

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-

قسم: الدعوة و الإعلام و الاتصال

تخصص: صحافة

كلية أصول الدين

الرقم التسلسلي:.....

رقم التسجيل:.....

**المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية
الجزائرية-دراسة تحليلية لعينة من صحفيي الشروق أون لاين
والنصر أون لاين-**

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD في الصحافة

إشراف الدكتور:

ليلى فيلالي

إعداد الطالبة:

نورة خيرى

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
د/ رقية بوسنان	أستاذ محاضر أ	رئيساً	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة
د/ليلى فيلالي	أستاذ محاضر أ	مشرفاً و مقررأ	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة
د/محمد البشير بن طبة	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة
د/سهام بلوداني	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة باجي مختار-عنابة
د/مراد الميلود	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة صالح بونيدر قسنطينة3

السنة الدراسية:

1441/1440 هـ - 2020/2019 م

جامعة الأمير
عبد القادر للعطوم الإسلامية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -

قسم: الدعوة و الإعلام و الاتصال

تخصص: صحافة

كلية أصول الدين

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل:

**المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية
الجزائرية - دراسة تحليلية لعينة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون
لاين -**

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD في الصحافة

إشرافه الدكتور:

ليلي فيلاي

إعداد الطالبة:

نورة خيرى

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
د/ رقية بوسنان	أستاذ محاضر أ	رئيساً	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة
د/ ليلي فيلاي	أستاذ محاضر أ	مشرفاً و مقررأ	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة
د/ محمد البشير بن طبة	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة
د/ سهام بلوداني	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة باجي مختار - عنابة
د/ مراد الميلود	أستاذ محاضر أ	عضواً	جامعة صالح بونيدر قسنطينة 3

السنة الدراسية:

1441/1440 هـ - 2020/2019 م

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى (39) وَأَنَّ

سَعْيُهُ سَوْفَ يُرَى (40) ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ

الْأَوْفَى (41)﴾

صدق الله العظيم

سورة النجم الآية: 39-41

شكر وعرفان

الحمد والشكر لله الذي أنار لي الدرب وأعانني على إنجاز هذا العمل المتواضع، وما توفيق إلا به، وعملاً بقوله عليه الصلاة والسلام:

((مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَيْتُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفِيْتُونَهُ بِهِ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ)) ، وعليه يسرني أن أتقدم بخالص شكري ووافر تقديري وعرفاني؛ إلى أستاذتي الفاضلة الدكتورة ليلي فيلاي المشرفة على الرسالة، التي تتجسد في شخصها كل معاني العطاء و الطيبة والتواضع، لها مني كل عبارات الشكر والامتنان على ما منحتني إياه من اهتمام وتشجيع مُثْمِنِيَّةٌ أن أكون قد قدمت ما يُرضيها وما يليق بمسيرتها الأكاديمية.

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير للقائمين على قسم الدعوة والإعلام والاتصال، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية التي كان لي الشرف العظيم بمواصلة دراستي بها.

إلى كل أساتذتي الذين منهم تعلمت وعلى مؤلفاتهم عولت واقتبست، وبتوجيهاتهم اهتديت والشكر موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة الذين تكرموا بمناقشة هذه الرسالة.

كما يُسعدني أن أتقدم بالشكر إلى كل من مدّ لي يد المساعدة والتوجيه خلال فترة إعداد الدراسة، وأخص بالذكر الأخت والصديقة الغالية عبير منجلي من الأردن على ما رفدتني به من معلومات وتوجيهات قيّمة أثرت الدراسة.

.... غفر الله لي ولكم أجمعين.

الإهداء

أهدي هذه الأطروحة:

إلى من عايشة معاناتي بكل محطاتها... من كان دعاءها سر نجاحي وحنانها بلسم

جراحي أُمي الغالية.

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار... أبي الغالي.

إلى من أفخر بوجودهم وسايروا حلمي طوال مشواري الدراسي أختي وإخوتي.

إلى كل من عرفناهم...أحبونا...وأحبيناهم.

أهدي نتاج جهدي العلمي المتواضع.

نورة خيري

المختصرات

(د.د.ن): دون دار النشر.

(د.م.ن): دون مكان نشر.

(د.س): دون سنة.

تر: ترجمة.

(...): جمل وفقرات محذوفة.

____: الكاتب نفسه.

خطة الدراسة

مقدمة

خلفية الدراسة وإجراءاتها المنهجية

تمهيد

الفصل الأول: مدخل لموضوع الدراسة وأهميته

أولاً: إشكالية الدراسة.

ثانياً: تساؤلات الدراسة.

ثالثاً: أهمية الدراسة.

خامساً: مفاهيم الدراسة وتعريفاتها الإجرائية.

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

أولاً: الدراسات السابقة والمباشرة.

ثانياً: المقاربات النظرية للدراسة.

الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة

أولاً: نوع الدراسة ومنهجها.

ثانياً: مجتمع الدراسة والعينة.

ثالثاً: حدود الدراسة.

رابعاً: أداة الدراسة.

خامساً: إجراءات الصدق والثبات.

الإطار النظري

الفصل الأول: العنف ضد المرأة - توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي -

تمهيد

أولاً: مقارنة تاريخية لظاهرة العنف ضد المرأة

1. التأريخ لظاهرة العنف ضد المرأة وتحليلاتها في الحضارات القديمة.

2. تأصيل كرونولوجي لمفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية.

3. أشكال العنف ضد المرأة ومُسبباتها.

ثانياً: الاستراتيجيات القانونية والإعلامية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي والوطني:

1. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور استراتيجي وقانوني.

2. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور إعلامي.

ثالثاً: محاولة تشخيصية لواقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي والوطني

1. واقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي.

2. واقع العنف ضد المرأة على المستوى الوطني.

الفصل الثاني: الصحافة الإلكترونية - مقارنة تاريخية نظرية -

تمهيد

أولاً: توصيف كرونولوجي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية:

1. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في العالم.

2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي.

3. الصحافة الإلكترونية في الجزائر.

ثانياً: الصحافة الإلكترونية: التصنيفات، الخدمات والتغيرات

1. أنواع الصحف الإلكترونية وخصائصها

2. التوصيف الخدماتي للصحافة الإلكترونية وأهم تحدياتها.

3. التحولات التي أحدثتها الصحافة الإلكترونية.

ثالثاً: آليات المعالجة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية

1. أنواع المعالجة الإعلامية للمواد التحريرية.

2. أدوات التحرير طبقاً لمفهوم النص الفائق في الصحافة الإلكترونية.

3. القوالب الفنية في التحرير الصحفي الإلكتروني.

الدراسة التحليلية: نتائجها وتوصياتها

الفصل الأول: عرض نتائج الدراسة التحليلية

تمهيد

أولاً: الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثانياً: الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثالثاً: الخصائص العامة المتعلقة بالعلاقات الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة.

الفصل الثاني: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية وأهم توصياتها

تمهيد

أولاً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثانياً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة.

رابعاً: النتائج العامة للدراسة وأهم التوصيات والمقترحات.

خاتمة

مقدمة

تشهد البيئة الإعلامية تطورات وتحولات متلاحقة، أدت إلى بروز منصات ووسائل إعلامية واتصالية جديدة مزجت بين مختلف وسائل الإعلام التقليدية، وتعتبر شبكة الإنترنت العالمية من أهم الوسائل الاتصالية الحديثة التي بلورت هذه الثورة الإعلامية بفضل تسارع وتيرة التطور التكنولوجي، لتبدأ منذ تسعينيات القرن الماضي بؤادر العصر الرقمي الذي أضحى حتمية وواقعاً لا مفر منه، لتبرز مرحلة الإعلام الإلكتروني بكل تجلياتها وأبعادها، مرحلة لم يعد بإمكان وسائل الإعلام الكلاسيكية تخطيها.

تماشياً مع ماسبق، حرصت غالبية الصحف الورقية على إنشاء مواقع إلكترونية لصحفها على شبكة "الويب"، لتظهر الصحف الإلكترونية كأبرز مظهرات الإعلام الإلكتروني، التي تقوم على نشر موادها الإعلامية إلكترونياً، مُستثمرتاً مختلف الخصائص والخدمات التفاعلية التي تُتيحها الشبكة العنكبوتية، من أجل صناعة مضامين إعلامية أكثر ديناميكية وتفاعلية، بشكل غير مُتعارف عليه زمن الصحافة الورقية، إذ أضحت المعالجة الإعلامية تتم وفق أسس وأطر وأدوات مُستحدثة مُساهمة في إبراز محتوى المادة الإعلامية، الأمر الذي من شأنه أن يُساهم في بلورت اتجاه المستخدم حيال القضايا والظواهر البارزة في المجتمع والمؤطرة من قبل الصحيفة الإلكترونية.

استفادت الصحف الجزائرية بدورها من التقدم التكنولوجي، ومواكبةً منها للعصر الرقمي أنشأت مواقع لها على شبكة "الويب"، ليُصبح تقريباً لكل صحيفة ورقية موقعاً على "الواب"، الأمر الذي من شأنه أن يُساهم في معالجة وتأطير الأحداث والقضايا والظواهر بطريقة ذات معايير فنية ومهنية أخلاقية تُساهم في تشكيل آراء واتجاهات الجمهور نحوها، ومنه الحفاظ أو استرجاع التوازن والاستقرار داخل المجتمع، ولعل من أبرز الظواهر الاجتماعية في المجتمع الجزائري العنف ضد المرأة.

إذ تُعد ظاهرة العنف ضد المرأة من أولى وأبرز المعضلات التي يُعاني منها المجتمع الجزائري على غرار باقي المجتمعات العربية والغربية، ظاهرة لقيت اهتماماً على الصعيد الوطني بوجه خاص، لما لا والمرأة أوصى عليها "الرسول صلى الله عليه وسلم" بقوله "رفقاً بالقوارير"، ومردّ هذا الاهتمام التزايد المستمر في ممارسات العنف اتجاه المرأة، إذ اهتم المشرّع الجزائري خلال التعديل الأخير لقانون

العقوبات عام(2015)، بالتشديد على الإجراءات العقابية لمرتكبي العنف باختلاف أشكاله في محاولة منه للحد أو القضاء على الظاهرة.

ونظراً لأهمية وسائل الإعلام بوجه عام والصحافة الإلكترونية بوجه خاص، باعتبارها جزءاً من النسق الاجتماعي في المساهمة في الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة، وتتوقف درجة المساهمة بحسب طريقة معالجتها وتأثيرها للمواد الإعلامية المتضمنة لتلك المعضلة، من حيث التركيز على زوايا متعددة ومن وجهات نظر مختلفة، والتسلسل في العرض والقالب الفني المستخدم والأساليب الفنية الأخرى، فضلاً عن أساليب التأثير المستخدمة وغيرها من الآليات والأدوات المرتبطة بشكل ومضمون المادة الإعلامية.

في ضوء ما سبق، تتناول هذه الدراسة المعنونة بـ "المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية- دراسة تحليلية مقارنة لعينة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين-"، من خلال مسح شامل للمواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات الظاهرة خلال سنة(2017)، بهدف الوقوف على خصائص مضمون وشكل تلك المواد، ومنه رصد الإيجابيات وتثبيتها على غرار السلبيات والدعوة إلى تجاوزها، مع وضع أهم المقترحات والتوصيات لتفعيل وتطوير آليات المعالجة الإعلامية لتصبح أكثر احترافية مهنيًا وفنيًا، إضافةً إلى القدرة على التأثير في المستخدم.

وعليه، تم تناول الدراسة وفقاً للآتي:

يتناول الجانب المتعلق بـ خلفية الدراسة وإجراءاتها المنهجية ثلاثة فصول رئيسية: يتعلق الفصل الأول بموضوع الدراسة وأهميته، تطرقنا من خلاله إلى إشكالية الدراسة، تساؤلاتها، أهميتها، ومفاهيمها وتعريفاتها الإجرائية، فيما خصّص الفصل الثاني للدراسات السابقة والمُشابهة فضلاً عن المقاربات النظرية، بينما تعلق الفصل الثالث بالإجراءات المنهجية للدراسة متمثلةً في نوعها ومنهجها، ومجتمع الدراسة وعينتها، ثم حدود الدراسة، تليها أداة جمع البيانات إلى جانب إجراءات الصدق والثبات للأداة.

أما الجانب المتعلق بـ **الأدب النظري** جاء في فصلين: إذ عُنون الفصل الأول بـ العنف ضد المرأة- توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي-، تناولنا من خلالها ثلاثة عناصر رئيسية تدرج ضمنها عدد من العناصر الثانوية، تمثل العنصر الأول في مقارنة تاريخية لظاهرة العنف ضد المرأة، تلاه العنصر الثاني الذي حاولنا من خلاله رصد مختلف الاستراتيجيات القانونية والإعلامية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي والوطني، في حين تمحور العنصر الثالث والأخير في تشخيص واقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي والوطني، فيما تم تناول في الفصل الثاني الصحافة الإلكترونية، من خلال ثلاث عناصر رئيسية تضمنت: العنصر الأول توصيف تاريخي للصحافة الإلكترونية من حيث النشأة في العالم، الوطن العربي والجزائر، تلاه العنصر الثاني تعلق بتصنيفات الصحافة الإلكترونية وخدماتها والتغيرات التي أحدثتها، فضلاً عن عنصر آليات المعالجة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية.

فيما تمثل **الجانب الثالث** في الدراسة التحليلية: نتائجها وتوصياتها، تم تناوله من خلال فصلين: عرض الفصل الأول نتائج الدراسة التحليلية، فيما تمثل الفصل الثاني في مناقشة هذه النتائج، لتخلص الأطروحة إلى أهم التوصيات والمقترحات التي من شأنها أن تُساهم في تجاوز السلبيات ونقاط الضعف التي اكتنفت طبيعة المعالجة الإعلامية مضموناً وشكلاً، محاولين من خلالها تطوير الأداء الإعلامي في مجال الصحافة الإلكترونية، من حيث التحرير والمعايير المهنية والأخلاقية التي يجب أن يتقيد ويلتزم بها الصحفي، خلال تحرير ومعالجة المادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة، فضلاً عن الموضوعات المشابهة التي تستلزم مسؤولية أخلاقية ومهنية أثناء عملية التحرير.

خلفية الدراسة وإجراءاتها المنهجية

الفصل الأول: مدخل لموضوع الدراسة وأهميته

أولاً: إشكالية الدراسة.

ثانياً: تساؤلات الدراسة.

ثالثاً: أهمية الدراسة.

رابعاً: مفاهيم الدراسة وتعريفاتها الإجرائية.

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

أولاً: الدراسات السابقة والمباشرة.

ثانياً: المقاربات النظرية للدراسة.

الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة

أولاً: نوع الدراسة ومنهجها.

ثانياً: مجتمع الدراسة والعينة.

ثالثاً: حدود الدراسة.

رابعاً: أداة الدراسة.

خامساً: إجراءات الصدق والثبات.

تعتبر الإجراءات المنهجية بمختلف خطواتها الركيزة الأساسية في البحث العلمي، باعتبارها عناصر جوهرية تُوجه مسار الباحث لدراسة مشكلته البحثية، وتحقيق النتائج المتوخاة من الدراسة. وعليه يتناول هذا الفصل كل ما يتعلق بمشكلة الدراسة الخاصة بالمعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، متمثلةً في صحيفتي (الشروق أون لاين والنصر أون لاين)، تساؤلاتها وأهميتها، على غرار مفاهيمها الأساسية ومتغيراتها.

كما يتناول الدراسات السابقة والمشابهة، فضلاً عن المداخل النظرية المتمثلة في : نظرية تحليل الأطر الإعلامية التي تفسر دور وسائل الإعلام في تشكيل الاتجاهات والأفكار حيال القضايا البارزة في المجتمع، وكذا نظرية المسؤولية الاجتماعية لتفسير مدى مهنية الصحيفتين في معالجة الظاهرة، إضافةً إلى النظرية الوظيفية التي تُفسر من خلالها مدى تحقيق الصحيفتين للتوازن والاستقرار في المجتمع من عدمه، فضلاً عن تضمينه للخطوات المنهجية للدراسة التحليلية مُشملةً على: نوع الدراسة ومنهجها، مجتمع الدراسة والعينة، وحدود الدراسة، فضلاً عن أداة جمع البيانات وإجراءات الصدق والثبات.

أولاً: إشكالية الدراسة

تُعتبر ظاهرة العنف ضد المرأة من الظواهر السلبية الأكثر انتشاراً في المجتمع أياً كانت طبيعته، ودرجة تطوره، ومظهراً من مظاهر السلوك البشري، الذي يضرب جذوره عمق تاريخ الحياة الإنسانية، إذ تُعد إرثاً يمتد إلى أيام الجاهلية الأولى، ظاهرة اجتماعية للأخلاقية مُعقدة ومُربكة في ذات الوقت لا تنفرد بها دولة واحدة ولا هي حكر على ثقافة بحد ذاتها، بل تتفاوت من مجتمع إلى آخر بحكم التقاليد والأعراف، وكذا طبيعة الأنظمة السياسية والاجتماعية السائدة.

إن المجتمع الجزائري في ضوء ماسبق، ليس بمعزل عن هذه الظاهرة التي تجاوزت ما شرّعه الدين الحنيف بحماية المرأة وإكرامها، قبل أن تتجاوز تنديدات المعاهدات والجمعيات والمؤتمرات الدولية والوطنية المرتبطة بقضايا المرأة، مُستفحلةً الأوساط المجتمعية بشكل ملفتٍ للانتباه والاهتمام، غير مُراعية للمقاربة القانونية التي أقرها المشرع الجزائري بتعديل قانون العقوبات سنة (2015) كإجراء ردعي لها، هذا الانتشار الذي يُجسده إحصائيات تصف زيادة حالات العنف ضد المرأة في الجزائر والتي بلغت أزيد من 7 ألف حالة عنف في الفترة الممتدة من جانفي 2017 إلى سبتمبر 2017، وإن شهدت تراجعاً محتشماً سنة 2018 .

وعليه، فإن الارتفاع المستمر لحالات العنف ضد المرأة في الجزائر يدل على وجود خلل وظيفي في الأنساق المجتمعية ذات العلاقة بالظاهرة، التي تعددت القوى الفاعلة التي تقف وراءها، كما تعددت أشكال ومظاهر ممارستها، بفعل التغير الحاصل في المنظومة المجتمعية بمختلف بناءاتها، هذا التحول الذي مس النسيج الاجتماعي كان له انعكاساً في أشكال الممارسات العنيفة الموجهة للمرأة، وتناميها في مختلف الأوساط المجتمعية الواقعية وحتى الافتراضية.

في ضوء ما سبق، فإن مسؤولية القضاء أو الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري تقع على عاتق العديد من المؤسسات المجتمعية، تأتي في صدارتها المؤسسة الإعلامية باختلاف أنواعها وأنماط ملكيتها كمؤسسة تستند إليها باقي المؤسسات وفي مختلف الخدمات، وبالرغم من اشتراك وسائل الإعلام مع باقي مؤسسات المجتمع في مسؤولية معالجة الظاهرة، ومنه الحفاظ أو استرجاع توازن المجتمع واستقراره، إلا أن اختلاف طبيعة عملها، يجعلها تنتهج طرق وأساليب مُخالفة

لما تعتمد تلك المؤسسات، بل إنها تُعد في غالب الأحيان ذات تأثير أكبر؛ نظراً لما تمتلكه من آليات وأدوات وأساليب متنوعة كماً وكيفاً.

تأسيساً على ما تقدم، تُعتبر الصحافة الإلكترونية الجزائرية من أبرز وسائل الإعلام التي بإمكانها إحداث تأثير في المستخدم حيال الظاهرة، نظراً لاعتبارات عدة من ضمنها الأدوات والأساليب التي أتاحها البيئة الإلكترونية، والكفيلة -في حال استثمارها- بصناعة محتوى إعلامي بطريقة أكثر احترافية وجاذبية وتناول موضوعات العنف ضد المرأة بأكثر من أداة تأطيرية، بطريقة تسمح للمستخدم ببناء تصور عنها، سواء كحدث أو موضوع ضمن إطار عام وفق ما تُقدمه المادة الإعلامية، ومنه التأثير في اتجاهاته ومُدركاته نحوها .

وعليه، جاءت هذه الدراسة التحليلية، لتقييم وتقوم المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، من خلال تحليل مضامين عينة من صحيفتي "الشروق أون لاين" و"النصر أون لاين"، بوصفهما نموذجاً للصحافة الإلكترونية الجزائرية الوطنية والجهوية.

تتبلور إشكالية الدراسة في ضوء ما سبق في محاولة الإجابة على التساؤل الرئيس الآتي:

ما مضمون وشكل المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من

صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟

ثانياً: تساؤلات الدراسة

تُعتبر التساؤلات في البحوث الإعلامية التحليلية على غرار باقي البحوث العلمية، بمثابة مُحددات للعناصر الجوهرية التي تسعى إشكالية الدراسة إلى تحقيقها، إضافةً إلى كونها ركائز أساسية تبني عليها الاستمارة التحليلية.

ومن منطلق أن دراستنا تحليلية تهدف بالأساس إلى التعرف على سمات المضمون والشكل للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة، وعليه تم تجزأت التساؤل الرئيس إلى تساولين يتعلقان بالمستوى الضمني والشكلي للمادة الإعلامية المستهدفة في التحليل، ويندرج ضمن كل منهما عدد من التساؤلات الفرعية، بُغية الوصول إلى أهداف الدراسة.

وعليه تبلورة تساؤلات الدراسة في الآتي:

① ما الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟

وتفرّع عن هذا السؤال، إثنا عشرة (12) سؤال فرعي كالآتي:

1. ما موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
2. ما أكثر أشكال العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
3. ما الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
4. ما المسميات التي أُطرت بها القوى الفاعلة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
5. ما المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
6. ما المصادر المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
7. ما أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

8. ما أدوات التأطير التي استندت إليها الصحفيتين الإلكترونية في معالجة ظاهرة العنف ضد

المرأة في عينة الدراسة ؟

9. ما عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة من

الصحفتين الإلكترونية؟

10. ما إطار المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين

الإلكترونيتين ؟

11. ما نوع المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين

الإلكترونيتين؟

12. ما التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد

المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

② ما الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟

وتفرّع عن هذا السؤال، أربع (04) أسئلة فرعية كالآتي:

1. ما الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من

الصحفتين الإلكترونية ؟

2. ما طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين

الإلكترونيتين؟

3. ما عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في

عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

4. ما الخدمات التفاعلية المرافقة المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

وعليه هدفت الدراسة بشكل رئيسي إلى التعرف على مضمون المواد الإعلامية محل التحليل في صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين، إلى جانب التعرف على شكل هذه المواد الإعلامية ومختلف عناصر الإبراز التي تم استخدامها في تقديم ومعالجة موضوعات العنف ضد المرأة.

رابعاً: أهمية الدراسة

إن اختيارنا لموضوع العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية لم يأت من فراغ، وإنما نتيجة تنامي أسباب ومسوغات عدة، الذاتية منها كاهتمام الباحثة بقضايا المرأة التي يتصدرها العنف الممارس ضدها، الذي لا يزال يُسجل إحصائيات في المجتمع الجزائري رغم الإجراءات القانونية المتخذة ضد الفاعلين، إلى جانب الاهتمام بالظواهر الإعلامية والاتصالية الجديدة والصحافة الإلكترونية من ضمنها، التي غيّرت العديد من المفاهيم والأدوار الإعلامية، جاعلةً من المرسل والمستقبل يتبادلان الأدوار، فضلاً عن الأسباب الموضوعية؛ كتركيز معظم الدراسات المتعلقة بالصحافة الإلكترونية الجزائرية على الوسيلة والجمهور، وندرة الدراسات المتعلقة بالمحتوى الإعلامي الذي تطرحه، لاسيما فيما يتعلق بالمواضيع الاجتماعية كموضوع العنف ضد المرأة.

وعليه، استمدت الدراسة أهميتها من خلال ما يأتي:

① الأهمية العملية للدراسة:

1. تعقد مقارنة تحليلية بين صحيفتين إلكترونيتين جزائريتين، من حيث خصائص المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، من حيث المضمون الذي يكشف في الغالب مدى مهنية الصحفيين، ومن حيث الشكل الذي يُسفر عن الخصائص الفنية التي تتمتع بها كل من الصحيفتين في مجال التناول الإعلامي للظاهرة وغيرها من الموضوعات، ومنه تحديد النقاط الإيجابية والسلبية فيها، ومن ثم تقديم المقترحات التي تدعو إلى تثبيت الإيجابيات وتجاوز السلبيات منها، وبالتالي فالدراسة تُقدم صورة حول كيفية ومدى إسهام الصحيفتين الإلكترونيتين في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة، الأمر الذي من شأنه توجيه القائمين بالاتصال بتوظيف نتائج هذه الدراسة في تطوير الصحافة الإلكترونية الجزائرية، وتطوير سبل وآليات المعالجة الإعلامية للظاهرة وما يُماثلها من ظواهر في المجتمع.

2. تتجلى الأهمية العملية كذلك، من خلال اعتماد الدراسة على الاستمارة التحليلية ضمن أسلوب تحليل المضمون التي تُبرز فئات جديدة تتناسب ومنابر الإعلام الإلكتروني، وتحديدًا الصحافة الإلكترونية، باعتبار أن الاستمارة التحليلية تختلف من دراسة إعلامية إلى أخرى بحسب الوسيلة المستهدفة في التحليل، وبالتالي يُمكن للدراسة أن تكون دليلاً للباحثين في الدراسات الإعلامية التي تتناول تحليل مضامين الإعلام الإلكتروني لاسيما من حيث الشكل، فضلاً على أنها تحمل بعض الفئات المرتبطة بالمضمون لم تتوفر في غالبية الدراسات التي تناولت متغير العنف ضد المرأة على حد علم الباحثة.

3. امكانية إسهامها في وضع صيغة مستقبلية وأسس علمية إعلامية مهنية للمعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، وغيرها من القضايا المجتمعية.

② الأهمية العلمية للدراسة:

1. تتناول الدراسة الصحافة الإلكترونية كوسيلة إعلامية حديثة نسبياً، وأكثر ديناميكية نظراً للميزات والخدمات التي تتمتع بها وتوفرها للمستخدم من عناصر جذب وتأثير، فضلاً عن السرعة في نقل المعلومة، وأساليب وآليات تناول مختلف الأحداث والموضوعات التي تحقق التأثير الإيجابي أو السلبي على المستخدم، لاسيما في موضوع هام كموضوع العنف ضد المرأة، فتظهر طبيعة رد فعل - رجع الصدى - المستخدم من خلال تعليقاته حول الموضوع، لتدخله لأول مرة في ميدان المشاركة الفاعلة في إنتاج المعلومات وتوزيعها، بعد أن كان دوره يقتصر على استغلال المعلومات واستهلاكها.

2. يتوقع أن تمثل الدراسة إضافة علمية للبحوث الإعلامية، وأن تصبح أحد روافد الدراسات السابقة باعتبارها- على حد علم الباحثة-، من الدراسات الأوائل التي تتناول موضوع العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية كمنصة إعلامية اتصالية حديثة، ومن ثمة تُقدم إسهاماً علمياً من شأنه أن يُساهم في تطوير الصحافة الإلكترونية الجزائرية من الناحية المهنية وحتى الفنية، لاسيما وأن التراث العلمي المتعلق بها يشهد ندرة من حيث المؤلفات والدراسات التحليلية،

محاولةً تغطية مواطن القصور التي شابت بعض الدراسات المشابهة.

3. تحتاج ظاهرة العنف ضد المرأة إلى الدراسة والتحليل المستمرين، لاسيما في ظل ما يشهده المجتمع الجزائري من تحولات في شتى مناحي الحياة، السياسية، الاقتصادية، الثقافية، الاجتماعية وغيرها التي استفحلت فيه معضلة العنف ضد المرأة رغم القوانين المنددة بذلك، لذا بات من الضروري والواجب على وسائل الإعلام، تناولها كمعضلة اجتماعية والبحث عن أشكائها أسبابها وتأثيراتها على الفرد والمجتمع، ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة في بحث ومعرفة كيفية المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة وآليات تشكيل الأطر الإعلامية لها.

4. تتمثل الأهمية العلمية لهذه الدراسة كذلك، في كونها تتناول في جانبٍ منها مفاهيم للمعالجة الإعلامية والفرق بينها وبين التغطية الإعلامية، وهذا بعد أن لاحظنا أن العديد من الدراسات الأكاديمية والمؤلفات الفكرية تستخدمهما بمفهوم واحد، غير أن التمعن في كلا المفهومين يوضح لنا فروقات بينهما.

خامساً: مفاهيم الدراسة وتعريفاتها الإجرائية

يُعد تحديد المفاهيم الجوهرية في الدراسة، أحد الخطوات المهمة في مجال البحث العلمي، التي لا بد من أن تتسم بالوضوح والدقة، وترتبط هذه الدراسة بمجموعة من المفاهيم التي يتوجب إبرازها، التي تُساهم في رسم وتبيان مجمل المعاني التي يتم توظيفها في الدراسة، وهي كالآتي:

① المعالجة الإعلامية:

تُشتق كلمة **المعالجة** من الفعل عالج الأمر: أصلحه، عالج المشكلة⁽¹⁾، عالجه: علاجاً، ومعالجةً أي زواله وداواه⁽²⁾، ومنه فالمعالجة لغوياً تعني مزاولة أمر ما والعمل على إصلاحه في حال اقتضى الأمر ذلك، والمعالجة تتوقف طريقتها بحسب طبيعة الأمر أو الشيء المراد معالجته فقد تكون معالجةً مادية أو معنوية أو بأية طريقة أخرى.

⁽¹⁾ أحمد العايد وآخرون، المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (د.م)، (د.س)، ص 858.

⁽²⁾ الفيوز أبادي، القاموس المحيط، ط2، دار الكتب العلمية، لبنان، 2007، ص224.

يُعرف "الطاهر أحمد الزاوي" المعالجة اصطلاحاً على أنها: اتخاذ مادة الدراسة أو البحث وعرضها بطريقة منهجية، كمعالجة موضوع أو مشكل وتقديمه وعرضه⁽¹⁾، ويقصد بطريقة منهجية أن تكون بطريقة منظمة ومتسلسلة الأفكار في الطرح، حتى يتسنى للمتلقي فهمها واستيعابها ويسهل للمرسل تتبعها ومعالجتها.

نقصد بالمعالجة إجرائياً بـ: عملية يتم من خلاله وضع أطر متعلقة بالمادة (جمل أو اقتباسات أو أدوات) من خلال الانتقاء والتعديل ومن حيث الأسلوب والصياغة، وتقديمها للمستخدم وفق قالب محدد يتواءم وطبيعة المادة المطروحة، إذ يُستخدم هذا المفهوم عادةً في المواضيع الإعلامية ويتم تداوله في ميدان البحوث الإعلامية، لاسيما التي تعتمد على أسلوب تحليل المضمون، للإشارة إلى تمثيل الواقع من خلال تحويل الظاهرة أو الموضوع المطروح إلى صورة ذهنية عن طريق الرموز اللفظية وغير اللفظية.

يُعرف الإعلام من الجانب اللغوي على أنه: من الفعل علم وفقه، أي تعلم وتفقه وتعامله الجميع أي علموه ويُقال: استعلم في خبر فلان و أعلمني إياه⁽²⁾، يقول "محمود سفر" الإعلام في اللغة: التبليغ، ويُقال: بلّغت القوم بلاغاً: أي أوصلتهم بالشيء المطلوب، والبلاغ ما بلغك أي وصلك ففي الحديث: ((بلغوا عني ولو آية))⁽³⁾ اصطلاحاً يعني: نقل المعلومات أو المعرفة العلمية إلى الجماهير العريضة عن طريق العمل الاتصالي عبر وسائل الاتصال الجماهيري من صحافة، إذاعة، تلفزيون...⁽⁴⁾.

نقصد بالإعلام إجرائياً: تزويد الجمهور المستخدم بالمعلومات عن مختلف الأحداث والموضوعات في إطار الخاص أو العام، محلية كانت أو وطنية، بطريقة مهنية وأخلاقية،

⁽¹⁾ الطاهر أحمد الزاوي ، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، ط3، ج3، دار الفكر، 1959، ص 291.

⁽²⁾ ابن منظور، لسان العرب، المجلد 9، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003، ص 871.

⁽³⁾ محمود محمد سفر، الإعلام موقف، دار تھامة، السعودية، 1982، ص 21.

⁽⁴⁾ محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، ج2، دار الفجر، القاهرة، 2003، ص 416.

بشكل يُسهّم في بناء تصور عن مضمون المادة الإعلامية لدى لديه، ومنه التأثير في مُدركاته واتجاهاته نحو الحدث.

بناءً على ما سبق، يُقصد بـ **المعالجة الإعلامية**: (التناول الإعلامي لموضوعات معينة من خلال مضمون الرسالة الخاصة بهذه الموضوعات، وطريقة تناول وعرض الرسالة من حيث محتواها، وأيضاً الشكل الذي تظهر به الرسالة⁽¹⁾، كما ورد مفهوم للمعالجة الإعلامية على أنها: القرارات التي يتخذها المصدر بالنسبة للطريقة التي يُقدم بها المضمون وترتيبه، وهذه العملية ليست بمعزل عن شخصية المصدر، وخصائصه الفردية والطريقة التي سيُعالج بها الرسالة (...)⁽²⁾، ونلاحظ من خلال هذا المفهوم أن المعالجة الإعلامية تتأثر بذاتية الصحفي، وقد يقصد هنا الأسلوب التحريري الذي يختلف من صحفي لآخر، ما يجعل طريقة معالجة الموضوع تختلف.

وعليه، فالمعالجة الإعلامية إجرائياً تعني: طريقة تناول الصحيفتين الإلكترونيتين محل الدراسة لظاهرة العنف ضد المرأة التي تُبين خصائص المادة الإعلامية مضموناً كالمصادر، طبيعة الإطار المعتمد عام أم خاص؟ طبيعة المعالجة من حيث المعلومات، الاتجاه، ومن حيث إيجابية المعالجة في الحد من الظاهرة وعلاجها من عدمه فضلاً عن توظيف أدوات التأطير التي تُساهم في تشكيل الإطار الإعلامي للمادة، إضافةً إلى الخصائص الشكلية كالفنون الصحفية، والأدوات الإبراز المُستخدمة في معالجة الظاهرة إعلامياً.

والجدير بالإشارة إلى أن هناك فرق بين المعالجة الإعلامية والتغطية الإعلامية، وهذا بعد أن وجدنا معظم الدراسات الإعلامية تتناول كل منهما بذات المفهوم، غير أن التدقيق في كلاهما يُبرز أن هناك اختلاف بين المفهومين، إذ تعتبر التغطية الصحفية أو الإعلامية من أبرز المفاهيم المشابهة لمفهوم المعالجة الإعلامية، و جاء تعريفها في قاموس " Le Dicom " آلية يقوم بها

⁽¹⁾ رمزي ميخائيل جيد، **تطور الخبر في الصحافة المصرية**، الهيئة المصرية العامة، القاهرة، 1985، ص 117.

⁽²⁾ حسن عماد مكاوي، ليلي حسن السيد، **الاتصال ونظرياته المعاصرة**، الدار المصرية اللبنانية، ط4، القاهرة، 2004، ص

الصحفي من خلال جمع ونشر المعلومات لضمان تغطية حدث من الواقع⁽¹⁾، كما ورد مفهوم التغطية الصحفية في "المعجم الإعلامي" على أنها: عملية الحصول على البيانات والتفاصيل الخاصة بحدث معين، والإحاطة بأسباب وقوع هذا الحدث، ومتى وأين وكيف وقع وأسماء المشتركين وغير ذلك من المعلومات والحقائق، التي تجعل الحدث مالكا للمقومات والعناصر التي تجعله صالحاً للنشر⁽²⁾، وعليه نجد أن التغطية أقرب إلى التقرير الصحفي، الذي يعتمد بالأساس على جمع معلومات عن تفاصيل الأحداث والمواضيع التي يتم تناولها.

تعتبر الباحثة أن التغطية جزء من المعالجة، فهي عبارة عن عمل جزئي من منظور شامل، فالتغطية في المجال الإعلامي هي: عملية الحصول على معلومات حول حدث معين ومتابعتها من مختلف الجوانب، لتزويد المؤسسة الإعلامية بها وتطوراته، في حين أن المعالجة إضافة إلى جمع المعلومات، يقوم الصحفي بمعالجتها من خلال غزيلة المعلومات وترتيبها والصياغة الإعلامية لها، وفق أسلوب ونوع صحفي معين، إلى جانب توظيف مختلف الأدوات التي تتمتع بها الوسيلة التي تدعم الموضوع، ومنه فالمعالجة الإعلامية مفهوم أشمل من التغطية الإعلامية، ولعل مفهوم تناول الإعلامي من المفاهيم الأكثر التصاقاً بمفهوم المعالجة الإعلامية منه إلى التغطية الإعلامية.

② العنف ضد المرأة:

يُعرف العنف لغةً كما جاء في "معجم مقاييس اللغة" لـ "بن فارس" العين والنون والفاء أصل صحيح، يدل على خلاف الرفق، (...) والعنف ضد الرفق، يُقال عنف، يُعنف، عنفاً، فهو عنيف، إذا لم يرفق في أمره، وأعنفته أنا ويُقال اعتنفت الشيء إذا كرهته، ووجدت له عنفاً عليك ومشقة، والتعنيف هو التشديد في اللوم⁽³⁾، فالعنف نقيض الرفق والرأفة في المعاملة، كما أن المعنى اللغوي الذي أشار إليه "بن فارس"، يُشير إلى العنف المعنوي كالتشديد في اللوم، وكذا التعبير أو التنازع

(1) Marie Hélène Westphalien, **Le Dicom, le dictionnaire de la communication**, les pratiques professionnelles de la communication, Edition Triangle, paris, 1992, p22.

(2) منير حجاب، المعجم الإعلامي، ط 1، دار الفجر، القاهرة، 2004، ص 154.

(3) أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الجزء 4، دار الفكر، (د.م.ن)، 1979، ص 158.

بالألقاب والذي قد يؤدي إلى العنف المادي.

تُشتق كلمة "عنف" Violence من الكلمة اللاتينية Vis أي "القوة" وهي ماضي كلمة Fero والتي تعني "يحمل"، وعليه فإن كلمة "عنف" تعني: "حمل القوة أو تعمد ممارستها تجاه شخص أو شيء ما"⁽¹⁾، ويلاحظ أن الدلالة اللغوية لكلمة العنف في اللغة الأجنبية، تُركز على الجانب المادي للعنف، سواء موضوعه الجسد أو الممتلكات إذ ورد في قاموس "The Oxford Dictionary of English Etymology"، بأن الأصل اللاتيني لكلمة Violence هو Violentia بمعنى الاستخدام غير المشروع للقوة المادية وبطرق عدة، قصد إلحاق الأذى بالأشخاص والضرر بالممتلكات (...)⁽²⁾، كما جاء في أحد القواميس الفرنسية بأن العنف ((تعبيرٌ يعود تاريخه إلى سنة (1251م)، ويعني الاستخدام المتعسف للقوة (...))⁽³⁾

وبصعب تقديم تعريف اصطلاحي واحد للعنف، نظراً لاختلاف وجهات نظر الباحثين، ويرجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف التخصص، وتعدد الزوايا التي انطلق منها هؤلاء في تناول موضوع العنف، إلا أن غالبيتها تتشابه فيما بينها، فقد ورد في معجم "كامبردج" لعلم الاجتماع على أن العنف هو : (التسبب المتعمد في الضرر الجسدي أو إيذاء فرد لفرد آخر، وتشمل أشكال العنف: الضرب، الاغتصاب، التعذيب، القتل (...))، فالعنف هو التدمير المادي لفاعل اجتماعي من طرف آخر، كما يُمكن للعنف أن يكون تعبيراً عفويّاً عن علاقات القوة، أو مُحططاً لتعظيم القوة)⁽⁴⁾، والملاحظ أن معجم "كامبردج"، يُركز في تحديده لمفهوم العنف على نوعين: العنف المادي والذي يعتمد على القوة، كالضرب، والعنف اللامادي أو المعنوي كالإكراه والذي من شأنه إلحاق الضرر المعنوي بالفرد الضحية.

⁽¹⁾ خالد بن سعود الحليبي، العنف الأسري : أسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه، مدار الوطن، الرياض، 2009، ص 8.

⁽²⁾ Ontons C.T, **The Oxford Dictionary of English Etymology**, clarendon press, oxford, 1966, p982.

⁽³⁾ أزهار صبيح غنتاب، العنف في الصحافة العربية الدولية، دار أسامة، عمان، 2012، ص 10

⁽⁴⁾ Bryan S.Turner, **The Cambridge Dictionnqary of Sociology**, Cambridge university press, new York ,2006, p652.

إضافةً لما سبق، تناول خبراء القانون الجنائي العنف باعتباره: (المساس بسلامة الجسم وإن لم يكن جسيماً يكون بصورة تعد وإيذاء)⁽¹⁾، وعليه فالعنف في التشريعات الجنائية هو كل ما يلحق الضرر المادي بالجسم، أو بالضرر المعنوي أو النفسي كالإكراه، ويُشير المفهوم إلى نوعين من العنف العنف المادي وكذا العنف المعنوي، كما جاء تعريف العنف في كتاب " العنف ووسائل الإعلام " لـ " سؤدد فؤاد الألوسي " بأنه: (تعبير عن قوة لفظية أو بدنية اتجاه الذات أو الآخرين...) ⁽²⁾، فالعنف تأسيساً على ما سبق نوعان: عنف ضد الذات - ذاتي -، وعنف ضد الآخرين.

حضني مصطلح العنف كذلك باهتمام في مجال علم النفس، إذ يُعرّف سيكولوجياً على أنه: (السلوك الذي يتسم بالقسوة، الشدة والإكراه، إذ تُستثمر فيه الدوافع العدائية استثماراً صريحاً، كالضرب، التقتيل للأفراد أو التخطيم للممتلكات، كما يندرج ضمن العنف النفسي رفض الآخر وعدم قبوله، الإهانة، التحقير، التخويف، التهديد، العزل الاستغلال، البرود العاطفي، اللامبالاة، وعدم الاكتراث بالآخرين وإهمالهم)⁽³⁾، غير أن ما يُعاب على هذا المفهوم التداخل بين مظاهر العنف وإدراجها ضمن العنف النفسي، إلا أن الأمر يختلف بالضرب، التقتيل، تندرج ضمن العنف الجسدي، وتخطيم الممتلكات تندرج ضمن العنف الاقتصادي، أما فيما يتعلق بمظاهر العنف كالإهانة والتحقير والتهديد وغيرها من المظاهر التي تم الإشارة إليها تندرج ضمن ما يُسمى بالعنف النفسي.

لشكّل مصطلح العنف ضد المرأة محور اهتمام كبير بين الباحثين، فتعددت المفاهيم بتعدد الزوايا التي انطلق منها هؤلاء الباحثون، فقد عرّفت " التل وآخرون " العنف ضد المرأة على أنه: (أي عمل أو تصرف عدائي أو مؤذ أو مُهين يُرتكب بأي وسيلة وبحق أي امرأة لكونها امرأة، ويخلق لها هذا العنف معاناة اجتماعية، جسدية، ونفسية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال

(1) محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص برقم 707-، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص 599.

(2) سؤدد فؤاد الألوسي، العنف ووسائل الإعلام، دار أسامة، عمان، 2012، ص 19.

(3) عبد القادر فرج، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993، ص 55.

الخداع، التهديد، التحرش، الإكراه، أو العقاب، أو إجبارها على البغاء، أو إنكار أو إهانة كرامتها الإنسانية (...)، ويتراوح ما بين الإهانة بالكلام وحتى القتل⁽¹⁾، ما يُميز هذا المفهوم هو اشتماله على معنى المصطلح، آليات ممارسته التي تبرز أشكاله ومظاهره، فضلاً عن الآثار المترتب عنه.

وهناك من يحصر العنف الأسري في العنف الممارس على المرأة، حيث ورد في " موسوعة علم الاجتماع" تعريف العنف الأسري على أنه: (العنف البدني أو النفسي الذي يُمارسه الرجل ضد المرأة...) الذي يُمثل انعكاساً لمظاهر عدم المساواة في القوة بين الجنسين، وقهر للمرأة⁽²⁾، ولعل السبب في تحديد العنف الأسري بمعناه الضيق على العنف الموجه للمرأة من منطلق أن غالبية الممارسات العنيفة داخل الأسرة، تكون موجهة بالدرجة الأولى إلى المرأة، نظراً لانتشار ثقافة التمييز بين الذكر والأنثى، وأن المرأة باختلاف صفتها داخل الأسرة الضحية التي يُمارس عليها العنف بشكل أكبر من الرجل، والذي يعتمد على الفروق في القوة البدنية بين الجنسين.

وُرد مصطلح العنف ضد المرأة في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين /الصين عام (1995) بمفهوم جاء فيه: (العنف ضد النساء هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال والحرمان القسري أو التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاص)⁽³⁾.

يقع العنف ضد المرأة في أي بناء من بناءات المجتمع في الوسط الأسري، وهنا يُسمى بالعنف الأسري ضد المرأة وهو (أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة، في إطار تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يترتب عن ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد في الأسرة...)، التي تجعل العنف يتسم بدرجات متفاوتة من التمييز، الاضطهاد، القهر،

⁽¹⁾ بنات سهيلة محمود، العنف ضد المرأة: أسبابه، آثاره وكيفية علاجه، دار المعتر، عمان، 2005، ص 21

⁽²⁾ مارشال جوردون، موسوعة علم الاجتماع، تر: محمد الجوهري وآخرون، المجلد 2 (د.د.ن)، (د.م.ن)، 2000، ص 1043.

⁽³⁾ United Nations, Ending Violence Against Women: From Words to Action, United Nations Publications, New York, 2006, p 31.

والعدوانية⁽¹⁾، وغيرها من أشكال العنف التي تظهر نتيجة السيطرة الأبوية أو حتى الأخوية بمختلف آلياتها الاقتصادية، الاجتماعية، وسيادة ثقافة تفضيل الذكر عن الأنثى لدى غالبية الأسر، كما تتعرض للعنف في الوسط المهني، فالعنف ضد المرأة في بيئة المهنة كسوء المعاملة، وكذا العنف الجنسي ولعل أبرز أشكاله التحرش الجنسي ضد المرأة مكان عملها، وقد تتعرض المرأة للعنف في الأماكن العمومية، على غرار العنف ضد المرأة الذي يحدث في الفضاء الإلكتروني .

تُعرف الباحثة العنف ضد المرأة على أنه: كل الممارسات العنيفة المتعمد القيام بها ضد المرأة البالغة أياً كانت صفتها، من قبل أي شخص طبيعي أو معنوي، وفي مختلف الأوساط الواقعية أو الافتراضية، لفظية كانت أو جسدية، نفسية، اقتصادية، جنسية، إلكترونية، صحية، على غرار العنف الإعلامي، الذي يعكس الاختلال المتواجد داخل المجتمع واختلال العلاقات الاجتماعية، والذي قد تُعززه مؤسسات اجتماعية، أو بعض الممارسات ومرجعيات القيم الثقافية المتجذرة داخل المجتمع.

③ الصحافة الإلكترونية:

تُعرف الصحافة الإلكترونية على أنها: الصحف التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة الإنترنت، سواء أكانت هذه الصحف بمثابة نُسخ أو إصدارات إلكترونية لصحف ورقية مطبوعة، أو موجز لأهم محتويات النسخ الورقية، أو جرائد إلكترونية ليس لها إصدارات عادية مطبوعة على الورق، وتتضمن مزيجاً من الرسائل الإخبارية، الصور، التعليقات والخدمات المرجعية⁽²⁾، والصحافة الإلكترونية في أبسط تعريفاتها كما جاء في قاموس "Media And Communication"⁽³⁾ على أنها: (الصحافة التي يتم نشرها وممارستها على شبكة الإنترنت بدلاً من طرق التقليدية التي تتعلق بالصحافة الورقية).

⁽¹⁾ حنان قرقوني، **عنف المرأة في المجال الأسري**، العدد 171، كتاب الأمة، دار الكتب القطرية، قطر، 2015، ص 14.

⁽²⁾ علي خليل شقرة، **الإعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي**، دار أسامة، الأردن، 2014، ص 141.

⁽³⁾ Marcel Danesi, **Dictionary of Media and Communications**, Pentagon Press, the United States of America, 2009, P 218.

يتبنى "حسني نصر" مفهوم للصحافة الإلكترونية الذي يُشير إلى كيفية تعامل القارئ مع الصحيفة الإلكترونية، والذي يرى بأنها: (الصحافة اللاورقية التي يتم نشرها على شبكة الإنترنت، ويقوم القارئ باستدعائها وتصفحها والبحث داخلها، بالإضافة إلى حفظ المادة التي يُريدها منها وطبع ما يرغب في طباعته)⁽¹⁾، فيما عرّفها "محمود علم الدين" بأنها: (الصحف الإلكترونية تشمل أيضاً الصحف المطبوعة التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة الإنترنت وقواعد البيانات)⁽²⁾، غير أننا وبحسب فهمنا للتعريف السابق، لا نعتبر النسخة الإلكترونية المتطابقة شكلاً للنسخة المطبوعة PDF صحيفة إلكترونية، من منطلق أن الصحيفة الإلكترونية لها معايير فنية تنفرد بها بخلاف نسخة النص المحمول.

يُعرفها كذلك "فايز عبد الله الشهري" بأنها: (عبارة عن تكامل لتكنولوجي بين أجهزة الحاسبات الإلكترونية، وما تملكه من إمكانيات هائلة في تخزين وتنسيق وتبويب، وتصنيف المعلومات واسترجاعه في ثوان معدودات، وبين التطور الهائل في وسائل الاتصال الجماهيري التي جعلت العالم قريةً إلكترونية صغيرة)⁽³⁾، فالصحافة الإلكترونية هي تلك الصحف التي تمزج بين أجهزة الحاسبات الآلية ومزاياها الخاصة والمتعددة، وبين التطورات التي تشهدها وسائل الاتصال والإعلام الجماهيرية التي تتسم بالاستمرارية، فبين الحين والآخر يشهد مجال الإعلام والاتصال بوسائله المختلفة والمتعارف عليها، تطورات هائلة سواء ببروز وسيلة اتصالية جماهيرية جديدة أو تطويرها، بحيث تصبح أكثر مرونة وتستخدم أكثر من وسيط في نقل الرسالة الإعلامية والاتصالية.

عرّف قانون الإعلام الجزائري 2012، الصحافة الإلكترونية في مادته (67) بأنها: (كل خدمة اتصال مكتوب عبر الإنترنت موجهة للجمهور أو فئة منه، وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري، ويتحكم في محتواها الافتتاحي)، مُضيفاً في المادة (68): (... لا تدخل المطبوعات الورقية ضمن هذا الصنف، عندما تكون النسخة عبر الإنترنت

(1) حسني محمد نصر، الإنترنت والإعلام: الصحافة الإلكترونية، مكتبة الفلاح، الإمارات العربية المتحدة، 2003، ص 90.

(2) محمود علم الدين، الصحافة في عصر المعلومات، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص 271.

(3) عبير الرحباني، الإعلام الرقمي (الإلكتروني)، دار أسامة، الأردن، 2012، ص 214.

والنسخة الأصلية متطابقتين⁽¹⁾، وهنا نجد أن القانون لم يُحدد صفة التطابق من أي ناحية مضموناً أو شكلاً، وترى الباحثة أن الراجح الأكبر أن المشرع يقصد بالتطابق من الناحية الشكلية وهذا أمر منطقي لأسباب تُفصل فيها لاحقاً، إلا أنه ومن غير المنطقي من وجهة نظرنا، أن يتم استبعاد النسخ الإلكترونية التي تتطابق بعض مضامينها للنسخ الورقية، من مُنطلق أن العديد من الصحف التي تُشر عبر الإنترنت- ونخص بالذكر الصحف الجزائرية-، تنشر مواد إعلامية لا توفرها في النسخة الورقية فضلاً عن عدم التطابق من الناحية الشكلية.

قياساً على ما سبق، تُمثل الباحثة الصحافة الإلكترونية إجرائياً في: الصحف ذات أصل ورقي التي تقوم بنشر موادها الإعلامية عبر مواقع الويب، محاولة الاستفادة من التكنولوجيا والخدمات التفاعلية التي تُتيحها الشبكة العالمية، ومنه خلق تنوع إعلامي فني من طرف " التقني تكنو-صحفي"(القائم بالاتصال)، بشكل غير مُتطابق مع النسخة الكربونية) ومنه استبعاد الصحف ذات النص المحمول)، فضلاً عن عدم تطابقها في بعض المضامين الإعلامية ، إلا إذا جاءت بمفاهيم أخرى في أحاديث لباحثين آخرين.

⁽¹⁾ قانون عضوي رقم 12-05 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 يناير سنة 2012، يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 08.

أولاً: الدراسات السابقة والمُشابهة

توزّع الاهتمام البحثي العربي في مجال العنف ضد المرأة، أو العنف بوجه عام على عدة تخصصات؛ في مجال علم الاجتماع، فلسفة في العلوم الأمنية، وعلم النفس، على غرار تناول الظاهرة من الناحية الإعلامية، أما فيما يتعلق بالاهتمام البحثي في مجال الصحافة الإلكترونية الجزائرية فقد اهتم البعض برصد المعايير الفنية والتحديات التي تواجه هذا الوسيط، فضلاً عن تناول البعض الآخر للمعايير المهنية، إضافةً إلى الاهتمام البحثي الأجنبي، وقد ركّزنا فيه على الدراسات المُشابهة ذات صلة قريبة بمجال التخصص الإعلام.

تبعاً لما سبق، يتم عرض ما توفر من الدراسات السابقة والدراسات المُشابهة مُرتبة ترتيباً زمنياً من الأقدم إلى الأحدث، بدءاً بالدراسات العربية المتعلقة بالعنف أو العنف ضد المرأة لبيان تصاعد الاهتمام البحثي والتي بلغ عددها إحدى عشرة (11) دراسة باللغة العربية، ثم الدراسات المتعلقة بالصحافة الإلكترونية الوطنية والبالغ عددها أربع (03) دراسات، ثم الدراسات الأجنبية التي بلغت تسع (07) دراسات ارتبطت في مجملها بالعنف ضد المرأة، وهي كالاتي:

① الدراسات العربية:

1-1. دراسة حسيني، (2005)، بعنوان: الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في

الجزائر خلال سنة 1999 - دراسة وصفية تحليلية-⁽¹⁾ :

هدفت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى معرفة كيفية طرح الصحافة الوطنية لظاهرة العنف في الجزائر، من خلال نموذجي "الخبر" و"لوسوار دالجييري" "Le soire d'Algerie" الخاصة من جهة، والصحافة العمومية من خلال نموذجي "الشعب" و"المجاهد" ومواقفهم منها، ومعرفة ما إذا كان التباين في القطاع التابعة إليه واللغة المستخدمة وتباين شكل ومضمون المادة الإعلامية المتعلقة بظاهرة العنف، وذلك سنة (1999).

⁽¹⁾ صفوان عصام حسيني، "الصحافة المكتوبة و ظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999 : دراسة وصفية

تحليلية"، أطروحة دكتوراه دولة في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005 .

اعتمدت الدراسة على تقنية الملاحظة والمقابلة إلى جانب الاستمارة التحليلية، مُستندتاً إلى نموذج " ستامبل Stemple لتحديد طريقة اختيار عينة البحث، ووفقاً لهذا النموذج تم تمثيل كل صحيفة يومية بسبع وأربعين (47) عدداً خلال سنة 1999، وهذا يعني أن أربعة (4) صحف يومية مضروب في (47) عدداً يساوي (188) عدداً وهذا يمثل عينة الدراسة.

ومن النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- تناول الصحافة المكتوبة الوطنية من خلال نماذج " الخبر " و " Le soire d'Algerie " "الشعب" و "المجاهد"، لظاهرة العنف في الجزائر خلال السداسي الأول والثاني من سنة 1999، أثر عليها القطاع المنتمية إليه عام أو الخاص، واللغة المستعملة العربية أو الفرنسية.
- تبين أن مؤشر القانون المدني الذي وضعه الباحث كمقياس فقط، ساهم في الحد من ظاهرة العنف في السداسي الثاني من سنة 1999.
- غلب الطابع الإخباري على صُحف القطاع العام (الشعب والمجاهد)، أثناء تناولها لظاهرة العنف عليها، وكانت أكثر تركيزاً على الظاهرة من حيث حجم الأخبار، إلا أن الصحف الخاصة (الخبر و Le soire d'Algerie) كانت أكثر تركيزاً على مضمون الظاهرة وأكثر تفنناً في توظيف الأنواع الصحفية.

■ التعقيب على الدراسة :

تتفق دراسة حسيني ودراستنا في كونهما ضمن مجال التخصص الإعلام، كما يتناولان البحث في نفس المجال وهو العنف بغض النظر عن طبيعة العنف المتناول، إضافةً إلى توظيف نفس الأداة المتمثلة في استمارة تحليل المضمون، في حين يكمن الاختلاف في الوعاء الإعلامي فدراسة حسيني تختص بدراسة وسيلة إعلامية تقليدية وهي الصحافة المكتوبة الجزائرية، في حين أن دراستنا تختص بدراسة وسيلة إعلامية اتصالية جديدة مُتمثلةً في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، كما تتناول دراسة حسيني موضوع العنف بشكل عام والذي انتشر بصفة كبيرة خلال العشرية السوداء، في حين أن دراستنا اهتمت بموضوع العنف ضد المرأة خلال فترة حديثة (2017)، كموضوع من أهم مواضيع

العنف، على غرار الاختلاف في أسلوب سحب العينة التحليلية.

أمكن الاستفادة من هذه الدراسة، من خلال الإحاطة بشكل عام حول موضوع العنف، وكيفية معالجته من خلال الصحافة المكتوبة الجزائرية العامة والخاصة الذي برز من خلال الجانب التطبيقي للدراسة، على غرار التعرف على بعض المراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة بموضوع دراستنا، غير أنه تم تسجيل بعض مواطن القصور في دراسة حسيني تمثلت في عدم الإشارة إلى استمارة تحليل المضمون ضمن الأدوات المستخدمة التي ذكرها، على غرار عدم التعريف بوحدات وفئات التحليل ومؤشراتها، واكتفى بذكرها في الجانب التطبيقي من خلال الجداول التحليلية، وهو ما يُبرز قصوراً في التعريف بالاستمارة التحليلية وتوضيحها بدقة.

2-1. دراسة قنيفة، (2010/2009)، بعنوان: المرأة والعنف في المجتمع الجزائري:
دراسة ميدانية على عينة من النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي⁽¹⁾.

هدفت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى تفسير وتحليل بعض أشكال العنف الممارس على المرأة، ومن ثمة الخروج بصيغة معرفية تُتيح إمكانية تشخيص الظاهرة، وتحديد أبعادها وانعكاساتها على حياة المرأة الخاصة والعامة.

استخدمت الدراسة الملاحظة، المقابلة وأداة الاستبيان المكون من (39) سؤال موزع على أربعة محاور وكذا أداة تحليل المضمون، وتمثل مجتمع البحث في النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي، واللواتي بلغ عددهن (350) مبحوثة تم انتقاءهم بطريقة عرضية، أما فيما يتعلق بعينات تحليل المضمون تم تحليل الملفات الطبية لسنة 2004 التي بلغ عددها (1258) ملف، التي أودعت لدى مصلحة الطب الشرعي بقسنطينة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

⁽¹⁾ نورة قنيفة، "المرأة والعنف في المجتمع الجزائري : دراسة ميدانية على عينة من النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي"، أطروحة دكتوراه، قسم علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع تنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009.

- تنوعت أشكال العنف الممارس على المرأة الجزائرية المعنفة، بين العنف الجسدي، النفسي، الجنسي، اللفظي والاقتصادي، ويُعد العنف الجسدي من أكثر أشكال العنف انتشاراً وممارسة على المرأة المعنفة تظهر بالخصوص في الضرب.
- تعكس بعض المحددات الأسرية والاجتماعية مظاهر عُنف حقيقية تُكرس دونية المرأة المعنفة من جهة، وتُجد فوقية الذكر على الأنثى في العائلة الجزائرية من جهة أخرى.
- ترتب عن شدة وقوة وعمق تأثير أشكال ومظاهر العنف الموجه ضد المرأة، آثار سلبية خطيرة تفوق آلامها المادية التي عانت منها نتيجة تعنيفها، وأثرت على نفسياتها ودفعت بها إلى التفكير في الانتحار.

■ التعقيب على الدراسة :

تشابه دراسة قنيفة ودراستنا في تناولهما لذات الظاهرة المتمثلة في العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري، في حين يختلفان في التخصص كون الأولى ضمن علم اجتماع التنمية، في حين أن دراستنا ضمن الإعلام، كما أن دراسة قنيفة ميدانية تحليلية من خلال إجراء مقابلة مع النساء المعنفات، وكذا استخدام تحليل المضمون لعينة من الملفات الطبية للنساء اللواتي تعرضن للعنف، في حين أن دراستنا تحليلية مقارنة، وذلك بإجراء تحليل لعينات من الصحف محل الدراسة بالاعتماد على استمارة تحليل المضمون مع إجراء مقارنة بينهما.

أمكن الاستفادة من دراسة قنيفة في بناء الجانب النظري والإحاطة بموضوع العنف ضد المرأة، ومعرفة أبرز أشكال العنف الممارس ضد المرأة الجزائرية، مما ساهم في بناء وتحديد بعض الفئات التحليلية، فضلاً عن إحالتنا لبعض المراجع التي توفرت لدينا بعضها، في حين أننا لم نسجل أي ملاحظة توحى بالقصور في الدراسة ومنهجيتها على حد علم الباحثة.

3-1. دراسة رحماني، (2012/2011)، بعنوان: العنف الزوجي الممارس ضد المرأة

بتلمسان (محكمة تلمسان أنموذجاً 1995-2008)⁽¹⁾ :

سعت هذه الدراسة الوصفية إلى الوصول إلى أبعاد العنف الزوجي في المجتمع الجزائري خاصة مدينة تلمسان، إضافة إلى التعرض لمؤشراته والعوامل المسببة له والآثار الناجمة عنها، وكذا معرفة أشكال وصور الظلم الواقعة على الزوجة، والدور الذي يلعبه الوازع الديني في الحد من هذه الظاهرة .

استخدمت الدراسة أداة الاستبيان واحدة موجهة للرجال احتوت على أسئلة مغلقة، والثانية موجهة للنساء احتوت على أسئلة مفتوحة، وتمثل مجتمع البحث رجال ونساء ولاية تلمسان، وتم الاعتماد على العينة القصدية في اختيار مفردات البحث.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- ترجع أسباب العنف ضد الزوجة في غالب الأحيان إلى أمور بسيطة وأحياناً تافهة، وكذا أسباب اجتماعية كال فقر والتنشئة الاجتماعية غير السوية.
- العنف الجسدي ضد الزوجة أكثر أنواع العنف الممارس ضدها.
- التمييز الجنسي داخل الأسرة يؤدي إلى ظهور سلوكيات العنف ضد المرأة.
- للعنف الممارس ضد المرأة نتائج خطيرة جسدية ونفسية، من بينها: القتل، الخوف، وحتى اللجوء إلى الانتحار.

■ التعقيب على الدراسة :

تتشابه دراسة رحماني ودراستنا في تناولها لموضوع العنف الزوجي ضد المرأة الذي يُعد جزءاً من موضوعات العنف ضد المرأة التي حددتها دراستنا، في حين تتمثل مواطن الاختلاف في أن دراسة رحماني دراسة أنثروبولوجية اهتمت بالبحث عن أسباب وأشكال العنف الممارس ضد المرأة، إضافةً

⁽¹⁾ نعيمة رحماني، " العنف الزوجي الممارس ضد المرأة بتلمسان: محكمة تلمسان انموذجاً 1995-2008 " ، أطروحة

دكتوراه تخصص أنثروبولوجيا، منشورة، قسم الثقافة الشعبية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.

إلى أن دراستنا إعلامية تعتمد أساساً على تحليل المضمون لصحيفتين، بخلاف دراسة قنيفة التي اعتمدت على الاستبيان كأداة لجمع البيانات.

تم الاستفادة من دراسة رحمان في جوانب أضافت أبعاداً مهمة في وضع تصور عام لدراستنا، من الجانب النظري وحتى التطبيقي، من خلال معرفة أبرز أشكال العنف الممارس ضد المرأة الجزائرية؛ التي ساعدتنا في بناء استمارة تحليل المضمون، فضلاً عن إحالتنا لمراجع عربية وأجنبية التي توفر لدينا بعضها، من جانب آخر لاحظت الباحثة غياب تحديد إشكالية الدراسة على الرغم من أنها خطوة لا يمكن تجاهلها في البحث العلمي، مما اعتبرته من مواطن قصور الدراسة.

4-1. دراسة ليث عباس، (2012)، بعنوان: الصورة الذهنية للجمهور إزاء ظاهرة العنف ضد المرأة في القنوات الفضائية⁽¹⁾ :

هدفت هذه الدراسة الوصفية إلى تسليط الضوء على ظاهرة العنف ضد المرأة كالأَسباب والنتائج، ومحاولة التعرف على الصورة التي يحملها الجمهور العراقي إزاء ظاهرة العنف ضد المرأة في القنوات الفضائية، والوصول إلى أهم الحلول للحد من هذه الظاهرة.

استخدمت الدراسة أداة الاستبيان التي احتوت على (12) سؤالاً، وتمثل مجتمع البحث في جمهور القنوات الفضائية من سُكان محافظة بغداد (المركز)، وتم الاعتماد على أسلوب العينة العشوائية متعددة المراحل وبلغ عدد مُفرداتها (250) مُفردة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- الصورة التي يحملها الجمهور عن قضايا العنف ضد المرأة، في القنوات الفضائية محدودة نظراً لعدم التطرق بقوة وعمق إلى الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى ذلك العنف، من خلال تسليط الأضواء على المعتقدات المتجذرة في المجتمع العربي.

- يؤثر في درجة وأشكال العنف ضد المرأة مستوى التقدم الاقتصادي، الثقافي، والاجتماعي

⁽¹⁾ زينب ليث عباس، "الصورة الذهنية للجمهور إزاء ظاهرة العنف ضد المرأة في القنوات الفضائية"، مجلة كلية التربية الأساسية، العدد 76، جامعة بغداد، 2012.

لكل مجتمع، فغض الطرف المعنف عن الطرف العنيف وعدم مُحاسبته يُعطي الضوء الأخضر للاستمرار.

■ التعقيب على الدراسة :

تشابه دراسة عباس ودراستنا في تناولها لذات الموضوع ظاهرة العنف ضد المرأة، وكذا من حيث المجال الإعلام، في حين تختلف الدراسة عن دراستنا باهتمامها بقياس الصورة الذهنية للجمهور إزاء العنف ضد المرأة في القنوات الفضائية، وعليه استخدمت الاستبانة كأداة لجمع البيانات، في حين اهتمت دراستنا بقياس دور وكيفية معالجة الظاهرة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية من خلال استخدام أسلوب تحليل المضمون (استمارة تحليل المضمون) لجمع البيانات .

تم الاستفادة من دراسة عباس في بلورة بعض المفاهيم النظرية المتعلقة بظاهرة العنف ضد المرأة، ومنه تدعيم المحتوى النظري للدراسة، ومن جوانب القصور التي سجلتها الباحثة عدم تحديد تساؤلات الدراسة، واكتفت بتحديد أهداف البحث وأهميته على الرغم من أن تحديد التساؤلات خطوة جوهرية من خطوات البحث العلمي.

5-1. دراسة القعاري، (2014)، بعنوان: معالجة قضايا العنف في الصحافة

اليمنية- دراسة تحليلية-⁽¹⁾ :

سعت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى التعرف على طبيعة المعالجة الصحفية لقضايا العنف والكرهية والحرب، في كل من الصحف اليمنية: الميثاق، الصحو، الثوري، والهوية، من حيث أبرز القضايا المعالجة ومؤشراتها، والتعرف على الفنون الصحفية المستخدمة، إلى جانب مصادر المعلومات المعتمدة ونوع المعالجة، فضلاً عن اتجاه الصحف نحو هذه القضايا وعناصر إبراز هذه القضايا، وقد استعانة الدراسة بنظرية الأطر الإعلامية كمدخل نظري.

استخدمت الدراسة أسلوب المسح الشامل للصحف الأربع في الفترة الممتدة من 01

⁽¹⁾ محمد علي القعاري، " معالجة قضايا العنف في الصحافة اليمنية- دراسة تحليلية-"، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد 40، أبريل 2014.

2012/03/30 إلى 2012/03/30 بالاعتماد على أسلوب تحليل المضمون واستمارته التحليلية، وقُدِّرَ مجموع عينة الصحف الخاضعة للتحليل بـ (198) عدد، وتم الاعتماد على نظرية تحليل الأطر الإعلامية كمدخل نظري للدراسة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- كشفت نتائج الدراسة بروز قضايا العنف والكراهية والحرب في صحف الدراسة، التي أجريت على عينة ممثلة لوسائل الإعلام اليمنية حيث دلّت النتائج على نسبة (85.3%) للكراهية، (11.2%) للعنف، (3.5%) للحرب.
- أشارت نتائج الدراسة أن (55.4%) من مجموع المساحة التحريرية التي عرضتها صحف الدراسة حول قضايا العنف والكراهية والحرب عبارة عن أخبار وتقارير، وهو ما يشير إلى أن أكثر من نصف المواد التحريرية هي مواد ذات طابع إخباري.
- كشفت نتائج الدراسة أن مصادر الأنباء التي اعتمدت عليها صحف الدراسة تركزت بصورة أساسية على المراسلين الصحفيين بنسبة (53.1%)، بينما حصلت فئة دون مصدر على نسبة (44.2%)، بينما حصلت مصادر أخرى على نسبة (2.6%)، وأخيراً حصلت فئة القراء والكتاب على نسبة (1%) .
- كشفت نتائج الدراسة أن معالجة قضايا العنف والكراهية والحرب كان سلبياً معارضاً في جميع صحف الدراسة بنسبة (91.4%)، بينما اتسمت المعالجة الإيجابية المؤيدة لذات القضايا بالانخفاض والضعف بنسبة (3.6%)، ومعالجة الحياد بنسبة (4.2%)، ما يوحي أن الصحف تعمل وفقاً لأجندة أحزابها، وتنظيماتها مفضلةً مصالح أحزابها الضيقة على مصالح الوطن العليا.
- استخدمت صحف الدراسة عناصر إبراز مختلفة لعرض القضايا التي تناولت التحريض على العنف والكراهية والحرب، حيث حصل استخدام العنوان العريض على نسبة (67.7%)، وحصل إبراز الصور الشخصية على نسبة (29.3%)، بينما حصل توظيف الخرائط والرسوم في الكتابة الصحفية على نسبة ضئيلة جداً (4.4%).

■ التعقيب على الدراسة:

تقترب دراسة القعاري من دراستنا إلى حد كبير من حيث طبيعة الموضوع بشكل عام والمتمثل في العنف، إلى جانب توظيفها لنظرية الأطر الإعلامية والتي تستند إليها دراستنا، إلى جانب بعض الأهداف التي سعت إليها الدراسة كالمصادر، وعناصر الإبراز فضلاً عن نوع المعالجة من حيث المساهمة في معالجة الظاهرة، وهو ما تسعى إلى تحقيقه دراستنا، أما فيما يتعلق بجوانب الاختلاف فقد ركزت دراسة القعاري على قضايا العنف كظاهرة سياسية من جانب الحرب والكراهية في صحف يمنية ورقية، في حين أن دراستنا تركز أساساً على العنف كظاهرة اجتماعية وتحديداً العنف ضد المرأة في صحف إلكترونية جزائرية، ومنه الاختلاف في مجتمع البحث.

استفادة دراستنا من دراسة القعاري في جوانب تتمثل أساساً في صياغة بعض التساؤلات المرتبطة بنظرية تحليل الأطر الإعلامية، باعتبارها الدراسة المشابهة الوحيدة التي تناولت الموضوع من خلال هذه النظرية - وفقاً لما تحصلنا عليه من دراسات-، فضلاً عن الاستفادة من نتائجها ومقارنتها بنتائج الدراسة الحالية، ولم تسجل الباحثة أي ملاحظة توحى بالقصور في الدراسة ومنهجيتها.

1-6. دراسة بربري،(2014)، بعنوان: التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية (1):

هدفت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى التعرف على أشكال وصور التهميش والعنف السياسي، الذي تعرضت له المرأة في الفترة من 25 جانفي وحتى 30 جوان، وكذا مرتكبي وقائع التهميش والعنف السياسي ضد النساء بعد ثورة 25 يناير، إلى جانب التوقف على أسباب التهميش والعنف السياسي للمرأة المصرية من وجهة نظر الناشطات السياسيات.

استخدمت الدراسة أسلوب تحليل المضمون، من خلال تحليل الموضوعات التي تناولت

(1) سحر حساني بربري، "التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية: تحليل مضمون لبوابة الأهرام الإلكترونية في الفترة من 25 يناير 2011 وحتى 30 يونيو 2013"، مجلة الشرق الأوسط، العدد 34، جامعة عين شمس، مصر، 2014.

التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية، في بوابة الأهرام المصرية الإلكترونية خلال الفترة من 25 جانفي 2011 حتى 30 جوان 2013، والتي بلغ عددها (132) خبر صحفي يدور حول تهميش المرأة السياسي، كما أعتمد على دليل المقابلة لخمس ناشطات في مجال السياسة، للتعرف على رؤيتهن لمسببات التهميش والعنف السياسي ضد المرأة بعد ثورة 25 يناير.

و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- تمثل مرتكبي التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية في: النظام الحاكم، المجتمع بما فيه من موروث ثقافي ساهم في الحد من مشاركة المرأة السياسية، الجماعات الدينية من خلال تأويل النصوص الدينية وعرضها مبتورة من سياقها، البلطجية الذين يتم استغلالهم أثناء المظاهرات للتحرش بالمتظاهرات حتى يتراجعن عن مشاركتهن في الحياة السياسية.
- تتمثل أشكال وصور التهميش والعنف السياسي الموجه ضد المرأة المصرية في: إلغاء كوتة المرأة، استغلال أصوات النساء في الانتخابات، ضعف تمثيل المرأة في الحكومة، انخفاض نسبة تمثيل المرأة في تشكيل الفريق الرئاسي، تجاهل الدولة لحقوق المرأة في ثورة 25 يناير التحرش الجنسي بالمتظاهرات.
- تتمثل أبرز أسباب التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية في: العامل الثقافي المتعلق بترسيخ الصورة الذهنية النمطية في العقلية العربية عن المرأة وحدود دورها، حالة التشردم التي تعاني منها الحركات النسائية، كالفشل في التجمع تحت مظلة أو جبهة موحدة، من أجل الضغط للحصول على مختلف حقوقها.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة حساني ودراستنا، في تناول نفس المتغير والمتعلق بالعنف ضد المرأة إلى جانب انتمائها لنفس التخصص الإعلام، فضلاً عن استخدام نفس الأداة وهي استمارة تحليل المضمون، من خلال تحليل عينات البحث التي تتناول الموضوع المطروح، بينما تمثلت مواطن الاختلاف في مجتمع بحث كل منهما، حيث تم تطبيق دراستنا على صحيفتين إلكترونيتين جزائريتين، في حين تم تطبيق هذه الدراسة على بوابة الأهرام الإلكترونية، كما أن هناك اختلاف في وجهات النظر حول

طبيعة تحليل المضمون، فدراسة حساني تعتبر تحليل مضمون منهجاً قائماً بذاته، في حين أن دراستنا تعتبره بمثابة أسلوب يندرج ضمن أساليب المنهج الوصفي.

سجلت الباحثة البعض من مواطن القصور في دراسة حساني، تمثلت في عدم التحديد الدقيق والواضح لنوع العينة التي تم اعتمادها في اختيار موضوعات التحليل، وهي خطوة جد مهمة في مجال البحث العلمي لا يمكن التغاضي عنها.

7-1. دراسة بورزق، قتالي (2017)، بعنوان: واقع العنف الأسري في المجتمع الجزائري من خلال الصحافة المكتوبة⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة التحليلية إلى التعرف على واقع ظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري، من حيث حجم حضورها، أهم أنواعها، وأبرز أشكالها من خلال ما يتم تداوله على مستوى الصحافة المكتوبة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي من خلال المسح الشامل لأعداد جريدة الشروق اليومي الصادرة خلال الفترة الممتدة من جويلية 2015 إلى ديسمبر 2015 بلغ عددها (42) عدد، ويعود سبب اختيار هذه الجريدة لكونها جريدة وطنية ومتنوعة من حيث مواضيعها ، فضلاً على أنها من أكثر الجرائد مقروئية، مُعتمدتاً على أسلوب تحليل المضمون.

وأُسفرت الدراسة على مجموعة من النتائج أهمها:

- أدرجت الجريدة نسبة (10.61%) من مقالاتها على صفحة الواجهة، ومعلوم أن المواضيع التي تدرج في هذه الصفحة تكون مهمة وملفتة للانتباه لطبيعتها ووقعها في الحياة العامة، ونسبة (53.79%) ضمن الصفحات الداخلية، في حين المواضيع التي تكون أهميتها متوسطة أو تكون مستجدة الحدوث فتدرج في الصفحة الأخيرة بنسبة (35.61%).

- أغلب المواضيع المنشورة في جريدة الشروق اليومي، أشارت إلى أن أكثر الحالات انتشاراً هي

⁽¹⁾نوار بورزق، عبد الغني قتالي، "واقع العنف الأسري في المجتمع الجزائري من خلال الصحافة المكتوبة: جريدة الشروق اليومي من جويلية 2015 إلى ديسمبر 2015 أنموذجاً، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 25، الجزء الأول، ديسمبر 2017.

العنف الجسدي ممثلة في الضرب والجرح والحرق وغيرها، وذلك بنسبة (71.97%)، بينما كان العنف اللفظي في المرتبة الثانية بنسبة (18.18%)، وأخيراً العنف الرمزي بنسبة (9.85%)، ولعل أن أسباب هذه النسب هو أن الكثير من هذه القضايا تنتهي بالعنف الجسدي وبالتالي ينقل الخبر على أساس أنه عنف جسدي.

- يتضح أن أغلب المواضيع المنشورة حول ظاهرة العنف الأسري كانت غير مدعومة بالصور بنسبة (68.94%)، وهذا راجع لعدم أخذ صور لحالات العنف، لأن أغلب أماكنها تكون داخل البيوت، على غرار أن هناك حالات لا يمكن أخذ صور لها مثل حالات العنف الرمزي خاصة.
- أغلب حالات العنف المسجلة في جريدة الشروق هي من الزوج ناحية الزوجة بنسبة (35.46%) ثم عنف الأبناء نحو الوالدين وذلك بنسبة (20.57%) وهو مؤشر على تراجع قيمة الآباء عند الأبناء، يليه عنف الأبناء نحو بعضهم البعض بنسبة (20.57%)، ثم يأتي العنف نحو الأبناء ذلك بنسبة (14.18%) وذلك يدخل في إطار التصور الخاطئ للآباء في طرق تربية أبنائهم، وأخيراً عنف الزوجة على زوجها وذلك بنسبة (9.22%).

■ التعقيب على الدراسة:

اتفقت دراسة بورزق وقتالي ودراستنا في كونها دراسة إعلامية تحليلية باعتمادها على أسلوب تحليل المضمون، وهو ذات الأسلوب التي تركز عليه دراستنا، فضلاً عن استهدافها لذات مجتمع البحث المتمثلة في صحيفة الشروق، غير أنها تختلف من حيث طبيعة النسخة إذ أن دراستنا تستهدف النسخة الإلكترونية الأمر الذي يجعل النتائج تختلف لاسيما من ناحية الشكل، إضافة لاستهدافها لظاهرة العنف الأسري بشكل عام، في حين أن دراستنا تستهدف بشكل تحليلي تفصيلي ظاهرة العنف ضد المرأة.

استفادت الباحثة من بعض النتائج التي توصلت إليها الدراسة، التي تسمح بمقارنتها بالنتائج التي سُفر عليها دراستنا، كما سجلت الباحثة العديد من مواطن القصور في الدراسة، كغياب العديد من التساؤلات والأهداف التي تخدم الموضوع بشكل كبير كالفنون الصحفية، العناصر التيبوغرافية، اتجاه المادة الإعلامية، المصادر المعتمدة وأهداف الصحيفة من معالجة الظاهرة، إلى

جانب عدم تحديدها لما تتضمنه الاستمارة التحليلية من وحدات وفئات تحليلية.

8-1. دراسة جبوري، العطار (2017)، بعنوان: أطر تنميط صورة المرأة في الدراما التلفزيونية العراقية بعد 2003⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة الوصفية إلى التعرف على قضايا المرأة التي تناولتها المسلسلات العراقية، ورصد الأطر التي عالجتها تلك المسلسلات فيما يخص هوية المرأة، وكذا التعرف على صورة المرأة التي قدمتها المسلسلات العراقية، فضلاً عن طبيعة الأدوار الاجتماعية التي ظهرت من خلالها المرأة في ذات المسلسلات.

استخدمت الدراسة تحليل المضمون لجمع البيانات الخاصة بالمرأة وصورتها في المسلسلات الخاضعة للتحليل، باعتماد نموذج "تحليل صورة المرأة في وسائل الاتصال الجماهيري"، بالاستناد إلى نظرية الأطر الإعلامية، وتمثل مجتمع البحث بالمسلسلات التي أنتجتها شبكة الإعلام العراقية، وعُرضت سنة 2014، وقُدرت العينة بـ ستة مسلسلات بواقع (180) حلقة.

و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- كشف البحث عن تناول المسلسلات خمس قضايا كان أبرزها قضية العنف ضد المرأة بنسبة (38.4%)، وقد قُدمت هذه القضايا بإطار عام وبسطحية باستثناء (زواج الكصة بكصة، وزواج الفصلية) فقد تم تناولهما بإطار محدد، كما أن تناول القضايا كان بإطار سلبي ركز على النتائج غير المرغوبة، مقارنةً بالإطار الإيجابي الذي يُولد نتائج إيجابية.

- بين تحليل الأعمال الدرامية أن تمثيل المرأة وفق تصنيف الإطار الشخصي، تمحور بتقديمها ضمن شخصيات بنسبة (56.7%)، وأن (88%) من الشخصيات تمتلك اهتمامات ونشاطات، أبرزها الاهتمام بالشؤون المنزلية بنسبة (59.3%)، ومن أكثر الأساليب التي أتبعتها الشخصيات الأنثوية لتحقيق أهدافها هي أسلوب الاستسلام للعادات ولإرادة الآخرين والتضحية بنسبة

⁽¹⁾ إرادة زيدان الجبوري، أبراج هاشم العطار، "أطر تنميط صورة المرأة في الدراما التلفزيونية العراقية بعد 2003"، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 36، جامعة بغداد، العراق، 2017.

(59.9%) ، وكشفت النتائج فيما يخص الإطار الاقتصادي إظهار الشخصيات ذوات المستوى الاقتصادي (المتوسط) بنسب (43.3%) ، وأشارت النتائج إلى أن مهنة (ربة بيت) هي الأبرز بنسبة (49.2%).

- بيّنت نتائج الدراسة عدم التوازن بعرض الصور بين الإيجابية والسلبية، أو الصور النمطية والذهنية، فهناك تركيز على صور سلبية وغطية أكثر من الصور الأخرى.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة الجبوري والعمار ودراستنا، في تناولهما لنفس الشريحة وهي المرأة، إلى جانب تناولها إلى الصورة النمطية للمرأة، والتي اعتبرناها في دراستنا مظهراً من مظاهر العنف ضد المرأة، فضلاً عن اعتمادها على نظرية تحليل الأطر الإعلامية التي تستند إليها دراستنا كذلك، من ناحية أخرى اختلفت الدراستان من حيث طبيعة الاهتمام ومجتمع كل منهما، حيث اهتمت دراسة الجبوري والعمار بأطر تنميط صورة المرأة في المسلسلات العراقية، في حين تركز دراستنا على ظاهرة العنف ضد المرأة وكيفية معالجتها في صحيفتين إلكترونيتين جزائريتين.

تم الاستفادة من هذه الدراسة في بلورة فكرة عن آليات تنميط صورة المرأة في المسلسلات، والملاحظ أن دراسة الجبوري والعمار لم تُحدد طبيعة العينة بدقة وهو ما نعتبره من جوانب القصور في الدراسة.

9-1. دراسة بني دومي، (2017)، بعنوان: تغطية الصحافة البحرينية لقضايا المرأة⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة الوصفية إلى استكشاف التغطية الصحفية اليومية للقضايا المتعلقة بالمرأة، من خلال صحيفة أخبار الخليج، وموقف الصحيفة من هذه القضايا، إلى جانب التعرف على الفنون التحريرية المعتمدة في تغطية تلك القضايا، فضلاً عن معرفة المصادر التي اعتمدت عليها صحيفة أخبار الخليج في تغطيتها للقضايا المتعلقة بالمرأة.

⁽¹⁾ محمد خير بني دومي، " تغطية الصحافة البحرينية لقضايا المرأة"، مجلة الباحث الإعلامي"، العدد 36، جامعة بغداد، العراق، 2017.

اعتمدت الدراسة على أسلوب المسح بالعينة، وأسلوب تحليل المضمون لتحليل عينة من موضوعات تناولت قضايا المرأة من صحيفة أخبار الخليج لسنة 2014، والتي قُدر عددها بـ (12) عددًا، تم اختيارها بطريقة الأسبوع الصناعي.

و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- أشارت نتائج الدراسة إلى أن التغطية الصحفية التي تتناول قضايا التعليم والثقافة للمرأة كانت بنسبة (22.1%) للعنف ضد المرأة، وبنسبة (21.4%)، للأمومة والطفولة بنسبة (15.9%)، عمل المرأة بنسبة (15.4%)، قانون أحكام الأسرة بنسبة (10.7%).
- كشفت نتائج الدراسة أن قضايا المرأة المعروضة في التغطية الصحفية تبين أن اتجاه الصحافة البحرينية اليومية (أخبار الخليج نموذجاً)، كان إيجابياً نحو القضايا المتعلقة بالمرأة سنة 2014 بنسبة (71.72%)، مقابل نسبة (16.54%) للاتجاه السلبي.
- جاء استخدام الأخبار بنسبة (14.9%)، المقال الصحفي بنسبة (19.35%) ، التقرير الصحفي في المرتبة الثالثة بنسبة (12.9%) ، العمود الصحفي بنسبة (9.67%)، المقال الصحفي بنسبة (8.1%)، التحقيق الصحفي (4.8%) ، وفي المرتبة الأخيرة الكاريكاتير الصحفي بنسبة (3.2%).
- اعتمدت صحيفة أخبار الخليج على المصادر المحلية أثناء تغطيتها لقضايا المرأة بنسبة (77.4%)، وكالات الأنباء (9.7%)، مصادر عربية بنسبة (8.1%) ، مصادر أجنبية بنسبة (4.8%).

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة بني دومي ودراستنا في تناولها لنفس الشريحة وهي المرأة، إلى جانب انتماءهما لنفس التخصص الإعلام وكذا استخدام أسلوب تحليل المضمون، فضلاً عن اشتراكها في بعض التساؤلات التي طرحتها دراستنا، من ناحية أخرى تختلف الدراستان من حيث مجتمع كل منهما، إذ تم تطبيق دراسة بني دومي على صحيفة ورقية تتمثل في أخبار الخليج، في حين تم تطبيق دراستنا على صحيفتين إلكترونيتين جزائريتين، كما اقتصرَت الدراسة على أسلوب التحليل الكمي لنتائج التحليل،

في حين اعتمدت دراستنا على التحليل الكمي والكيفي في تحليل مضمون وشكل المعالجة الإعلامية التي اعتمدتها صحف الدراسة.

أمكن الاستفادة من هذه الدراسة في صياغة بعض تساؤلات الدراسة، وكذا تحديد بعض الفئات الفرعية فضلاً عن الاستفادة من النتائج ومقارنتها بالنتائج التي تُسفر عنها دراستنا، ولاحظنا عدم اعتماد الدراسة على مدخل نظري مناسب لطبيعة الموضوع، غير ذلك لم تُسجل أي من مواطن القصور في هذه الدراسة على حد علم الباحثة.

10-1. دراسة قرناني، (2017)، بعنوان: المعالجة الصحفية لأخبار العنف ضد

المرأة- دراسة تحليلية لعينة من جريدة النهار اليومي -⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة الوصفية إلى طبيعة المعالجة الصحفية لأخبار العنف ضد المرأة من خلال جريدة النهار اليومي، من حيث الأنواع الصحفية المستخدمة في معالجة أخبار العنف ضد المرأة، المساحة التي احتلتها تلك الأخبار، فضلاً عن اللغة المستخدمة. اعتمدت الدراسة على أسلوب تحليل المضمون باستمارته التحليلية التي اشتملت على عدد من الوحدات والفئات التي تخدم الإشكالية وتُجيب على تساؤلاتها، وتحقق أهدافها، وتمثل مجتمع البحث في جريدة النهار اليومي مُستندتاً إلى العينة العشوائية في اختيار مُفرداته، والتي بلغ عددها (6) أعداد (عدد شهر نوفمبر 2015، عددان شهر فيفري 2016، و ثلاثة أعداد من شهر مارس 2016).

و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- بيّنت نتائج البحث أن الخبر الصحفي من أبرز الفنون الصحفية استخداماً لمعالجة أخبار العنف ضد المرأة بنسبة (51.11%)، يليه التقرير الصحفي بنسبة (28.88%)، في حين احتل كل من المقال، الروبورتاج والتحقيق نسبة (6.67%) لكل منهم.

⁽¹⁾ ياسين قرناني، "المعالجة الصحفية لأخبار العنف ضد المرأة: دراسة تحليلية لعينة من جريدة النهار اليومي"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، العدد 9، الجزائر، 2017.

- خصصت جريدة النهار مساحة كبيرة لأخبار العنف بكل أشكاله (6669.5 سم2) ما يُقابلة (63) موضوعاً، بينما المساحة المخصصة للعنف ضد المرأة قُدرت بـ(2429.25 سم2) ما يُقابلة (24) موضوعاً.
- بيّنت نتائج البحث بأن اللغة العربية الفصحى هي اللغة الأكثر استخداماً في معالجة أخبار العنف ضد المرأة.

■ التعقيب على الدراسة :

تشابه دراسة سراج ودراستنا في كونهما يتناولان تقريباً نفس المتغير العنف ضد المرأة وكيفية معالجته الإعلامية، إضافةً إلى التشابه في بعض تساؤلات البحث وكذا الأداة المستخدمة استمارة تحليل المضمون، في حين يختلفان في طبيعة مجتمع بحث كل منهما إذ يمثل بدراسة سراج بوسيلة إعلامية تقليدية وهي الصحافة المكتوبة وتحديدًا جريدة النهار اليومي، بينما يمثل في دراستنا بأحد منابر الإعلام الإلكتروني وهي الصحافة الإلكترونية، وبالتالي الاختلاف يكمن كذلك في بعض التساؤلات والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها كل منهما.

أمكن الاستفادة من هذه الدراسة في تحديد بعض فئات التحليل التي تخدم الموضوع، ومن التعقيبات التي يُمكن تقديمها فيما يتعلق بهذه الدراسة هو عدم تحديد الباحث بطريقة واضحة لكيفية اختيار العينة، إضافةً إلى غياب العديد من الفئات ذات أهمية بالنسبة للموضوع المتناول، والتي تزيد من القيمة العلمية للدراسة، إلى جانب غياب الإطار أو المدخل النظري المناسب لطبيعة الموضوع.

11-1. دراسة خضر سراج، (د.س)، بعنوان: "التغطية الصحفية لموضوعات المرأة في

الصحافة العراقية بعد أحداث 2003: دراسة تحليلية في عينة من صحف بغداد" ⁽¹⁾:

سعت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى الكشف عن أهم موضوعات المرأة التي ركزت عليها صحف العينة، وبيان الموقع الجغرافي لتلك الموضوعات، فضلاً عن معرفة أهم الفنون الصحفية التي تناولت موضوعات المرأة.

⁽¹⁾ شكرية كوكر خضر سراج: التغطية الصحفية الموضوعات المرأة في الصحافة العراقية بعد أحداث 2003: دراسة تحليلية في عينة من صحف بغداد" مجلة كلية الآداب، العدد 93، جامعة بغداد، 2010.

استندت الدراسة إلى الاستمارة التحليلية، اشتملت على (15) فئة ثانوية ضمن أربع فئات رئيسية تخدم إشكالية وأهداف الدراسة، وتمثل مجتمع البحث في كل من الصحف العراقية: الصباح، الزمان، والعدالة التي تم اختيارها عشوائياً، وأختيرت مفرداتها بالاعتماد على العينة العشوائية المنتظمة.

وأُسفرت الدراسة على نتائج أهمها:

- احتل موضوع العنف ضد المرأة المرتبة الأولى في صحيفة الصباح بنسبة (25.98%)، والمرتبة ذاتها في صحيفة الزمان بنسبة (32.15%)، في حين احتل موضوع الدين والشريعة المرتبة الأولى في صحيفة العدالة بنسبة (31.15%).

- بيّنت نتائج التحليل أن الموقع الجغرافي المحلي احتل المرتبة الأولى في صحيفة الصباح بنسبة (59.86%)، فيما حصل الموقع الجغرافي الدولي المرتبة الأولى في صحيفة الزمان بنسبة (55.86%)، ليحتل الموقع الجغرافي المحلي بدوره المرتبة الأولى في صحيفة العدالة بنسبة (68.84%).

- احتلت الفنون الإخبارية المراتب الأولى في الصحف الثلاث، في صحيفة الصباح الخبر بنسبة (45.28%) والتقرير بنسبة (38.18%)، في صحيفة الزمان الخبر بنسبة (30.49%) والتقرير بنسبة (36.15%)، فيما احتل كل من الخبر على نسبة (77.55%) والتقرير (65.30%) في صحيفة العدالة.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة سراج ودراستنا في تناول نفس المتغير وهو فئة المرأة، فضلاً عن اشتراكهما في بعض الأهداف الأمر الذي يسمح بعقد مقارنة بين نتائج الدراستين، على غرار تشابههما في استخدام نفس الأسلوب التحليلي، من جانب آخر تختلف دراسة سراج ودراستنا في طبيعة مجتمع البحث، حيث تناولت الدراسة ثلاث صحف عراقية ورقية، في حين تناول دراستنا صحيفتين جزائريتين إلكترونيتين، كما أن دراسة سراج استخدمت أسلوب التحليل الكمي دون الكيفي، في حين اعتمدت دراستنا على التحليل الكمي والكيفي في تحليل مضمون وشكل الصحيفتين محل

الدراسة، كما تختلف الدراسات من حيث أسلوب سحب العينة التحليلية لكل منهما، إذ اعتمدت دراسة سراج على سحب عينة عشوائية منتظمة من الأعداد الصادرة من الصحف الثلاث، في حين اعتمدت دراستنا على سحب عينة عمدية.

أمكن الاستفادة من الدراسة في التعرف على بعض المراجع ذات الصلة المباشرة بموضوع الدراسة، ولعل من أبرز مواطن القصور في دراسة سراج غياب بعض الفئات التحليلية رغم أهميتها في خدمة الموضوع، كالاتجاه وأهداف المادة الإعلامية و كذا الصورة الصحفية.

وفيما يلي سرد للدراسات المتعلقة بالصحافة الإلكترونية الجزائرية:

12-1. دراسة بورقعة، (2014-2015)، بعنوان: الصحافة الإلكترونية الجزائرية:

تحليلية وميدانية للتفاعلية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية- الشروق أون لاين، الخبر أون لاين، النهار أون لاين أنموذجاً⁽¹⁾.

سعت هذه الدراسة الوصفية إلى الكشف عن مختلف تطبيقات التفاعلية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، وذلك من خلال جانبيه: التحليلي لثلاث صحف (الشروق أون لاين، النهار أون لاين، الخبر أون لاين)، باعتبارها تحتل المراتب الأولى في الجزائر، لمعرفة مدى توظيف هذه الصحف لتطبيقات التفاعلية في المواد الإعلامية التي تنشرها، و اهتمت من خلال في جانبها الميداني إلى معرفة مدى تفاعل القارئ بالاتصال مع القراء عبر التطبيق التفاعلي البريد الإلكتروني.

استخدمت الدراسة الاستمارة التحليلية لعينة قوامها (12) مفردة من كل صحيفة، تم اختيارها بالاعتماد على العينة العشوائية المنتظمة الدائرية، وتم تحديد المواضيع الرئيسية بناءً على الصفحة التمهيديّة لمجتمع الدراسة، وتمثلت في: الشؤون المحلية، سياسة، اقتصاد، رياضة، ثقافة، وإعلان إلكتروني، في حين تم الاعتماد في جانبها الميداني على أداة الاستبيان، الذي وُزِعَ على عينة قوامها (115) صحفي.

⁽¹⁾سمية بورقعة، الصحافة الإلكترونية الجزائرية: دراسة تحليلية وميدانية للتفاعلية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية-

الشروق أون لاين، الخبر أون لاين، النهار أون لاين أنموذجاً، دكتوراه في الصحافة، جامعة قسنطينة 3، الجزائر، 2014-2015.

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها كالاتي:

- اختارت الصحف الثلاث فن الخبر الصحفي لتقديم موادها الإعلامية، ومرد هذا الاختيار هو ميزات الصحف الإلكترونية من آنية وتحديث مستمر وسرعة نقل الخبر وتداوله مما يسمح بانتشارها.
- استغلت الصحف الثلاث الإعلان الإلكتروني كواجهة ترويجية للمؤسسات المعلنة والصحفية ذاتها من خلال تطبيق أضف إعلانك.
- تمتد تفاعلية الصحف عينة الدراسة إلى الشبكات الاجتماعية من خلال خدمات Share مع صفحة الفيسبوك، وموقع تويتر مما يوسع مقروئيتها.
- تولي الصحافة الإلكترونية الجزائرية من خلال صحيفتا الشروق أون لاين والخبر أون لاين فقط، اهتماماً بتطبيق الاستفتاءات الذي يشهد من خلالهما تنوعاً في المواد الإعلامية من رياضة، سياسية حوادث، قضايا دينية...
- تفاوتت الصحف الثلاث في توظيف التطبيقات التفاعلية، وهو مؤشر مقبول بالنظر لحداثة تعامل وسائل الإعلام الجزائرية مع الإنترنت مقارنةً بالدول الأخرى.
- بينت نتائج الدراسة الميدانية تصدر البريد الإلكتروني كأداة فعالة للتواصل بين القُراء والصحفيين، فقد شكّل إضافة ملموسة للعمل الصحفي، حيث مثلت رسائل الجمهور بالنسبة للصحفيين مصدراً ثرياً للحصول على أفكار لكتابة مقالات رئيسية لهم.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة بورقعة ودراستنا في كونها تتناول نفس المجتمع الخاص بالدراسة والمتعلق بالصحافة الإلكترونية الجزائرية، وكذا تناولها للمجتمع المستهدف المتمثل في صحيفة الشروق أون لاين، إلى جانب اشتراكها في هدف الكشف عن التطبيقات التفاعلية التي تُتيحها الصحف مع موادها الإعلامية، الأمر الذي يسمح لنا بمقارنة النتائج التي توصلت إليها الباحثة بالنتائج التي تستسفر عليها دراستنا، وقياس مدى تطور الصحيفة من الناحية التفاعلية فضلاً عن استخدامهم للاستمارة التحليلية، إلا أنها تختلف مع دراستنا باعتمادها كذلك على الاستبيان، في حين أن

دراستنا اهتمت بالمقارنة بين صحيفتين، فضلاً عن الاختلاف في أسلوب سحب العينة التحليلية لكل منهما، إذ اعتمدت دراسة بورقعة على سحب عينة عشوائية منتظمة دائرية في حين اعتمدت دراستنا على العينة العمدية.

أمكن الاستفادة من دراسة بورقعة، في التعرف على أسلوب عرض المادة العلمية في بعض العناصر النظرية، فضلاً عن تزويدنا ببعض المراجع التي توفر لدينا بعضها، أما من ناحية مواطن القصور فلم تسجل الباحثة أيّاً منها.

13-1. دراسة عمار، (2017/2016)، بعنوان: الصحافة الإلكترونية وتحديات

الفضاء الإلكتروني: دراسة ميدانية للصحافة الإلكترونية الجزائرية⁽¹⁾:

سعت هذه الدراسة الوصفية إلى تسليط الضوء على الصحافة الإلكترونية الجزائرية من خلال التحولات التي مست الصحافة الورقية في توجهها نحو النشر على الواب، وأثره على أشكال الكتابة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، إلى جانب التحديات المهنية التي تواجه الصحفي في قاعات التحرير للصحافة الإلكترونية، فضلاً عن التعرف على مدى استثمار الصحافة الإلكترونية الجزائرية للفرص التي تُتيحها الشبكة.

اعتمدت الدراسة على أداة تحليل المضمون لتحليل مواقع الصحف الإلكترونية الوطنية، والتي تُتيح قياس مدى التحول في تلك الصحف، ووضع عدد من المؤشرات مستمدة من السمات الاتصالية للصحافة الإلكترونية، إلى جانب أداة الاستبيان (احتوت على (40) سؤال موزع على أربعة محاور) التي وزعت على الصحفيين - كمجتمع بحث - في قاعات التحرير لـ 18 صحفاً موزعة على الصحف محل الدراسة، وقد تمثل مجتمع البحث المستهدف في الدراسة التحليلية في كل من: الخبر، الشروق، البلاد، والجمهورية تم اختيارهم لتصدرهم المراتب الأولى بحسب موقع اليكسا.

⁽¹⁾ رابع عمار، الصحافة الإلكترونية وتحديات الفضاء الإلكتروني: دراسة ميدانية للصحافة الإلكترونية الجزائرية، دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران أحمد بن بلة، الجزائر، 2017/2016.

و من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر:

- تفتقر الصحافة الإلكترونية الجزائرية لاستخدام الوسائط المتعددة بمفهومها الحديث، والذي يقوم على ترميز رسالة تواصلية متعددة المنبهات تستثير أكثر من حاسة.
- لم توفر الصحافة الإلكترونية الوطنية وصلات وخدمات تفاعلية كافية مقارنةً مع نظيرتها الغربية، إذ اقتضت وصلاتها على مواد داخل العدد، كما انحصرت الخدمات التفاعلية في البريد الإلكتروني التقليدي ولم تتطور إلى الحوار المباشر، وإن ارتقت في بعض الأحيان إلى إجراء بعض استطلاعات الرأي أو ساحات للمناقشة، أو حتى إنشاء صفحات على المواقع الاجتماعية كالفيس بوك وتويتر، فإنها تتميز بكونها لا تعدو أن تكون مجرد روافد وصدى لنفس خطاب الصحيفة الورقية.
- تؤكد الدراسة على وعي قاعات التحرير بالتحديات المهنية للصحافة الإلكترونية، التي تصدرها العائدات المالية بنسبة (88.89%)، تليها المتطلبات المهنية والمتمثلة في تعدد المهارات بنسبة (55.56%)، ثم التوظيف الاجتماعي لشبكة الإنترنت (أي نفاذ الشبكة ومدى تغلغلها في الممارسات الاجتماعية للفرد بنسبة (50%)، يليها مباشرة التحديات القانونية، والتي تُعبر عن الفراغ القانوني، وجاءت صحافة المواطن كتحدي أمام الصحافة الإلكترونية في المرتبة الأخيرة بنسبة (27.78%).
- من أهم التحولات التي مسّت الصحافة الورقية في النشر على "الواب"، وكان لها أثر في أشكال الكتابة الصحفية التي تعتبر بمثابة مهارات تقنية بحسب آراء الصحفيين نجد: الاختصار والإيجاز بنسبة (44.44%)، التحديث المستمر والآنية بنسبة (33.33%)، وبنفس النسبة لمهارة التحكم في الوسائط المتعددة، إلى جانب النص التشعبي، ورغم وعي المبحوثين بالتحولات في فنيات التحرير في الصحافة الإلكترونية، إلا أن هناك غياب للممارسة.

● التعقيب على الدراسة:

تُعد دراسة عمار ذات صلة وثيقة بدراستنا مقارنة بالدراسات الأخرى، إذ تناولت الدراستان نفس الوسيط والمتعلق بالصحافة الإلكترونية الجزائرية، إلى جانب تبنيهم لذات المفهوم الإجرائي

للصحافة الإلكترونية الجزائرية، إلى جانب استهدافهم لذات المجتمع وهي صحيفة "الشروق أون لاين"، إضافةً إلى مجتمعات بحث أخرى لكلا الدراستين، فضلاً عن اشتراكهما في بعض الأهداف، كمعرفة مدى استثمار الصحافة الإلكترونية الوطنية للخصائص الاتصالية كالوسائط المتعددة، الوصلات الشعبية، ولكن تختلفان في بعض الأهداف فدراسة عمار تبحث في المعايير الفنية والتحديات المهنية للصحفيين، في حين أن تستهدف دراستنا تحليل مضامين إعلامية تناولت لأحد الظواهر الاجتماعية، ومعرفة مختلف الأطر والمعايير الفنية التي توظفها الصحيفتين الإلكترونية مجتمع الدراسة في معالجة تلك الظاهرة، وبالتالي تستهدف تحليل المضمون ذاته.

أمكن الاستفادة من دراسة عمار من جوانب عدة في بناء الاستمارة التحليلية الخاصة بالشكل، مما يسمح بمقارنة بعض نتائجها بالنتائج التي ستسفر عليها دراستنا، فضلاً عن التعرض لأسلوب عرض المادة العلمية والاستفادة منها، على غرار إرشادنا إلى عدد من المراجع الأجنبية التي تم الحصول على بعضها والإفادة منها في الأدب النظري لدراستنا، من جانب آخر لم نسجل أيّاً من جوانب القصور في الدراسة على حد علم الباحثة.

14-1. دراسة قجالي، (2016-2017)، بعنوان: التفاعلية في الصحافة الإلكترونية-

دراسة في استخدامات وإشبعات النخبة الأكاديمية الجزائرية- دراسة تحليلية وميدانية--⁽¹⁾:

سعت هذه الدراسة التحليلية والميدانية إلى وصف وتحديد معالم التفاعلية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، من خلال: دراسة الميدانية لجمهور النخبة بُغية معرفة مدى استخدامها للأبعاد التفاعلية المتاحة عبر الصحافة الإلكترونية الجزائرية والإشبعات المحققة، وكذا دراستها لقائمين على المواقع لمعرفة مدى إدراكهم لأهمية تلك التطبيقات التفاعلية، على غرار دراستها التحليلية التي تهدف من خلالها إلى معرفة التطبيقات التفاعلية المتاحة عبر الصحافة الإلكترونية الجزائرية.

اعتمدت الدراسة في شقها الميداني على أداة الاستبيان، على عينة قصدية متاحة من النخبة

⁽¹⁾ آمنة قجالي، التفاعلية في الصحافة الإلكترونية: دراسة في استخدامات وإشبعات النخبة الأكاديمية الجزائرية- دراسة تحليلية وميدانية- دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال تخصص صحافة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2016-2017.

الأكاديمية الجزائرية بلغ قوامه (319) مُفردة، وكذا إجراء مقابلة مع أربعة قائمين على الصُّحف الإلكترونية الأربع الأوائل؛ عينة الدراسة التحليلية (الشروق أون لاين، الخبر أون لاين، الوطن، المجاهد، النهار أون لاين، الشعب، ليبرتي، ولوسوار دالجيري)، وتمت معالجة البيانات عبر حزمة البرنامج SPSS.

ومن أهم النتائج المتوصل إليها الآتي:

- تُمارس النخبة الأكاديمية التفاعلية الإبحارية مع المضمون، من خلال البحث المباشر عما يهمها في الموقع، من أخبار عبر الوصلات السريعة كالمواضيع الأكثر تصفحاً، أو استخدام محركات البحث الموجودة في المواقع للعثور مباشرة على طلبها، كما بيّنت نتائج الدراسة أن حوالي (80%) من مُفردات النخبة غير راضية على أداء الصُّحف الإلكترونية الجزائرية.

- كشفت نتائج الدراسة اختلاف في فهم التفاعلية ومستوياتها لدى القائمين على الصُّحف الإلكترونية الجزائرية، فهناك من يرى أن التفاعلية هي الإبحار بالصفحة الأولى للموقع من ناحية التصميم والمضمون، وهناك من يرى أنها الآنية والتحديث المستمرين والتصاميم التفاعلية المبتكرة كالخرائط التفاعلية، الرسومات، بينما يرى آخرون كالقائمين على صحيفتي الوطن والمجاهد، أن التفاعلية على مستويين تفاعل القارئ مع المحتوى، ومع المحررين.

- بيّنت نتائج الدراسة التحليلية أن الصُّحف الإلكترونية الجزائرية تولي أهمية لتفاعل المستخدمين مع المحررين عبر أساليب تقليدية كالهاتف الثابت، البريد الإلكتروني، مع حضور محتشم للوسائط المتعددة على رأسها الفيديو.

- بيّنت نتائج الدراسة التحليلية كذلك أن الصُّحف الخاصة أكثر تفاعلية من الصُّحف العمومية.

● التعقيب على الدراسة:

تُعتبر دراسة قجالي ذات صلة وثيقة بدراستنا مقارنة بالدراسات الأخرى، كونها الوعاء الإعلامي ذاته والمتعلق بالصحافة الإلكترونية الجزائرية، إلى جانب استهدافهم لمجتمع البحث نفسه

وهي صحيفة "الشروق أون لاين"، فضلاً عن مجتمعات بحثية أخرى انفردت بها كل دراسة، معتمدتان على الاستمارة التحليلية التي اعتمدها أيضاً، وتختلف الدراسات من حيث الأهداف فدراسة قجالي تستهدف في جانبها التحليلي دراسة الأشكال التفاعلية ومنه تدرس الوسيلة ذاتها، في حين أن دراستنا تستهدف دراسة المضمون ومدى تدعيمه ببعض المعايير الفنية كالخدمات التفاعلية التي تُساهم في معالجة وإبراز المضامين.

أمكن الاستفادة من دراسة قجالي في الكشف عن مدى توفر الأدوات التفاعلية في الصحف الإلكترونية الخاصة والعمومية، ومقارنتها مع نتائج دراستنا بهدف التعرف على مدى التطور أو الجمود الذي اعترى تلك الصحف لاسيما "الشروق أون لاين" كمجتمع بحث مشترك بين الدراستين، مما ساعد في صياغة توصيات تتوافق ودراستنا، فضلاً عن التعرف على بعض الدراسات السابقة وكذا المراجع العربية والأجنبية التي توفر لدينا بعضها، في حين لم نسجل أي مواطن قصور في الدراسة.

② الدراسات باللغة الأجنبية:

1-2. دراسة حلیم وماریز، (2010)، بعنوان: تغطية الصحافة للعنف ضد المرأة

المسلمة: دراسة في دول الخليج العربي

Halim and Meyers Study, (2010), Titled : "News Coverage of Violence Against Muslim Women: A View From the Arabian Gul "(1):

سعت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى التعرف على كيفية التغطية الإخبارية للعنف ضد النساء المسلمات في الصحف الناطقة باللغة الإنجليزية في كل من المملكة العربية السعودية، البحرين، والكويت، ومعرفة ما إذا كانت التغطية تعكس المنظورات النسوية الإسلامية أو الإسلامية التقليدية. استخدمت الدراسة أسلوب تحليل المضمون مع أسلوب المقارن في تحليل عينة قُدرت مفرداتها

(1) Sahra Halim, Marian Meyers, " News Coverage of Violence Against Muslim Women: A View From the Arabian Gul", Communication, Culture & Critique, Volume3, Issue1, The University of Liverpool, Liverpool, England, 2010.

بـ (33) مادة إعلامية، نشرت خلال الأسبوع من 8 ديسمبر إلى 14 من سنة 2003 ، موزعة على ثلاث صحف كمجتمع للبحث والمتمثلة في صحيفة الأخبار العربية (AN) من السعودية ، و صحيفة البحرين تريبيون (BT) من البحرين، والصحيفة العربية (AT) من الكويت وتم اختيارها باعتباره صحف رائدة في الدول الثلاث، وتم تأسيس أربع فئات أساسية تعكس أنواعا مختلفة من العنف: جرائم الشرف ، والعنف المنزلي ، العنف الجنسي والعنف الاجتماعي.

ومن النتائج المتوصل إليها:

- غالبية المواد الإعلامية في الصحف الثلاث تعكس بأغلبية ساحقة المعتقدات الإسلامية التقليدية فيما يتعلق بالوضع الثانوي للمرأة المسلمة.
- تركز المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة عموماً على مرتكبي الجرائم -أفعالهم، أو دوافعهم أو تخوفاتهم أو عقابهم اللاحق، وفي كثير من الحالات ما يتم إعفاء مرتكبي العنف.
- تناولت عينة الدراسة موضوعات العنف ضد المرأة بشكل سطحي، لاسيما ما يتعلق بالعنف والتحرش الجنسي ضد المرأة.
- كانت وجهات النظر الإسلامية التقليدية سائدة في جميع المواد الإعلامية، لعينة الدراسة ضد ضحايا العنف بإلقاء اللوم عليهن، وتبعية المرأة وتهميشها، والمعاملة المتعاطفة مع المذنبين بارتكاب جرائم الشرف.
- تعكس موضوعات العنف ضد المرأة الإيديولوجية الذكورية العليا والأيديولوجية الأبوية المسيطرة عليهن.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة سارة وماريان ودراستنا في كونها تنطرق إلى ذات الموضوع والمتعلق بكيفية تناول الإعلام لظاهرة العنف ضد المرأة، في حين يكمن الاختلاف في البيئة الجغرافية للوسيلة الإعلامية وطبيعة الوسيلة ذاتها، إذ تناولت هذه الدراسة صحف ورقية من ثلاث دول في الخليج العربي، في حين تتعلق دراستنا بصحيفتين إلكترونيتين جزائريتين، ومنه تبقى نتائج كل منهما تتعلق بالبيئة الجغرافية لكل منهما.

تم الاستفادة من هذه الدراسة بالتعرف على بعض المراجع الأجنبية التي توفر لديها بعضها.

2-2. دراسة داس،(2012)، بعنوان: " تمثيل العنف ضد المرأة في وسائط الإعلام المطبوعة الهندية- تحليل مقارن-:

Das Study,(2012), Titled : " Representation of Violence Against Women in Indian Print Media- A comarative analysis-" (1):

هدفت هذه الدراسة الوصفية التحليلية إلى استكشاف الأطر في الخطاب الإخباري لأعمال العنف التي ارتكبت ضد النساء في الهند لذهابهم إلى حانة، من قبل مجموعة هندوسية تقوم بأعمال الشرطة الأخلاقية التي أثارت احتجاجاً سنة (2009)، من خلال تحليل المواد الإخبارية التي تناولت الحادثة، وإجراء تحليلات مقارنة بين الصحف الوطنية والمحلية التي أختيرت كمجتمع للدراسة، وتمثلت في الصحف الهندية الناطقة باللغة الإنجليزية وهي: صحيفة تايمز الهند The Times of India (اليومية الوطنية)، صحيفة الهند تايمز Hindustan Times (اليومية الوطنية)، التلغراف Telegraph (يومية محلية مقرها كولكاتا)، صحيفة رجل الدولة The Statesman (يومية محلية مقرها كولكاتا).

استخدمت الدراسة تقنية تحليل المحتوي التي احتوت على عدد من الفئات التي توضح الأطر الإخبارية وعلاقتها ببعضها البعض، وهذا يوفر نظره ثاقبة على طبيعة وعمق التغطية الإخبارية التي تقدمها صحيفة معينة بشأن مسألة القلق، وكيف تعتزم الصحيفة وضع جدول الأعمال، والسياسة التحريرية للحدث، إلى جانب أسلوب المقارن، ومراعاةً لهذه الأغراض ركزت هذه الدراسة على مرحلتين من التحليلات:

1. تحليل الوسائط الداخلية (ضمن الصحف الفردية) - حيث ركزت على تحليل كل صحيفة من صحف الدراسة على حدا.

2. تحليلات مشتركة بين الوسائط (عبر الصحف المختلفة)-من خلال التحليلات المقارنة عبر

(1) Rupsayar Das, " Representation of Violence Against Women in Indian Print Media- A comarative analysis-", Global Media Journal, Vol. 3, No.1, Sponsored by the University of Calcutta, June 2012.

الصُّحف الوطنية والمحلية في هذه الدراسة كالآتي:

- مقارنة التحليل بين الصُّحفتان الوطنيتان: صحيفة تايمز الهند The Times of India و صحيفة الهند تايمز Hindustan Times.

- مقارنة التحليل الصحيفتان المحليتان: التلغراف The Telegraph و صحيفة رجل الدولة the Statesman .

- مقارنة التحليل بين الصُّحف الوطنية والمحلية السابقة.

امتدت الفترة الزمنية المختارة لجمع البيانات لهذه الدراسة من 24 جانفي 2009 (تاريخ هجوم حانة منكالور علي النساء من قبل نشطاء SRS) إلى 24 أفريل 2009 .

وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

- كشفت الدراسة عن وجود أطر إخبارية مماثلة في خطابات جميع الصحف محل الدراسة وكان الإطار الرئيسي "حانة" التي كانت مرتبطة مع معاقبة منكالور، وكانت الأطر البارزة الأخرى الثقافة ، حملة (الوردي البادي) The Pink Chaddi ، الحكومة، سري رام سنه Sri Ram Sena .
- كشفت تحليلات المحتوى أن الصحف الوطنية سلطت الضوء علي لعبه اللوم السياسي وغيرها من التفاصيل التي لا ترتبط مباشرة بأعمال العنف المرتكبة ضد المرأة، وبالتالي التقليل من العنف ضد النساء، وهذا يؤدي إلى اختبار فرضيات محتمله للدراسات المقبلة: هل قللت وسائل الإعلام من شأن الجناة ؟ وعليه ينبغي للمؤسسات الإعلامية العالمية أن تقوم في المقام الأول بتطهير أيديولوجياتها وسياساتها وأولوياتها الخاصة لتتمكن من إصلاح المجتمع.
- تبين من خلال تحليل المحتوى أن النساء يُعانين من برثان الهيمنة الأبوية.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة داس ودراستنا في جوانب منها: طبيعة كل منهما إذ يندرجان ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، إلى جانب أنها تتطرق إلى الموضوع ذاته والمتمثل في كيفية تناول الإعلام لظاهرة العنف ضد المرأة ،بينما يتمثل الاختلاف في البيئة الجغرافية للوسيلة الإعلامية،

وطبيعة الوسيلة ذاتها، إذ تناولت هذه الدراسة صُحف ورقية إنجليزية هندية، في حين تتعلق دراستنا بصحيفتين إلكترونيتين جزائريتين، ومنه تبقى نتائج كل منهما تتعلق بالبيئة الجغرافية لكل منهما.

2-3. دراسة جاسبريت، (2015)، بعنوان: "العنف ضد المرأة في الإنترنت: دراسة حالة

الهند"

Jaspreet Study, (2015), Titled: "Violence against women in cyber world : a spécial référence to India"⁽¹⁾ :

اهتمت هذه الدراسة النظرية بتناول العنف الممارس ضد المرأة الهندية (في نيودلهي) في فضاء الإنترنت، خاصةً في مواقع التواصل الاجتماعي، من خلال التطرق أبرز أشكال وطُرق الممارسة، فضلاً عن تقديم بعض القواعد والشروط التي تأخذ بها المرأة بعين الاعتبار لمواجهة العنف الممارس ضدها في فضاء الإنترنت، ولأن هذا الأخير يصعب التحكم به وباعتباره أسهل بكثير من العنف التقليدي، حاولت هذه الدراسة تقديم بعض الحلول بُغية الحد منه.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الهند عرفت الإنترنت عام (1990)، ليُصبح بإمكان الأشخاص من (13-70 سنة) استخدامها، وأشارت الدراسة إلى أن (75%) من ضحايا الإنترنت هم من النساء، كما أشار جاسبريت إلى دراسة قامت بها (د. جيوتي جياتي Jyoti Rattan) أشارت من خلالها إلى أن حوالي (60%) من محتويات المواقع الاجتماعية هي محتويات جنسية .

وقد رصد (جاسبريت) بعض مظاهر العنف عبر الفضاء السيبراني الممارس ضد المرأة

منها:

- التشهير السيبراني: فالتشهير هو جريمة أخرى شائعة علي الإنترنت ضد المرأة، يحدث عندما يقوم شخص ما بنشر مسألة تشهيرية حول شخص ما علي موقع الويب أو يرسل رسائل البريد الالكتروني التي تحتوي علي معلومات تشهيرية لكل من أصدقاء الشخص.

⁽¹⁾ Jaspreet Singh , "Violence against women in cyber world : Aspecial reference to India ", International Journal of Advanced Research in Management and Social Sciences , Vol. 4 , N° 1, IJARMSS , January 2015.

الفصل الثاني.....الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

- السبرانية الإباحية: بمعنى إرسال الصور أو الكلمات إلى المرأة؛ التي تشمل أيضا المواد الإباحية هي اللفظية أو التصويرية المادية التي تمثل أو تصف السلوك الجنسي، عبر أحد منصات الإنترنت.
- القرصنة السيبرانية: في هذا النوع من العنف السيبراني، يتم اختيار بعض الأهداف الخاصة لاختراق صفحاتهم باستخدام معلوماتهم الشخصية لأغراض إلحاق الضرر بالأذى بالمرأة أو ابتزازها.
- فضلاً عن ماسبق، اقترح (جاسبريت) بعض الحلول للحد من العنف الإلكتروني منها:
 - تغيير كلمة السر من وقت لآخر.
 - تقديم حصص وحملات توعوية ضد الجرائم الإلكترونية المرتكبة ضد الأشخاص لاسيما النساء منهم.
 - يجب تقديم قوانين صارمة في الهند للجرائم السيبرانية ضد المرأة في الفضاء الإلكتروني.
 - فهم إعدادات الخصوصية للشبكة الاجتماعية: فالشبكات الاجتماعية وغيرها من منصات الإنترنت لديها سياسات الخصوصية والإعدادات الخاصة، لذا يجب علي المرأة أن تحاول فهم سياسات الخصوصية واعتماد إعدادات الخصوصية التي تساعد في حماية النفس من أي خطر محتمل أو ضرر عبر الإنترنت.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة جاسبريت ودراستنا في كونها تتناول أحدث أشكال العنف ضد المرأة، والمتعلق بالعنف الإلكتروني، وإن اقتصرنا هذه الدراسة على الجانب المفاهيمي والنظري لهذا العنف، في حين اهتمت دراستنا إلى جانب الأدب النظري للعنف الإلكتروني، بإجراءات تحليلية لمواد إعلامية بُغية استكشاف مظاهر هذا العنف، فضلاً عن الاختلاف في البيئة الجغرافية التي استهدفتها كل من الدراستين.

تم الاستفادة من هذه الدراسة المشابهة في تحديد الفئات الثانوية المتعلقة بالعنف الإلكتروني كقائمة رئيسية حددتها الدراسة، فضلاً عن الاستفادة منها في إبراز مفاهيم وشروحات لتلك الفئات، فضلاً عن إحالتنا للعديد من المراجع الأجنبية التي توفر لدينا بعضها، في حين لم نُسجل أيّاً من

مواطن القصور في هذه الدراسة.

2-4. دراسة بثران و جوفينداراجو، (2016)، بعنوان: "تغطية العنف ضد المرأة: دراسة حالة لصحيفة دينا ثاني لتاميلاندو في الهند"

Bathran and Govindaraju Study, (2016), Titled: Coverage Of Violence Against Women : A Case Study Of Dinathanthi Newspaper Of Tamilnadu In India"⁽¹⁾:

تهدف هذه الدراسة الوصفية إلى الكشف عن طبيعة الخطاب الإعلامي وتحليل محتوى التقارير الإخبارية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، تحديداً قضية الاغتصاب الجماعي لطالبة هندية بالعاصمة نيودلهي في الهند في 16 ديسمبر 2012، وكذا قضية اغتصاب وقتل فتاة في المدرسة في المنطقة الريفية من تاميلنادو في 20 ديسمبر 2012، وتم الاعتماد على أسلوب يمزج بين استخدام تحليل المحتوى، والتحليل النصي لاستخدام كلمة "karpazhippu" الذي يعني "تدمير العذرية أو العفة"، وهي تكشف عن الأيديولوجيات الموجودة في المشهد الإعلامي التي تصوغ للجنس والعرق والطبقة؛ إلى أشكال قبل تقديمها للجمهور، - ولإشارة تم تحديد هذا المصطلح نظراً الحساسية الجنسية له في سياق تاميلنادو، لذا تدعو لحركات النسوية الهندية إلى استخدام مصطلح " paliyal balathkaram" الذي يعني العنف الجنسي، كبديل لمصطلح "karpazhippu" - وكيفية التأطير ويتم تحليل التقارير الإخبارية باستخدام نظريات الجندر، إلى جانب معرفة طبيعة اللغة والمصطلحات المستخدمة في تمثيل الاغتصاب في سياق التقارير الإخبارية.

استهدفت الدراسة صحيفة "ديناثانثي dinathanthi" في تاميلنادو، التي تُعد واحدة من الصحف بدأت عام (1942)، تم اختياره للدراسة قصدياً لسهولة الحصول على النسخ الورقية للفترة من 18 إلى 30 ديسمبر 2012 التي اتخذتها الدراسة كإطار زمني، باعتبارها التواريخ التي تشمل التقارير الإخبارية مباشرة بعد حالة دلهي المبلغ عنها من 18 ديسمبر 2012، وقضية

⁽¹⁾ Radha Bathran, P. Govindaraju, " Coverage Of Violence Against Women : A Case Study Of Dinathanthi Newspaper Of Tamilnadu In India ", Mass Communicator: International Journal of Communication Studies, Volume : 10, Issue : 1 , India, 2016.

تاميلنادو من 22 ديسمبر 2012، وفي هذه المدة تم مسح (50) مادة إعلامية تناولت القضيتين المذكورتين آنفاً، من بينها (36) مادة متعلقة بالقضية الأولى - نيودلهي -، و(11) مادة متعلقة بالقضية الثانية - تاميلاندو -، و افتتاحية واحدة، و مقالين تحليلين عن قضية الاغتصاب.

ومن النتائج التي أسفرت عنها الدراسة نذكر:

- بينت الدراسة أنه على الرغم من كون الصحيفة إقليمية، إلا أنها أعطت أولوية لقضية نيودلهي وغطتها بشكل مكثف مقارنةً مع قضية تاميلنادو بنسبة (72%) لقضية نيودلهي، ونسبة (22%) لقضية تاميلنادو.

- تم استخدام كلمه "karpazhippu"، الذي يعني "تدمير العذرية أو العفة" في التداول الأكثر راديكالية ، بنسبة (86%) من المواد الإعلامية، فاستخدام مثل هذه الكلمة يكشف عن دور الصحافة في الإثارة للعنف الجنسي علي النساء، ويمكن أن تغرس القوالب النمطية القائمة بشأن نوع الجنس وما يتصل به من أعمال التمييز والعنف، كما كشفت النتائج أنه في حوالي (14%) من التقارير الإخبارية المحللة كانت في شكل نشرة صحفية، أو بيانات من قبل الأحزاب السياسية، والتي استخدم من خلالها يتم استخدام الكلمة البديلة "paliyal balathkaram" الذي يعني العنف الجنسي، فضلاً على اعتماد الصحيفة على تسمية الضحية بدرجة عالية على مصطلح: الضحية ذاته، وبدرجات أقل تُعرفهم بحسب بأسماءهم وأعمارهم ومهنتهم.

- بينت نتائج الدراسة وجود تجاوزات للمعايير الأخلاقية الأساسية التي وضعها مجلس الصحافة في الهند سنة (2010)، عن طريق نشر التفاصيل دقيقة للضحية في تاميلنادو، حيث قُدرت نسبة التقارير الإخبارية المتعلقة بقضية الاغتصاب التي تضمنت تلك التجاوزات (90%)، كما حملت التقارير الإخبارية لقضية الاغتصاب في تاميلنادو صوره واضحة للجاني يمكن التعرف عليها بسهولة مع صوره الجثة الميتة جانباً، وهذه طريقه لإقناع القراء بالأخبار عن طريق إثارة المسألة؛ دون أي معلومات سياقيه عن الوقاية أو إعادة التأهيل أو العقوبات القانونية أو سُبل الانتصاف.

- كشفت نتائج الدراسة أن التقارير الإخبارية ينصب تركيزها الرئيسي علي العناصر المثيرة التي تربط القارئ بالعواطف بدلاً من مخاطبته بعقلانية في السياقات الاجتماعية الثقافية للمسألة.

■ التعقيب على الدراسة:

تتشابه دراسة بثران وجوفينداراجو ودراستنا في طبيعة كل منهما إذ يندرجان ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، إلى جانب تناولها لقضية الاغتصاب التي يُعد مظهراً من مظاهر العنف الجنسي الذي تطرقت له دراستنا كأحد أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة، على غرار اشتراكهما في هدف معرفة التجاوزات الأخلاقية لصُحف الدراسة في المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل، الأمر الذي يسمح لنا بمقارنة نتائجها بما ستسفر عليه دراستنا، في حين يختلف في طبيعة وجغرافية الوعاء الإعلامي لكل منهما، فضلاً على أن دراسة بثران و جوفينداراجو اعتمدت في جانب على تحليل الخطاب في حين اعتمدت دراستنا على تحليل المضمون بصفة أساسية.

أرشدت دراسة بثران وجوفينداراجو الباحثة إلى عدد من المراجع الأجنبية التي توفر لدينا بعضها.

5-2. دراسة توميتوب وآخرون، (2017)، بعنوان: محتوى مجموعة الفايسبوك

للعنف ضد المرأة: دراسة تحليلية للمحتوى

Temitope and others Study, (2017), Titled:" Facebook Group Analysis of against Women: A content Analytical Study"⁽¹⁾:

سعت هذه الدراسة التحليلية إلى تقويم المجموعات الفايسبوكية، وكيفية تصوير العنف ضد المرأة، مع أهداف أخرى تمثلت في معرفة مغزى المحتويات أو التلميحات في تلك المجموعات، وكذا أشكال العنف ضد المرأة التي يتم تصويرها في تلك المجموعات.

استخدمت الدراسة العينة العشوائية البسيطة لمجموعات علي الفيس بوك تحتوي على مضامين تتعلق بالعنف ضد المرأة منها(اغتصاب لي، مجموعة الحب للبنين والبنات، أسرار السيدات، الفتيات للبنين، الحب غرفة التعارف) مُعتمداً على أسلوب تحليل المضمون، حيث قام الباحثون باختيار هادف وتحميل مجموعات الفيس بوك التي تحتوي على أو تشجع على العنف ضد المرأة في

⁽¹⁾ Ikushika Temitope and others Study," Facebook Group Analysis of against Women :A content Analytical Study" , New Media and Mass Communication ,vol65, 2017.

غضون ثلاثة أشهر الأولى من سنة (2017)، وبما أن التحييلات على مجموعات الفيس بوك تتم بحلول الثواني، فقد أجريت دراسة لتحديد متوسط التحميل في اليوم الواحد، تم اكتشاف (4) تحييلات في المتوسط اليومي، وعليه كان حجم العينة المختارة (334).

وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- كشفت الدراسة على أن (16%) من مضامين مجموعة اغتصاب لي، تحوي أو تشجع على العنف ضد المرأة، ما يُقابله بنسبة (14%) لكل من مجموعة الحب للبنين والبنات، أسرار السيدات، الفتيات للبنين.

- بينت الدراسة أن هناك أنواعاً مختلفة من التحييلات التي تُجسد أشكال العنف ضد المرأة في مجموعات فيسبوك، (26%) منها تصور العنف البدني، (52%) تصور الاعتداءات الجنسية، (6%) تصور العنف العاطفي، و (11%) تصور العنف المنزلي، و (3%) تصور الاختطاف، (2%) من التحييلات التي تصور الاتجار بالنساء.

■ التعقيب على الدراسة:

تشابه دراسة توميتوب ودراستنا في كونها تتناول أحدث أشكال العنف ضد المرأة، والمتعلق بالعنف الإلكتروني من خلال المواقع الاجتماعي الفيس بوك، فضلاً عن التشابه من حيث الأسلوب المعتمد والمتعلق بأسلوب تحليل المضمون، في حين يكمن الاختلاف في طبيعة المحتوى المستهدف في التحليل فقد استهدفت دراسة توميتوب تحليل مضامين فايسبوكية، في حين تستهدف دراستنا تحليل مضامين صحيفتين إلكترونيتين.

تم الاستفادة من دراسة توميتوب من خلال التعرف على بعض المراجع الأجنبية الحديثة، ذات الصلة المباشرة بالعنصر المتعلق بالعنف الإلكتروني ضد المرأة.

2-6. دراسة أوسو آدو وآخرون، (2018)، بعنوان: " تغطية وسائل الإعلام الغانية

للعنف ضد النساء والفتيات: آثار بالنسبة للنهوض بالصحة"

Owusu-Addo Study, (2018), Titled: " Ghanaian media coverage of violence against women and girls: implications for health promotion" ⁽¹⁾

سعت هذه الدراسة التحليلية إلى التعرف على كيفية التغطية الإخبارية للإعلام الغاني للعنف المرتكب ضد النساء والفتيات، والتعرف على كيفية التأطير للظاهرة من حيث المجال ونوع المعالجة، على غرار مصادر معلومات المواد الإخبارية المتضمنة للظاهرة.

استخدمت الدراسة تحليل الإطارات لـ (48) مادة إخبارية باللغة الإنجليزية؛ التي تتناول

العنف ضد النساء والفتيات في غانا دون غيرها، وتمثل مجتمع البحث في كل من: المدرجة في هذه الدراسة هي: صحيفة "غانا تايمز The Ghanaian Times"، "ديلي جرافيك- الرسم اليومي- Daily Graphic" وهما صحيفتان يوميتان مملوكتان للدولة، وصحيفة "الدليل اليومي Daily Guide" مملوكة للقطاع الخاص، وهي صحف ذات طابع وطني تُنشر يومياً عدا يوم الأحد، واختُبرت باعتبارها من أكثر الصحف مقروئية لدى الجمهور العام والوزارات الحكومية والإدارات وغيرها من المنظمات في البلاد، كما تمثل مجتمع البحث كذلك في: المحطات الإذاعية: "fm السلام Peace FM" و "fm الفرح Joy"، وتم اختيارها باعتبارها ذات تغطية أوسع والأكثر شعبية والرائدة في غانا، وهي توفر نسخاً نصية باللغة الإنجليزية من المواد الإخبارية الخاصة بها التي تبثها إلى عامة الجمهور باللهجة المحلية.

استندت الدراسة إلى العينة القصدية للبحث عن المواد الإخبارية التي تغطي المسائل المتعلقة بالموضوع في المنافذ الإعلامية الست المختارة في الفترة من 2014 كانون الثاني/يناير إلى 2014 كانون الأول/ديسمبر، واختير هذا الإطار الزمني بسبب زيادة حالات العنف ضد المرأة المبلغ عنها (19,286) حالة في تلك السنة.

⁽¹⁾ Ebenezer Owusu-Addo and others , "Ghanaian media coverage of violence against women and girls: implications for health promotion ", BMS Women's Health , vol 18 , 2018.

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها:

- تمثلت موضوعات العنف بنسبة (52%) العنف ضد من النساء المتزوجات-، في حين ركزت البقية (48%) على العنف المرتكب ضد الفتيات، وتمثل مرتكبي العنف في الخطيب أو الصديق.

- بيّنت نتائج الدراسة أن العنف الجنسي والجسدي من أكثر أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة والفتيات، إذ بلغت نسبة العنف الجنسي ضد الفتيات (40.5%) العنف الجسدي (35%) ومن مظاهر هذه الأشكال الضرب، الاتجار بالجنس، القتل، والممارسات الثقافية البالية مثل الزواج القسري وختان الإناث.

- أفضت نتائج الدراسة إلى أن المجال أو الإطار الذي غطت وعالجته من خلاله المنافذ الإعلامية للدراسة الموضوع، تمثل في المجال الخاص أي كحادثة فردية بنسبة (92%)، وبنسبة (8%) للمواد التي غطت الموضوع ضمن مجال عام أو كقضية عامة، هذه الأخيرة تمثلت في تقارير متعلقة بالتدخلات التي تنفذها ثلاث منظمات غير حكومية ووزارة القطاع الحكومي المعنية بالشؤون الجنسانية والأطفال والحماية الاجتماعية

- بيّنت نتائج الدراسة أن المنافذ الإعلامية محل الدراسة غطت الموضوع بشكل سطحي دون تقديم معلومات مهمة تُفيد الجمهور، بحوالي (81%) من المواد الإخبارية.

- معظم العناوين (90%) ذكرت الجناة والضحايا، وفي بعض الحالات بنسبة (38%) من العناوين التي أُرست العلاقة بين الجناة والضحايا؛ في سياق العلاقة الأسرية (مثل الزوجة أو الخطيب أو الابنة أو الأم)، في حين وصف الجناة الذين كان معظمهم من الذكور من حيث المهنة.

- كشفت نتائج الدراسة أن المنافذ الإعلامية محل الدراسة أَلْقَت اللوم على الضحية، واعتبرتها مسؤولة عن العنف الذي تُعاني منه، باستخدام عدة أطر منها: أنها عاجزة عن الدفاع عن نفسها، تبرئة الجناة، عدم تبليغ المرأة وقت حدوث العنف ضدها، الخيانة... وغيرها.

■ التعقيب على الدراسة:

تتشابه دراسة أوسو آدو ودراستنا في كونها تتناول موضوع العنف ضد المرأة في ذات المجال وهو مجال الإعلام، فضلاً عن استخدام نفس الأسلوب وهو تحليل المضمون، على غرار الاعتماد على نظرية الأطر الإعلامية لتحقيق أهداف كل منهما وهو ما تم الاستفادة منه في دراستنا، مما يسمح بمقارنة نتائجها بالنتائج التي ستسفر عنها دراستنا، ويكمن الاختلاف في تطبيق دراسة أوسو آدو على صحيفتين من غانا في حين تم تطبيق دراستنا على صحيفتين جزائريتين .

2-7. دراسة فينكاتيش وسوبراماني، (2018)، بعنوان: "الجرائم المرتكبة ضد المرأة:

دراسة متأصلة بشأن تصوير الجريمة ضد المرأة من قبل الصحف التاميلية في تاميل نادو"

Venkatesh AND Subramani Study, (2018), Titled: "Crimes against Women: An Inherent Study on Crime Portrayal against Women by Tamil Dailies of Tamil Nadu"⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة التحليلية إلى تقييم كيفية تصوير الصحف التاميلية للجرائم المرتكبة ضد المرأة، فضلاً عن الأنواع الصحفية التي قُدمت بها الجرائم من قبل تلك الصحف.

اعتمدت الدراسة على أسلوب تحليل المضمون لدراسة نوع التصوير والأنواع الصحفية، وتمثل

مجتمع البحث في كل من الصحف التاميلية: (دينا ثانتي Dina Thanthi ، دينا كاران Dina Karan، ودينا مالارا Dina Malara)، وتمثل الإطار الزمني في فترة شهر فيفري 2017 ، وقُدر مجموع العينة التحليلية للصحف الثلاث (30).

ومن النتائج التي خلصت إليها هذه الدراسة:

- أسفرت نتائج الدراسة، استخدام الأنواع الإخبارية كالخبر، التقرير أكثر في صحف

الدراسة مقارنة بأنواع الرأي والتحقيق.

- كشفت الدراسة فيما يتعلق بحجم التغطية، فإن المواد المتضمنة لـ 400-799 كلمات

⁽¹⁾ R. Venkatesh Aravindh, R. Subramani, " Crimes against Women: An Inherent Study on Crime Portrayal against Women by Tamil Dailies of Tamil Nadu", Research Journal of Humanities and Social Sciences, VoL09, Issue 01, 2018.

هي الحد الأقصى، تليه التي تتضمن أقل من 100 كلمة، وكانت صحيفة دينا كاران الصحيفة التي كان حجم تغطيتها للجريمة ضد المرأة أكبر مقارنة بالصحف الأخرى .

- بيّنت نتائج الدراسة فيما يتعلق بالعنوان، أن صحيفة "دينا كاران" استخدمت عناوين أكثر مبالغة، بينما صحيفة "دينا ثاني" كانت لديها عناوين أكثر إثارة بالمقارنة مع الصحف الأخرى.

- اتضح من خلال التحليل أن هناك خمول وضعف من جانب الصحف في تصوير الجريمة ضد المرأة.

■ التعقيب على الدراسة:

تتفق دراسة فينكاتيش وسويراماني ودراستنا في كونها تدرجان ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، باستخدام أسلوب تحليل المضمون، فضلاً عن دراستهما للأنواع الصحفية المستخدمة في المادة الإعلامية المستهدفة في التحليل، إلا أن دراستنا تناولت صحفيين إلكترونيين بينما تناولت الدراسة المشابهة صحفيين ورقين مما يجعل الاختلاف يكمن أيضاً في طبيعة الأهداف والتساؤلات. و الملاحظ على الدراسة المشابهة غياب بعض التساؤلات الرئيسية كالمصادر، الاتجاه، طبيعة الصورة الصحفية وغيرها من التساؤلات التي تزيد من قيمة الدراسة لعل هذا من مواطن قصورها.

3. التعليق على الدراسات العربية والأجنبية السابقة والمشابهة:

يتضح بعد الاطلاع على الدراسات العربية والأجنبية السابقة، الاهتمام بدراسة موضوعات العنف والمرأة، وبالمقابل نجد ضعف ونُدرة الاهتمام المحلي بالصحافة الإلكترونية، والذي قد يرجع على حداثة التجربة للوسائل الإعلام التقليدية (نخص بالذكر الصحافة الورقية)، وعليه تنوعت المحاور التي تناولتها الدراسات، كما تنوعت مناهجها البحثية.

ساهمت الدراسات المذكورة آنفاً في تعزيز قناعة الباحثة بأهمية موضوع الدراسة، وضرورة استكمال جوانب القصور والنقائص التي اعترت تلك الدراسات لاسيما ذات صلة قريبة بموضوع دراستنا، فضلاً عن تحقيق فوائد علمية كإثراء الجانب النظري للدراسة، وإعطاء الباحثة إضاءات

الفصل الثاني.....الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

معرفية ساهمت في توجيه الدراسة، وتبقى الدراسات غير المحلية مرتبطة بالبيئات الجغرافية التي أُجريت فيها، وكذا الوسائل الإعلامية التي استهدفتها الدراسات الإعلامية منها على غرار ارتباطها بخصائص الجمهور الذي استهدفته الدراسات الميدانية منها، و يُمكن تحديد ما يُميز هذه الدراسة- بحسب اطلاع الباحثة- عن سابقتها من الدراسات العربية في الجوانب الآتية:

- أنها تستهدف قياس كيفية تناول ومعالجة الصحافة الإلكترونية الجزائرية لظاهرة العنف ضد المرأة، بما فيه معرفة مدى الالتزام بأخلاقيات المهنة والمسؤولية الاجتماعية في تناول موضوعات الظاهرة، علاوةً على رصدتها لمختلف أدوات وأشكال التأطير لتلك المواد الإعلامية، ومعرفة مدى مساهمة الصحف عينة الدراسة في الحد من الظاهرة.

- أنها تهتم بدراسة مضمون وشكل جميع المواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة، في الصحف المبحوثة، والعينة المختارة، والتي تشمل مضامين تلك المواد، ووسائل الإبراز المستخدمة، مُستندة في ذلك إلى (16) فئة تحليل رئيسية، و(70) فئة تحليل فرعية، و(166) فئة تحليل ثانوية.

- تتميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات- وبحسب إطلاع الباحثة- أنها تتناول غالبية أدوات التأطير التي وُردت في مختلف المؤلفات حول نظرية تحليل الأطر الإعلامية، من خلال إسقاطها على المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل، ومعرفة مدى توظيفها لمعالجة الظاهرة، وهو ما لا يوجد في غالبية الدراسات التي اطلعت عليها الباحثة، من جانب آخر أن دراستنا حاولت بلورت وصياغة مختلف مبادئ المسؤولية الاجتماعية في جدول ضمن مجموعة من التصنيفات، مما يُسهل عملية قياس مدى التزام صحيفتا الدراسة بالمعايير المهنية والأخلاقية، وهو بدوره لم نجده في أيّ من الدراسات أو المؤلفات التي اطلعت عليها الباحثة حول النظرية، الأمر الذي يسمح بأن تكون هذه الدراسة- نخص بالذكر جدول معايير المسؤولية الاجتماعية- بمثابة مرجع يستند إليه أي باحث يتناول النظرية ذاتها.

- تعتبر هذه الدراسة تكميلية للمجهودات البحثية المحلية السابقة في مجال البحوث الإعلامية والاجتماعية بصفة خاصة.

ثانياً: المقاربات النظرية للدراسة

تقوم غالبية الدراسات الإعلامية على مداخل نظرية يتوقف اختيارها بحسب طبيعة موضوع الدراسة، التي تحمل عدد من الفرضيات إما لظواهر اجتماعية متعلقة بتأثير وسائل الإعلام، وإما لكيفيات تناول وسائل الإعلام لتلك الظواهر، فهي محصلة نتائج الباحثين والدارسين لوسائل الإعلام والاتصال التي تكونت من عدة مجالات منها : كعلم الاجتماع، علم النفس ... إلخ.

انطلاقاً مما سبق، تناولت الباحثة أبرز النظريات التي رأت أنها مناسبة لطبيعة موضوع الدراسة وتخدم أهدافه وتساؤلاته، ولهذا تم اختيار ثلاث نظريات يُمكن لها أن تُفسر بعض تساؤلات الدراسة ، فضلاً عن دراسة بعض العناصر التي جاءت في بعض مبادئها أو أدواتها ، وعليه تمثلت تلك النظريات الثلاث في:

① نظرية تحليل الأطر الإعلامية.

② نظرية المسؤولية الاجتماعية الإعلامية.

③ النظرية الوظيفية في الإعلام.

① نظرية تحليل الأطر الإعلامية News Framing Analysis theory

1-1. التعريف بالنظرية:

تُعتبر نظرية تحليل الأطر الإعلامية واحدة من النظريات الإعلامية التي تهتم بقياس محتوى المادة الإعلامية و رصد خصائصها ضمنيةً وشكليةً، (فهي واحدة من النظريات الإعلامية والاتصالية الحديثة التي تسمح للباحث بقياس المحتوى الضمني للرسائل الإعلامية التي تعكسها وسائل الإعلام، فهي تُقدّم تفسيراً عملياً ومُنظماً لدور وسائل الإعلام في تشكيل الأفكار والاتجاهات حيال القضايا البارزة، وعلاقة ذلك باستجابات الجمهور المعرفية والوجدانية لتلك القضايا) ⁽¹⁾.

عرّف "أنتمان Robert.M. Entman" الإطار Frame أو التأطير Farming بأنه: الاختيار والتركيز واستخدام عناصر بعينها في النص، لبناء حجة أو برهان على المشكلات ومُسبباتها وتقييمها و تقديم حلول لها) ⁽²⁾، فيما عرّف "تايلور Dorceta taylor" التأطير بأنه: العملية التي يتم من خلالها تحديد وتفسير المشكلات الاجتماعية والسياسية من قبل الأفراد، وبذلك تصبح الخاصية الأساسية للتأطير تشخيص المشكلات، تحديد المسؤول عنها وأسبابها، (...) ⁽³⁾، لذا فالإطار أو التأطير هو الانتقاء القصدي لعناصر ومعلومات مُحددة بُغية بناء القصة الخبرية، وهذا الانتقاء تحكمه عوامل عدة الخط الافتتاحي للصحيفة وقيم وتقاليده المجتمع على سبيل المثال.

أما " باث أندرسن Beth J.Anderson" فقد عرّف التأطير الإعلامي بأنه: العملية التي تقوم من خلالها وسائل الإعلام باختيار طريقة وأسلوب معين، لتقديم القصة الخبرية حول قضية ما، والتي يُمكن من خلالها التأثير على اتجاهات الجمهور ⁽⁴⁾، وعليه فالتأطير هو المعالجة الإعلامية

⁽¹⁾ حسن عماد مكاي، ليلي حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط6، الدار المصرية اللبنانية، مصر، 2006، ص348.

⁽²⁾ Robert.M. Entman, " Framing: Toward Clarification of a Fractured Paradigm ", Journal of Communication, Vol 43, N° 4, 1993,p53.

⁽³⁾ taylor Dorceta, The rise Of the Invironmental Justice Paradigm : In Justice Framing And The Social Construction Of Environmental Discourse .American Behavioral Scientist ,Vol 43,N° 4, 2000 ,P511 .

⁽⁴⁾ Beth J.Anderson, " Visual Framing: Study of face-ism from the web sites of the 108 th United statesCongress ", unpublished Master Thesis, Department of Communication, East Tennessee state University,2003 p8.

للقضية من حيث الأسلوب والصياغة وترتيب المعلومات، إلى غيرها من العناصر التي تمكن من تقديم القضية في قصة خبرية تعمل على التأثير في الجمهور وتوجيهه.

عُرفت عملية التأطير أيضاً بأنها: (هي الآلية التي تُساعد كُلاً من الإعلاميين والجمهور على تصنيف القضايا والأحداث وفهمها)⁽¹⁾، ويقترب هذا المفهوم من مفهوم " **Nam-Jin Lee** " الذي يرى بأن التأطير عبارة عن: (عملية معرفية يقوم بها الصحفيين باختيار أطر خبرية معينة، تهدف إلى تكوين إدراك مُعين لدى الفرد، التي تسمح للجمهور بالاستدلال أو الوصول إلى حكم معين، من خلال مفاهيم واعتبارات استدلالية كمقدمات منطقية أو إرشادية)⁽²⁾، بناءً على ماسبق، التأطير هو عملية روتينية يقوم بها الصحفيين، بغية تقديم القصة الخبرية بشكل يسمح للجمهور المتلقي اتخاذ موقف مُعين اتجاه قضية أو حدث ما.

اعتبر " دافيد ويفر **David H. Weaver** " من جهة ثانية الإطار الإعلامي بأنه: (الفكرة الرئيسية لمضمون الأخبار، بحيث يتم بلورة موضوع ما في محيط أو بنية وشكل مُعين، من خلال الاعتماد على الاختيار والتركيز الشرح والتفسير)⁽³⁾، ومنه فالإطار هو الفكرة المحورية التي تنظم حولها الأحداث، من خلال الكلمات الرئيسية والمصطلحات والعبارات، فضلاً عن توظيف المصادر الإخبارية التي تُبرز بدورها حقائق معينة، وتوجه المتلقي إلى استخلاص أحكام بعينها، تُشير هنا إلى أن عملية تشكيل الإطار الإعلامي لا يتحقق فقط من خلال الانتقاء والإبراز، بل أيضاً من خلال الحذف أو التجاهل المقصود وقد يكون غير مقصود لجوانب أخرى من الحدث، وهو ما أكد عليه " محمد عبد الحميد " (تأثير الأطر لا يتحقق فقط من خلال إبراز بعض الجوانب؛ في الأحداث أو الوقائع ولكن أيضاً من خلال الحذف أو الإغفال لجوانب أخرى، أو تقديم توصيات خاصة من

⁽¹⁾ إبراهيم حمادة بسيوني، اتجاهات عالمية حديثة في بحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، مطابع البيان التجارية، دبي، 2003، ص56.

⁽²⁾ Nam-Jin Lee, " **Framing Policy debates**", communication research, vol 35, N° 5, 2008, p 695.

⁽³⁾ David H. Weaver, " **Thoughts on Agenda Setting , Framing and Priming**", Journal of Communication ,Vol.57 , N°1 , 2007, P.14.

جانب القائم بالاتصال⁽¹⁾.

تماشياً مع ما سبق، يُمكن اعتبار نظرية تحليل الأطر الإعلامية بمثابة مدخلاً ملائماً لدراسات التداول الإعلامي للقضايا التي تهم الجمهور، بالنظر إلى الإطار الخاص بالنص الإعلامي من خلال عناصره البنائية؛ التي تُحدد إطارات المضامين منها: العناوين الرئيسية والفرعية، الصور والتعليقات المصاحبة لها، المصادر، الاقتباسات، الإحصاءات والرسوم البيانية التي من خلالها يُمكن معرفة المحتوى الضمني ومدلولاته، لتتكامل مع الرؤية التحليلية اتجاه تلك القضايا والموضوعات⁽²⁾، ومنه تلعب دوراً أساسياً في كيفية بناء وتصور الجمهور للواقع الاجتماعي، وبالتالي تعمل على التأثير بطريقة غير مباشرة في مُدركاته واتجاهاته وكيفية فهمه وتفسيره لحدث ما، لاسيما إذا كانت الصحيفة أو المؤسسة الإعلامية بوجه عام تحظى بمصداقية لديه (أي الجمهور)، وعليه فمن خلال نظرية تحليل الأطر الإعلامية (فإن الجمهور يسعى للبحث عن الإرشاد والتوجيه من المصادر الإعلامية التي تتمتع بمصداقية وثقة من قبله، وبالتالي فهذه النظرية تُعَد من النظريات ذات التأثير غير المباشر على الجمهور)⁽³⁾.

بناءً على ما سبق، يُمكن تعريف الإطار أو التأطير إجرائياً على أنها: العملية والمعالجة الإعلامية التي يقوم بها القائمين بالاتصال بُغية تقديم مادة إعلامية لحدث أو قضية ما، التي تعتمد أساساً على انتقاء معلومات من مصادر معينة، ومعالجتها وفق أسلوب مُعين، باستخدام مختلف أدوات الإبراز الضمنية كأدوات التأطير العاطفية والعقلية، المُصطلحات، طريقة معالجة العناوين من حيث الوظيفة والصياغة وغيرها، فضلاً عن أدوات الإبراز الشكلية التي تتمتع بها الوسيلة الإعلامية كالوسائل المُتعددة، الخدمات التفاعلية، التي بإمكانها أن تؤثر في كيفية بناء الجمهور للظاهرة وتقييمه لها ومن ثمة اتخاذ موقف مُعين حيالها.

⁽¹⁾ محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام و اتجاهات التأثير، عالم الكتب، ط3، مصر، 2004، ص404.

⁽²⁾ Claes H de Vreese News, " framing :Theory and Typology", Vol 13,N°1, Information design journal Document design,2005,p54.

⁽³⁾ James Drukman, "On the Limits of Framing Effects: who can frame ?", The Journal of Politics, Vol 63, N°4, 2001, P1061.

إضافةً لما سبق، قامت نظرية تحليل الأطر الإعلامية على أساس فرضية رئيسة مفادها: (الأسلوب أو الطريقة التي تُصاغ بها القصة الخبرية يُمكن أن يكون لها تأثير حول طريقة فهمها من قبل الجمهور، فتركيز الرسالة الإعلامية على جوانب مُعينة في القضية-تحديد أطر مُعينة-، وإغفال جوانب أخرى، يتولد لدى الجمهور معايير مختلفة عندما يُفسر القضية، ويُشكل رأي حولها)⁽¹⁾، وبالتالي فالأحداث والمضامين لا يكون لها معنى إلا إذا وضعت في سياق وأطر تنظمها، مما يسمح بقياس محتواه المضامين الإعلامية، وتفسير دورها في التأثير على آراء الجمهور واتجاهاتهم.

2-1. موجز لنشأة النظرية وتطورها:

يُشير التراث النظري المتعلق بنظرية الأطر الإعلامية، إلى أنها (نشأة على يد عالم الاجتماع "إرفنج غوفمان Erving Goffman" (1974)، الذي طور مفهوم البناء الاجتماعي والتفاعل الرمزي، من خلال مناقشته لقدرة الأفراد على تكوين مخزون من الخبرات يحرك مدركاتهم (...))، وذلك عن طريق اختيار أطر إعلامية مناسبة تُضفي على المضمون معنى ومغزى، كما وضع نظرية تحليل الأطر قصد تقديم نسقاً مُنظماً حول طريقة استخدام التوقعات، وذلك بهدف تفسير وإضفاء معنى لمواقف الحياة اليومية للأشخاص.⁽²⁾

وبالرغم من أن "Goffman" أول باحث أوضح مفهوم الأطر واهتم بمفهوم التأطير، إلا أنه لم يكن الوحيد ذلك أن إسهامات (كل من "Brigitte Berger and Thomas Luckman" تُمثل محاولات جادة لتطوير هذا المفهوم، ويُنسب إلى "Barbara Tuchman" الفضل عامي (1976) و(1978) في توسيع المفهوم النظري لتحليل الأطر، ليشمل مضمون التغطية الإعلامية للنصوص الإخبارية، فقد كان أول تطبيق عملي لفهم عملية التأطير في المحتوى الإخباري في إسهامها الذي قدمته عام (1978) بعنوان "صناعة الأخبار" الذي

⁽¹⁾ Dietram A. Scheufele and David Tewksbury, "Framing, Agenda Setting and Priming: The Evolution of three Media Effect Models", Journal of Communication, vol57, N° 1, 2007, p11.

⁽²⁾ نصيرة تامي، "البرامج الحوارية في الفضائيات الإخبارية العربية المتخصصة: دراسة تحليلية مقارنة بين قناة الجزيرة

القطرية وقناة العربية السعودية"، أطروحة دكتوراه في الإعلام، جامعة الجزائر3، 2012، ص 55.

أوضح من خلال القرارات الذاتية للصحفيين بشأن الأحداث التي يُقررونها، وأن العمل الإخباري تحكمه مجموعة من المعايير التنظيمية والمهنية، كما تمثل الهدف من استخدام "Tuchman" لمصطلح التأطير في التأكيد على دور المعايير المهنية الروتينية المؤثرة في العمل الإخباري باستخدام أطر بعينها (...) ⁽¹⁾، وعليه فعملية تأطير الأخبار تستند إلى مرجعيات ومعايير مهنية يومية، وإيديولوجيات تختلف من مؤسسة إعلامية إلى أخرى.

وأكدت الدراسات التي أجراها كل من "Lang and Lang" خلال الفترة الزمنية الممتدة من (1981) إلى غاية (1983) على أهمية الأطر الإخبارية في عملية تصنيف الأحداث المختلفة، ضمن فئات محددة يسهل فهمها من قبل أفراد الجمهور، كما توصل كل من "Gamson and Modgiliani" عام (1989) في دراستهما لقضية الطاقة النووية، إلى وجود ارتباط قوي بين التغير في أطر التغطية الخبرية بوسائل الإعلام لقضية الطاقة النووية، والتغير في اتجاهات الجمهور نحو القضية ذاتها ⁽²⁾، وعليه فتغير آليات تأطير النص الإعلامي يؤثر في اتجاهات الجمهور أو المستخدم حيال الظاهرة أو القضية.

وبتوالي دراسات "التأطير" مثل عقد الثمانينات من القرن الماضي -القرن العشرين- بالولايات المتحدة الأمريكية، مرحلة جديدة في تطور نظرية "الأطر"، فهذه المرحلة كانت بمثابة الاختبار التطبيقي لفروض النظرية الذي فتح نافذة الابتكارات الفكرية، وتصميم دراسات أكثر تطوراً مع بداية التسعينات، ويُعتبر "روبرت انتمان Robert Entman" من أبرز الباحثين المشهورين في دراسات التأطير، حيث قدم ثلاث دراسات جادة خلال أعوام (1989، 1991، 1993) طالب من خلالها بمزيد من دراسات تحليل المضمون التي تركز على التأطير ⁽³⁾، وأشار "انتمان" بأن تشكيل الأطر لأي مضمون إعلامي يتم من خلال: الكلمات الرئيسية، الاستعارات، الصور المرئية التي يتم التأكيد والتركيز عليها، فمن خلال التكرار والتدعيم بكلمات وصور معينة، يتم إبراز بعض

⁽¹⁾ أحمد زكرياء أحمد، نظريات الإعلام: مدخل لاهتمامات وسائل الإعلام وجمهورها، المكتبة العصرية، 2009، ص 237.

⁽²⁾ نصيرة تامي، المرجع السابق، ص 56.

⁽³⁾ أحمد زكرياء أحمد، المرجع السابق، ص 238.

الأفكار، واستبعاد أخرى⁽¹⁾، وعليه يُعتبر التطبيق العلمي لنظرية تحليل الأطر الإعلامية للعالم الأمريكي أنتمان أول تطبيق يتسم بالدقة والمنهجية.

1-3. وظائف الأطر الإعلامية:

حيث حدد "روبرت انتمان" أربع وظائف أساسية لتحليل الأطر الإعلامية، وهي كالآتي⁽²⁾:

- تُعرف الأطر بالمشكلات والأسباب التي تقف وراءها.
- تُشخص الأطر الأسباب والقوى الفاعلة والمسببة للمشكلة.
- تُشير الأطر إلى التقييمات الأخلاقية للمشكلة أو الحدث.
- تُقدم الأطر الإعلامية حلولاً للمشكلة محاولةً علاجها.

وتُعتبر هذه الوظائف بمثابة نماذج تفسيرية لتمثيل السمات البارزة الواردة في الرسالة الإعلامية، فضلاً على أنه تمثل عناصر بناء القصة الخبرية.

كما يتناول نموذج **Iyengar & Simon** تصنيفاً للأطر الخبرية، ويتضمن نوعين هما:

يتعلق النوع الأول بالإطار المُحدد، الذي يصف ويُفسر القضايا العامة من خلال أمثلة ملموسة ومحددة، من خلال التركيز على حالات خاصة، بينما يمثل النوع الثاني في الإطار العام؛ الذي يُقدم القضايا أو الأحداث في سياق عام ومجرد، وقد يربطها بالمعايير الاجتماعية والثقافية أو السياسية، ومختلف المتغيرات⁽³⁾، وعليه فالإطار الخاص يتناول أحداث مُحددة وواقعية منعزلة عن السياقات الاجتماعية، فيما يتناول الإطار العام الظاهرة أو الموضوع في صياغ عام دون التركيز على واقعة معينة، ومنه ربطها بمختلف السياقات الاجتماعية ذات العلاقة.

⁽¹⁾ Robert.M. Entman , " Framing U.S. Coverage of International News: Contrasts in Narratives of the KAL and Iran Air Incidents", Journal of Communication. Vol 41, N°4, 1991, p 7.

⁽²⁾ Ibid, P 55.

⁽³⁾ أحمد زكرياء أحمد، المرجع السابق، ص 265.

4-1. آليات التأطير الإعلامي:

تتفق الأدبيات التي تناولت النظرية على عدد من الآليات المستخدمة في وضع الأطر الإعلامية، التي من خلالها يتم بناء الواقع الاجتماعي للجمهور، من أبرزها نذكر⁽¹⁾:

- الانتقاء: يقوم القائم بالاتصال بانتقاء العناصر والمعلومات، التي يراها جديرة بالتركيز عليها.
- البروز: من خلال التركيز على جوانب وزوايا معينة، وتكرارها.
- التلميحات الاجتماعية: يعتمد تشكيل الأطر الإعلامية للرسائل والنصوص على الرموز والمعاني السائدة والتلميحات الاجتماعية التي نعيش أسرى لها في حياتنا اليومية، تستخدمها وسائل الإعلام لنشر الأفكار والآراء المستهدفة وتعزيزها.
- الاستبعاد: أي إغفال بعض الجوانب والمعلومات، سواء عن عمد أو عن غير عمد، ومُثّل الاستبعاد الوجه المقابل لآلية الانتقاء.

إضافةً لما سبق، تتعلق عملية التأطير الإعلامي ببعدين رئيسيين، هما⁽²⁾:

- 1- الشكلي: يتمثل في موقع التغطية وحجمها، ومدى استخدام عناصر تبيوغرافية معينة.
 - 2- المضموني: يتعلق بالمحتوى كالاستعارات والتلميحات، وربط أطر التغطية بنماذج سابقة، ونوعية الموضوعات الرئيسية والفرعية وغيرها.
- تبعاً لما سبق، هناك مجموعة من الأدوات التي تُستخدم في تشكيل الأطر الإعلامية، ومنه بناء الواقع الاجتماعي للجمهور من ذلك:

حددها كل من "جامسون Gamson" و"لاش Lasch" عام (1980) أدوات التشكيل العاطفية والعقلية، والتي يُمكنها أن تعمل معاً أو بصورة منفردة في تشكيلها للأطر، وتتمثل الأدوات العاطفية في: استخدام الاستعارات، والشعارات، والعبارات الجذابة، والأمثلة، والوصف، والصور البصرية (المرئية)، في حين تُركّز الأدوات العقلية على: استخدام الجذور، والعواقب، والعودة للمبادئ، التي يتم من خلالها تقديم تفسيرات أو أسباباً للقضية⁽³⁾.

⁽¹⁾ أحمد زكرياء أحمد، المرجع السابق، ص 243.244.

⁽²⁾ عبد الرزاق الدليمي، نظريات الاتصال في القرن الحادي والعشرين، دار اليازوري، عمان، 2016، ص 203.

⁽³⁾ Gamson, W. A. & Lasch, K. E. , "The Political Culture of Social Welfare Policy", CRSO Working Paper No.221, Michigan: Center for Research on Social Organization University of Michigan, 1980 ,p4.

فيما أشار " أنتمان Entman " عام (1991) إلى أن تشكيل الأطر الإعلامية يتم من خلال: الكلمات الرئيسية، والوصف المجازي، والمفاهيم، والرموز، والصور البصرية (المرئية)، التي يتم التركيز عليها، فمن خلال التكرار والتدعيم لكلمات وصور مُعَيَّنة، يتم إبراز أفكار مُعَيَّنة واستبعاد أفكار أخرى⁽¹⁾، وأضاف "ديورا ستون Deborah Stone" عام (2002) الصور البلاغية، والأرقام التي تصف الظاهرة أو الحدث من خلال القياسات، وأفضل أسلوب هو استخدام الأرقام الكبيرة جداً، أو الصغيرة جداً، بُغية إيضاح الفكرة وإبرازها⁽²⁾.

وتُضيف الباحثة كل من الوسائط المتعددة، والخدمات التفاعلية المرافقة للمادة الإعلامية، كأدوات لتشكيل الإطار الإعلامي للحدث أو الظاهرة.

وتجدر الإشارة في الأخير إلى ملاحظة هامة وهي أن نجاح أو فشل القائم بالاتصال في تحقيق الهدف من الرسالة الإعلامية، وبناء الواقع الاجتماعي للجمهور، يتوقف بالأساس على طريقة توظيفه لمختلف الأدوات وطريقة انتقاءه وإبرازه للمعلومات والعناصر المتضمنة في الرسالة، فالمشكلة لا تكمن في مدى توظيف القائم بالاتصال لتلك الأدوات بل تكمن في كيفية توظيفها، فالتأطير الإعلامي كأسلوب وآلية تؤدي مُبتَغها في حال تم توظيفها بطريقة صحيحة تؤثر في استيعاب الجمهور وتفسيره المشكلة وتشكيل وبناء تصور عن الواقع الاجتماعي.

5-1. التأطير الإعلامي لظاهرة العنف ضد المرأة:

تعتبر نظرية تحليل الأطر الإعلامية مدخلاً مناسباً لدراسة كيفية المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، في الصحفيتين الإلكترونية مجتمع الدراسة المستهدف.

إذ يُمكن النظر إلى الإطار المتعلق بالمادة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة من زوايا عدة؛ ترتبط بالبعد المضموني والشكلي، كمصادر المواد الإعلامية ومصادر معلوماتها، نوع المعالجة، العناصر الأكثر اعتماداً في بناء المادة الإعلامية ومجال المعالجة... إلخ، والتي استخدمها القائمون بالاتصال في تنظيم المضامين محل التحليل في أطر مُحددة، فوضع الأحداث والموضوعات المتعلقة بالظاهرة في

(1) Robert.M. Entman, OP.cit, P 91.

(2) Baysha, O. & Hallahan, K, "Media framing of the Ukrainian political crisis, 2000–2001", Journalism Studies, Vol 5, N°2,2004,p 234.

إطار من خلال انتقاء وتنظيم جانب من المعلومات التي تُبرز الجوانب التي تتوافق مع خط الصحيفة، تؤثر على إدراك المستخدم للرسالة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، ومنه تؤثر في موقفه حيالها. كما تم تطبيق نظرية الأطر الإعلامية بُغية رصد أهم الأدوات التي استخدمها القائمون بالاتصال في تنظيم المضمون المتعلق بالظاهرة، مُتمثلة في وسائل الإبراز المُستخدمة كالوسائل المتعددة، العناوين والألوان، الوصلات التشعبية، الخدمات التفاعلية الموافقة للمادة الإعلامية، هذه العناصر التأطيرية التي نستطيع من خلالها النفاذ إلى المحتوى الضمني للمادة الإعلامية ومدلولاتها، الذي تتكامل معه الرؤية التحليلية تجاه موضوعات وأحداث العنف ضد المرأة، وتُعد هذه الأطر بمثابة متغيرات تختلف باختلاف الموضوعات وتطبيقاتها من صحيفة إلى أخرى.

② نظرية المسؤولية الاجتماعية Social Responsibility theory

1-2. التعريف بالنظرية:

ترى المسؤولية الاجتماعية في الإعلام بأن الحرية حق وواجب ومسؤولية في آنٍ واحد، وعلى وسائل الإعلام تنوير الجماهير بالحقائق والأرقام، حتى تستطيع إصدار أحكام مُتزنة وصحيحة على الأحداث العامة (...). إلى جانب وظيفتي الإعلان والترفيه⁽¹⁾، وبذلك فإن الإعلام الذي يأخذ بهذا المبدأ هو إعلام موضوعي، مُلكاً للصالح العام أكثر من كونه مُلكاً للأفراد، فالحرية التي تتبناها نظرية المسؤولية الاجتماعية هي تلك الحرية المحدودة بما يُجلبه القانون على الممارسة العملية الإعلامية من جهة، وما يُجلبه الصالح العام من جهة أخرى.

يُعرف من جهة ثانية " عبد اللطيف حمزة" المسؤولية الاجتماعية على أنها: (المهام التي ينبغي أن تقوم بها الصحافة أمام المجتمع، على أن يكون ذلك في إطار تمتع الصحافة بالحرية القائمة على المسؤولية والمنهج الأخلاقي الذي حدده المجتمع والقانون)⁽²⁾، وهو ما أشار إليه ضمناً " محمد حسام الدين" الذي تناولها بمفهوم (مجموعة من الوظائف التي تلتزم الصحافة بتأديتها، مع

⁽¹⁾ عبد اللطيف حمزة، الإعلام له تاريخه ومذاهبه، دار الفكر العربي، القاهرة، 1965، ص 138.

⁽²⁾ محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، المجلد 6، دار الفجر، القاهرة، 2003، ص 2191، 2192.

الفصل الثاني.....الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

مراعاة قيم مهنية معينة كالدقة، الصدق والموضوعية (¹)، يتضح من المفهومين السابقين أن المسؤولية الاجتماعية الإعلامية تقوم على مبدأ بسيط وهو التزام الإعلام بالقيم المهنية المتعارف عليها كالدقة والموضوعية والأمانة ومراعاة طبيعة المجتمع من حيث ثقافته ومعتقداته، إضافة لقيامها بوظائف تتصل بتلبية حاجات المجتمع ومتطلباته.

وعليه، تقوم نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تهدف إلى ضبط الممارسة الإعلامية، إذ تؤكد على حرية الصحفي في تقديم المعلومات عن مختلف الأحداث، بمراعاة عدد من الضوابط والالتزامات المهنية والأخلاقية التي تفرضها طبيعة العمل، كما تفرضها طبيعة المجتمع الذي تنتمي إليه الوسيلة الإعلامية وقيمه لضمان توازنه واستقراره.

قياساً على ماسبق، ترفض نظرية المسؤولية الاجتماعية الحرية المطلقة، التي سادت في أوروبا وأمريكا في القرن (19) وبداية القرن (20)، وتطالب بمواثيق أخلاقية، تسعى للتوازن بين حرية الفرد وبين مصالح المجتمع (الحرية المسؤولة)، وهذا يتحقق أكثر بخضوع الصحافة لرقابة الرأي العام، كما ترفض النظرية أن يكون الخبر فقط هو ما يثير اهتمام الجمهور، باعتباره وظيفة تقوم على تقديم معلومات جديدة عن الأحداث (...). ⁽²⁾، فلا بد من أن تقدم المادة الإعلامية معلومات جديدة، أو تفاصيل مهمة غير مُجهدة بعيداً عن الإثارة، وواجب على الإعلامي أن يتحلى بالمسؤولية الذاتية اتجاه المادة الإعلامية.

وعليه، نجد أن المسؤولية الاجتماعية من سمات وسائل الإعلام، المرتكزة على تحقيق الديمقراطية في المجتمع وتطبيق بعض الالتزامات المعترف بها ضمناً، إضافة إلى مجموعة مبادئ أخلاقية تُساعد الإعلام على تقديم الحقيقة والعدالة للمجتمع ⁽³⁾، وتُشير " فيفيان John Vivian " إلى أن نظرية المسؤولية الاجتماعية تُقيم الأداء الإعلامي لهذه الوسائل من خلال الوظائف والتأثيرات التي يقوم بها

⁽¹⁾ محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003، ص 18 .

⁽²⁾ عزام محمد علي الجويلي، القواعد الدولية للإعلام، دار المعتز، الأردن، 2014، ص 318.

⁽³⁾ McQuail, Denis, **Mass communication theory: An introduction**, 6th edition, Sage Publications, 2010, p114.

في المحيط الاجتماعي⁽¹⁾، كما تُشير رؤية "بياجي Shirley Biagi" إلى أن هذه النظرية (تؤكد على مفهوم الصحافة الليبرالية الحرة؛ شريطة أن يكون ذلك في ضوء ما يجب على هذه الصحافة أن تقدمه وفق التزاماتها نحو مجتمعها)⁽²⁾.

تكمن المسؤولية الاجتماعية للإعلام - بناءً على ماسبق -، في تأدية عدد من الوظائف اتجاه المجتمع، بدءاً من وظيفة الإخبار والإعلام، إلى جانب التوعية والتحسيس بمختلف الأحداث والظواهر السلبية الكائنة في المجتمع والعمل على توجيه الرأي بما يخدمه لتجاوز السلبيات المجتمعية وتعزيز الإيجابيات، ومعالجة المواد الإعلامية بحرية في إطار احترام المسؤوليات التي يفرضها المجتمع ذاته، والقانون وكذا المسؤولية التي يفرضها العقل والمنطق، فضلاً عن المعايير المهنية التي تستوجبها طبيعة المهنة الإعلامية ذاتها كالدقة والموضوعية.

2-2. موجز لنشأة نظرية المسؤولية الاجتماعية للإعلام:

كانت بداية مصطلح المسؤولية الاجتماعية غربي، انتقل إلى الإعلام والصحافة من مجالي الاقتصاد والعلاقات العامة، فقد ساد بين أوساط المشتغلين بالمجالين الأخيرين في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، حينما استدعت التطورات الاقتصادية التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إظهار الحاجة إلى التزام المنشآت بمسؤولياتها الاجتماعية، حيث قوى تيار الاحتكارات الاقتصادية، وتحقيق المصالح الخاصة للمشروعات، على حساب المصلحة العامة للجماهير، وقد أدى كل ذلك إلى خلق المناخ المناسب لظهور المفهوم⁽³⁾، فضلاً على أن الامتداد العارم للإحساس بالحرية في الأنظمة الليبرالية للإعلام، والتحرر من أية مسؤولية تجاه عامة الناس والانتواء على المغالاة في تقديم المواد المتعلقة بالجريمة والجنس والعنف، واقتحام الحياة الخاصة للأفراد ونشر الإشاعات والأكاذيب عن فساد المسؤولين الحكوميين⁽⁴⁾، دافعاً لبروز بؤادر المسؤولية الاجتماعية في الإعلام.

⁽¹⁾ John Vivian, **The Media of Mass Communication**, Pearson Education Inc, U.S.A, 2006, P 490.

⁽²⁾ Shirley Biagi, **Media Impact: An Introduction to Mass Media**, Wadsworth, U.S.A , 2005, P350.

⁽³⁾ محمد حسام الدين، المرجع السابق، ص 17.

⁽⁴⁾ أحمد بدر، عبده غريب، **الاتصال بالجماهير: بين الإعلام والتطويع والتنمية**، دار قباء، القاهرة، 1998، ص 223.

نتيجةً لما سبق، نادى بعض الناشرين خلال منتصف القرن (19) الصحافة بأن تستنكر تفاهات الصحف الصغيرة وارتباطها بقوى سياسية معينة، ويجب أن تضع صالح المجتمع قبل المصالح الحزبية أو الخاصة⁽¹⁾، فبدأت المراجعة النقدية للنظرية الليبرالية - التي تنطلق من مبدأ الحرية المطلقة للصحافة في ممارستها لوظيفتها دون أي رقابة - (خلال القرن العشرين عندما عبّر المفكرون في المجتمعات الديمقراطية عن سخطهم فيما يتعلق بالنظرية الليبرالية، لأن عدداً من المبادئ التي تركز عليها في اعتقادهم مبنية على قواعد غير سليمة، كما أن بعضاً من المفاهيم وكثيراً من وسائل الاتصال في تغيير دائم، وهذه التغييرات المستمرة جعلت العلماء في القرن العشرين يبتعدون عن تأييدهم للنظرية السابقة).⁽²⁾

وعليه، تزايد الاهتمام بأخلاقيات الصحافة وبدور الإعلام في تقدم المجتمع، وقد تبلور هذا الإحساس على شكل ميثاق يُحدد الضوابط الأخلاقية للإعلام عام (1923)، عندما تبنت الرابطة الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف ما أسمته آنذاك بـ "ميثاق الأداء الإعلامي"، الذي دعا الصحافة إلى تحمل مسؤولياتها من خلال: العمل من أجل الصالح العام، الصدق في الأداء، الإخلاص، عدم التحيز، الموضوعية، البعد عما يخذش الحياء، واحترام خصوصية المواطنين⁽³⁾، ويؤرخ لنظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة، عندما تشكلت " لجنة حرية الصحافة Commission of freedom of the press " سُميت فيما بعد بلجنة هاتشينز^(*)، ووضعت هذه اللجنة تقريرها عام (1948) بعنوان " صحافة حرة ومسئولة " مُضيفتاً بذلك إلى مبادئ النظام الصحفي الليبرالي مبادئ ، تمثل المبدأ الأول في ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الصحافة بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف إقامة توازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع، فيما تمثل المبدأ الثاني للصحافة وظيفه اجتماعية هي تقديم البيانات عن الأحداث الجارية (...).⁽⁴⁾

(1) أحمد طلعت البشبيشي، الاتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر، دار المعرفة، القاهرة، 2005، ص 83.

(2) نظريات الإعلام والاتصال، قسم الإعلام والاتصال، الدنمارك، 2007، ص 49. مدخل إلى الأكاديمية العربية المفتوحة،

(3) أحمد طلعت البشبيشي، المرجع السابق، ص 83.84.

(*) سميت بلجنة هاتشينز نسبة لمن يرأسها روبرت هاتشينز Robert.M Hutchins

(4) حسن عماد مكاوي، أخلاقيات العمل الاعلامي: دراسة مقارنة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994، ص 71.70.

إضافةً لما سبق، يُعد تقرير لجنة هاتشينز بمثابة الأساس لنظرية المسؤولية الاجتماعية في مجال الصحافة، وقد أكمل التأسيس النظري لهذه النظرية الرواد: (إدوارد جيرالد **Edward Fitz Gerald**، تيودور بيترسون **Theodor Pettersen**، ويليام ريفرز **William H Rivers** " **Rivers**، جون ميلر **John Miller**) وغيرهم، وصولاً لمنظريها المحدثين أمثال: (كليفورد كريستيان **Clifford Christians**)⁽¹⁾، وقد لقيت فكرة المسؤولية الاجتماعية تأييداً من قبل أستاذ الصحافة المشهور (تيودور بيترسون **Theodor Peterson**) حيث كتب عن جوهر النظرية : أن الحرية تحمل معها التزامات، وأن الصحافة التي تحظى بمكانة متميزة في الحكومة الأمريكية، لا بد أن تكون مسؤولة عن المجتمع، بأن تؤدي الوظائف الأساسية في المجتمع الحديث⁽²⁾.

وقد أدى بروز نظرية المسؤولية الاجتماعية إلى إنشاء مجالس الصحافة، ومواثيق واتحادات مهنية إعلامية لمكافحة احتكار وسائل الإعلام، ووضع مدونات ومواثيق لقواعد السلوك الإعلامي⁽³⁾، لتصبح بذلك كافة القوانين والنقابات الصحفية في العالم الغربي تتضمن مبدأي المسؤولية والحرية، وتنادي بالمسؤولية الاجتماعية، و لعل من انعكاسات هذا بلورة (الاتحاد العام للصحفيين العرب في ميثاقه للعمل الصحفي، ونصه على أن: شعار الاتحاد الذي يركز على أساسين هما الحرية والمسؤولية، يُجسد إيمان الصحفيين بأن دفاعهم العنيد عن الحرية لا يعني إغفالهم للمسؤولية التي يحملونها عبر سنوات العمر الصحفي)⁽⁴⁾.

2-3. أبعاد نظرية المسؤولية الاجتماعية ومبادئها :

تركز نظرية المسؤولية الاجتماعية للإعلام على ثلاث أبعاد أساسية وهي:

– **البعد الأول:** يرتبط بالوظائف التي ينبغي أن يؤديها الإعلام وتشمل وظائف عدة أبرزها:

(1) محمد حسام الدين، المرجع السابق، ص 18.17.

(2) Jim A. Kuypers, **Rhetorical criticism : perspectives in action**, Lanham, MD : Lexington Books, 2009,p196

(3) B.K. Ravi, "**Media and Social responsibility: a critical perspective with special reference to television**", Academic Research International, vol2, N° 1, Pakistan, January 2012, p 307.

(4) محمد منير حجاب، المرجع السابق، ص 2192.

إعلام المواطنين بما تفعله الحكومات والقوى وغيرها من المسؤولين، والوظيفة التعليمية عن طريق إتاحة الفرصة لعرض الأفكار والآراء ومناقشتها، والإعلام من خلال ضخ المعلومات المتوازنة والدقيقة إلى جانب الوظيفة التثقيفية والاقتصادية.

- **البعد الثاني:** يتعلق بمعايير الأداء الإعلامي، والمتتمثلة في المعايير الأخلاقية للمؤسسة الإعلامية ومواثيقها الأخلاقية والتي تضعها مختلف الهيئات الصحفية، فالإعلام مطالب بعدم الخروج عن قيم المجتمع وأخلاقياته، ومطالب بحماية الآداب العامة ضد الأعمال الفاحشة⁽¹⁾، وهذا يرتبط أكثر بالضمير المهني للصحفي ومسؤولياته اتجاه المجتمع وإحساسه المهني بما هو صالح ويخدم المجتمع وما هو عكس ذلك.

- **البعد الثالث:** يرتبط بمنظومة القيم المهنية التي تحكم سلوكيات الإعلاميين في أداء وظائفهم، وهناك قيم مهنية مرتبطة بجمع وتحرير المادة الإخبارية كمرعاة والحفاظ على خصوصية الأفراد، الحفاظ على المعلومات السرية التي يُمكن أن يؤدي نشرها إلى إلحاق الضرر بالأمن القومي للبلاد، عدم اللجوء إلى وسائل غير أخلاقية لدفع مصادر المعلومات⁽²⁾، فضلاً عن قيم ومعايير مهنية واجب على الصحفي مراعاته أثناء تحرير مادته الإعلامية، أبرزها:

• الدقة:

بمعنى التحقق من صدق المعلومات والأخبار التي ستضمونها المادة الإعلامية، وعدم وجود تناقضات بينها، إضافةً إلى تجنب كلمات ومرادفات الشك "من الممكن، ربما، قد،... إلخ"، لذا على الصحفي أن يكون دقيقاً قدر الإمكان، في الألفاظ والإحصائيات التي يقدمها للمتلقي أو المستخدم كي لا يفقد مصداقيته.

• الموضوعية والحياد :

نقصد بها الطرح غير المتحيز للمعلومات والأخبار، المرتبطة بالأحداث والموضوعات والظواهر، فعلى الصحفي تجنب التدخل ولو بطريقة غير مباشرة في محتوى المادة الإعلامية.

⁽¹⁾ فتحي حسين عامر، حرية الإعلام والقانون، دار العربي، القاهرة، 2012، ص 124.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 124.

• التوازن:

يعتبر التوازن من عناصر المرتبطة بالموضوعية، وهو: (صفة مهنية مهمة تعني استكمال الخبر من جميع جوانبه، من خلال إعطاء لكل واقعة حجمها المناسب، والتغطية الخبرية المتوازنة لا تعني إيراد كل الملابسات التافهة المحيطة بالحدث، وإنما يعني اختيار وترتيب الحقائق، لتقديم رؤية متكافئة للأحداث، لذا يُنظر إلى التوازن في تقديم الأحداث المتناقضة كأداة لمكافحة التحيز في الأخبار)⁽¹⁾، فالتوازن في العمل الصحفي يُقصد به عرض مختلف وجهات النظر التي لها علاقة بالموضوع، دون التحيز لرأي دون آخر مما يُخل بمبدأ التوازن والموضوعية، ويُمكن القول بأن ذكر التفاصيل غير المهمة والمملة أحياناً لبعض الأحداث قد تكون إخلالاً بمبدأ التوازن كقيمة مهنية، بل قد يؤدي ذكرها إلى زيادة استفحاله، لاسيما في بعض الموضوعات التي تستدعي من الصحفي تجنب ذكر تفاصيلها من أجل الصالح العام كالجرمة، العنف وغيرها من الموضوعات المشابهة.

• فصل الخبر عن الرأي :

يرتبط هذا المعيار أيضاً بالموضوعية، وتُعد هذه القاعدة حجر الزاوية في الفن الخبري، وما يُميزه عن بقية الفنون الصحفية، فالفنون الإخبارية يجب أن لا تحمل وجهة نظر الصحفي حول الحدث أو الموضوع، و إذا أراد أن يُعبر عن رأيه، فهناك فنون الرأي كالتعليق والافتتاحية.

ويمكن أن نُضيف معايير مهنية إعلامية أخرى وهي:

• تحديد المصدر :

يجب على الصحفي تجنب قدر الإمكان تعميم مصادر المادة الإعلامية، بذكر بيانات المصدر وتجنب الاعتماد على المصادر المجهولة، إلى جانب عدم الاعتماد قدر الإمكان على مصدر واحد للمعلومة، بل عرض مختلف المصادر المرتبطة بالموضوع أو الحدث أو الظاهرة ووجهات نظرها.

• عدم المبالغة والتهويل وتضخيم الأحداث ووصفه؛ إلى جانب ألا تكون الإثارة قيمة مقصودة في المادة الإعلامية.

(1) محمد حسام الدين، المرجع السابق، ص 133.

إضافةً لما سبق، لابد من الالتزام بالمعايير المهنية وقواعد الكتابة الإعلامية لكل فن صحفي، كالإجابة على مختلف الأسئلة الإخبارية، وعدم استخدام العناوين المضللة، وأن يتصل العنوان بمضمون الخبر، فهذه القواعد تُعتبر من مسؤوليات الإعلامي أثناء كتابته للمادة الإعلامية.

وقد لخص "دينيس ماكويل Denis McQuail" المبادئ الرئيسية لنظرية المسؤولية الاجتماعية كمايلي: ⁽¹⁾

- أن تلتزم وسائل الإعلام وتوفي ببعض الالتزامات اتجاه المجتمع.
 - يكون تنفيذ هذه الالتزامات من خلال معايير مهنية لنقل المعلومة، كالحقيقة والدقة والموضوعية.
 - قبول وتطبيق هذه الالتزامات يستوجب من وسائل الإعلام التنظيم المهني الذاتي في إطار القانون والمؤسسات القائمة.
 - ينبغي على وسائل الإعلام تجنب تقديم محتوى مُسيء، من شأنه أن يؤدي إلى الجريمة أو العنف أو الفوضى...
 - تعدد وسائل الإعلام يعكس تنوع المجتمع، ويُتيح الوصول إلى مختلف وجهات النظر، وحق الأفراد في الرد.
 - التزام الإعلام بالمعايير السابقة، تجعل المجتمع والجمهور يتوقع مستويات عالية من الأداء.
 - ينبغي على الإعلاميين أن يكونوا مسؤولين أمام المجتمع، وأرباب العمل وسوق الصحف.
- ومن المسؤوليات الاجتماعية للصحافة كذلك والتي ذكرها "الشميمري فهد" كالاتي ⁽²⁾:
1. إعطاء الجمهور حقه في المعرفة والحصول على المعلومات.
 2. التغطية الشاملة والمتكاملة للأحداث.
 3. الجودة النوعية للمعلومات المقدمة للجمهور.

⁽¹⁾ McQuail, Denis, **McQuail's Mass Communication Theory**, Vistaar Publications, New Delhi, 2005, p94.

⁽²⁾ فهد الشميمري، التربية الإعلامية، كيف نتعامل مع الإعلام؟، نشر المؤلف، الرياض، 2010، ص 113.

4. الموضوعية وعدم التحيز.
5. الأمانة والدقة.
6. عدم إساءة تقديم الصورة والمعلومات.
7. عدم الخداع في طرح المعلومات واستخدام العناوين.
8. تصحيح المعلومات الخاطئة.
9. التفريق بين الخبر والرأي بشكل واضح وصريح.
10. العرض المتوازن للآراء.
11. احترام حق النقد.
12. الدفاع عن مصالح المجتمع.
13. عدم تمجيد الجريمة أو الدعوة إليها، أو تشجيع العنف، أو المخدرات.
14. احترام القيم العامة للمجتمع.

4-2. المسؤولية الاجتماعية للصحافة الإلكترونية في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة:

تلزم نظرية المسؤولية الاجتماعية الصحافة - كما سبق وأن تطرقنا-، بتطبيق مجموعة من المبادئ والمعايير المهنية، فضلاً عن القيم والمعايير الأخلاقية التي تضمن للمجتمع حقه في المعرفة، في ظل مجموعة من المحددات التي تمنع نشر ما يؤذي المتلقي أو يضر الصالح العام.

وتعد الصحافة الإلكترونية جزءاً لا يتجزأ من المنظومة الإعلامية، إذ ينطبق عليها ما ينطبق على باقي المؤسسات الصحفية، وهو ما أشار إليه "شريف اللبان" بأن مجمل الضوابط والمسؤوليات الأخلاقية التي يتمتع بها الإعلاميون في البيئة التقليدية، تنطبق بشكل أو بآخر على الإعلاميين العاملين في البيئة الإلكترونية الجديدة (...)⁽¹⁾، ويمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية في الصحافة الإلكترونية على أنها: تلك الضوابط والمعايير المهنية والأخلاقية والفنية التي يجب أن يلتزم بها الصحفي أثناء الممارسة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية.

⁽¹⁾ شريف درويش اللبان، "الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، مجلة رؤى إستراتيجية، العدد 7، 2014، ص 118.

تبعاً لما سبق، نرى أن تناول ومعالجة الموضوعات المتعلقة بظاهرة العنف ضد المرأة، والعنف بوجه عام وغيرها من الموضوعات المشابهة في بيئة الصحافة الإلكترونية، تستلزم معايير مهنية وأخلاقية، منها ما تعتبر مبادئ ومعايير عامة تنطبق على جميع المواد الإعلامية لمختلف الأخبار والموضوعات، ومنها ما تنفرد بها موضوعات العنف باختلاف قضاياها، ومن أبرز تلك المعايير نذكر:

- الالتزام بالقيم والمعايير المهنية أثناء المعالجة الإعلامية لموضوعات العنف كالموضوعية، الدقة، تجنب التفاصيل المجهدة، فضلاً عن ارتباط عنوان المادة الإعلامية بمضمونها.
- الحرص على خدمة الصالح العام، واحترام القيم العامة السائدة في المجتمع.
- تجنب توظيف الصور والعناوين المثيرة لجذب الجمهور المستخدم، إلى جانب عدم تركيب الصور بشكل مثير ومعرض للعنف.
- التغطية الشاملة والمتكاملة لأخبار العنف، مما يسمح ببناء قصة خبرية شاملة.
- الحرص على تقديم المعلومة من دون تهويل ومبالغة.
- احترام الحياة الخاصة وعدم التعدي على حريات الآخرين، بتجنب نشر صور الضحايا أو أفاريمهم، أو تصريحاتهم دون إذن منهم.
- وعليه، تعتبر نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام من النظريات المناسبة لطبيعة موضوع الدراسة، حيث تم الاستعانة بها بُغية معرفة مدى التزام الصحفيين الإلكترونيين محل الدراسة، بأخلاقيات المهنة أثناء معالجتهما لموضوعات ظاهرة العنف ضد المرأة، والتي تُمكننا من الحكم على مدى مهنية القائمين بالاتصال في مجال معالجة موضوعات العنف ضد المرأة.
- تحاول هذه الدراسة - إضافةً إلى ما سبق -، من خلال هذه النظرية إلى معرفة مدى الحضور والالتزام بالمعايير المهنية في تحرير المادة الإعلامية للموضوع كمعيار الدقة، الموضوعية، التوازن والبعد عن الإثارة وغيرها من المعايير والقيم المهنية التي تستوجبها المهنة الإعلامية، وتحكم سلوكيات القائمين بالاتصال في أداء واجباتهم الوظيفية .
- وعليه فنظرية المسؤولية الاجتماعية ومبادئها، تُقدم إطاراً نظرياً يسمح لنا بقياس مدى احترافية

ومهنية صحيفتا الدراسة، ومدى استنادهما للمعايير المهنية والمسؤوليات الأخلاقية في معالجة الظاهرة.

ثالثاً: نظرية البنائية الوظيفية في الإعلام: Theory Structural Functionalism

① مفهوم النظرية:

عُرفت النظرية الوظيفية في مختلف الأدبيات بعدة تسميات كالبنائية الوظيفية، النظريات المحافظة... إلخ، وتُعد البنائية الوظيفية من المداخل النظرية التي تعتبر المجتمع نظاماً لأجزاء مترابطة، فمصطلح "البناء Structure" الذي يُشير إلى الطريقة التي تُنظم بها الأنشطة المتكررة في المجتمع (...)، في حين يُشير مصطلح "الوظيفة Function" إلى مُساهمة شكل معين من الأنشطة المتكررة؛ في الحفاظ على استقرار وتوازن المجتمع، وهذا المدخل يرتبط بوسائل الإعلام والاتصال، باعتبارها تقوم بأنشطة متماثلة مع باقي النظم في المجتمع، وتُساهم بذلك في تحقيق التوازن الوظيفي في المجتمع⁽¹⁾، وفي هذا الإطار يُشير "حسن عبد الباسط" إلى أن (جميع النظم والأنساق التي يتكون منها البناء الاجتماعي تتساند فيما بينها تسانداً وظيفياً، يؤدي إلى اكتمال الصورة بشكلها السوي، إلا أنه في حال فشل أحد أو عدد من هذه النظم، تظهر بعض السليبيات نتيجة ذلك الفشل)⁽²⁾، وعليه فإن لكل نسق من الأنساق الاجتماعية وظيفة يؤديها في البناء الاجتماعي، تتكامل مع وظائف الأنساق الأخرى لضمان استمراريته واستقراره.

تبعاً لما سبق، تُشير البنائية إلى تحديد عناصر التنظيم والعلاقات التي تقوم بها هذه العناصر، والوظيفية تُحدد الأدوار التي يقوم بها كل عنصر في علاقته بالتنظيم الكلي، وهو مدى مُساهمة العنصر في النشاط الاجتماعي الكلي، ويتحقق الثبات والالتزان من خلال توزيع الأدوار على العناصر في شكل متكامل وثابت⁽³⁾، ويعتبر النسق الاجتماعي من المفاهيم المركزية للنظرية البنائية الوظيفية، وذلك بالنظر إلى المجتمع على أنه بناء اجتماعي، يتكون من الأنساق الفرعية المتبادلة وظيفياً، وعليه فنظرية البنائية الوظيفية (تري أن المجتمع يتكون من عناصر مترابطة تتجه نحو التوازن

⁽¹⁾ منال أبو الحسن، أساسيات علم الاجتماع الإعلامي : النظريات والوظائف والتأثيرات، دار النشر للجامعات، القاهرة، 2006، ص 55.

⁽²⁾ حسن عبد الباسط، علم الاجتماع الصناعي، دار غريب، القاهرة، 1982، ص 389.

⁽³⁾ محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 2000، ص 130.131.

من خلال توزيع الأنشطة بينها التي تقوم بدورها في المحافظة على استقرار النظام ، وأن هذه الأنشطة تعتبر ضرورة لاستقرار المجتمع ، وأن هذا الاستقرار مرهون بالوظائف التي يحددها المجتمع للأنشطة المتكررة التي من بينها النشاط الإعلامي والاتصالي لتلبية حاجاته⁽¹⁾.

بناءً على ما سبق، إن النظرية الوظيفية في الإعلام تؤكد بأن العلاقة بين وسائل وباقي النظم الاجتماعية علاقة متوازنة، تقوم على الاعتماد المتبادل، وتتكامل وظائفها مع باقي الأنساق للحفاظ على توازن المجتمع واستقراره .

وتقوم نظرية البنائية الوظيفية، على فرضيات أساسية من بينها:

- كل عناصر النظام والأنشطة المتكررة فيه تقوم بدورها في المحافظة على استقرار النظام⁽²⁾، من منطلق أن المجتمع عبارة عن نظام لأجزاء مترابطة، ونشاط كل عنصر مكمل لنشاط العنصر الآخر.
- تعتبر الأنشطة المتكررة في المجتمع ضرورة استمراره ووجوده، وهذا الاستمرار مرهون بالوظائف التي يحددها المجتمع، للأنشطة المتكررة تلبيةً لحاجات⁽³⁾ ، بمعنى أن الأنشطة المتكررة التي تقوم مختلف الأنساق داخل النظام والمتكاملة فيما بينها، تلعب دور في الحفاظ على توازن واستقرار المجتمع.
- تبعاً لما سبق، تقوم وسائل الإعلام بأنشطة متكررة ومتنوعة داخل البناء الاجتماعي التي (من المفترض) أن تُحافظ أو تُحقق التوازن الاجتماعي، وبالتالي تكون الوسيلة الإعلامية وظيفية تُساهم في ثبات المجتمع وبناءه، (من ناحية أخرى فإن وسائل الإعلام، يُمكن أن تكون أحد عوامل الخلل الوظيفي، وذلك حين تُساهم في التنافر، وعدم الانسجام بدلاً من الاستقرار، إذا كان تأثيرها على الناس (المتلقين) هو الإثارة والتحريض على ممارسة أشكال السلوك المنحرف)⁽⁴⁾ .

② موجز لنشأة النظرية الوظيفية:

منذ نهاية الثلاثينيات وبداية الأربعينيات تبلورت الوظيفية كنظرية، وتصور يوجه عمليات

(1) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية ، عالم الكتب ، القاهرة ، 2000، ص 31 .

(2) مي عبد الله، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، لبنان، 2002 ، ص 175.176.

(3) المرجع نفسه، ص 176.

(4) حسن عماد مكاوي، ليلى حسين السيد، المرجع السابق، ص 126.

البحث في علم الاجتماع الغربي⁽¹⁾، وتستمد البنائية الوظيفية إرهاباتها الفكرية من آراء مجموعة (علماء الاجتماع التقليديين والمعاصرين، حيث اهتمت بدراسة كيفية حفاظ المجتمعات على الاستقرار الداخلي والبقاء عبر الزمن، وهو ما تمثل في أفكار ونظم رواد علم الاجتماع الغربيين من أمثال "أوجست كونت Auguste Comte"، "هربرت سبنسر Herbert Spencer"، "إميل دوركايم Émile Durkheim"، وأيضاً آراء العديد من علماء الاجتماع الأمريكيين المعاصرين مثل "تالكوت بارسونز Talcott Parsons" و "روبرت ميرتون Robert C. Merton"، وغيرهم من رواد الجيل الثاني من علماء الاجتماع الرأسماليين، الذين امتدت آرائهم حتى نهاية السبعينات من القرن العشرين)⁽²⁾، ويعتبر عالم الاجتماع "إميل دوركايم" أول من استخدم النظرية الوظيفية بشكل منظم، بتفسيره لجوانب اجتماعية متعددة من خلال سؤاله: ماهي الأدوار الوظيفية التي قامت بها هذه الحقائق الاجتماعية (الجوانب الاجتماعية) للمحافظة على النظام الاجتماعي ككل؟⁽³⁾.

من جهة ثانية ينظر "رادكليف راون Radcliffe-Brown" إلى المجتمع باعتباره كُلاً متكاملاً، مؤكداً على الوحدة الوظيفية لكل نسق اجتماعي، وعلى تنظيمها مع بعض لتساهم في تحقيق هدف معين، معتبراً وبشكل متميز كُلاً من مفهومي "الوظيفية" و "البنائية" كأداتي تحليل جد ضروريتين لفهم كل عنصر⁽⁴⁾، وقد بدأت إسهامات علماء الاجتماع الوظيفيين بمقالة عن "وسائل الإعلام وبناء المجتمع الأمريكي"، كتبت عام 1960 ونُشرت في كتاب عالم الاجتماع الأمريكي "تالكوت بارسونز Talcott Parsons" بعنوان "البناء السياسي والاجتماعي" عام (1969)⁽⁵⁾، وقد انتقد "ميرتون" مفهوم "بارسونز" للوظيفية - التي نظر إليها كنسق أو نظام يُمثل مجموعة من العلاقات الثابتة نسبياً بين الأفراد - حيث رأى بأنها لم تُقَم على أساس دراسات

(1) حسن عماد مكاي، ليلي حسين السيد، المرجع السابق، ص 99.

(2) المرجع نفسه، ص 124.125.

(3) فهمي سليم الغزاوي، مدخل إلى علم الاجتماع، دار الشروق، عمان، 2006، ص 85.

(4) نيكولا تيماشيف، نظرية علم الاجتماع طبيعتها وتطورها، تر: محمود عودة وآخرون، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 405.

(5) طه نجم، "إسهام نظريات علم الاجتماع المعاصرة"، نقلاً عن الموقع

<http://drtahanegm.blogspot.com/2011/11/blog-post.html> بتاريخ: 2016/11/03 سا: 22:54.

تجريبية للواقع، حيث تقوم وجهة نظر " ميرتون " على ضرورة ربط النظرية بالواقع، كي تكن هناك معرفة دقيقة ذات مصداقية (...)⁽¹⁾.

تأسيساً على ما سبق، تطورت البنائية الوظيفية بشكل تدريجي بفضل إسهامات العديد من المفكرين والرواد، الذين حاولوا من خلال أبحاثهم إعطاء مفهوماً واضحاً للوظيفية وتحديد عناصرها وفرضياتها، ليخلصوا في الأخير إلى أن تنظيم المجتمع وضمان استقراره يرجع إلى تساند وتكامل وظائف أجزائه، وتوزيعها بشكل متوازن.

③ النظرية الوظيفية في بحوث الإعلام:

تُعد البنائية الوظيفية أحد المداخل النظرية لدراسة وسائل الإعلام كأحد الأنساق الاجتماعية، ووظائفها المختلفة، وكذا الانعكاسات المترتبة عن استخدامها أو معالجتها لقضايا المجتمع، والإعلام كجزء وميدان مُهم في المجتمع، يُمكن اعتباره نسق اجتماعي من وظائفه الجوهرية والأساسية ربط أجزاء المجتمع، وضمان استقراره والحفاظ على توازنه.

ولأن الاتصال الجماهيري يعمل داخل النظام الاجتماعي الكلي ويتفاعل مع مختلف الأنظمة الاجتماعية الجزئية الأخرى في المجتمع، فيُمكن استخدام البنائية الوظيفية لدراسة النظام الإعلامي وطبيعة وظائفه أو الخلل الوظيفي الذي يُمكن أن يحدث داخل هذا البناء الاجتماعي⁽²⁾.

وقد طرحت البنائية الوظيفية عدد من النماذج التي عُرفت في دراسات الإعلام والاتصال بنماذج التحليل الوظيفي أو النماذج الوظيفية، التي تركز على تحليل عدد من الوظائف والأهداف التي تقوم بها وسائل الاتصال الجماهيري، كما تركز على التعرف عن مدى تحقيق الأهداف أو الوظائف بصورة إيجابية أو سلبية⁽³⁾، ولعل من أبرز النماذج النظرية الوظيفية النموذج الذي قدمه العالم " هارلود لاسويل " عام (1948) من خلال الأسئلة الست: من قال؟، ماذا قيل؟، بأية

⁽¹⁾ مرفت الطرايشي، عبد العزيز السيد، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 99.

⁽²⁾ فريال مهنّا، علوم الإتصال والمجتمعات الرقمية، دار الفكر، سوريا 2002، ص 29.

⁽³⁾ عبد الله محمد عبد الرحمان، سوسيولوجيا الإعلام والاتصال، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 2006 ص 68.

الفصل الثاني الدراسات السابقة والمقاربات النظرية

وسيلة؟، لمن؟، وبأي تأثير؟⁽¹⁾، وبالتالي لابد من الإجابة على التساؤلات السابقة في دراسات الإعلام والاتصال، التي تُعد المنطلق الأساسي لأغلب التحليلات الوظيفية لوسائل الاتصال، باعتبارها كفيلاً لتحديد الدور الوظيفي للوسيلة الإعلامية أو الاتصالية، كواحدة من البناءات المكونة للبناء العام للمجتمع.

إن النظرية الوظيفية في الإعلام (تُقدم من خلال منظور التحليل الوظيفي في دراسات الاتصال، نموذجاً لعلاج مشكلة ما، حيث يبدأ التحليل بمشاهدة الوسيلة الإعلامية بوصفها نظاماً اجتماعياً...) من خلال التركيز على ظاهرة متكررة (مجموعة السلوك) داخل هذا النظام (الوسيلة الإعلامية)، ويسعى التحليل الوظيفي إلى إيضاح أن لهذه الظاهرة نتائج تساهم في استقرار وبقاء النظام ككل، و قد يكون لهذه الظاهرة تأثير إيجابي فيقال أنها "وظيفية"، وقد يكون لها تأثير سلبي فيقال أن لها "احتلالاً وظيفياً"⁽²⁾.

وعليه، تهتم النظرية الوظيفية بدراسة الإعلام باعتباره إدارة ذاتية هامة، وتُصحح نفسها في إطار سياسة معينة وقواعد مؤسساتية، وتظهر خصوصيتها في موضوعيتها وتطبيقاتها العامة، والإعلام من وجهة نظر البنائية الوظيفية يقصد به الحفاظ على القيم السائدة، فضلاً عن استخدامه كمصدر للتغيير الاجتماعي، وتُعد المؤسسة الإعلامية من وجهة نظر البنائية الوظيفية إحدى المؤسسات التي تهتم بتفسير الاتجاهات وأنشطة المؤسسات في ضوء حاجات المجتمع، ويفترض مسبقاً أن "الحاجات" أساساً هي عملية مستمرة ومنظمة ومتكاملة وتتطلب دوافع وتوجيه وتكيف⁽³⁾، ومنه تعمل من خلال مضامينها الإعلامية على تماسك المجتمع وترسيخ القيم السائدة والمقبولة فيه، إلى جانب استخدامه كوسيلة للتغيير الاجتماعي نحو التطور والتقدم.

قياساً على ماسبق، إن الإعلام بتعدد أشكاله كإعلام تقليدي أو إلكتروني وتحديدًا الصحافة الإلكترونية يعتبر من أهم القطاعات التي لا غنى عنها في بناء المجتمع أيّاً كان، نظراً لأهميته بالنسبة

⁽¹⁾ Armand Mattelart, Michel matrlart, **Histoire des théories de la communication**, la découverte, paris, 1997, p 20.

⁽²⁾ حسن عماد مكاوي، ليلي حسين السيد، المرجع السابق، ص 126.

⁽³⁾ طه نجم، المرجع السابق.

للفرد والمجتمع، التي ينبغي أن تتساند وظيفياً مع باقي القطاعات وتقوم بأدوار للمساهمة في ترابط وتماسك المجتمع، فتعمل على تقديم الموضوعات والقضايا الكائنة في المجتمع للمستخدم، وتقديم السبل الكفيلة لعلاج كل ما من شأنه الإحالة دون الحفاظ على ثبات واستقرار وتطور المجتمع، وعلى نقيض هذا قد يكون الإعلام غير وظيفي أو ما يُعرف بـ "الخلل الوظيفي" وذلك بعدم القيام بوظيفته الجوهرية في بناء المجتمع، من خلال تقديمه لمضامين إعلامية تُسهم بشكل أو بآخر في خلق تنافر اجتماعي كالتحريض على السلوكات للأخلاقية، كالعنف والجريمة، وكل ما يُسهم في التنافر بين وظائف مختلف الأنساق والقطاعات المكونة للمجتمع، ومنه فالخلل الوظيفي يُشير إلى النتائج والآثار غير المرغوب فيه وغير المتوقعة التي يُمكن أن يحدثها الإعلام .

④ علاقة النظرية بموضوع الدراسة:

بما أن موضوع دراستنا يتعلق بالمعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، وباعتبار هذه الأخيرة جزءاً مهماً في بناء المجتمع الجزائري، مما يجعل نظرية البنائية الوظيفية تقترب أكثر من الموضوع، بحيث تتساند الصحافة الإلكترونية الجزائرية كظاهرة إعلامية واتصالية جديدة وظيفياً مع باقي الأنساق الأخرى، وتتكامل فيما بينها للحفاظ على توازن المجتمع، وباعتبار أن العنف ضد المرأة يُشير إلى وجود خلل وظيفي في أحد الأنساق الاجتماعية، ومنه تأتي هذه الدراسة لمعرفة مدى قيام صحيفتنا الدراسة كمؤسسات إعلامية بدورها اتجاه المجتمع كالإعلام والتوعية بخطورة العنف الموجه ضد المرأة، وتشخيص الأسباب بُغية إيجاد الحلول، فضلاً عن الضبط الاجتماعي، فتكون وظيفية ومنه تؤدي دورها للحفاظ على توازن المجتمع أو عكس ذلك كإثارة والتحريض وغيرها من العناصر التي قد تتضمنها المادة الإعلامية محل التحليل والتي تُشير إلى وجود خلل وظيفي.

أولاً: نوع الدراسة ومنهجها

تنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي (تستهدف تصوير وتحليل وتقويم خصائص مجموعة معينة، أو دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة ما، بهدف الحصول على معلومات كافية ودقيقة عن تلك الظاهرة)⁽¹⁾، ويُتيح هذا النوع من الدراسات وجود معلومات دقيقة قابلة للقياس الكمي، وتصنيف البيانات والأرقام التي تم جمعها والقيام بتحليلها وتفسيرها، ومنه استخلاص نتائج ودلالات تُمكن من التنبؤ والتعميم.

ويُعد استخدام المنهج في الأبحاث العلمية من أساسيات خطوات البحث العلمي التي تستند عليها الدراسة، للإجابة على التساؤلات وتحقيق الأهداف، وتُعرف مناهج البحث العلمي على أنها (مجموعة من القواعد والأنظمة العامة التي يتم وضعها من أجل الوصول إلى حقائق مقبولة حول الظواهر، موضوع الاهتمام من قبل الباحثين في مختلف مجالات المعرفة الإنسانية)⁽²⁾، وعليه فطبيعة الدراسة تستلزم الاعتماد المنهج الوصفي الذي يُعد من أنسب المناهج العلمية ويسمح لنا بوصف الظواهر من خلال الحصول على معلومات كمية، تُدعم الوضع القائم للظاهرة أو تُشير إلى تعديله، وعليه تم استخدام هذا المنهج لتوصيف وتحليل سمات المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحف الإلكترونية، وتكوين قاعدة من المعلومات الكمية التي تسمح لنا بتحديد سمات وملامح هذه المعالجة، وإبراز ما بها من إيجابيات وترشيد ما بها من أوجه قصور.

ولأغراض تحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن ما طُرح من تساؤلات، والوصول إلى معلومات ونتائج متكاملة الوصف ومحددة الأسلوب، اعتمدت الباحثة على عدد من الأساليب البحثية المندرجة ضمن المنهج الوصفي، وهي كالآتي:

① الأسلوب المسحي:

يُعد الأسلوب المسحي جهداً علمياً منظماً، يُساعد في الحصول على المعلومات والأوصاف عن الظاهرة المدروسة، فضلاً عن استهدافه تسجيل وتحليل الظاهرة وتفسيرها في وضعها الراهن، بعد

(1) سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 2006، ص 131.

(2) مروان عبد المجيد إبراهيم، أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، مؤسسة الوراق، عمان، 2000، ص 125.

جمع المعلومات اللازمة والكافية عنها وعن عناصرها استناداً إلى مجموعة من الإجراءات المنظمة التي تحدد نوع البيانات ومصادرها وطرق الحصول عليها⁽¹⁾، كما يُعرّف بأنه (دراسة شاملة مستعرضة ومحاولة منظمة لجمع البيانات وتحليل و تفسير وتقرير الوضع الراهن لموضوع ما في بيئة محددة ووقت معين، أي أن الباحث ينصب على الوقت الحاضر، كما أنه يهدف إلى الحصول إلى بيانات، يمكن تصنيفها وتفسيرها وتعميمها للاستفادة منها مستقبلاً)⁽²⁾، والملاحظ أن الأسلوب المسحي يكفي بجمع المعلومات عن الظاهرة أو المشكلة دون حلها، وقد تم اعتماد أسلوب المسح الشامل للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة من المجتمع المتاح أو المتوافر) وهو المجتمع الذي يضم المفردات الصادرة في الفترة التي حددتها الباحثة والتي اخترنا منها عينات التحليل وحصرها في غضون سنة من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر 2017).

② أسلوب تحليل المضمون:

يُعتبر أسلوب تحليل المضمون من أبرز الأساليب البحثية التي يتضمنها المنهج الوصفي، الذي ارتبطت نشأته كأسلوب علمي منهجي بالدراسات الإعلامية، إذ يُمكن القول إن (الاحتياجات المنهجية لعلم الإعلام، دفعت بعض الباحثين في بدايات مبكرة من القرن العشرين إلى بلورة أسلوب جديد في جمع المعلومات وتحليلها، وفقاً لأشكال وأنماط متنوعة، مما يؤدي إلى استنباط مزيد من التحليلات، التفسيرات، وربطها مع مجموعة المعارف الأخرى المتصلة بموضوع التحليل هذا الأسلوب أُصطلح على تسميته بـ "تحليل المضمون، أو تحليل المحتوى"⁽³⁾.

ومن المعارف عليه اختلاف الرؤى بين الباحثين حول تحليل المضمون، من حيث اعتبارها منهجاً أو أداة أو أسلوباً، إذ برزت العديد من الاجتهادات من قبل هؤلاء في وضع مفاهيم له نذكر من بينها:

تُعرف "دائرة المعارف الدولية للعلوم الاجتماعية" تحليل المضمون بأنه: (أحد المناهج

⁽¹⁾ Daniel chandler, Rod munday, **A dictionary of Media and Communication**, OXFORD, P72.

⁽²⁾ محمد عبد الباسط، أصول البحث الاجتماعي، ط11، مكتبة وهبة للنشر، القاهرة، 1990، ص 222.221.

⁽³⁾ سمير محمد حسين، بحوث الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، 1999، ص 228.227.

المستخدمة في دراسة محتوى وسائل الإعلام سواء أكانت مطبوعة، مسموعة أو مرئية، وذلك باختيار عينة من المادة موضع التحليل وتقسيمها وتحليلها كمياً وكيفياً على أساس خطة منهجية مُنظمة⁽¹⁾، فيما ذهب "محمد عبد الحميد" في تعريفه لتحليل المضمون بأنه: (مجموعة الخطوات المنهجية التي تسعى إلى اكتشاف المعاني الكامنة في المحتوى والعلاقات الارتباطية لهذه المعاني، من خلال البحث الكمي الموضوعي والمنظم للسمات الظاهرة في هذا المحتوى)⁽²⁾، وبالتالي فتحليل المضمون يعتمد بشكل أساسي على: البيانات الرقمية من خلال التكرار والنسب المئوية، فضلاً عن الموضوعية أي وضع المادة الإعلامية في فئات وتحليلها بعيداً على الميول الشخصي، ومُنظم من خلال اعتماده على إجراءات سليمة وتصنيفات مُحددة.

يتبنى أصحاب المفهومين السابقين تحليل المضمون كمنهج، غير أنه ومن وجهة نظر الباحثة فإن المنهج يُستخدم في إطاره العديد من الأدوات البحثية، بينما تحليل المضمون أدواته واحدة وهي الاستمارة التحليلية، فهو ليس منهجاً قائماً بذاته ولا يستطيع أن ينهض مُنفرداً لبحث كامل، ولا تقوم عليه دراسة علمية لوحده دون الاستعانة بإجراءات أخرى تنتمي لحقل مناهج البحث العلمي.

فضلاً عما سبق، يُعرف تحليل المضمون على أنه (أسلوب بحثي يسعى على الحصول على معلومات صحيحة من المحتوى، تكرارها في حال إعادة الدراسة)⁽³⁾، وعليه فتتأجج تحليل المضمون تبقى ثبات في حال إعادة الدراسة، بنفس الخطوات، ويُشير "Anders Hansen أندرس هانسن" وآخرون إلى أن تحليل المضمون هو (الطريقة التي تُقدم عدد من الإشارات حول كيفية التحليل الكمي والنوعي للمحتوى الإعلامي، بطريقة منظمة وشاملة يُمكن الاعتماد عليها من دون شك)⁽⁴⁾، وعليه فتحليل المضمون بحسب المفهوم السابق هو الطريقة التي من خلالها يتم استخراج معلومات كمية، إضافةً إلى معلومات كيفية التي تُساعد الباحث في تحليل تفسير النتائج الكمية،

(1) عاطف عدلي العبد، بحوث الإعلام والرأي العام تصميمها وتنفيذها، ط4، دار الفكر العربي، 2007، ص 47.

(2) محمد عبد الحميد، البحث في الدراسات الإعلامية، عالم الكتب، القاهرة، 2000، ص 158.

(3) Klaus Krippendorff , **Content analysis: an introduction to its methodology**, sage publication, Library of Congress Cataloging-in-Publication Data , the United States of America, 2004,p21.

(4) Anders Hansen and others, **Mass Communication Research Method**, New York university press, USA, 1998, p199.

ويبقى من أشهر المفاهيم شيوعاً لتحليل المضمون، المفهوم الذي أشار إليه "برنارد برلسون **Bernard Berelson**" بحيث اعتبره (أحد الأساليب البحث العلمي التي تهدف إلى الوصف الموضوعي المنظم، والكمي للمضمون الظاهر لمادة من مواد الاتصال)⁽¹⁾، وكذا المفهوم الذي قدمه "محمد عبد الباسط" الذي يرى بأن تحليل المضمون (أسلوب يهدف إلى الوصف الموضوعي المنظم الكمي للمحتوى الظاهر للاتصال)⁽²⁾.

تماشياً مع ما سبق، يعتبر تحليل المضمون أسلوباً بحثي يقوم على استقراء ووصف المادة الإعلامية المستهدفة في الدراسة مضموناً وشكلاً، طبقاً لتصنيفات أو فصول يُحددها الباحث تلبيةً للأهداف والاحتياجات البحثية المصاغة في تساؤلات البحث (من خلال استخدام تلك البيانات إما في وصف هذه المواد الإعلامية التي تعكس السلوك الاتصالي العلني للقائمين بالاتصال، أو لاكتشاف الخلفية الفكرية أو الثقافية أو السياسية أو العقائدية التي تنبع منها الرسالة الإعلامية، أو التعرف على مقاصد القائمين بالاتصال، من خلال الكلمات والجمل والرموز والصور، وكافة الأساليب التعبيرية شكلاً ومضموناً التي يُعبر بها القائمون بالاتصال عن أفكارهم ومفاهيمهم، بشرط أن تتم عملية التحليل بصفة مُنظمة ووفق أُسس منهجية ومعايير موضوعية، ويستند الباحث في عملية جمع البيانات وتبويبها وتحليلها إلى الأسلوب الكمي بصفة أساسية)⁽³⁾.

وعليه إن تحليل المضمون لا يرقى إلى درجة المنهج البحثي، فهو أسلوب بحثي يُتبع إلى المنهج الوصفي باعتباره منهج واسع يُتبع له أنواع من الإجراءات و الأساليب البحثية المختلفة، ومن ضمنها أسلوب تحليل المضمون الذي له أداة خاصة به تسمى "الاستمارة التحليلية"، وبالتالي فتحليل المضمون أقل بكثير من أين يكون منهج علمي مستقل وأكثر من أداة بحثية، إذ يقع بمكانة وسط وينتمي إلى المنهج الوصفي.

(1) رشدي أحمد طعيمة، المرجع السابق، ص 70.

(2) محمد البشير بن طبة، "تحليل المحتوى في بحوث الاتصال: مقارنة في الإشكاليات والصعوبات"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 13-14، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ديسمبر 2015، ص 319.

(3) حسين سمير محمد، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط3، عالم الكتب، القاهرة، 1999، ص 233، 234.

ويرتبط تحليل المحتوى في المواقع الإعلامية - فضلاً عما سبق - إلى حدٍ كبير بخصائص هذه المواقع وبنيتها الأساسية التي استفادت كثيراً من تطور تكنولوجيا الاتصال (فقد يتجاوز المحتوى المتاح على المواقع الإعلامية حدود النص، ليشمل كل ماهو مُتاح على الموقع من معلومات تشمل النص أو النصوص، الوسائل المتعددة، أدوات التوصيل والإتاحة وسهولة القراءة والتعرض للمحتوى بصورة مختلفة...) حسبما يفرضه نُظم إدارة المحتوى، والتي تشمل العمليات الخاصة بجمع المعلومات وتنظيم نشرها وعرضها في أشكال تُيسر استخدامها واسترجاعها، سواء من خلال التخزين، أو التسجيل أو تحميلها على أوعية أخرى⁽¹⁾.

وقد تم استخدام أسلوب تحليل المضمون بُغية دراسة المضامين المتعلقة بالعنف ضد المرأة في صحفيتي " الشروق أون لاين" و" النصر أون لاين"، خلال سنة (2017)، من خلال رصد وتحليل مضمون تلك المضامين (الموضوعات، المصادر، الأهداف، أدوات تشكيل الإطار الإعلامي ... فضلاً عن شكل تلك المضامين التي (تنطلق أساساً من الخصائص التي تتمتع بها كل من الصحيفتين الإلكترونيتين أو من المفترض أنها تتمتع بها كالوسائل المتعددة، الوصلات، التفاعلية...)، ومن ثمة استخلاص النتائج المتعلقة بكل الفئات التحليلية.

③ الأسلوب المقارن:

تعتمد الدراسة على الأسلوب المقارن بُغية مقارنة ما سُفر عليه نتائج الدراسة التحليلية، والوقوف على سمات وكيفية المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، سواء من ناحية المضمون كموضوعات العنف ضد المرأة، مجال المعالجة، كيفية تأطير الظاهرة، مدى الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية أثناء معالجة الظاهرة، وغيرها من الجوانب التي تُبرز خصائص المعالجة من ناحية المضمون، فضلاً عن الناحية الشكلية التي تتناول مختلف وسائل الإبراز المستخدمة في المادة الإعلامية.

⁽¹⁾ محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام: من التحليل الكمي على التحليل في الدراسات الكيفية وتحليل المواقع الإعلامية، دار عالم الكتب، القاهرة، 2010، ص 240.

ثانياً: مجتمع الدراسة والعينة

① مجتمع الدراسة:

يُعرف مجتمع البحث في بحوث التحليل على أنه (الأعداد التي صدرت في الصحيفة، أو مجموعة الصحف التي يتم اختيارها خلال فترة الدراسة) ⁽¹⁾، كما يُعرف أيضاً بـ (مجموع المصادر التي نُشر فيها المحتوى المراد دراسته من خلال الإطار الزمني للبحث) ⁽²⁾.

وعليه، يتمثل المجتمع الأصلي (وهو المجتمع الذي ينتمي إليها مجتمع الدراسة) في الصحف الإلكترونية الجزائرية، في حين يتمثل المجتمع المستهدف (وهو المجتمع الذي يسعى الباحث إلى دراسته) في الصحيفتين الإلكترونيتين الجزائريتين: "الشروق أون لاين" و "النصر أون لاين"، فيما تمثل المجتمع المتاح (وهو المجتمع الذي نختار منه عينة الدراسة) في جميع المواد الإعلامية المنشورة في الفترة ما بين 01 جانفي 2017 إلى غاية 31 ديسمبر 2017، ونُشير هنا إلى أن المجتمع المستهدف بمثابة عينة من المجتمع الأصلي، والمجتمع المتاح بمثابة عينة من المجتمع المستهدف.

وقد وضعت الباحثة قبل اختيارها للمجتمع المستهدف عدد من الشروط البحثية بُغية تحديد عينة الصحف الإلكترونية التي ستخضع للدراسة، وذلك بناءً على طبيعة المشكلة، أهدافها وتساؤلاتها وتمثلت هذه الشروط في:

- أن تتوفر الصحيفة على أيقونة البحث حتى يسهل لنا البحث عن المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل، في حال عدم تزامن نشرها وفترة رصدنا ومسحنا لعينة الدراسة.
- أن تتسم هذه الصحف باهتمامها برصد مختلف الأحداث المتعلقة بالعنف ضد المرأة خلال الفترة الزمنية المحددة.
- فضلاً عن وضع شروط تتعلق بمعيار اللغة، واستهدفنا الصحف الناطقة باللغة الأم العربية، وكذا معيار الانتماء صحيفة مستقلة عامة وصحيفة عمومية عامة.

⁽¹⁾ عاطف عدلي العبد، زكي أحمد عزمي، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في بحوث الرأي العام والإعلام، دار الفكر العربي، القاهرة، 1993، ص 156.

⁽²⁾ عمار بوحوش، محمد محمود ذنبيات، مناهج البحث العلمي : أسس وأساليب، مكتبة المنار، الأردن، 1989، ص 46.

قياساً على ماسبق، وعلى ما أسفرت إليه الدراسة الاستطلاعية الرصدية لموضوعات العنف ضد المرأة في عدد من الصحف الإلكترونية الوطنية والجهوية (الدراسة الاستطلاعية استغرقت قرابة شهر ونصف)، تم اختيار بطريقة عمدية كل من:

- صحيفة "الشروق أون لاين" تتصدر المراتب الأولى لقائمة الصحف الإلكترونية الجزائرية، بحسب موقع أليكسا [Alexa.com](http://www.Alexa.com).

- صحيفة "النصر أون لاين" تعتبر من أهم وأعرق صحيفة جهوية حكومية كصحيفة ذات نسخة ورقية، فضلاً عن تناولها لظاهرة العنف ضد المرأة بصفة مكثفة نوعاً ما مقارنة ببعض الصحف الجهوية.

1-1. التعريف بالمجتمع المُستهدف في الدراسة:

1-1-1. صحيفة الشروق أون لاين:

أ. لمحة موجزة عن صحيفة الشروق الورقية:

تُعد الشروق صحيفة يومية وطنية ومستقلة، تصدر باللغة العربية عن مؤسسة الشروق للإعلام والنشر يُديرها السيد "علي فضيل"، تأسست في 2000/11/02، بعد مرور عشر سنوات من الانفتاح الإعلامي الذي عرفته الجزائر سنة 1990، مقرها الرئيسي بالجزائر العاصمة، ولها مكاتب جهوية في العديد من ولايات الوطن⁽¹⁾، تحمل الصحيفة شعار "أينا صواب يحتمل الخطأ ورأيكم خطأ يحتمل الصواب"، وقد حققت نجاحاً كبيراً وسط الصحف الجزائرية والعربية، من حيث السحب والمبيعات وتعدد مضامينها الإعلامية و مجالاتها.

ب. لمحة موجزة عن صحيفة الشروق أون لاين www.Echoroukonline.com⁽²⁾

تأسس موقع الشروق أون لاين سنة 2005 لتمكين شريحة من القراء على الشبكة العنكبوتية،

⁽¹⁾ هند عزوز، "المعالجة الصحفية لانتفاضة الأقصى: دراسة تحليلية ليومتي النصر والشروق اليومي"، ماجستير في الدعوة والإعلام، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2005-2006 ص337.

⁽²⁾ التعريف بموقع الشروق أون لاين المقدم في الصفحة الرئيسية للبوابة، تاريخ الاطلاع 2018/11/15 سا 21:30.

وكذا الجالية الجزائرية في الخارج من الاطلاع على محتويات النسخة الورقية، وقد مرّت " الشروق أون لاين " بأربعة مراحل أساسية منذ تأسيسه:

- من 2007/2005 كان الموقع عبارة عن واجهة إلكترونية للنسخة الورقية لصحيفة الشروق، وإنشاء نسختين باللغتين الفرنسية والإنجليزية للموقع.

- من 2009/2007 تم تحديث الموقع من حيث الشكل والمضمون، لمواكبة التطور الحاصل في مجال الصحافة الإلكترونية في العالم ليدخل مرحلة التفاعلية، وفتح المجال أمام القراء، للتعليق على المقالات المنشورة، وكذا إطلاق استفتاءات حول الأحداث، والقضايا المطروحة، على الساحتين الوطنية والدولية.

- ابتداء من 2009 شرعت إدارة الموقع إلى تحويله إلى صحيفة إلكترونية مستقلة لمسايرة التطور الحاصل، في هذا النوع الجديد من الإعلام، وكذا تلبية رغبة القراء في متابعة الأحداث ساعة وقوعها، ويقوم تحديث الموقع على متابعة الأحداث الوطنية والدولية، بشكل متواصل على مدار ساعات اليوم، مع استعمال التقنيات الحديثة المستعملة في الصحافة الإلكترونية، وكذا شبكات التواصل الاجتماعي (فايسبوك، تويتر، يوتيوب...).

- منذ عام 2011 برزت الحاجة في تطوير الموقع ليتحول إلى بوابة إلكترونية قائمة بذاتها، فرضها الطلب المتزايد على مختلف خدمات الموقع من طرف الزوار والشركاء، وهو الأمر الذي أدى بإدارة الموقع إلى ترقية إلى بوابة إلكترونية أنشأت مجموعة جديدة من المواقع المتخصصة بالتدريج (الشروق الرياضي، جواهر الشروق، أسواق الشروق، قنوات الشروق...).

2-1-1. صحيفة " النصر أون لاين":

أ. لمحة موجزة عن صحيفة النصر الورقية:

تأسست في 1908/11/27 تحت مُسمى **la depeche de constantine**، وأُمت في 1963 /09/18، وكانت في البداية كانت تحت إشراف جبهة التحرير الوطني، لتصبح فيما بعد تحت وصاية وزارة الإعلام ابتداءً من 1967/11/16، وعُربت جزئياً يوم الإثنين

1971/07/05 (صفحتان) لتُعرب كُلياً يوم 01 / 01 / 1972، وكانت النصر تتوفر على مطبعة منذ 1928 إلى عام 1990، وأصبحت النصر جريدة يومية تُطبع و تُوزع في كل أنحاء الوطن: شرق غرب، شمال جنوب⁽¹⁾، وتُهتم صحيفة النصر بصفة خاصة بالأخبار الجهوية لجهة الشرق من الوطن، كما تملك وكالات لها في بعض ولايات الوطن ك ميله، أم البواقي، الجلفة ...

ب. لمحة موجزة عن صحيفة " النصر أون لاين www.annasronline.com :

عملت صحيفة النصر مواكبةً للتطورات والوسائط الاتصالية والإعلامية الجديدة؛ التي أتاحها شبكة الإنترنت، وما فرضه الإعلام الإلكتروني من تنافسية بينه وبين وسائل الإعلام التقليدية، لتتجاوز الرسائل الإعلامية الحدود الجغرافية، على مواكبة تلك التطورات في محاولة منها لإيصال مضامينها الإعلامية لعدد غير محدود من جمهور الصحافة الإلكترونية، من خلال إنشاء نسخة إلكترونية لها على شبكة الإنترنت، إذ تم إنشاء الموقع الأول للصحيفة www.annasrdz.com في ديسمبر 2006، وكان الموقع ضعيف من حيث المعايير الفنية، ليتم فيما بعد إنشاء موقع إلكتروني آخر www.annasronline.com سنة 2009 أكثر تطوراً فنياً من الموقع السابق وهو الموقع الحالي للصحيفة⁽²⁾.

⁽¹⁾ نقلا عن الموقع الإلكتروني للصحيفة www.annasronline.com بتاريخ 2016/12/22 سا: 12:31.

⁽²⁾ مقابلة مع مهندس الإعلام الآلي بصحيفة النصر صالح ريري بتاريخ 30/05/2016 سا: 11:30.

② عينة الدراسة:

يُعد اختيار العينة خطوة منهجية أساسية في البحث العلمي، وعليه اعتمدت الباحثة على العينة القصدية (الغرضية، العمدية أو النمطية) وهي (العينة التي يقوم الباحث باختيار مفرداتها بطريقة تحكّمية لا مجال فيها للصدفة بل يقوم هو شخصياً بانتقاء المفردات الممثلة أكثر من غيرها، لما يبحث عنه من معلومات وبيانات) ⁽¹⁾، فهي العينة التي يتم اختيار مفرداتها قصدياً بما يخدم إشكالية الدراسة وتساؤلاتها.

ونُشير هنا إلى أن سحب العينة جاء وفق الأسلوب القصدي، ذلك أن تطبيق عينات أخرى كالعشوائية البسيطة أو المنتظمة، قد تعطينا وحدات من الصُحف محل الدراسة لم تتناول الموضوع المستهدف، وبالتالي فطبيعة الموضوع تتطلب اختيار الوحدات التي تطرقت إلى الموضوع فقط، وعليه كانت العينة القصدية الأكثر ملائمة لطبيعة موضوع الدراسة.

ويتضح من خلال عنوان الدراسة أن المواد الإعلامية المستهدفة تتعلق بالمضامين الخاصة بالعنف ضد المرأة، سواء كانت خبراً، مقالاً بأنواعه، أو غيرها من الفنون الصحفية دون الرسومات الكاريكاتورية باعتبارها تستدعي تحليلاً سيميولوجياً، وقد بلغ عدد مفرداتها (270) في صحيفة "الشروق أون لاين"، و(180) في صحيفة "النصر أون لاين".

تجدر الإشارة هنا، إلى أنه تم الاستعانة بأرشفيف الصحيفتين (النسخة pdf)، وإعادة البحث عن المادة المستهدفة عن طريق محرك البحث، في حال وجودها يتم الاحتفاظ بها وفي حال عدم نشرها في الموقع يتم استبعادها.

إضافةً لما سبق، فإن اختيار الفترة الزمنية لعينة الدراسة (2017/01/01 إلى غاية 2017/12/31)، يرجع من جهة لضمان الآنية في الدراسة الأمر الذي يضمن استخلاص نتائج تتسم بالفورية من جهة، ومن جهة أخرى كون هذه الفترة تأتي بعد تعديل قانون العقوبات ديسمبر 2015، فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة والذي فرض من خلاله المشرّع الجزائري عقوبات صارمة اتجاه

⁽¹⁾ أحمد بن مرسل، مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص

الفصل الثالث الإجراءات المنهجية للدراسة

الفاعل، الأمر الذي يسمح بقياس عناصر عدة من بينها: مدى انتشار العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري بمختلف بناءاته بحسب المواد الإعلامية محل التحليل.

الجدول (1-2)

عينة الدراسة من صحيفة الشروق أون لاين

تاريخ النشر	عدد المواد الإعلامية	تاريخ النشر	عدد المواد الإعلامية	تاريخ النشر	عدد المواد الإعلامية
2017/08/29	01	2017/03/31	01	2017/01/02	02
2017/08/31	01	2017/04/01	02	2017/01/04	01
2017/09/06	02	2017/04/02	02	2017/01/06	01
2017/09/09	01	2017/04/03	01	2017/01/07	02
2017/09/11	01	2017/04/05	02	2017/01/08	02
2017/09/12	02	2017/04/10	02	2017/01/10	02
2017/09/13	02	2017/04/13	02	2017/01/10	01
2017/09/14	01	2017/04/14	01	2017/01/14	01
2017/09/18	02	2017/04/19	01	2017/01/15	02
2017/09/19	01	2017/04/22	01	2017/01/16	01
2017/09/20	03	2017/04/24	02	2017/01/19	01
2017/09/21	01	2017/05/02	02	2017/01/21	01
2017/09/24	01	2017/05/04	01	2017/01/24	01
2017/09/25	01	2017/05/10	01	2017/01/28	02
2017/09/26	02	2017/05/14	01	2017/01/30	01
2017/09/28	01	2017/05/17	02	2017/01/31	01
2017/09/29	01	2017/05/18	02	2017/02/04	02
2017/09/30	02	2017/05/20	01	2017/02/05	01
2017/10/01	02	2017/05/25	01	2017/02/06	01
2017/10/02	02	2017/05/27	02	2017/02/07	02
2017/10/05	01	2017/05/29	01	2017/02/08	02
2017/10/06	03	2017/05/30	01	2017/02/09	01
2017/10/08	01	2017/06/04	03	2017/02/11	01
2017/10/11	01	2017/06/10	02	2017/02/12	02
2017/10/13	02	2017/06/13	01	2017/02/14	01
2017/10/14	01	2017/06/19	01	2017/02/15	01
2017/10/15	01	2017/06/24	01	2017/02/18	02
2017/10/17	02	2017/06/27	02	2017/02/19	03
2017/10/19	02	2017/07/08	02	2017/02/20	02
2017/10/22	02	2017/07/09	01	2017/02/21	01
2017/10/23	01	2017/07/10	02	2017/02/22	02

الفصل الثالث الإجراءات المنهجية للدراسة

2017/10/24	02	2017/07/11	02	2017/02/23	02
2017/10/26	02	2017/07/13	01	2017/02/26	01
2017/10/31	02	2017/07/18	01	2017/02/27	01
2017/11/02	01	2017/07/22	02	2017/02/28	03
2017/11/05	03	2017/07/25	03	2017/03/01	02
2017/11/06	02	2017/07/27	02	2017/03/04	02
2017/11/08	01	2017/07/29	01	2017/03/05	02
2017/11/09	02	2017/07/31	02	2017/03/06	01
2017/11/11	02	2017/08/01	02	2017/03/08	02
2017/11/14	03	2017/08/02	02	2017/03/09	01
2017/11/16	02	2017/08/04	03	2017/03/11	02
2017/11/18	01	2017/08/05	02	2017/03/12	02
2017/11/19	02	2017/08/07	02	2017/03/13	01
2017/11/21	02	2017/08/08	02	2017/03/14	01
2017/11/24	03	2017/08/09	01	2017/03/15	02
2017/11/25	03	2017/08/10	02	2017/03/16	01
2017/12/02	01	2017/08/12	02	2017/03/18	02
2017/12/03	03	2017/08/14	01	2017/03/19	01
2017/12/04	02	2017/08/16	02	2017/03/21	02
2017/12/07	01	2017/08/19	03	2017/03/22	01
2017/12/09	02	2017/08/20	02	2017/03/23	01
2017/12/10	02	2017/08/21	02	2017/03/25	02
-	-	2017/08/24	02	2017/03/26	02
-	-	2017/08/26	03	2017/03/29	02

الجدول (2-2)

عينة الدراسة من صحيفة النصر أون لاين

رقم المفردة	تاريخ النشر	ساعة النشر	رقم المفردة	تاريخ النشر	ساعة النشر	رقم المفردة	تاريخ النشر	ساعة النشر
01	2017/01/05	22:33	58	2017/04/05	13:55	115	2017/09/21	20:21
02	2017/01/06	20:08	59	2017/04/08	16:44	116	2017/09/22	19:33
03	2017/01/07	20:21	60	2017/04/09	19:48	117	2017/09/23	00:45
04	2017/01/10	00:32	61	2017/04/10	22:49	118	2017/09/24	01:15
05	2017/01/13	22:54	62	2017/04/11	18:55	119	2017/09/25	20:08
06	2017/01/13	22:55	63	2017/04/12	21:09	120	2017/09/26	17:38
07	2017/01/14	19:26	64	2017/04/19	22:45	121	2017/10/01	22:22
08	2017/01/19	01:28	65	2017/04/19	22:46	122	2017/10/04	21:22
09	2017/01/21	20:41	66	2017/04/19	22:47	123	2017/10/08	19:45
10	2017/01/22	21:21	67	2017/04/22	20:30	124	2017/10/10	00:03

الفصل الثالث.....الإجراءات المنهجية للدراسة

22:36	2017/10/11	125	01:02	2017/04/27	68	00:06	2017/01/23	11
22:45	2017/10/12	126	02:11	2017/04/29	69	00:35	2017/01/25	12
20:38	2017/10/16	127	03:14	2017/04/30	70	23:06	2017/01/27	13
23:40	2017/10/19	128	22:51	2017/05/18	71	00:51	2017/01/28	14
22:47	2017/10/22	129	00:09	2017/05/20	72	19:33	2017/01/28	15
22:06	2017/10/23	130	00:26	2017/05/27	73	23:58	2017/01/30	16
23:10	2017/10/24	131	00:45	2017/05/30	74	16:30	2017/02/02	17
22:48	2017/10/26	132	00:11	2017/06/03	75	23:54	2017/02/04	18
19:32	2017/10/29	133	00:08	2017/06/08	76	01:44	2017/02/06	19
20:08	2017/10/31	134	01:19	2017/06/13	77	01:35	2017/02/09	20
01:44	2017/11/02	135	00:38	2017/06/13	78	22:25	2017/02/11	21
21:58	2017/11/05	136	01:53	2017/06/13	79	17:33	2017/02/12	22
23:26	2017/11/07	137	23:55	2017/06/14	80	18:54	2017/02/14	23
00:22	2017/11/08	138	20:08	2017/06/17	81	00:04	2017/02/15	24
22:29	2017/11/11	139	21:21	2017/06/19	82	19:33	2017/02/20	25
23:18	2017/11/16	140	19:30	2017/06/20	83	00:13	2017/02/21	26
20:47	2017/11/18	141	00:33	2017/06/29	84	20:30	2017/02/21	27
00:07	2017/11/20	142	01:01	2017/07/01	85	01:02	2017/02/22	28
23:06	2017/11/22	143	18:30	2017/07/04	86	00:42	2017/02/25	29
23:47	2017/11/23	144	19:55	2017/07/07	87	23:22	2017/02/28	30
18:44	2017/11/25	145	21:21	2017/07/10	88	23:40	2017/01/29	31
20:34	2017/11/25	146	22:23	2017/07/11	89	19:25	2017/03/01	32
21:32	2017/11/25	147	13:25	2017/07/17	90	21:23	2017/03/04	33
23:55	2017/11/27	148	00:46	2017/07/18	91	02:36	2017/03/05	34
17:44	2017/11/27	149	08:32	2017/07/19	92	00:43	06/03/2017	35
18:32	2017/11/28	150	21:20	2017/07/20	93	13:17	2017/03/07	36
17:35	2017/11/29	151	00:44	2017/07/22	94	23:56	2017/03/08	37
01:00	2017/11/30	152	13:23	2017/07/25	95	00:09	2017/03/09	38
00:30	2017/12/01	153	16:17	2017/08/05	96	22:19	2017/03/11	39
21:21	2017/12/04	154	01:15	2017/08/07	97	19:22	2017/03/12	40
20:08	2017/12/05	155	21:23	2017/08/09	98	20:44	2017/03/13	41
19:44	2017/12/09	156	22:44	2017/08/12	99	00:09	2017/03/13	42
19:32	2017/12/19	157	21:44	2017/08/15	100	22:43	2017/03/14	43
22:03	2017/12/06	158	01:02	2017/08/17	101	00:32	2017/03/15	44
21:12	2017/12/08	159	15:15	2017/08/22	102	02:10	2017/03/20	45
22:22	2017/12/10	160	13:00	2017/08/24	103	19:48	2017/03/21	46
14:45	2017/12/12	171	00:29	2017/08/25	104	19:46	2017/03/22	47
22:28	2017/12/14	172	00:01	2017/08/26	105	20:53	2017/03/24	48
20:31	2017/12/16	173	23:28	2017/08/31	106	22:55	2017/03/25	49
13:44	2017/12/18	174	21:09	2017/09/05	107	21:41	2017/03/26	50

21:55	2017/12/19	175	23:40	2017/09/05	108	00:32	2017/03/27	51
14:32	2017/12/20	176	16:44	2017/09/07	109	23:15	2017/03/29	52
00:00	2017/12/21	177	14:32	2017/09/09	110	00:30	2017/03/30	53
02:12	2017/12/23	178	13:44	2017/09/11	111	22:10	2017/03/31	54
21:09	2017/12/29	179	22:23	2017/09/16	112	17:48	2017/04/01	55
00:33	2017/12/31	180	21:32	2017/09/18	113	20:54	2017/04/02	56
-	-	-	23:45	2017/09/19	114	22:22	2017/04/04	57

ثالثاً: حدود الدراسة

تتلخص حدود الدراسة فيما يأتي:

1. الحدود الموضوعية:

تلتزم الدراسة برصد وقياس وتحليل طبيعة معالجة الصحافة الإلكترونية الجزائرية لظاهرة العنف ضد المرأة، من خلال دراسة وتحليل مضامين المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل في عينة الدراسة من صحيفتي "الشروق أون لاين" و "النصر أون لاين"، وفق أسس بحثية علمية معروفة.

2. الحدود التطبيقية:

اعتمدت الدراسة التطبيقية على تحليل مضامين عينة قصدية من الصحيفتين الإلكترونية، التي تناولت موضوعات العنف ضد المرأة، بمقدار (270) مادة إعلامية من الصحيفة الوطنية، والجهوية بمقدار مادة إعلامية (180).

3. الحدود الزمنية:

تقوم هذه الدراسة التحليلية على دراسة وتحليل المواد الإعلامية المستهدفة من كلا الصحيفتين، والصادرة في أعداد الفترة من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر 2017.

رابعاً: أداة الدراسة:

يختلف استخدام أدوات جمع البيانات باختلاف المنهج المستخدم في الدراسة، وبحسب موضوع الدراسة، وباعتبار أن موضوع دراستنا يندرج ضمن الدراسات الوصفية التحليلية بالاعتماد على أسلوب تحليل المضمون الأمر الذي يفرض استخدام أداة "الاستمارة التحليلية".

تُعرف الاستمارة التحليلية على أنها (أداة لتجميع البيانات التي يحصل الباحث من خلالها

على ما يلزمه من معلومات، من خلال تحليل مضمون المادة الإعلامية التي تقدمها وسائل الإعلام المجلات، الكتب، أفلام السينما وبرامج التلفزيون⁽¹⁾، وتتضمن الاستمارة التحليلية مجموعة من الفئات الرئيسية والفرعية والثانوية التي يتم على أساسها تصنيف المضمون المراد تحليله، بما يتفق مع تساؤلات الدراسة، إذ تعتبر (الاستمارة التحليلية نهاية عملية ملاحظة الباحث للمحتوى في وثائق النشر، أو الإذاعة أو العرض وبداية عملية العد، والإحصاء للبيانات واستخراج النتائج الكمية، ورسم العلاقات الإحصائية بينهما، تمهيداً لتفسير النتائج والاستدلال من خلالها)⁽²⁾.

ولتوصيف المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحيفتين الإلكترونية، كان لازماً كخطوة جوهرية في أسلوب تحليل المضمون وتصميم أدوات التحليلية، تفكيك محتوى المادة الإعلامية إلى تصنيفات وفصائل التي يُعدها الباحث استناداً للموضوع قيد الدراسة، بشكل يخدم إشكالياتها وتساؤلاتها كي يتم حساب تكراراتها، والوصول إلى نتائج تُجيب عن الإشكالية وتساؤلاتها الفرعية، وبما أن تحليل المضمون يسعى إلى وصف عناصر المضمون وصفاً كمياً، فمن الضروري أن يتم تقسيم هذا المضمون إلى وحدات وفئات وعناصر مُحددة يُمكن دراسة كل عنصر أو فئة منها، وحساب التكرارات الخاصة بها⁽³⁾.

وعليه لابد من التحليل الدقيق والواضح لما نريد حسابه، ولإعداد هذه الأداة لابد من ترميز البيانات⁽⁴⁾ الذي يشمل :

- تحديد وحدات التحليل.
- تصنيف المحتوى وتحديد الفئات.
- تصميم استمارة جمع البيانات (البيانات الأولية، وحدات التحليل، فئات التحليل)، ثم

⁽¹⁾ سمير محمد حسين، تحليل المضمون: تعريفاته ومفاهيمه ومحدداته استخداماته الأساسية، عالم الكتب، القاهرة، 1983، ص18.

⁽²⁾ محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 152.

⁽³⁾ شفيق حسنين، الصحافة المتخصصة: المطبوعة والإلكترونية، دار رحمة برس، القاهرة، 2006، ص 259.

⁽⁴⁾ إسماعيل محمود حسن، مناهج البحث في إعلام الطفل، دار النشر للجامعات، مصر، 1996، ص 125.

تأتي بعدها خطوة العد والقياس لتقييم الوحدات المختارة وتقرير النتائج، وقد ارتبط تصميم استمارة التحليل بأهداف الدراسة وتساؤلاتها.

تصميم الاستمارة التحليلية:

تُمثل عملية تصميم الاستمارة التحليلية خطوةً بالغة الأهمية للوصول إلى نتائج علمية صحيحة، إذ صُممت استمارتين خاصتين بتحليل مضمون وشكل المادة الإعلامية عيّنة الدراسة، تتناسبان مع إشكالية الدراسة، أهدافها وتساؤلاتها وذلك في ضوء ما يأتي:

- مراجعة التراث النظري المتعلق بمناهج البحث الإعلامي وتحليل المضمون.
- مراعاة التساؤل الرئيس والتساؤلات الفرعية للدراسة.
- مراعاة الفرضيات والمبادئ والعناصر المتضمنة في النظريات الإعلامية الموظفة في الدراسة.
- الاطلاع على الفئات التحليلية المستخدمة في بعض الدراسات المشابهة، على غرار إجراء تحليلي قبلي استكشافي لبعض المواد الإعلامية المستهدفة في الدراسة ومنه تطوير الأداة التحليلية.

① وحدات التحليل:

يسعى تحليل المضمون إلى وصف عناصر المضمون وصفاً كمياً، لذا من الضروري أن يتم تقسيم هذا المضمون إلى وحدات وفئات وعناصر مُعينة؛ حتى يُمكن دراسة كل عنصر أو فئة منها، وحساب التكرارات الخاصة بها⁽¹⁾، وتُشير وحدات التحليل إلى (جوانب الاتصال التي سيتم إخضاعها للتحليل ويقوم عليها القياس أو العد مباشرة)⁽²⁾ والهدف منها التقدير الكمي للموضوع محل الدراسة، ومن خلال وحدات التحليل يتم تقسيم وتصنيف المضمون إلى عناصر مُحددة، وكذا حساب التكرار الخاص بكل عنصر.

وتذهب الأدبيات في مجال تحليل المضمون إلى أن هناك خمس وحدات رئيسية في تحليل المضمون، هي: الكلمة الموضوع أو الفكرة، الشخصية، الوحدة الطبيعية (المفردة)، المساحة أو الزمن، التي يتوقف اختيارها بحسب طبيعة الموضوع والوسيلة المبحوثة، فوحدات التحليل تتنوع وفقاً لأهداف

(1) سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، المرجع السابق، ص 259.

(2) إسماعيل محمود حسن، المرجع السابق، ص 127.

الدراسة وتبعاً لقدرة الوحدة على الإيفاء بغرض ذلك الهدف⁽¹⁾.

وقد استقرت الباحثة انطلاقاً من إشكالية الدراسة وأغراضها على:

1-1. وحدة الموضوع:

تُعتبر وحدة الموضوع من أكثر الوحدات استخداماً في البحوث الإعلامية التحليلية، ومن أهم وأصعب تلك الوحدات، فمن خلالها يتم مناقشة الجملة أو العبارة التي تتضمن الفكرة التي يدور حولها موضوع التحليل، وكذا معرفة اتجاهات ومواقف القارئ بالاتصال نحو الموضوع المتناول، والقيّم والتقاليد السائدة في المجتمع⁽²⁾، وتم اعتمادها لكونها من أكثر وحدات التحليل انسجاماً مع موضوع الدراسة، ومختلف الفئات الفرعية والثانوية التي تتضمنها.

2-1. وحدة الفكرة:

عبارة أو جملة تتضمن الفكرة التي يدور حولها موضوع التحليل، ومن ثمة تحديد الفئة وتسجيلها. تماشياً مع ماسبق، تمثلت وحدة القياس في وحدة العد، فيما تم احتساب التكرار الذي تظهر به الفئات كأسلوب للعد والقياس، ويُقصد به (نظام التسجيل الكمي لوحدات المحتوى وفئاته ومتغيراته الخارجية، بطريقة منتظمة تُعيد بناء المحتوى في شكل أرقام وأعداد، يُمكن من خلال المعالجة الإحصائية لها الوصول إلى النتائج الكمية التي تُسهم في التفسير والاستدلال وتحقيق أهداف الدراسة)⁽³⁾، فهو الطريقة التي يتم من خلالها تحويل الخصائص الوصفية للمادة الإعلامية إلى خصائص كمية.

② فئات التحليل ومؤشراتها:

يُقصد بـ فئات التحليل التصنيفات الرئيسية والفرعية للمادة التي يتم تحليلها، ويتم تحديد فئات

⁽¹⁾ محمد بن عبد العزيز الحيزان، البحوث الإعلامية: أسسها، أساليبها، مجالاتها، ط2، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2004، ص 140.

⁽²⁾ Harold H. Kassarian, "Content Analysis in Consumer Research", Journal of Consumer Research, Vol 4, Issue 1, 1 June 1977, p 12.

⁽³⁾ محمد عبد الحميد، المرجع السابق، ص 181.

تحليل المضمون بناءً على أهداف البحث وتساؤلاته⁽¹⁾ لكي يتسنى للباحث وصف المضمون بطريقة تُسهل عليه عملية التحليل واستخلاص النتائج بأسلوب مُبسّط، وبالتالي ففئات التحليل هي تلك التصنيفات التي يضعها الباحث استناداً إلى طبيعة الدراسة ومشكلتها والغايات التي يصبو إليها، في حين تُشير المؤشرات إلى (المفهوم أو التعريف الذي تعنيه كل فئة تحليلية، والإطار الذي يُحدد استخدامها في القياس ويُبين للباحث حدود هذا الاستخدام)⁽²⁾.

تعتبر مرحلة تحديد فئات التحليل ومؤشرات من أكثر المراحل صعوبةً وأهميةً، التي تستلزم الوضوح، الملائمة والاستقلالية، والهدف من هذه الفئات التعرف على السمات المتعلقة بالمضمون والشكل المراد تحليله، وعلى أساسها تتوقف عملية نجاح تحليل مضمون المادة الإعلامية من عدمه، كما تضمن الوصول إلى نتائج أكثر دقةً ووضوحاً وموضوعيةً، بشكل يسمح بتكرار النتائج في حال تكرار التحليل لنفس المادة الإعلامية، وتنقسم فئات تحليل المضمون في غالبية الدراسات الإعلامية إلى فئتين، تتعلق الأولى بفئات المضمون وتتضمن الإجابة عن سؤال (ماذا قيل؟)، في حين تتعلق الفئة الثانية بالشكل وتتضمن الإجابة عن سؤال (كيف قيل؟).

تماشياً مع طبيعة هذه الدراسة، تم تحديد فئات التحليل من خلال التعامل مع المضمون الذي يحتويه المادة الإعلامية لمعرفة خصائص مضمون المادة الإعلامية، ومنه الإجابة عن السؤال (ماذا قيل؟)، كما استلزمت الدراسة - فضلاً عما سبق - الوقوف على خصائص شكل المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة، لذا كان لزاماً علينا تحليل شكل المادة الإعلامية بمختلف عناصرها، ورصد تفاصيل تقديم المادة الإعلامية ومنه الإجابة عن السؤال (كيف قيل؟) لتكون النتائج النهائية مُعبّرة عن الشكل والمضمون في آنٍ واحد.

بناءً على ما تقدّم، تم إجراء دراسة استطلاعية Pilot Study تمثّلت بتطبيق التحليل الأولي

(1) عبد العزيز بركات، مناهج البحث الإعلامي - الأصول النظرية ومهارات التطبيق -، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2011 ص 295.

(2) سمير محمد حسين، المرجع سابق ص 92 .

أو المبدئي* على عينة مُصَغَّرة من العينة الأصلية الخاضعة للدراسة (تم هذا تزامناً مع تحميل الصفحة المتضمنة للمادة الإعلامية المستهدفة من كلا الصحيفتين الإلكترونيتين)، بُغية تحديد العناصر المكونة لوحدة التحليل النهائي والتي اتخذت أساساً للتصنيف، الأمر الذي ساعد في تحديد فئات التحليل ووحداته تحديداً يرتبط - من وجهة نظر الباحثة - بإشكالية الدراسة، تساؤلاتها وبطبيعة المضمون موضوع التحليل وكميته وشكله، وذلك على النحو الآتي:

1-2. فئات المتعلقة بخصائص مضمون المادة الإعلامية (ماذا قيل؟):

تتمثل وظيفة فئات المضمون في وصف المحتوى الضمني للمادة محل التحليل، وعليه تم تحديد إثنتي عشرة فئة رئيسية، يقوم على أساسها تحليل كافة المضامين المنشورة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين، بغية التعرف على خصائص المواد الإعلامية من حيث المضمون، وتتمثل هذه الفئات في: موضوعات العنف ضد المرأة، أشكال العنف ضد المرأة، الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة، الموصفات التي أُطرت بها القوى الفاعلة، المجال الجغرافي، المصادر، الأهداف، عناصر بناء المادة الإعلامية، أدوات التأطير، إطار المعالجة الإعلامية، نوع المعالجة الإعلامية، فضلاً عن فئة التجاوزات الأخلاقية والمهنية.

وفيما يأتي تعريفاً لكل فئة من هذه الفئات الرئيسية مع إيضاح الهدف منها إلى جانب توضيح ما تتضمنه من فئات فرعية ومؤشرات، بما يخدم أهداف الدراسة ويُجيب عن أسئلتها.

1-1-2. فئة الموضوع:

تُفيد هذه الفئة التعرف على ما يدور حوله موضوع المحتوى؟ أي ماهي المواضيع الأكثر بروزاً في المحتوى؟⁽¹⁾، وتعتبر فئة الموضوع الأكثر استخداماً في دراسات تحليل المضمون، حيث تُشير " ليلي عبد المجيد" أن هذه الفئة استخدمت بنسبة حوالي (75%) من إجمالي البحوث موضوع

*تحليل كيني يجري على عينات أصغر من الوثائق؛ لغرض تحديد العناصر المكونة لوحدة التحليل النهائي، التي ستُخذ أساساً للتصنيف، كما يُعد خطوة ضرورية كدراسة استطلاعية، يلجأ إليها الباحث قبل البدء في الدراسة التحليلية؛ لتحقيق عدد من الوظائف المرتبطة بإجراءات التحليل ونتائجه، بالإضافة إلى الوظائف الخاصة بالاقتراب من المشكلة العلمية وفروضها، بوصفه قريباً من مفهوم الدراسة الاستطلاعية التمهيدية لمشروع التحليل الكمي. نقلاً عن: حميدة سميسم، الرأي العام وطرق قياسه، دار الحامد، عمان، 2002، ص 73.

(1) محمد الفاتح حمدي، المرجع السابق، ص 63.

الدراسة التي قامت بها ⁽¹⁾، وتُعرف إجرائياً على أنها: الفئة التي تكشف عن موضوعات المادة الإعلامية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وعليه نسعى من خلال هذه الفئة معرفة موضوعات العنف ضد المرأة ذات التكرار العالي، وتم تحديد هذه الفئة الرئيسية في سبع فئات فرعية كالآتي:

العنف ضد المرأة في الوسط الأسري، في الأماكن العمومية، في الوسط المهني، في الوسط التعليمي، في الوسط الاستشفائي، في الوسط الإلكتروني، وأخيراً العنف ضد المرأة في الوسط الإعلامي.

2-1-2. فئة أشكال العنف ضد المرأة:

تحاول الدراسة من خلال هذه الفئة الرئيسية معرفة أكثر أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة، وتم تحديد هذه الفئة الرئيسية في ثماني فئات فرعية، يندرج ضمن كلٍ منها خمس فئات ثانوية، وهي كالآتي:

أ. العنف اللفظي:

يُعرف إجرائياً على أنه: العنف القائم على الإساءة اللفظية والرموز اللغوية المهينة للمرأة، واشتملت هذه الفئة على خمس فئات ثانوية على النحو الآتي: السب والشتم، التنابز بالألقاب، عبارات التهديد والتخويف، أخرى، غير مُحدد.

ب. العنف الجسدي:

يُعرف إجرائياً على أنه: العنف القائم على استعمال القوة الجسدية ضد المرأة، واشتملت هذه الفئة على خمس فئات ثانوية كالآتي: الضرب والجرح العمدي، الاختطاف، القتل، أخرى، غير مُحدد.

ج. العنف النفسي:

نقصد به في هذه الدراسة على أنه: السلوكات التي تُمارس ضد المرأة وتؤثر في معنوياتها، وبالتالي لا يشعر الغير بمعاناتها، وتضمّنت هذه الفئة خمس فئات ثانوية، تمثلت في الآتي: الحرمان العاطفي، تقييد الحرية والتدخل في الأمور الشخصية، التقليل من قيمة المرأة، أخرى، غير مُحدد.

⁽¹⁾ ريتشارد بن وآخرون، تحليل مضمون الإعلام : المنهج والتطبيقات العربية، تر: محمد ناجي الجوهر، دار الكندي، 1992، ص 115.116.

د. العنف الجنسي:

نقصد به في هذه الدراسة : العنف القائم على أساس الجنس أو محاولة القيام بذلك ويتمظهر في سلوكيات عدة، وتم تحديد هذه الفئة التحليلية في خمس فئات ثانوية كالآتي: التحرش الجنسي، الاعتداء الجنسي، زنا المحارم أخرى، غير مُحدد .

هـ. العنف الاقتصادي:

يُقصد بالعنف الاقتصادي في هذه الدراسة: العنف الذي يستهدف السيطرة على ممتلكات المرأة باختلافها، وتم تحديد هذه الفئة التحليلية في خمس فئات ضمن هذه الفئة التحليلية كالآتي: الاستيلاء على الأموال، سرقة ممتلكاتها الحرمان من أجرها المادي، أخرى، غير مُحدد.

و. العنف الصحي:

يتعلق العنف الصحي في هذه الدراسة بالعنف الذي يستهدف الجانب الصحي للمرأة، سواء المرتكب داخل الأسرة، أو المؤسسات الاستشفائية أو الأماكن العمومية، واشتملت هذه الفئة التحليلية على خمس مؤشرات أو مظاهر كالآتي: الخطأ والإهمال الطبي، الإكراه على الإجهاض، التخدير بواسطة حبوب مهلوسة، أخرى، غير مُحدد.

ز. العنف الإلكتروني:

يتعلق العنف الإلكتروني - تبعاً لما تبنته الدراسة - بالعنف الذي يُمارس ضد المرأة في الفضاء الإلكتروني لاسيما مواقع التواصل الاجتماعي، وقد تم تحديد خمس فئات ثانوية ضمن هذه الفئة وهي على النحو الآتي: الابتزاز الإلكتروني، التحرش الإلكتروني، نشر صور أو فيديو عن الضحية، أخرى، غير مُحدد.

ح. العنف الإعلامي:

يتمثل العنف الإعلامي إجرائياً في العنف الذي تُمارسه مختلف وسائل الإعلام ضد المرأة، والذي قد لا تشعر به الضحية ذاتها، وقد تم تحديد أربع فئات ضمن هذه الفئة التحليلية كالآتي: مشاهد إعلامية تعنف المرأة، العنف الرمزي ضد المرأة، أخرى، غير مُحدد.

3-1-2. فئة الفاعل:

تُساعد هذه الفئة في الكشف عن الفاعل المؤثر في الأحداث أو الوقائع المتضمنة في المادة⁽¹⁾، ولأهداف هذه الدراسة، يُعرف الفاعل إجرائياً بأنه: شخص طبيعي أو معنوي الذي يُمارس العنف ضد المرأة، وقد تم تحديد ضمن هذه الفئة التحليلية ثلاث فئات فرعية كالآتي:

- الأسرة: تم تحديدها في ثماني فئات ثانوية الآتي: الأب، الزوج، الأخ، الابن، الأم، الأخت، أحد الأقارب وغير مُحدد.

- أفراد المجتمع: تم تحديدها في ثلاث فئات ثانوية كالآتي: ذكر، أنثى، غير مُحدد.

- المؤسسات: تتعلق هذه الفئة الفرعية بالأشخاص المعنويين الذين تقع على عاتقهم مسؤولية ممارسة العنف ضد المرأة، وتم تحديدها في ست فئات ثانوية كالآتي: المؤسسات الصحية، التعليمية، المهنية، المؤسسات الإعلامية أخرى، غير مُحددة.

4-1-2. فئة مواصفات القوى الفاعلة:

تهدف هذه الفئة إلى التعرف على المسميات التي أُطرت بها القوى الفاعلة الأساسية التي تدور حولها المادة الإعلامية، وتمثلت تحديداً في الفاعل (الشخص الطبيعي) الممارس للعنف ضد المرأة والمرأة المعنفة، وعليه تنقسم هذه الفئة إلى فئتين فرعيتين هما:

أ. فئة مواصفات تأطير الفاعل:

تتعلق هذه الفئة ضمن حدود هذه الدراسة بالتسمية التي أُطرت بها الفاعل، وتم تحديدها في سبع فئات على النحو الآتي: الجاني(ة)، المجرم(ة)، القاتل(ة)، السارق(ة)، بحسب الصلة التي تربطه بالضحية، بحسب مهنته، أخرى.

ب. فئة مواصفات تأطير المرأة المُعنفّة:

تتعلق هذه الفئة ضمن حدود هذه الدراسة بالتسمية التي أُطرت بها المرأة المُعنفّة، تم تحديدها في خمس فئات على النحو الآتي: الضحية، بحسب مهنتها، التسمية بحسب مرحلتها العمرية، التسمية بحسب صلتها بالجاني(ة)، أخرى.

(1) إسماعيل محمود حسن: مناهج البحث الإعلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2011، ص 184.

5-1-2. فئة المجال الجغرافي:

تهدف هذه الفئة إلى التعرف على المكان ذي العلاقة بالمادة الإعلامية المنشورة؛ بقصد الكشف عن المناطق الجغرافية التي ينتشر بها العنف ضد المرأة بصفة كبيرة، وتُعرف فئة المجال الجغرافي في هذه الدراسة على أنها: المنطقة الجغرافية التي يقع فيها حدث العنف ضد المرأة، والذي تتناوله أو تدور حوله المادة الإعلامية المنشورة في الصحيفتين الإلكترونيتين، وقد تم تحديد خمس مجالات جغرافية كالآتي: المناطق الشمالية، الشرقية، الغربية، الوسطى، الجنوبية، غير مُحددة .

6-1-2. فئة المصادر:

تهدف الدراسة من خلال هذه الفئة الرئيسية إلى التعرف على المصادر التي اعتمدتها الصحيفتين الإلكترونيتين خلال معالجتهما لموضوعات العنف ضد المرأة، و لأغراض هذه الدراسة كذلك؛ تم تناول هذه الفئة من خلال فئتين فرعيتين هما:

أ. فئة مصدر المادة الإعلامية:

عرّف "عصام الموسى" المصدر على أنه: (من يعمل على إنتاج رسالة مُحمّلة بالمعاني، يوجهها عبر وسائل اتصال آلية إلى الجمهور المتلقي)⁽¹⁾، أما في هذه الدراسة، فإن فئة مصدر المادة الإعلامية تُشير إجرائياً إلى: كاتب أو مُنشئ المادة المنشورة محل التحليل، وتم تحديدها في ست فئات فرعية كالآتي: المراسل/ المندوب الصحفي، الصحيفة ذاتها، وسائل الإعلام، وكالة الأنباء، مصدر آخر، غير محدد.

ب. فئة مصدر معلومات المادة الإعلامية:

تتعلق هذه الفئة ب: (الأشخاص والمؤسسات ووسائل الإعلام المختلفة؛ التي تحصل الوسيلة الإعلامية على الأخبار منها)⁽²⁾، أما في هذه الدراسة فإن فئة مصدر معلومات المادة الإعلامية تُشير إجرائياً إلى: مختلف المصادر التي يستند إليها كاتب الرسالة الإعلامية لاستقاء وجمع المعلومات عن الموضوع، وقد تم تحديدها في هذه الدراسة في تسع فئات كالآتي: المرأة ضحية العنف، مرتكبي العنف

(1) عصام الموسى، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط6، دار إثراء، عمان، 2009، ص 88.

(2) نصر حسني، سناء عبد الرحمن، الخبر الصحفي: التحرير الصحفي في عصر المعلومات، ط2، دار الكتاب الجامعي، العين، 2009، ص85.

ضد المرأة، شهود عيان، الأمن الوطني، المحاكم، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية، المختصين، مصدر آخر، غير محدد.

7-1-2. فئة هدف المادة الإعلامية:

تُفيد هذه الفئة في الكشف عن التأثير المتوخى تحقيقه على المستخدم بعد اطلاعه على المادة الإعلامية المتضمنة لحدث العنف ضد المرأة محل التحليل، ويُشير مصطلح التأثير إلى: (التغيير في الإدراك، الذي ينجم عند المتلقي نتيجة رسالة المرسل)⁽¹⁾.

ولغايات الدراسة تُشير فئة هدف المادة الإعلامية إجرائياً إلى: النتيجة المتوخى تحقيقها من قبل القائم بالاتصال على المستخدم جراء اطلاعهم على المادة المستهدفة في التحليل، ولذلك تم تحديد سبعة أهداف ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية وهي كالآتي: إعلام الجمهور المستخدم، التوعية بخطورة الظاهرة، تحليل للظاهرة وأبعادها، زيادة متابعي الصحيفة، التحريض على العنف ضد المرأة، الإثارة، أخرى.

8-1-2. فئة أدوات تأطير الظاهرة:

تُعرف هذه الفئة إجرائياً وتبعاً لأغراض الدراسة على أنها: العناصر والأساليب التي يوظفها القائم بالاتصال بغية إقناع المستخدم، وإحداث التأثير والهدف المرغوب لديه، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية فئتين فرعيتين كالآتي:

أ. أدوات التأطير العاطفية:

تُعرف إجرائياً على أنها: توظيف مختلف العناصر والأساليب التي تستهدف التأثير في عاطفة الجمهور المستخدم، التي تتضمنها المادة الإعلامية محل التحليل، وتتحدد في أربع فئات فرعية كالآتي: التكرار، الوصف، التلميحات الاجتماعية والثقافية، أخرى.

ب. أدوات التأطير العقلية:

يُقصد بها إجرائياً بأنها: مختلف العناصر والأساليب العقلية التي تتضمنها المادة الإعلامية محل التحليل، والتي من شأنها إقناع الجمهور وتقديم الحجج والشواهد المنطقية لهم التي تُعتبر أيضاً ضمن

(1) عصام الموسى، المرجع السابق، ص91.

حدود هذه الدراسة بمثابة أطر مرجعية، وعليه وتبعاً لأغراض الدراسة تم تحديد هذه الفئة في أربع فئات كالاتي: مواد قانونية، نصوص دينية، أرقام إحصائية، أخرى.

9-1-2. فئة وظائف الأطر الإعلامية:

ترتبط هذه الفئة بنموذج " روبرت أنتمان" الذي يوضح وظائف الأطر الإعلامية، وعليه تهدف الدراسة؛ من خلال هذه الفئة (النموذج) إلى معرفة طريقة عرض المادة الإعلامية بناءً على النموذج، ومنه معرفة مدى تحقيق الصحيفتين الإلكترونية للتوازن بين عناصر المادة الإعلامية محل التحليل، ولذلك تم تحديدها في خمس فئات كالاتي: عرض المشكلة وطبيعتها، تحديد الفاعل، تحديد الأسباب، التقييم الأخلاقي للمشكلة، تقديم الحلول. ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية فئتين فرعيتين هما:

أ. فئة تحديد أسباب العنف ضد المرأة :

تتعلق هذه الفئة بمختلف العوامل والأسباب التي تقف وراء بروز ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري، واشتملت هذه الفئة التحليلية على ثماني فئات ثانوية كالاتي: خلافات ومشاكل عائلية، ضعف الوازع الديني، سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي، الضغوط الاجتماعية ، العنف الغريزي لدى الفرد ، السلطة الذكورية داخل الأسرة، أخرى، غير محددة.

ب. فئة تقديم الحلول:

تُشير فئة الحلول إجرائياً إلى: المقترحات التي تضمنتها المادة الإعلامية محل التحليل للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية، ثماني فئات فرعية كالاتي: تعزيز الوازع الديني لدى الفرد، توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الجديدة، توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها، تعزيز الحوار والتواصل الأسري، عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل، شجب المضامين التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة، أخرى و أخيراً فئة غير محددة.

10-1-2. فئة إطار المعالجة الإعلامية:

تتعلق بالسياق الذي تم تناول فيه الموضوع، وترتبط هذه الفئة بنموذج Iyengar & Simon لتصنيف الأطر الإعلامية، وعليه تم تحديد ضمن هذه الفئة التحليلية فئتان هما: المجال الخاص، المجال العام.

11-1-2. فئة نوع المعالجة الإعلامية:

تتعلق بنوع المعالجة الإعلامية المعتمدة في تناول موضوعات العنف ضد المرأة، ويندرج ضمنها الفئة التحليلية ثلاث فئات فرعية كالاتي:

أ. من حيث الاتجاه:

تُشير إجرائياً إلى مدى الرفض، التأييد، أو المعارضة في مضمون المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة، وتم تحديدها في ثلاث فئات تحليلية ثانوية كالاتي: معالجة إعلامية مُعارضة، مؤيدة، مُحايدة.

ب. من حيث الصياغة والمعلومات:

نقصد بها في هذه الدراسة نوعية المعلومات التي قُدمت ضمن المادة الإعلامية المرتبطة بالظاهرة، ومدى توظيف عنصر القوة في الأسلوب والألفاظ التي على أساسها يتم تحديد نوع المعالجة الإعلامية ضمن هذه الفئة، ويندرج ضمنها فئتان هما: المعالجة الإعلامية السطحية، المعالجة الإعلامية المعمقة.

ج. من حيث المساهمة في الحد من الظاهرة:

تهدف الدراسة من خلال هذه الفئة التعرف عن مدى مساهمة الصحيفة في معالجة الظاهرة والحد منها من عدمه، وتم تحديدها في فئتين ثانويتين هما: معالجة إعلامية إيجابية، معالجة إعلامية سلبية.

12-1-2. فئة التجاوزات المهنية والأخلاقية:

تُشير هذه الفئة إجرائياً إلى: عدم التزام الصحيفتين الإلكترونيتين لمعايير مهنية ومبادئ

أخلاقية أثناء المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، وعليه؛ تم تحديدها في خمس فئات فرعية كالآتي:

أ. استخدام عناوين مضللة:

تم تحديد هذه الفئة التحليلية في أربع فئات ثانوية كالآتي: عنوان لا يتصل بمضمون الخبر، عنوان لا يحدد مكان الحدث، عنوان مثير، أخرى.

ب. عدم احترام الخصوصية:

تم تحديد هذه الفئة التحليلية في أربع فئات ثانوية كالآتي: نشر صورة الضحية مُعَتَّفة، نشر صور أقرباء الضحية، عدم احترام قيم المجتمع، أخرى.

ج. ذكر تفاصيل العنف:

حُدِّدت في ثلاث فئات فرعية كالآتي: ذكر طريقة تعنيف المرأة الضحية، ذكر أدوات التعنيف، أخرى.

د. التهويل والتحريض:

حُدِّدت في أربع فئات فرعية كالآتي: المبالغة في وصف الأحداث العنيفة، تضخيم الأحداث البسيطة وتهويلها، التحريض على العنف ضد المرأة، أخرى.

ط. عدم الدقة والموضوعية:

حُدِّدت في أربع فئات فرعية كالآتي: عدم الفصل بين الخبر والرأي في الأنواع الإخبارية، استخدام المصادر المجهلة، التحيز في عرض وجهات النظر، أخرى.

ي. التلاعب بالصور والفيديوهات:

حُدِّدت في ثلاث فئات كالآتي: تركيب الصور بطريقة تحط من كرامة المعنفة أو تشوه سمعتها، عدم توافق مضمون الصور أو الفيديوهات مع المضمون، أخرى.

② فئات المتعلقة بخصائص شكل المادة الإعلامية (كيف قيل؟):

تُعتبر هذه الفئة التحليلية الأساسية مُكمّلة لفئة تحليل المضمون (ماذا قيل؟)، إذ لا يُمكن تحليل مضمون المادة الإعلامية دون التعرّف على شكل تقديم هذا المضمون، باعتبار أن هذا الأخير يلعب دوراً في إبراز المادة الإعلامية من عدمه، وعليه ففئات الشكل تكشف عن خصائص المادة الإعلامية ظاهرياً وفنياً.

تبعاً لما تقدّم، تم تحديد أربع فئات رئيسة تندرج ضمنها العديد من الفئات الفرعية والثانوية، بُغية توصيف شكل المواد الإعلامية محل التحليل، وتشتمل هذه الفئات على: الفنون الصحفية، عناوين المواد الإعلامية، عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية (الوسائط المتعددة)، الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية، وفيما يأتي تعريفاً لكل فئة من هذه الفئات، مع توضيح لأهدافها وفئاتها الفرعية.

1-2. فئة الفنون الصحفية:

يُشير التحرير الصحفي بأنه: (فن تحويل الوقائع والأحداث إلى كلمات مقروءة في قوالب فنية تتخذ أشكالاً مُتعددة، تُحقق في النهاية وظائف الصحافة المختلفة، من معرفة، تثقيف، توجيه، وتسليه وترفيه)⁽¹⁾، وتُعرف الفنون الصحفية إجرائياً على أنها: القوالب والأنواع الصحفية المستخدمة في صياغة وتحرير وتقديم المواد الإعلامية محل التحليل، بهدف التعرّف على الأشكال أو الأنماط الفنية الصحفية التي استخدمتها صحيفتا الدراسة في تقديم الموضوعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ومنه معرفة ما إذا كان هناك توازن بين المواد الإخبارية ومواد الرأي وكذا الاستقصائية من عدمه، تبعاً لذلك، تم تحديد ست فئات فرعية كالآتي: الخبر، التقرير، التحقيق، الروبورتاج الافتتاحية، التعليق.

2-2. فئة عناوين المواد الإعلامية:

يُعرف العنوان على أنه: (السطر، أو مجموع الأسطر التي جُمعت بحروف كبيرة، لتسبق

(1) ابراهيم إسماعيل، فن التحرير الصحفي بين النظرية والتطبيق، ط3، دار الفجر، القاهرة، 2003، ص 5.

الموضوع، أو القصة الخبرية لتلخصها⁽¹⁾، وفي هذه الدراسة يُعرف العنوان إجرائياً على أنه: الجمل أو العبارات التي تنصدر المادة الإعلامية محل التحليل التي تتصل بها اتصالاً وثيقاً، وتُلخص ما جاء فيها في فكرة عامة، وقد اشتملت هذه الفئة على ثلاث فئات فرعية كالاتي:

2-2-1. فئة العناوين من حيث الوظيفة:

تُعرف العناوين من حيث الوظيفة إجرائياً على أنها: تلك الجمل أو العبارات التي تؤدي مهام متعددة تبعاً لأنواعها، كان تؤدي وظيفة الإحالة إلى فكرة أو معلومة ما وردت في المادة الإعلامية، أو تُقدم الفكرة الرئيسية التي تتضمنها المادة الإعلامية، أو أن تقدم معلومات وأفكار جزئية جاءت في نص المادة الإعلامية، وتبعاً لما تقدم تم تحديد ثلاث فئات ثانوية تضمنتها هذه الفئة الفرعية كالاتي: العنوان التمهيدي، العنوان الرئيسي، العنوان الفرعي.

2-2-2. فئة العناوين من حيث الصياغة:

تُعرف العناوين من حيث الصياغة إجرائياً على أنها: تلك العناوين الرئيسية التي يتم تحريرها وصياغتها بطريقة تؤدي من خلالها وظيفتها الإعلامية، وتبعاً لذلك تم تحديد هذه الفئة الفرعية في خمس فئات تحليلية ثانوية كالاتي: العنوان الدال المباشر، العنوان التفسيري، العنوان الاقتباسي، عنوان الطرافة والغربة، العنوان التساؤلي، عنوان التوجيه المباشر.

2-2-3. فئة العناوين من حيث الألوان:

تهدف الدراسة من خلال هذه الفئة إلى معرفة مدى استخدام الألوان في إبراز العناوين الرئيسية للمادة الإعلامية من عدمه، وتم تحديد هذه الفئة الفرعية؛ في فئتين ثانويتين كالاتي: استخدام الألوان، الاكتفاء باستخدام اللون الأسود.

2-3. عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية:

تُشير إجرائياً إلى: الوسائط المتعددة التي توظفها الصحفتان الإلكترونيتان، لتدعيم وإبراز المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة، وتم تحديدها في الفئات الآتية:

(1) حمزة عبد اللطيف، المدخل في فن التحرير الصحفي، ط5، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002، ص 191، 192.

2-3-1. فئة الصورة الصحفية:

تُعرف إجرائياً على أنها: الصور الفوتوغرافية والكاريكاتورية التي تُرافق المادة الإعلامية محل التحليل وتُعد عنصراً إعلامياً وظيفياً يزيد من القيمة الموضوعية للمادة الإعلامية، فضلاً على أنها من عناصر إبراز المادة الإعلامية، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية فئتان ثانويتان هما: الصور الثابتة: تم تحديدها في خمس فئات فرعية كالاتي: الصورة الموضوعية - الأرشيف -، الصورة الشخصية، الصورة الواقعية، كاريكاتور، غير متوفرة، والفئة الثانوية المتعلقة بـ الصور المتحركة.

2-3-2. فئة الملفات الصوتية:

تُعرف الملفات الصوتية إجرائياً على أنها: المادة الإعلامية الصوتية التي تجعل المستخدم مستمع للمادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة، وقد تحمل تصريحات لأطراف ذات علاقة بالموضوع محل التحليل أو غيرها من الملفات الصوتية، فضلاً على أنها أداة من أدوات إبراز المادة الإعلامية التي تُدعم المادة الإعلامية النصية المستهدفة في التحليل.

2-3-3. فئة ملفات الفيديو:

تُعرف ملفات الفيديو إجرائياً على أنها: المادة الإعلامية السمعية البصرية التي تجعل المستخدم مُشاهد للمادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة، هذه الملفات التي تحمل مضامين من شأنها أن تُدعم المادة الإعلامية النصية، فضلاً عن القيمة الجمالية وكذا إبرازها للمادة الإعلامية.

2-3-4. فئة الجداول والأشكال البيانية:

نقصد بالجدول والأشكال البيانية في هذه الدراسة على أنها: توظيف المادة الإعلامية محل التحليل للأدوات ورسومات بيانية كاستخدام الأعمدة البيانية، المنحنيات، الجداول والتي قد تُبرز إحصائيات حول العنف ضد المرأة في الجزائر .

2-3-5. أخرى.

2-4. الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية:

تبعاً لأغراض هذه الدراسة تم تحديد هذه الفئة نظراً لأهمية عنصر التفاعلية في خلق جمهور

متفاعل مع المواد الإعلامية، وعليه تم اعتمادها لمعرفة مدى استثمار صحيفتا الدراسة للخدمات التفاعلية التي تقدمها شبكة الإنترنت، و تم تحديد سبع فئات فرعية تندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية، وهي:

1-4-2. من حيث التعليقات:

تُعرف التعليقات إجرائياً على أنها: ردود وتعقيبات ورجع صدى المستخدم حول موضوعات العنف ضد المرأة، ولذلك؛ تم تحديد ثلاث فئات ثانوية ضمن هذه الفئة التحليلية الفرعية (يُمكن التعليق بشروط، يُمكن التعليق بحرية، لا يُمكن التعليق).

2-4-2. من حيث مشاركة المادة الإعلامية:

مشاركة الموضوع على صفحة الفيس بوك، على موقع تويتر، على موقع اليوتيوب، نسخ الموضوع، طباعة الموضوع، أخرى.

3-4-2. من حيث الوصلات التشعبية:

تُعرف إجرائياً على أنها: إحالة المستخدم لرؤوس موضوعات أخرى ذات صلة بموضوع العنف ضد المرأة، وذلك للتعلم في الموضوع، وقد تكون الوصلات عبارة عن كلمات أو جمل بارزة سواء داخل المادة الإعلامية أو أسفلها، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية ثلاث فئات فرعية كالآتي: وصلات داخلية، وصلات خارجية، غير متوفرة.

إجراءات تم مراعاتها خلال تصميم الاستمارة وأثناء مرحلة التحليل:

- 1- تقسيم الفئات التحليلية على عدد من الجداول وفقاً للتقارب فيما بينها لتسهيل وإيضاح الفئات، فضلاً على تسهيل عملية تفريغ البيانات في برنامج spss.
- 2- تخصيص (استمارتين تحليليتين) مُستقلتين لكل من الصحيفتين الإلكترونية في التحليل الكمي، في برنامج أكسل، مع تخصيص جزء للتحليل الكيفي الذي تم بالصورة الآتية: قراءة محتوى المادة الإعلامية محل التحليل، ومن ثمة تسجيل بعض الملاحظات أو تعليقات عنها ليتم الاستعانة بها في تفسير النتائج الكمية للدراسة (أنظر الملحق رقم 1).

3- قراءة كل وحدة من وحدات التحليل، ثم تحديد الفئات التي تضمنتها في ضوء التعريفات الإجرائية لفئات التحليل الرئيسية والفرعية والثانوية وكذا كشاف الترميز (أنظر الملحق رقم 2 و 3).

خامساً : إجراءات الصدق والثبات لاستمارة تحليل المضمون: ① صدق الأداة:

يُقصد بإجراءات الصدق **Validity** مدى صلاحية استمارة تحليل المحتوى، ودليلها لدراسة المضمون المراد تحليله⁽¹⁾، وبالتالي تتعلق بالقدرة الفعلية للأداة على جمع المعلومات الكفيلة بالإجابة على تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها، وقياس ما وُصفت وأُعدت لقياسه، وذلك لضمان الموضوعية والصواب في أي مرحلة من مراحل البحث، بما يكفل صلاحية الأدوات المنهجية المستخدمة في الدراسة ومنه ضمان ارتفاع مستوى الثقة فيها، (ويرتبط صدق الأداة بالإجراءات المتخذة في التحليل كتحديد العينة، وضع الفئات وتحديداتها تحديداً واضحاً ودقيقاً، فضلاً عن درجة الثبات في التحليل)⁽²⁾.

ولإحراز هذه الغاية تم إتباع صدق المضمون أو (الصدق المنطقي)* للحكم على صدق أداة الدراسة (استمارتين تحليل مضمون وشكل عينة الدراسة)، من خلال إتباع مجموعة من الخطوات، التي من شأنها تحقيق درجة الصدق لتحليل المضمون، وذلك على النحو الآتي:

1- تصميم استمارة تحليل المضمون وتحديد فئاتها بدقة ووضوح، بما يضمن عدم وجود تداخل فيما بينها) تم تحديد غالبية الفئات التحليلية أثناء عملية إجراء المسح الشامل للمواد الإعلامية المستهدف في التحليل)، وتعريف كل فئة تعريف دقيق واضح وشامل، والتأكد من احتواءها على كافة المحاور الموضوعية والفئات الكفيلة بالإجابة على تساؤلاتها وصدق اتساق محتواها الداخلي

(1) يوسف تمار، المرجع السابق، ص 96.

(2) Wimmer.R, Dominick.J, **Mass Media Research :an Introduction** ,9th edition, Wada Worth the Publishing Company, Californian,2000,p 151.

* صدق المضمون أو الصدق المنطقي: اختبار يستهدف التأكد من أن أداة جمع البيانات تتضمن كافة الجوانب والمتغيرات والأبعاد الخاصة بالمشكلة البحثية، ومدى شموليتها، وتمثيلها لموضوع الدراسة، والمواقف والجوانب التي تقيسها، نقلاً عن: سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، المرجع السابق، ص 314 .

(البنائي).

2- تطبيق التحليل المبدئي على عينة عشوائية مُصغرة من العينة الأصلية للدراسة، لمعرفة مدى دقة الاستمارة وصلاحياتها للقياس ثم على ضوء الملاحظات التي تم رصدها تم إجراء تعديلات في بعض فئات الاستمارة.

3- استخدام طريقة "صدق المحكمين" من خلال عرض الاستمارة التحليلية بصورتها الأولية على عدد من المحكمين ذوي خبرة واختصاص (أنظر الملحق رقم 4)، لفحص الاستمارة و إبداء آرائهم في التعريفات الإجرائية الخاصة بفئات التحليل الرئيسية والفرعية والثانوية، والحكم على مدى صلاحية تطبيقها، وتم الأخذ بملاحظات واقتراحات هؤلاء بعين الاعتبار؛ متمثلةً في:

- إعادة صياغة بعض الفئات بما يتناسب مع مضمون الدراسة.
- اختصار بعض الفئات الفرعية داخل الفئات الرئيسية الواحدة لأن كثرتها سيؤدي إلى تشتيت النتائج.

② ثبات الأداة:

يُقصد باختبار ثبات أداة جمع المعلومات والبيانات في تحليل المضمون: (التأكد من الحصول على نتائج مُتطابقة أو مُتشابهة، إذا ما أُعيد تطبيقها على المضمون نفسه بعد فترة من الزمن، وأن يصل كذلك المحللون المختلفون لنفس النتائج، عند استخدام أداة التحليل نفسها على المضمون ذاته، أو أن يكون بينهم نسبة عالية من الاتفاق)⁽¹⁾، فاختبار الثبات عملية تحقيق درجة عالية من الاتفاق والدقة في مجال تحليل المضمون للمادة الإعلامية المستهدفة في التحليل، من خلال عملية استخراج واستقراء المادة التحليلية.

وللتأكد من درجة ثبات أداة الدراسة، قامت الباحثة بإجراء الثبات بطريقة الاختبار وإعادة الاختبار (Test-Retest)، أو ما يُعرف بثبات الباحث مع نفسه (Intracoder Reliability) أو الاتساق والثبات الزمني (Time stability)، الذي (يتمثل بتحليل جزء من عينة الدراسة مرتين

(1) إسماعيل محمود حسن، المرجع السابق، ص 132 .

في فترتين زمنيتين مختلفتين، ومن ثم حساب مُعامل الثبات في ضوء نتائج هاذين التحليلين⁽¹⁾.

وتُشير الباحثة هنا إلى أن سبب لهذه الطريقة في قياس ثبات أداة الدراسة، عائد لعدم تمكنها من إيجاد مُرمزين (محللين) أكثر تمكناً من تحليل المضمون، فضلاً عن عدم تفرغ البعض أو تأخرهم في إرجاع الاستمارة التحليلية.

وفيما يتعلق بإجراءات الثبات، فبعد الانتهاء من عملية تصميم (استمارتي التحليل) والانتهاء من عملية تحديد وتعريف فئات التحليل وترميزها، قامت الباحثة بتحليل (10%) من المواد الإعلامية من كلا الصحفيتين الإلكترونية، ما يُعادل (45) مادة إعلامية، (((27) مادة من عينة "الشروق أون لاين" من مجموع (270) مادة إعلامية، و (18) مادة من عينة "النصر أون لاين" من مجموع (180) مادة إعلامية)) وبعد مضي حوالي أسبوعين، أعادت الباحثة تحليل نفس المواد الإعلامية من عينة الدراسة ووفقاً للأسلوب ذاته.

تبعاً لما سبق، تم حساب معدل الثبات في ضوء الاتساق (الاتفاق) بين التحليلين باستخدام معادلة " هولستي Holsti"⁽²⁾ كالآتي:

2 ت

_____ Reliability مُعامل الثبات

2ن+1

- تُشير (ت) إلى عدد الحالات التي يتفق عليها المرمزان.
- تُشير (1ن) إلى الحالات التي قام بترميزها المرمز (1).
- تُشير (2ن) إلى الحالات التي قام بترميزها المرمز (2).

وقارنت الباحثة نتائج اختبار الثبات لدراسة تحليل مضمون المواد الإعلامية

⁽¹⁾ شيماء ذو الفقار زغيب، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2009، ص 163.

⁽²⁾ روجر وجر، جوزيف دومينيك، مدخل إلى مناهج البحث الإعلامي، تر: صالح أبو أصبع، فاروق منصور، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013، ص 306.

المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على النحو الآتي:

1- فئة موضوعات العنف ضد المرأة:

بلغت تكرارات العنف ضد المرأة في: الوسط الأسري (12)، في الأماكن العمومية (18)، في الوسط المهني (3)، في الوسط التعليمي (1)، في الوسط الاستشفائي (2)، في الوسط الإلكتروني (9)، في الوسط الإعلامي (0).

بلغت تكرارات - بعد إعادة التحليل -، العنف ضد المرأة في: الوسط الأسري (12)، في الأماكن العمومية (19)، في الوسط المهني (3)، في الوسط التعليمي (1)، في الوسط الاستشفائي (2)، في الوسط الإلكتروني (8)، في الوسط الإعلامي (0).

وعليه يتبين وجود بعض الفروقات بين التحليلين كالاتي:

1- العنف ضد المرأة في:

- الوسط الأسري: 12-12=0

- الأماكن العمومية: 18-19=1

- الوسط المهني: 3-3=0

- الوسط التعليمي: 1-1=0

- الوسط الاستشفائي: 2-2=0

- الوسط الإلكتروني: 8-9=1

- الوسط الإعلامي: 0-0=0

ويتبين من النتائج أعلاه وجود اتفاق بين التحليلين في فئات الموضوعات السبعة بمجموعها

(45) مادة إعلامية.

وبالتعويض في المعادلة الإحصائية المتعلقة بمعامل التوافق المذكورة آنفاً، تكون النتائج كالاتي:

$$0.95 = \frac{86}{90} = \frac{43 \times 2}{45+45}$$

- وعليه يكون معدل الثبات في فئة الموضوع بمقدار (0.95)
- وباتباع الأسلوب ذاته مع باقي الفئات التحليلية جاءت نتائج التحليل كالاتي:
- 2- معدل الثبات لفئة أشكال العنف ضد المرأة قُدر بـ (0.88).
 - 3- معدل الثبات لفئة الفاعل قُدر بـ (0.94).
 - 4- معدل الثبات لفئة الموصفات التي أُطرت بها القوى الفاعلة:
 - 4-1. معدل الثبات لفئة موصفات الفاعل قُدر بـ (0.87).
 - 4-2. معدل الثبات لفئة موصفات المرأة المعتنقة قُدر بـ (0.90).
 - 5- معدل الثبات لفئة المجال الجغرافي قُدر بـ (0.98).
 - 6- معدل الثبات لفئة المصادر المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة:
 - 6-1. معدل الثبات لفئة مصادر المواد الإعلامية قُدر بـ (0.98).
 - 6-2. معدل الثبات لمصادر معلومات المواد الإعلامية قُدر بـ (0.94).
 - 7- معدل الثبات لفئة أهداف المادة الإعلامية قُدر بـ (0.94).
 - 8- معدل الثبات لفئة أدوات التأطير هو (0.93).
 - 9- معدل الثبات لفئة وظائف الأطر الإعلامية هو (0.98).
 - 9-1. معدل الثبات لفئة أسباب العنف ضد المرأة هو (0.88).
 - 9-1. معدل الثبات لفئة الحلول هو (0.90).
 - 10- معدل الثبات لفئة إطار المعالجة الإعلامية هو (0.99).
 - 11- معدل الثبات لفئة نوع المعالجة الإعلامية :
 - 11-1. من حيث المعلومات قُدر بـ (0.93).
 - 11-2. من حيث الاتجاه قُدر بـ (0.95).
 - 11-3. من حيث المساهمة في معالجة الظاهرة قُدر بـ (0.89).
 - 12- معدل الثبات لفئة التجاوزات المهنية والأخلاقية قُدر بـ (0.87).
 - 13- معدل الثبات لفئة الأنواع الصحفية قُدر بـ (0.98).

14- معدل الثبات لفئة العناوين:

1-14. من حيث الوظيفة قُدر بـ (0.96).

2-14. من حيث الصياغة قُدر بـ (0.88).

3-14. من حيث اللون قُدر بـ (0.98).

15- معدل الثبات لفئة عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية:

1-15. معدل الثبات لفئة الملفات البصرية (الصورة الصحفية) قُدر بـ (0.94).

2-15. معدل الثبات لباقي الوسائط المتعددة قُدر بـ (0.95).

16- معدل الثبات لفئة الخدمات التفاعلية :

1-16. معدل الثبات لفئة التعليقات قُدر بـ (0.98)

2-16. معدل الثبات لخدمة مشاركة المادة الإعلامية قُدر بـ (0.98).

3-16. معدل الثبات لفئة الوصلات التشعبية قُدر بـ (0.99)

وعليه يكون معامل الثبات الإجمالي:

$$(0.93) + (0.94) + (0.94) + (0.98) + (0.98) + (0.90) + (0.94) + (0.88) + (0.95) + (0.87) + (0.89) + (0.95) + (0.93) + (0.99) + (0.90) + (0.88) + (0.98) + (0.98) + (0.96) + (0.99) + (0.98) + (0.98) + (0.95) + (0.94) + (0.98) + (0.88) + (0.96) + (0.98) + (0.99)$$

27

$$(0.93) =$$

وبحسب " نيوندروف Neuendor"، فإن مُعامل الثبات يكون مقبولاً في كل الحالات إذا وصل إلى (0.90) فأكثر، في حين يكون مقبولاً في معظم الحالات إذا وصل إلى (0.80) أو أكثر، أمّا إذا وصل إلى (0.70) فهو مقبولاً في حالات البحوث الاستطلاعية (الاستكشافية) فقط⁽¹⁾.

⁽¹⁾ روجر ويمر، جوزيف دومينيك، المرجع السابق، ص310.

المعالجة الإحصائية للبيانات:

بعد الانتهاء من عملية تحليل مضمون عينة الدراسة، تم استخراج النتائج الإحصائية على شكل تكرارات ونسب مئوية، باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية المعروفة اختصاراً لـ SPSS .
سادساً: مُتغيرات الدراسة:

تضمنت الدراسة عدداً من المتغيرات المستقلة والتابعة، وهي على النحو الآتي:

① المتغيرات المستقلة:

تتعلق بالمعالجة الإعلامية، متمثلة في مضمون وشكل المواد الإعلامية محل التحليل في الصحيفتين الإلكترونية، والثتين تم دراستهما من خلال المتغيرات الفرعية الآتية:

1-1. المضمون: المجال الجغرافي، المصادر، أهداف المادة الإعلامية، أدوات التأطير،

أسلوب عرض المشكلة، مجال المعالجة الإعلامية، نوع المعالجة الإعلامية.... إلخ.

2-1. الشكل: الفنون الصحفية، عناصر الإبراز، الخدمات المرافقة للمادة الإعلامية.

② المتغيرات التابعة:

تتعلق بالمعلومات المتضمنة في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة .
اتبعت الباحثة فيما يتعلق بإجراءات إعداد الدراسة مجموعة من الخطوات على النحو الآتي:

- مراجعة ما توفر من أدبيات نظرية متعلقة بمتغيرات الدراسة (المعالجة الإعلامية، العنف ضد المرأة، الصحافة الإلكترونية) في مجال الإعلام وكذا علم الاجتماع، والاطلاع على الدراسات السابقة والمشابهة، للتعلم أكثر في الموضوع، والتحديد الدقيق لمشكلة الدراسة وتساؤلاتها، وكذا النظريات المناسبة، فضلاً عن الاطلاع على الأدوات المنهجية المشتركة بين الدراسات المشابهة والدراسة الحالية والاستفادة منها ومن النتائج التي توصلت إليها.
- تحديد مجتمع الدراسة والفترة الزمنية للدراسة التحليلية (المجتمع الأصلي، المستهدف، والمُتاح).
- سحب عينة الدراسة وفق أسس علمية سليمة.

- إعداد الجانب النظري الخاص بالدراسة.
- اجراء دراسة استكشافية بتطبيق التحليل الأولي لعينة مصغرة بُغية تحديد العناصر المكونة لفئات التحليل النهائية.
- تحديد وحدة التحليل والفئات بأنواعها وتعريفاتها الإجرائية بما يخدم أغراض الدراسة.
- تصميم استمارة تحليل المضمون بجانبيه (المضمون والشكل) وكذا إعداد كشاف الترميز، وفق أسلوب علمي دقيق يتناسب وإشكالية الدراسة وأهدافها، ثم التأكد من صدق الأداة بعرض على عدد من المحكمين، ليتم تعديلها واعتمادها بصورتها النهائية، تليها مرحلة التأكد من ثبات الأداة، من خلال استخدام الباحثة لطريقة الاختبار على مرحلتين زمنيتين مختلفتين، لعينة مُصغرة من العينة الأصلية المستهدفة في الدراسة.
- تنفيذ التحليل النهائي على عيّنة الدراسة.
- معالجة بيانات الدراسة إحصائياً استناداً إلى برنامج SPSS، واستخراج النتائج الكمية على شكل تكرارات ونسب مئوية، ومن ثم تحليلها كيفياً ومناقشتها والإجابة عن تساؤلات الدراسة.
- الخروج بنتائج الدراسة وبتوصيات مُناسبة لها.

سابعاً: صعوبات الدراسة:

- واجهت الدراسة عدداً من الصعوبات من أهمها:
- 1- ندرة المراجع المتعلقة بالصحافة الإلكترونية الجزائرية .
 - 2- صعوبة تحميل بعض العينات من الصحف الإلكترونية محل الدراسة لضعف شبكة الإنترنت حيناً وانقطاعها أحياناً.
 - 3- استنزاف التطبيق التحليلي وقتاً طويلاً وجهداً من قبل الباحثة، ويرجع هذا إلى كُبر حجم عينات التحليل في كلا الصحفيتين، وكذا كثرة تصنيفات وفئات التحليل التي تم تحديدها في الدراسة، فضلاً على أن التحليل يتم عن طريق الموقع من خلال جهاز الكمبيوتر والذي يتطلب توفر شبكة الإنترنت، هذه الأخيرة التي يتفاوت توفرها مما عرّقل سير عملية تحليل المضمون.

الإطار النظري

الفصل الأول:

العنف ضد المرأة- توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي-

تمهيد

أولاً: مقارنة تاريخية لظاهرة العنف ضد المرأة

1. التاريخ لظاهرة العنف ضد المرأة وتحليلاتها في الحضارات القديمة.
2. تأصيل كرونولوجي لمفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية.
3. أشكال العنف ضد المرأة ومُسبباتها.

ثانياً: الاستراتيجيات القانونية والإعلامية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي والوطني

1. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور استراتيجي وقانوني.
- 1.1. الاستراتيجيات والقوانين لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي - رؤية في بعض مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
- 2.1. الاستراتيجيات والقوانين لحماية المرأة من العنف على المستوى الوطني - قراءة في بعض مواد قانون العقوبات 2015 بالجزائر.
2. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور إعلامي.

ثالثاً: محاولة تشخيصية لواقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي والوطني

1. واقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي.
2. واقع العنف ضد المرأة على المستوى الوطني.

يُشكل العنف أحد أبرز المعضلات التي تواجه المرأة في المجتمعات باختلاف تطوراتها عبر الزمن والحضارات، هذه المشكلة غير الأخلاقية التي ترجع بداياتها إلى الحضارات القديمة المتعددة التقاليد والمعتقدات، فتعددت أشكال ومظاهر ممارستها ضد المرأة تبعاً لتطور البيئة الاجتماعية بمختلف أنساقها.

وبالرغم من الاعتراف الدولي الصريح بالعنف الواقع على المرأة كانتهاك لحق من حقوق الإنسان، على غرار إتفاقية "سيداو" المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي أعلنت عنها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام (1979)، وتمكين المرأة في مختلف المجالات، إضافةً إلى مختلف الإجراءات والآليات القانونية المتخذة للقضاء على هذه الظاهرة، إلا أن الواقع العربي والوطني يُشير إلى استمرارية ممارسة مختلف أشكال العنف ضد المرأة، وفي مختلف الأوساط الاجتماعية الواقعية والافتراضية، فبرزت أشكال جديد صاحبت التغير الاجتماعي التي تشهده المجتمعات بين الحين والآخر.

أولاً: مقارنة تاريخية لظاهرة العنف ضد المرأة

1. التأريخ لظاهرة العنف ضد المرأة وتجلياتها في الحضارات القديمة*

إن المتتبع لمكانة المرأة في تاريخ الحضارات البشرية يستشف بوضوح النظرة الدونية لها آنذاك، فبالرغم من تعدد المجتمعات بحضاراتها وثقافتها عبر التاريخ، إلا أن اضطهاد المرأة وتعنيفها كان نقطة اشتراك بينها، إذ يكشف التاريخ الإنساني حجم وتنوع أشكال العنف الذي تعرضت له المرأة إبان العصور القديمة.

رصداً للمؤلفات التاريخية المتناولة لمكانة المرأة في الحضارات القديمة نجد أن (الحضارة اليونانية من أعرق الحضارات البشرية، إلا أن أصحابها كانوا ينظرون إلى المرأة على أنها سقطاً من المتاع تُعرض في الأسواق، وكان من حق الزوج أنه يؤجر زوجته أو يُقْرِضها؛ لأنها عنده أشبه بفرسه أو سلاحه)⁽¹⁾ وبالرغم من تميز هذه الحضارة بفلاسفة ذوي رؤية متأملة وعمق في التفكير إلا أن نظرهم للمرأة كانت بعين الاضطهاد والاحتقار، إذ نجد (الفيلسوف اليوناني "سقراط" يُشبه المرأة بالشجرة مسمومة ظاهرها جميل ولكن عندما تأكل منها العصافير تموت حالاً)⁽²⁾، وكان وضع المرأة في المجتمع الأثيني حسب الفيلسوف "أرسطو" يُشبه كثيراً وضع العبيد فلفظ "الزوجة" كان يعني "الدمار"⁽³⁾.

لم يتوانى الفيلسوف "أفلاطون" في احتقار المرأة حيث صنفها مع الحيوان والمجانين (...)، وعلاقتها بالرجل علاقة لا شخصية يصل في ازدرائه للمرأة وامتھانه واحتقاره لكرامتها⁽⁴⁾، وكانت "المرأة العاملة" تُطلق على المرأة الصامتة والخاضعة للأوامر⁽⁵⁾، وبالرغم مما قدمه تاريخ الحضارة اليونانية للإنسانية من معرفة وثقافة إلا أنه يكشف بأن نخبة الفلاسفة قد أهدروا كرامة المرأة، (فكانت جزءاً

*ملاحظة: تم الاستعانة من ماجستير بن عطا الله بن عليه، "الآليات القانونية لمكافحة العنف ضد المرأة"، ماجستير تخصص حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-2013-2014، من خلال أسلوب عرض المادة العلمية، فضلاً عن العديد من المراجع التي توفرت لدينا أغلبها.

(1) محمد حسني أبو ملح، المرأة بين الشريعة وجاهلية العصر، دار أمواج، عمان، 2011، ص 29.

(2) المرجع نفسه، ص 30.

(3) إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو.. والمرأة، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996، ص 105.97.

(4) _____، أفلاطون .. والمرأة، ط 2، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996، ص 81.

(5) عصمت محمد حوسو، الجندر - أبعاد الاجتماعية والثقافية -، دار الشروق، عمان، 2009، ص 25.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

من ممتلكات الرجل يتصرف بها كيفما يشاء حتى بإمكانه أن يخسرها في القمار وتصبح ملكاً للآخر!، ولا حق لها في التعليم ولا الاعتناء بنفسها بل غايتها ودورها هو التفاني الكامل في خدمة زوجها وبيتها⁽¹⁾ ومنه الاستهتار بالمرأة وإهمال شخصها .

إن وضع المرأة في الحضارة الرومانية لا يختلف عن الحضارة اليونانية نظراً لما بين الحضارتين من احتكاك وتفاعل عميق بعيد المدى، إذ (كانت الهيمنة الأبوية على المرأة هي السائدة وتفتقد للأهلية المالية (...))، فظلت النساء قاصرات الأهلية محجور عليهن لطيش عقولهن بحسب فقهاء الرومان القدامى، وإذا توفي رب الأسرة تنتقل السيادة إلى الوصي وفي حال تزوجها تنتقل الوصاية إلى الزوج، ويُرم عقد يُسمى "اتفاق السيادة" أي سيادة الزوج على زوجته⁽²⁾، فكانت المرأة مثل الرقيق وجدت فقط لمصلحة الرجل ومنفعته ولا يمكن أن تكون وريثة للرجل باعتبارها ملكاً له⁽³⁾، فظلت لفترة طويلة السيادة وحرمان الأهلية على المرأة متداولة بين الرجال ولا مجال لها للتصرف في شأنها، وكانوا يضعون قفلاً على فمها لمنعها من الكلام تعيش في بيتها وفي فمها قفل من حديد، وتمشي في الشوارع وفي فمها ذلك القفل الذي كانوا يسمونه (موزليير)⁽⁴⁾، هذا بغض النظر عن باقي السلوكات المعنفة التي كانت تعرضت لها المرأة، فالرومانيون القدامى كانوا يُمعنون ويتفنون في تعذيب المرأة وحتى القتل.

أُعتبرت ولادة المرأة من جهة ثانية شؤماً في الحضارة الصينية القديمة ومتاعاً يُباع ويُشترى، فكانت مسلوقة الحقوق وخاضعة طيلة حياتها لطاعات ثلاث: الأب، الزوج، والأخ الأكبر في حال غياب الأب، والابن في حال غياب الزوج، وكانت المرأة المتزوجة تُسمى "فو" بمعنى "الخضوع"، بل وأُطلق على المرأة في الكتب تسمية "المياه المؤلمة" التي تُفسد المجتمع أو تفرغه من المال والسعادة⁽⁵⁾،

(1) William J. O' Neal, "The Status of women in Ancient Athens", Vol68, N°3, International Social Science Review, 1993, p17.18.

(2) مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، ط7، دار الوراق، الرياض، 1999، ص16.15.

(3) The Encyclopaedia Britannica Company, "A Dictionary of Arts, Sciences, Literature and General information", vol28, the University Press, England, 1911, p 782.

(4) محمد فريد وجدي، الإسلام دين عام خالد، دائرة معارف القرن العشرين، مصر، 1932، ص 166.

(5) نوال بنت عبد العزيز العيد، "حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية"، بحث مقدم لنيل جائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة عام 1427هـ، الدورة الثانية5، (د.د.ن)، الرياض، 2006، ص16.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

ومنه لم يكن للمرأة في الحضارة الصينية القديمة أية حقوق، بل كانت بمثابة العبيد للرجل تخضع لأوامره ومُهددة الكرامة والمكانة في ظل مجتمع الصين البائد آنذاك، وبالرغم من أن (الفلسفة الكونفوشيوسية الصينية دعت إلى مبادئ وقيم أخلاقية رفيعة إلا أن نظرتها للمرأة لم تختلف عن سابقتها، فظلّ دورها يقتصر على طاعة الرجل فجعلها في مراتب متأخرة وأن المرأة المتعلمة مصدر للمتاعب⁽¹⁾.

تبعاً لما سبق، فإن المتفحص لمكانة المرأة في الحضارة الهندية القديمة يجد أنها لا تختلف نظيراتها المشار إليهن في الحضارات السابقة، فكانت خاضعة للرجل (لا حق لها في الملكية ولا تتمتع إلا بحقوق محدودة جداً في الميراث وفق القانون الهندوسي، فلم يُعرف للمرأة استقلالاً عن الرجل كما جاء في شريعة "مانو"⁽²⁾ وأشار المؤرخ الفرنسي "Gustave Le Bon غوستاف لوبون" في مؤلفه " حضارة العرب" بأن الهندوس كانوا يرون بأنه: ليس المصير المقدر والريح والموت والجحيم والأفاعي والنار أسوأ من المرأة⁽³⁾، معتبرينها أمرّ من الموت فهذا يبرز درجة الانحطاط والإهانة والإذلال بالمرأة وبشخصها، ويُضيف "عودة حجاب" بأن (المرأة الهندوسية التي يتوفى زوجها كانت تظل في حداد بقيت حياتها، وكانت حسبهم مصدر شؤم لكل من تنظر إليه والأفضل لها أن تُحرق مع زوجها وإلا لقيت الهوان الذي يفوق عذاب النار)⁽⁴⁾، إلى جانب هذا حُرمت المرأة الهندية من التعليم وقُيّدت حريتها، وإن توفرت إلا أنها كانت بحسب الحدود التي يرسمها الرجل⁽⁵⁾، فالمرأة الهندية لم تعرف الحرية، إذ تحتل مكانة دونية فنُكرت إنسانيتها ولم يُعترف بحقوقها بل تُقل عاتقها بالكثير من الواجبات.

مروراً ب حضارة بلاد الرافدين التي تلقت فيها المرأة أشكال ومظاهر عنف عدة، إذ(اعتبرت

⁽¹⁾ David Robert Mace, Vera Mace, **Marriage: East and West**, Doubleday & Company, Garden City, new York, 1960, p67.

⁽²⁾ The Encyclopaedia Britannica Company, Op-cite 782.

⁽³⁾ غوستاف لوبون، **حضارة العرب**، تر: عادل زعيتر، مؤسسة هنداي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012، ص 419.

⁽⁴⁾ عودت حجاب، **المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية**، ط10، دار طبية، الرياض، 2006، ص 50.

⁽⁵⁾ Vikas Nandal, Ms. Rajnishp, **"Status of Women through Ages in India"**, Vol 3, International Research Journal of Social Sciences, January 2014, p21,25.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

التشريعات الآشورية الزوجة متضامنة مع الزوج في ديونه وعواقب أخطائه وجرائمه، ومن أغرب وأقصى مظاهر العنف ضد المرأة أنه في حالة اغتصاب الزوج لفتاة ما تُسلم زوجته لوالد الفتاة لينكحها من يشاء ولا تُرد إليه⁽¹⁾، وبذلك كانت المرأة تعاقب على أفعال وجرائم لم ترتكبها، فكان التشريع الآشوري يحط في غالب من قيمتها.

كان المجتمع الفارسي بدوره ينظر للمرأة نظرة احتقار وازدراء، ويُعاقبها لأي إساءة أو تقصير في حق زوجها، فكانت (قوانين "زرادشت" ظالمةً وجائرةً في حق المرأة وفي حال توافر براهين عن عدم إخلاصها فلا مفر لها من الانتحار، غير أن هذا القانون تم تخفيفه مع مجيء عهد الساسانيين بحيث صارت عقوبة المرأة لأول مرة السجن⁽²⁾، ولم يكن في شريعة "الزرادشتية" اعتراف بالمحرمات، فكان يُباح للرجل أن يتزوج بمحارمه⁽³⁾، وهذا إن دلّ إنما يدل بوضوح على قساوة الإهمال الذي كانت تُعانيه المرأة في المجتمع الفارسي.

إن المرأة في الجاهلية العرب- يقطون في شبه الجزيرة العربية- بدورها ليست أوفر حظ من أخواتها في الشعوب القديمة، فمن المتعارف عليه أن العرب بجل البنين على البنات وكانوا يتشاءمون من ولادتهن بل ويصل ببعضهم إلى حد وأدها، قال تعالى: "وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ"⁽⁵⁸⁾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَّا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ"⁽⁵⁹⁾⁽⁴⁾، ولعل الخشية من الفقر نظراً لعيشهم في أرض قاحلة كانت من أسباب قتل أهل الجاهلية للأولاد لاسيما البنات.

وعدّ الشاعر "عبيد الله بن عبد الله بن طاهر" وسائل الستر التي كان يريها كل أب لابنته

⁽¹⁾ عبد العزيز صالح، الشرق الأدنى القديم: مصر والعراق، الجزء 1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2012، ص 766،767.

⁽²⁾ حسن الجواهري، أوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي من منظور إسلامي، مركز الأبحاث العقائدية، إيران، 2007، ص 17.

⁽³⁾ زياد مظفر سعيد، محمد الراوي، "مكانة المرأة في التشريع الإسلامي"، العدد 3، المجلد 17، مجلة التربية والعلم، جامعة الموصل -العراق-، 2010، ص 258.

⁽⁴⁾ سورة النحل الآية 58،59.

وفضّل القبر عليها جميعاً: لكل أبي بنتٌ يُرجى بقاءها ثلاثة أصهارٍ إذا ذكر الصهرُ
فبيّت يُعطيها وبعْلٌ يصونها وقبرٌ يُوارِيها، وخيرهم القبر.⁽¹⁾

تعدى العنف ضد المرأة إلى العنف الجنسي، فإذا كان لأحد من أهل الجاهلية أمة أرسلها تزني للمتاجرة بها، فجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت⁽²⁾، وكانت المرأة كالمال تورث عن الرجال كما يورث المال ولو كرهاً، فنزلت الآية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا"⁽³⁾.

رغم اختلاف النظرة للمرأة على مرّ الحضارات البشرية - كما سبق وأن رأينا - باختلاف المعتقدات وبتعدد الرؤى حول المرأة تبعاً للفلسفات السائدة في كل حضارة إلا أن مجملها كانت نظرتها دونية ومعنفة للمرأة، مُستعبدة ومُضطهدة تخضع لسلطة وهيمنة الرجل المتداولة، فكان هناك انتهاكاً صارخاً لأدنى حقوقها الأساسية، وإن شهدت خلالها بعض الإنصاف للمرأة.

إن مجيء الإسلام يُعد ثورة بحق ومنعرجاً حاسماً لما كانت عليه النساء في الحضارات القديمة، فجعل للمرأة مكانة مرموقة في المجتمع مُعترفاً بحقوقها المادية والمعنوية التي طالما هُضمت نتيجة بطش وجهل الشعوب القديمة، وأعظم الأدلة ما جاء في القرآن الكريم من آيات محكمات و أقوال نبوية تُعزز مكانة المرأة في المجتمع، فمن القرآن الكريم قوله تعالى في سورة الروم: "مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"⁽⁴⁾، كما جعل للمرأة مهراً كحق من حقوقها، فكفل الإسلام حقوقها الاقتصادية، ونهى الله عز وجل "عن حرمانها من الميراث الذي كان سائداً حتى في بداية الإسلام، ومن ذلك قوله تعالى: "... وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا"⁽⁵⁾.

(1) أحمد محمد الحوفي، المرأة في الشعر الجاهلي، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.س) ص 292.

(2) أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، المجلد السادس، دار طيبة، الرياض، 1999، ص 54.

(3) _____، تفسير القرآن العظيم، المجلد الثاني، دار طيبة، الرياض، 1999، ص 239، 240.

(4) سورة الروم الآية 21.

(5) سورة النساء الآية 7.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

وكذا قوله تعالى "...لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ..."⁽¹⁾، ودعا الإسلام إلى الرأفة بالمرأة والإحسان لها قوله تعالى في سورة النساء "وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ".

وقد بلغ من تكريم الإسلام للمرأة أنه خصص باسمها سورة قرآنية "سورة النساء"، فيها الأحكام الخاصة المنصفة العادلة للنساء وأمورهن، كما أنكر الزنا وإكراه البنات عليها ونهى عنها فقال تعالى: "وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا"⁽²⁾، وشدد "الله سبحانه وتعالى" في الإنكار على الجاهلية في دفن البنات وهم أحياء فقال تعالى: "وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ⁽⁸⁾بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ⁽⁹⁾"⁽³⁾، وسميت بالموءودة بحسب شرح الإمام "القرطبي" لما يطرح عليها من التراب فيؤودها أي يثقلها حتى تموت، ومنه قوله تعالى: "وَلَا يُؤُودُهُ حِفْظُهُمَا" أي لا يثقله⁽⁴⁾.

أوصى "رسول الله صلى الله عليه وسلم" إضافة لما سبق لما جاء في القرآن الكريم بالمرأة خيراً، وحارب التقاليد الظالمة التي هضمت من حقوقها، فعن "أبي هريرة رضي الله عنه" أن "النبي صلى الله عليه وسلم" قال: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضَلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا" رواه البخاري، وكما جاء في قول "أنس بن مالك رضي الله عنه" أن "النبي صلى الله عليه وسلم" كان في سفر وكان له غلاماً يحدو بالنساء يُدعى "أنجشة" فقال "النبي صلى الله عليه وسلم": "ويحك يا أنجشة، رويدك سوقاً بالقوارير"⁽⁵⁾، كما نهي "المصطفى صلى الله عليه وسلم" عن ضرب النساء، فقد ورد في صحيح سنن أبي داود، عن "إياس بن عبد الله بن أبي ذباب" قال: قال "رسول الله صلى الله عليه وسلم": "لا تضربوا إماء الله"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ سورة النساء الآية 11.

⁽²⁾ سورة النور الآية 33.

⁽³⁾ سورة التكاوير الآية 9.8.

⁽⁴⁾ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآيات الفرقان، الجزء 22، مؤسسة الرسالة، لبنان، 2006، ص 102.

⁽⁵⁾ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار إين الكثير، بيروت، 2002، ص 1321. 1537.

⁽⁶⁾ محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، المجلد الأول، مكتبة المعارف، الرياض، 1998، ص 597.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

وقد كرم الإسلام المرأة بنتاً، حيث ورد في " صحيح المسلم " أن " الرسول صلى الله عليه وسلم " قال: " مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ ابْنَاتِ بَشِيٍّ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ " رواه مسلم⁽¹⁾.

آيات قرآنية عدة وأحاديث نبوية متعددة تدل بوضوح بأن الإسلام لم يعتبر المرأة مُهانة أو مكروهة، بل اهتم بها اهتماماً بالغاً وعظيماً فأحاطها بكل سبل التربية والرعاية لم تعهده أمة من الأمم على مرّ العصور والدهور، فاعتز بها وصانها وأحاطها بسياج من وسائل الحماية والتكريم لها.

2. تأصيل كرونولوجي لمفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية

يرتبط نشأة مفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية بعمل المنظمات والحركات النسائية، التي لفتت الانتباه إلى حقيقة أن العنف ضد المرأة لم يكن نتيجة أعمال سوء فردية عفوية، وإنما نتيجة علاقات هيكلية عميقة الجذور بين الرجل و المرأة⁽²⁾، والملاحظ أن هدف الحركات هو تحرير المرأة من كل القيود التي تمارس عليها من قبل الرجل، وكذا البحث عن المساواة بينهما، فضلاً عن ترسيخ مفاهيم وقوانين ترفع من قيمة المرأة وتُعَلِّي شأنها (وقد بدأت بوادر هذه الحركات في الظهور مع عصر النهضة الأوروبية ما بين 1550-1700م)، واقتصرت جهودها في بادئ الأمر على تصحيح بعض المفاهيم والأوضاع الخاصة بالمرأة القامعة لها⁽³⁾.

ظهر بعض الفلاسفة بدايةً من القرن التاسع عشر الذين طالبوا بالمساواة قانونياً أمثال " جون استيوارت ميل John Stuart Mill " فاتخذت النساء آنذاك آراءه في كتابه " استعباد النساء " أصولاً للنسوية (...). وحتى منتصف القرن ذاته، كانت أصوات النساء تُسمع منفردة دون إنشاء منظمات، وتزامناً مع الثورة الأوروبية وتساعد الدعوة للديمقراطية بدأت التنظيمات النسائية في الظهور للمطالبة بحقوقهن، وفي عام (1966) أسست الكاتبة الأثوية " Betty Friedan بيتي

(1) مسلم بن حجاج، صحيح المسلم، المجلد الأول، دار طيبة، الرياض، 2006، ص 1215.

(2) دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 61، البند 60، رمز الوثيقة A/61/122/Add.1، 6 جويلية 2006، ص 18.

(3) مها بنت علي المانع، " مفهوم العنف ضد المرأة وجذوره التاريخية "، مجلة البيان، العدد 210، الشركة الوطنية للتوزيع السعودية، ماي 2012، ص 40.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

فريدان " أولى المنظمات الأنثوية تحت مُسمى " المنظمة الوطنية للمرأة"، مستقطبتاً بذلك غالبية المجموعات النسوية، وبعد اتساع عضويتها غيّرت اسمها إلى " حركة تحرير المرأة" وعُرفت فيما بعد بالحركة الأنثوية، ونتيجةً لانتشار نشاطها في أمريكا انتشرت ظاهرة الحركات الأنثوية في أوروبا وفرنسا⁽¹⁾، وبعد مواجهات وجهود عديدة من قبل الحركات الأنثوية، تمكّنت من فرض نفسها من خلال التحالف مع منظمات حقوق الإنسان.

ويمكن رصد بدايات نشأة مفهوم العنف ضد المرأة والاعتراف به في الاتفاقيات الدولية وفق ثلاثة مراحل على النحو الآتي:

① المرحلة الأولى: ما قبل بروز مفهوم العنف ضد المرأة ضمن المؤتمرات والاتفاقيات وقائمة حقوق الإنسان:

يُعد ميثاق الأمم المتحدة الذي أُعتمد عام(1945) أول مُعاهدة دولية تُشير إلى المساواة بين الجنسين في الحقوق، ليؤكد بعدها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان* مبدأ المساواة بين البشر جميعاً، ومع ارتباط مؤسسات الأمم المتحدة بالمنظمات الأنثوية ازداد الاهتمام الدولي بالعنف ضد المرأة⁽²⁾، ومن خلال استقراءنا لنصوص الإعلان العالمي نلاحظ أن في مجملها تركز على المساواة بين الجنسين دون نص صريح يتعلق بالعنف ضد المرأة .

تُشير في إطار الحديث عن المساواة بين الجنسين إلى نصوص العهد الدولي لعام(1966)" العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي نص في مادته الثانية على أنه: (تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام كافة الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع

⁽¹⁾ مها بنت علي المانع، المرجع السابق، ص40.

* وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان، صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم، وهو يحدد للمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالمياً، وترجمت تلك الحقوق إلى 500 لغة من لغات العالم. نقلاً عن موقع الأمم المتحدة <http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html> بتاريخ

12/07/2017 سا: 08:12.

⁽²⁾ مها بنت علي المانع، المرجع السابق، ص41.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

الأفراد الموجودين في إقليمها وفي ولايتها دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس (...)⁽¹⁾، والملاحظة ذاتها في نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنطبق على مجمل ما جاء في نصوص العهد الدولي من حيث التركيز على المساواة بين الجنسين، دون إشارة تذكر إلى العنف ضد المرأة.

نلاحظ من جهة ثانية أن الصبغة العامة التي طبعت الاتفاقيات والإعلانات المشار إليها سابقاً عدم تناول قضايا المرأة، لعل هذا الأمر جعل الجمعية العامة للأمم المتحدة تفكر في ضرورة وضع اتفاقية خاصة بالتمييز ضد المرأة، ووضع السبل الكفيلة للقضاء عليه، ومنه إصدارها لإعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام (1967)*، واعتبر التمييز ضدها يُنافي كرامتها.

تماشياً مع ماسبق، كان للحركة النسوية الدولية صدىً كبير في فترة السبعينيات، مبرزتاً دور المرأة كناشط وعضو فعال في تنمية المجتمع، لتعلن الجمعية العامة عام (1975) بوصفها السنة الدولية للمرأة، ونظمت خلالها المؤتمر العالمي الأول المعني بالمرأة الذي عُقد في المكسيك، لتعلن لاحقاً السنوات (1976-1985) بوصفها عُقد الأمم المتحدة للمرأة- المساواة، الإنماء، السلم-⁽²⁾، لذا يُعد أول مؤتمر خاص بالمرأة أشرفت عليه الأمم المتحدة، كما أن برنامج مؤتمر المكسيك لم يُشر صراحةً للعنف ضد المرأة، غير أن محكمة المنظمات غير الحكومية التي عُقدت بالتوازي مع المؤتمر في مدينة مكسيكو وكذلك المحكمة الدولية المعنية بالجرائم ضد المرأة التي عُقدت في بروكسل عام (1976) أبرزتا أشكالا عدة من العنف ضد المرأة⁽³⁾، ونُشير هنا إلى أن الاهتمام بقضايا المرأة انصب في بادئ الأمر على العنف داخل نطاق الأسرة لتركز بعدها الأمم المتحدة على الثلاثي

⁽¹⁾ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، المادة 2، قرار رقم 2200 المؤرخ في 16 ديسمبر 1966 بدء التنفيذ في 23 مارس 1972، ص 03.

*إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، رمز الوثيقة A/RES/2263، الدورة 22، المؤرخ بتاريخ 7 نوفمبر 1967.

⁽²⁾ موقع هيئة الأمم المتحدة <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/> تاريخ الإطلاع 10/07/2017 سا 10:24.

⁽³⁾ أشرف طلبه، "تطور الاهتمام بظاهرة العنف ضد المرأة"، نقلاً عن الموقع: https://ashraftolba.blogspot.com/2011/11/blog-post_11.html تاريخ النشر: 2011/11/11، تاريخ الإطلاع: 2018/01/14، سا: 22:11.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

المساواة بين الرجل والمرأة والنظر إلى المرأة كعنصر فعال يُساهم في التنمية، إضافةً إلى إسهامات المرأة في بعث السلم وتعزيزه في العالم.

اعتمدت بعدها الجمعية العامة في 18 ديسمبر 1979 على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمتعارف عليها باسم "السيداو CEDAW"^{*}، وأشارت في ديباجتها على أنه بالرغم من تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعديد من الإعلانات على عدم التمييز ضد المرأة إلا أن هذا الأخير يظل قاصراً، وقد حددت الاتفاقية في موادها الثلاثين صراحةً التمييز ضد المرأة التي استهلتها بتعريف التمييز ضد المرأة، حيث نصت المادة الأولى على أنه: (لأغراض هذه الاتفاقية يعني مصطلح «التمييز ضد المرأة» أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على قدم المساواة مع الرجل، (...))، وما يُعزز هذه المادة ما جاء في المادة الثانية التي تُلزم الدول الأطراف بضرورة انتهاج كافة الوسائل واتخاذ كافة الإجراءات للقضاء على التمييز ضد المرأة⁽¹⁾، وعليه تمثل المادتين الأولى والثانية حجر الزاوية لاتفاقية سيداو التي تُعد إضافةً جوهرية للمرأة وقضاياها.

ما يلاحظ على نصوص الاتفاقية غياب أي إشارة إلى العنف ضد المرأة، ماعدا المادة السادسة التي أشارت إلى مظهرها من مظاهره وهو الاتجار بالمرأة واستغلالها، عدا ذلك ركزت باقي المواد على المساواة وعدم التمييز، غير أنه وإن لم تكن هناك مواد صريحة تتعلق بالعنف ضد المرأة إلا أنه يُمكن اعتبار ما احتوته بعض المواد ضمناً يُشير إلى ذلك.

^{*} معاهدة دولية تم اعتمادها في الثامن عشر من ديسمبر عام 1979م، وتنص على القضاء على جميع أشكال التمييز الذي يمارس ضد المرأة، وتعتبر هذه الاتفاقية وثيقة حقوق دولية للنساء أصدرتها وأقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، ودخلت حيز التنفيذ عام 1981م وتتألف من 30 مادة، وصادقت 187 دولة من مجموع 194 دولة، ولم تصادق ثماني دول على هذه الاتفاقية وبالتالي لم توقع عليها من بين هذه الدول الولايات المتحدة الأميركية وإيران، الصومال، السودان، تونجا،... ووقعت بعض الدول عليها ولكن قامت على التحفظ على بعض بنود الاتفاقية، نقلاً عن الموقع: <http://www.mawdoo3.com>، تاريخ النشر: 2014/09/18، سا: 08:20، تاريخ الإطلاع: 2017/12/21 سا: 18:42.

⁽¹⁾ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 34، رمز الوثيقة A/RES/34/180، 18 ديسمبر 1979، ص 06.

② المرحلة الثانية: بداية ظهور مفهوم العنف ضد المرأة

عُقد -بعد مرور خمس سنوات على مؤتمر المكسيك- المؤتمر العالمي الثاني كوبنهاجن عام (1980)، الذي تضمّن برنامجه نداءً لإجراءات وطنية لتأمين وحماية النساء وميراثهن، وتم تشجيع الحكومات على إنهاء الصور النمطية للنساء، وتُعد الوثيقة الصادرة عن المؤتمر أول وثيقة رسمية للأمم المتحدة تتناول العنف ضد المرأة⁽¹⁾، ويُمكن اعتبار المؤتمر الثاني كاستعراض وتقويم للتقدم الذي تم خلال الخمس سنوات، والعمل على تشخيص مدى تنفيذ التوصيات التي جاءت في المؤتمر الأول. أُستعرض خلال المؤتمر العالمي الثالث الخاص بالمرأة في نيروبي (1985) منجزات عُقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام في نيروبي وشارك فيها نحو (15000) ممثلاً من ممثلي المنظمات غير الحكومية، وإدراكاً منها أن أهداف مؤتمر المكسيك لم تتحقق على نحو كافٍ، اعتمدت (157) حكومة مشاركة استراتيجيات "نيروبي" التطلعية لسنة (2000) مُمهّداً بذلك للإعلان عن جميع المسائل بوصفها قضايا المرأة⁽²⁾، وانطلاقاً من مؤتمر نيروبي اتسع نطاق المعرفة بالعنف وبمسبباته والتدابير الرامية إلى مكافحته، باعتباره يُمثّل عقبة أمام تحقيق المساواة والتنمية.

تناول المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة (لجنة وضع المرأة عام)* عام (1990) مفهوم العنف ضد المرأة في التوصيات الصادرة عن استعراض وتقييم استراتيجيات "نيروبي" التطلعية، والتي أكد فيها انتشار العنف ضد المرأة ووجوب اتخاذ التدابير لإنهاءها⁽³⁾، ومن

⁽¹⁾ شبكة النساء في ظل قوانين المسلمين، حقوق الإنسان والمساواة النوعية، رقم الملف 29، نوتتهام، المملكة المتحدة، 2013، ص 19.

⁽²⁾ موقع هيئة الأمم المتحدة/ <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/> تاريخ الإطلاع 2017/10/07 سا 11:15.

*لجنة تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، تأسست عام 1946، وتعتبر الهيئة الرئيسية المخصصة لصنع السياسة العالمية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، تهدف لجنة وضع المرأة إلى إعداد التوصيات والتقارير للمجلس حول تعزيز حقوق المرأة في مختلف المجالات، نقلاً عن موقع هيئة

الأمم المتحدة للمرأة <http://www.un.org/ar/aboutun/structure/unwomen/csw.shtml> تاريخ الاطلاع: 2017/12/21 سا 18:48.

⁽³⁾ موقع هيئة الأمم المتحدة / <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/> تاريخ الإطلاع 2017/10/07 سا 11:15.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

التوصيات العامة التي اعتمدها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة التوصية العامة رقم (14) المتعلقة بختان الإناث، مُعربةً من خلالها عن قلقها في استمرار ممارسة ختان الإناث وغيرها من الممارسات التقليدية التي تُضر بصحة المرأة⁽¹⁾، وأوصت بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للقضاء على هذه الممارسة التقليدية العنيفة.

③ المرحلة الثالثة: الاعتراف الصريح بالعنف ضد المرأة ضمن حقوق الإنسان

واصلت الحركات النسائية جهودها من أجل دفع الدول والجمعيات العامة للاعتراف الصريح بالعنف ضد المرأة ضمن حقوق الإنسان، (ففي عام (1991) أوصت " لجنة وضع المرأة "بوضع إطار لصك دولي بالتشاور مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة يتناول صراحة قضية العنف ضد المرأة، واعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم (1991/8) المعنون بـ " العنف ضد المرأة بجميع أشكاله "وحث الدول على اعتماد تشريعات تُحظر العنف ضد المرأة، وبعدها بعام (1992) أصدرت لجنة " سيداو " في دورتها الحادية عشر توصية بعنوان "العنف ضد المرأة" نصت في الفقرة السادسة منه على أن (العنف ضد المرأة شكلاً من أشكال التمييز القائم على أساس الجنس)⁽²⁾.

تماشياً مع ماسبق، ولتدارك النقص الذي اعترى اتفاقية " سيداو "عام(1979)، وبجهود متواصلة أصبحت مسألة العنف ضد المرأة، مسألةً متقدمة في المؤتمرات والإعلانات الدولية، حيث اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 20 ديسمبر 1993 الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة؛ خلال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد بفيينا، ودعا المؤتمر إلى ضرورة القضاء على العنف القائم على أساس الجنس، وجميع أشكال المضايقة الجنسية، وحث الدول على مكافحة العنف ضد المرأة وفقاً لأحكام إعلان المؤتمر، مُشدداً في فقرته (38) على إزالة أي تضارب يُمكن أن ينشأ بين حقوق المرأة والآثار الضارة المترتبة عن بعض الممارسات التقليدية)⁽³⁾.

⁽¹⁾ لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة التاسعة، التوصية العامة رقم 14، ختان الإناث، رمز الوثيقة A/45/38، 1990، ص3.

⁽²⁾ مها بنت علي المانع، المرجع السابق، ص41.

⁽³⁾ 20 عاماً من أجل العمل لحقوقك - المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان - 25 جوان - 1993، إعلان وبرنامج عمل فيينا، منشورات مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام للأمم المتحدة، أوت 2013 ص35.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

قياساً على ماسبق، يُعد إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة إطاراً دولياً لتعريف العنف الممارس على أساس الجندر - النوع الاجتماعي -، وأول أهم وثيقة دولية تصدر بشأن حقوق الإنسان في أواخر القرن العشرين تختص بمعالجة هذه المسألة بشكل واضح وصريح، حيث (نصت المادة الأولى من الإعلان على أن العنف ضد المرأة: (أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس، ويترتب عليه أو يُرجح أن يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة) ⁽¹⁾، ويُضيف في مادته الثانية: (... ويشمل العنف ضد المرأة الذي يحدث في إطار الحياة الخاصة - الأسرة -، الضرب، التعدي الجنسي على الإناث، العنف المتصل بالمهر، اغتصاب الزوجة، ختان الإناث، وغيرها من الممارسات الأخرى المؤذية للمرأة، أما العنف الذي يقع في إطار المجتمع العام كالاغتصاب، التحرش الجنسي)، فيما ركزت المادة الثالثة على بعض الحقوق أُشير إليها مع إدخال ضوابط الشريعة الإسلامية في ذلك كالحق في الحياة، الحق في المساواة، الحق في الحرية والأمان الشخصي ⁽²⁾.

إن الاعتراف بالعنف ضد المرأة جاء نتيجة لمجهودات وكفاح مستمر من قبل الحركات النسوية طيلة المؤتمرات الدولية لحماية حقوق الإنسان التي توجت بوثائق واتفاقيات دولية عديدة (الجدول رقم 1-1)، تضع معايير وشروط تهدف صراحةً أو ضمناً لحماية المرأة من العنف، والتي أكدت غايتها على ضرورة القضاء على العنف ضد المرأة وجميع أشكال التمييز ضدها وحث الدول على اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لذلك.

وهكذا تواصلت المؤتمرات الداعية إلى حماية المرأة من العنف - والتي لازالت في استمرار -، بعد الاعتراف الصريح به، وامتد لحماية المرأة من أوقات السلم إلى أوقات النزاعات المسلحة، لذا (أصدر مجلس الأمن بوصفه صاحب الاختصاص الأصيل في حماية الأمن والسلم الدوليين قراره

⁽¹⁾ إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 48، البند 111، رمز الوثيقة

A/RES/48/104، المؤرخ بتاريخ 23 فيفري 1994 ص 3.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 3.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

رقم(1325) لسنة (2000)، وكذا القرار (1888) لسنة (2008) والمتمثل في حماية النساء والأطفال من جميع أشكال العنف لاسيما العنف الجنسي⁽¹⁾.

وتتوجهاً لمختلف المحافل الدولية المتعلقة بقضايا المرأة والعنف المرتكب ضدها (أعلنت الأمم المتحدة يوم 25 نوفمبر* من كل سنة كيوم عالمي للقضاء على العنف ضد المرأة بموجب القرار رقم (54/134)).⁽²⁾

الجدول رقم (1-1): يُمثل أهم الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تهدف صراحةً أو ضمناً لمنع العنف ضد المرأة أو مكافحته أو حماية حقوق ضحايا العنف⁽³⁾

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(سيداو)

البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(سيداو)

البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966

الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو للإنسانية أو المهينة

بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة الجريمة غير المنظمة عبر الحدود الوطنية

قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم(1325)والقرارات ذات الصلة (بشأن النساء في مناطق

الصراع(2000)

⁽¹⁾ بن عطا الله بن علي، المرجع السابق، ص 60، 61.

* استمد هذا اليوم من الاغتياال الوحشي في سنة 1960 للأخوات الثلاث ميرابال اللواتي كن من السياسيات الناشطات في الجمهورية الدومينيكية، بناءً على أوامر الحاكم الدومينيكي روفائيل تروخيلي وفي هذا السياق، حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 25 نوفمبر في عام 1999 اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، ودعت الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية؛ لتنظيم فعاليات ذلك اليوم المخصص للتعريف بهذه المشكلة، نقلاً عن موقع الأمم المتحدة <http://www.un.org/ar/events/endviolenceday/background.shtml>، تاريخ الإطلاع 2018/01/04، سا: 14:41.

⁽²⁾ اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 54، البند 109، رمز الوثيقة

A/RES/54/134، بتاريخ 07/02/2000، ص 03.

⁽³⁾ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، المرأة في الحياة الاجتماعية العامة: النوع الاجتماعي والقوانين والسياسات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ترجمة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2017، ص 245.

3. أشكال العنف ضد المرأة ومُسبباتها

3-1. أشكال العنف ضد المرأة

يتضح من المفاهيم التي أُدرجت عن مفهوم العنف ضد المرأة فيما سبق بأن هناك أشكال عدة للعنف الممارس على المرأة، التي اختلفت تقسيماتها بتعدد الأدبيات العلمية وباختلاف المجتمعات ذاتها، ومن بين تصنيفات أشكال العنف الموجه ضد المرأة ما أورده إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة عام (1993) في المادة الثانية، التي أوضحت ثلاث أشكال للعنف وهي العنف اللفظي، الجسدي، والجنسي، ويُضاف إلى هذا العنف النفسي، الاقتصادي، والعنف الصحي فضلاً عن العنف الإلكتروني وكذا الإعلامي، وفيما يلي شرح موجز لكل منها:

3-1-1. العنف اللفظي أو اللغوي The verbal violence:

يُعد العنف اللفظي من أولى مراحل وأشكال العنف، وهناك من يُطلق عليه مصطلح العنف اللامادي لكونه لا يتجسد بفعل بل يتم ممارسته من خلال اللفظ والقول والكلام. يشمل العنف اللفظي أساليب تؤذي المرأة، إما بسبّها أو شتمّها أو الصراخ عليها أو تلقيبها بأسماء حقيرة وإبداء عدم الاحترام والتقدير لها، أو تعييرها بصفة فيها أو بأهلها مما يزعزع ثقتها بنفسها، ويعتبر من أخطر أنواع العنف رغم عدم تركه آثاراً مادية (...)⁽¹⁾، ومنه فالعنف اللفظي هو الإساءة اللفظية للمرأة وأي قول مُهين يصدر من شخص ضد المرأة والذي يحط من قيمتها ويُمس شخصها، وقد يتطور العنف اللفظي ليصبح عنفاً جسدياً.

وفيما يلي شرح موجز لأبرز مظاهر ومؤشرات العنف اللفظي:

أ- السب والشتم:

يُعد السب والشتم من أبرز الأساليب استخداماً من طرف الشخص العنيف، لإظهار ما يختلجه من مشاعر الغضب، أو التقليل من شأن الشخص المعنف، (والأصل في كلمة " السب كما

⁽¹⁾ عالية أحمد صالح ضيف الله، العنف ضد المرأة: بين الفقه والمواثيق الدولية - دراسة مقارنة - ، دار المأمون، الأردن، 2010، ص 205.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

جاء في معجم "مقاييس اللغة": القطع، فنقول سب الشيء أي قطعه وسب الدابة أيعقرها، وقوله سُبَّ أي شَتِمَ⁽¹⁾، فالسب كلام قبيح يتلفظ به الشخص اتجاه آخر بغرض الانتقاص والاستخفاف به، وهو متلازم مع الشتم، والشتم لغةً مصدر شتم يشتم شتماً، والإسم الشتيمة والشتيم: السب، يُقال شتمه وشاتمته: سبّه⁽²⁾، والسب اصطلاحاً هو الإطنباب في الشتم والإطالة فيه، فالشتم هو تقييح أمر المشتوم بالقول، وأصله من الشتمة وهي فُبح الوجه (...)⁽³⁾، فنقول كلام شتيم أي قبيح.

ب- التناز بالألقاب:

يُشير مصطلح التناز إلى التداعي بالألقاب المكروهة، ومناداة الشخص بأفبح أسمائه ازدراءً له وتعيراً به، وهو ما جاء في معجم "الوسيط" (تنازوا بالألقاب أي تعايروا وتداعوا بالألقاب، و النبزة: العياب بالناس بألقاب السوء مهانةً لهم⁽⁴⁾، ويُعد التناز بالألقاب من أكثر مظاهر العنف اللفظي انتشاراً، وتعرض المرأة في حياتها لمواقف تتلقى فيها عبارات وأسماء لا أخلاقية وفي مختلف الأوساط الواقعية والافتراضية.

2-1-3. العنف الجسدي: The physical Violence

عرفت منظمة الصحة العالمية (OMS) العنف الجسدي على أنه: (استخدام القوة الجسدية ضد شخص أو مجموعة من الأشخاص، مما ينتج عنه أذى جسدي أو جنسي أو نفسي، ويشمل أفعال الضرب بالركل، الخنق، الضرب بأداة حادة، (...)⁽⁵⁾، ولعل ما يُميز العنف الجسدي عن اللفظي إمكانية تشخيصه وقياس شدة خطورته على الضحية.

من جهته قدم كل من "Nancy A. Crowell" و "Ann wolbert Burgess" مفهوماً

(1) أحمد بن فارس بن زكريا أبي الحسين، معجم مقاييس اللغة، الجزء الثالث، دار الفكر، (د.م.ن)، 1979، ص 63.

(2) محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري جمال الدين أبو الفضل، لسان العرب، المجلد 12، دار صادر، بيروت، 1968، ص 318.

(3) العسكري أبي الهلال، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، 1997، ص 52.

(4) شوقي ضيف، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص 897.

(5) Organisation internationale du travail et conseil internationale des infirmiers, Directives générales sur la violence au travail dans les secteur de la santé , première édition , imprimé en suisse maquette PAO ,jenéve 2002, p 4

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

للعنف الجسدي ضد الزوجات باعتباره: (أي أفعال مقصودة تصدر من الزوج ضد الزوجة، وينتج عنها إصابة أو أذى مثل الضرب والدفع والرفس والصفع والركل أو استخدام الآلات الحادة أو الأسلحة في التعامل)⁽¹⁾، إذ يوضح هذا المفهوم أدوات وطرق ممارسة العنف الجسدي، ومنه فالعنف الجسدي ضد المرأة يتمثل في أي إساءة مقصودة موجهة للمرأة، تُسبب لها أذى جسدي باستخدام أدوات مختلفة وتختلف درجته باختلاف شدة قسوته.

وفيما يلي شرح موجز لأبرز مظاهر ومؤشرات العنف الجسدي:

أ- الضرب:

يُعتبر الضرب من أبرز مظاهر صور العنف الجسدي، والضرب كما جاء في " معجم الوسيط"⁽²⁾ مصدر ضرب يضربُ ضرباً، وله عدة معاني منها:

- القبض والإمساك فيقال ضرب فلان على يد فلان أي أُمسِكَ وقُبِضَ.
- الحجر والمنع من التصرف : فيقال ضَرَبَ القاضي على يد فلان بمعنى حجر عليه ومنعه من التصرف.
- إفساد الأمر: فيقال ضَرَبَ فلان على فلان بمعنى أفسد عليه أمره.
- إصابة الشيء وصدمه: فيقال ضَرَبَ الشيء ضرباً و تَصَرَّباً.
- الاحتقار والإهمال فيقال ضَرَبَ فلان عرض الحائط، بمعنى أهمله وأعرض عنه احتقاراً.

ب- الاختطاف:

الاختطاف من الفعل خطف أي جذبته وأخذه بسرعة، استلبه واختلسه"⁽³⁾، ويندرج الاختطاف ضمن مظاهر العنف الجسدي بالدرجة الأولى، وقد يؤدي إلى باقي أشكال العنف بمظاهره المتعددة كالعنف الجنسي والاقتصادي و كذا العنف النفسي من تهيب وتخويف.

(1) Nancy A. Growell, Ann W Burgess.W, **Understanding Violence Against Women**, National Academy Press, USA,1996, p 14

(2) شوقي ضيف، المرجع السابق، ص 536.

(3) المرجع نفسه، ص 244.

3-1-3. العنف النفسي The Psychological Violence:

ينتج العنف النفسي عن المعاملة غير اللائقة للمرأة، وهو قريب جداً من العنف اللفظي لكن يختلف من حيث مظاهر ممارسته.

يُعرف العنف النفسي على أنه (أي فعل مؤذ لنفسية المعنّف ولعواطفه بدون أن تكون له آثار جسدية، إلا أن الآلام الناتجة عنه تكون غالباً أكثر استمرارية، ولكونه يُحطم شخصية الإنسان ويُزعزع ثقته بنفسه، ومن مظاهر هذا العنف: الشتم والإهمال وعدم تقدير الذات والتحقير والنعث بألفاظ بذينة والإحراج، والمعاملة كخادم وتوجيه اللوم وإساءة الظن والتخويف بالإضافة إلى التهديد)⁽¹⁾، فلاحظ أن هناك خلط بين مظاهر العنف اللفظي والنفسي، وقد يرجع إلى التقارب بينهما كما أشرنا سابقاً، وأن العنف النفسي قد يكون انعكاس لبعض مظاهر العنف اللفظي.

ويشير "Ola W. Barnett" إلى بعض المظاهر التي يُمكن إدراجها تحت مفهوم العنف النفسي، كالرفض الاحتقار، التجاهل، عدم الاهتمام بالتربية، الجمود العاطفي، الاستغلال، والعزلة (...)⁽²⁾، وهي المظاهر ذاتها تقريباً التي أشار إليها "فرج عبد القادر" في مؤلفه "موسوعة علم النفس والتحليل النفسي"⁽³⁾، من خلال المفهوم الذي قدمه للعنف النفسي، الذي اعتبره بأنه: (السلوك الذي يتسم بالقسوة والشدة والإكراه كرفض الفرد وعدم قبوله، الإهانة والتحقير والتخويف والعزل والاستغلال والبرود العاطفي، الصراع واللامبالاة وعدم الاكتراث بالآخرين وإهمالهم واستغلالهم).

وردت في مقال للباحثان: "Lindsay, J. & Clément, M." بعنوان:

" La violence psychologique: sa définition et sa représentation selon le sexe" مظاهر للعنف النفسي من بينها (الإساءة غير البدنية، الاعتداء العاطفي، القسوة العقلية، سوء المعاملة العاطفية وإساءة المعاملة النفسية... إلخ، وهو العنف الذي يُستخدم من خلالها التعبيرات

(1) Ssan M. Hillier, Barrow Georgia M, **Aging the individual and society**, Minneapolis St Paul, West Publishing Company, 1999, p 292.

(2) Ola W. Barnett and others, **Family violence across the lifespan**, 3ed, sage buplicatins, California USA, 1997, p123.

(3) عبد القادر فرج، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993، ص 55.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

أو الإيماءات، اللامبالاة، نفي الآخر والتصرف وكأنه غير موجود لإلحاق الأذى بالآخر وإذلاله والمساس بذاته مما يفقده الثقة بنفسه⁽¹⁾، كما يمكن إضافة بعض مظاهر للعنف النفسي ضد المرأة كتنقييد الحرية والسيطرة على طرق اتصال المرأة بأفراد العائلة والأصدقاء .

وفيما يلي شرح موجز لأبرز مظاهر ومؤشرات العنف النفسي:

أ- الحرمان:

يُعد الحرمان بأنواعها من بين المظاهر التي تُشير إلى العنف النفسي، وقد ورد مفهوم الحرمان بعدة معاني فنقول:

- حرم فلاناً الشيء حرماناً أي منعه إياه.

- حرّم الشيء حرمةً أي امتنع، ويُقال حرّم عليه كذا.

- حرّم الشيء عليه بمعنى جعله حراماً⁽²⁾.

وتتعدد صور الحرمان الذي تتعرض له المرأة، فقد يكون الحرمان من التعليم، من العمل، من زيارة الأهل، من إبداء الرأي، أو حرمان الفتاة من حق اختيار شريك حياتها، وإجبارها على الزواج دون رضاها، الحرمان من ضروريات الحياة، مظاهر وأخرى غالباً ما تكون لها انعكاسات سلبية على نفسية المرأة إذا استمرت لفترة زمنية طويلة.

ب- الطلاق:

يُعد الطلاق من دون سبب أو التهديد بذلك من المظاهر التي تُبرز العنف النفسي ضد الزوجة، وأحد السلوكيات النفسية العنيفة اتجاهها، كما تُسجل الطلاق العاطفي أو الإهمال العاطفي كأبرز المظاهر في هذا الإطار ويُعد قاتلاً صامتاً للحياة الزوجية ويُشعر المرأة بدونية قيمتها.

3-4-1 العنف الجنسي The Sexual violence:

يُعد العنف الجنسي أشكال العنف ضد المرأة الأقل دراسةً وتحليلاً، إذ ما تمت مقارنته بأشكال

⁽¹⁾ Lindsay Jocelyn, Clément Michèle M, "La violence psychologique : sa définition et sa représentation selon le sexe", Recherches féministes, Vol 11, N°2, Université Laval, Canada, 1998, p141, 142.

⁽²⁾ شوقي ضيف، المرجع السابق ص168، 169.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

العنف الأخرى- بحسب اطلعنا على عدد من الأدبيات العلمية العربية-، وقد يرجع هذا إلى اعتباره من الموضوعات المحتشمة التي يستحي تناولها بالدراسة لدى البعض، فالتحدث عن الجنس يُعد من الموضوعات التي تزداد حساسيتها باختلاف المجتمعات ونظرتها للموضوع.

فعلى الرغم من خطورة العنف الجنسي إلا أن دراسته تُعد خارج الخطاب العلمي عند العرب إلى حد ما، (...) ومن ثمة فإن ما لا يوجد كمفهوم لا يوجد على الإطلاق، فيعمل على إعادة إنتاج نفسه في أشكال قولية وسلوكية مرضية كالنكتة، التحرش المزاح، والكبت⁽¹⁾، ولعل إهمال دراسة موضوع العنف الجنسي لا يقتصر على المجتمعات العربية فحسب، بل إن بعض المجتمعات الغربية كالو.م.أ وكندا، لم تعتبر بعض مظاهره كمشكلة اجتماعية خطيرة إلا بعد النظر لادعاءات النساء المتحرش بهن، ومنه أصبح هناك اهتمام علمي وحكومي⁽²⁾.

قد يرجع الإهمال العلمي المشار إليه سابقاً إلى سكوت بعض النساء اللواتي تعرض للعنف الجنسي، ونجده يتم عن طريق:

- تعبيرات لفظية أو تعليقات جنسية عن المرأة وجسدها.
- التحرش الجنسي والشتم بألفاظ جنسية بذيئة.
- اغتصاب الزوجة أو إجبارها على الممارسة الجنسية بأشكال منحرفة خارج عن قواعد الدين⁽³⁾.

وفيما يلي شرح موجز لأبرز مظاهر ومؤشرات العنف الجنسي:

أ- التحرش الجنسي:

يعتبر التحرش الجنسي واحدة من أبرز المعضلات الاجتماعية الفتاكة التي ترتبط بالدرجة الأولى بطبيعة المجتمع الذي تحكمه أسس جنديرية، وما يزيد من خطورة المشكلة وزيادة انتشارها

⁽¹⁾ عبد الصمد الديلمي، "الجنسانية في المجتمع العربي المصري"، المستقبل العربي، العدد 299، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، جانفي 2004، ص 139.

⁽²⁾ Asyan Sever, "Mainstream Neglect of Sexual Harassment as A Social Problem", Canadian Journal of Sociology, Vol21, N 2, 1996,p188.

⁽³⁾ رجاء مكي، سامي عجم، إشكالية العنف، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2008، ص 9.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

سكوت الضحية من منطلق أن أية مشكلة لا تلقى صدًى من الرأي العام ما لم يصرح بها، ومنه يُعد تحديد مفهوم التحرش الجنسي غايةً في الأهمية، بُغية تثقيف المجتمع حوله والتقييم الضميري وإصحائه، وكذا مساعدة النساء المعنفات وإحاطتهن علماً به لجهلهن ببعض مظاهره.

ويرجع الأصل اللغوي لكلمة التحرش بحسب " المعجم الوجيز " إلى الفعل "حرش" بمعنى "حَدَش"، تحرش به أي تعرض له ليُهيجه⁽¹⁾، ويبدأ التحرش الجنسي غالباً بسلوك علني بنظرة غير لائقة أو قول مبني على أساس الجندر، وقد ينتهي إلى سلوك جنسي مُنحط.

ب- الاغتصاب:

يُعد الاغتصاب من أشد مظاهر العنف الجنسي خطورةً على المرأة التي توضع في مصاف الجرائم التي ترتكب في حقها وكرامتها وشرفها، هذه المعضلة الخطيرة التي تتعرض لها بعض النساء بشكل مفاجئ أو تحت العنف، وقد عُرِف "مورجان" الاغتصاب على أنه: (الاتصال الجنسي مع المرأة زُغماً عنها، إما باستخدام القوة أو الحيل ودوافعه مداها يبدأ من سوء الفهم للوظيفة الجنسية إلى عمق العدائية نحو الإناث)⁽²⁾، فالاغتصاب علاقة جنسية مُرغمة ومُعنفة ضد المرأة.

3-1-5. العنف الاقتصادي The Economical Violence:

تعددت المفاهيم في التراث العلمي حول العنف الاقتصادي إلا أن في مجملها تشير إلى: (فرض الرجل لسيطرته وسيادته وذلك بالضغط على الزوجة من الناحية الاقتصادية كحجب النفقة والسيطرة على مُدخلاتها المادية، وعدم تلبية حاجات المنزل الأساسية)⁽³⁾، وبالتالي كل ما يتصل بقهر المرأة من الناحية المالية، كحرمان المرأة من المصروف ومنعها من التصرف في مالها، سلب مهر البنت أو الأخت المقبلة على الزواج ينصب في إطار العنف الاقتصادي.

ولعل من المفاهيم الشاملة لمظاهر العنف الاقتصادي الموجه ضد المرأة، ما ورد في كتاب "سيكولوجية العنف" لـ " طه حسن " بأنه: (منع المرأة من العمل والتحكم في اختياراتها المهنية، وأخذ

⁽¹⁾ مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز ، الدار الهندسية، القاهرة، 1989، ص 144، 145.

⁽²⁾ توفيق عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، دار الفكر الجامعي، مصر، 1994، ص 28، 29.

⁽³⁾ اليسا دلتافو، العنف العائلي، تر: نوال لايقة، دار المدى ، سوريا، 1999، ص 50.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

أموالها الخاصة التي تكون قد حصلت عليها بالميراث إلى جانب حجب مصروفات المنزل عنها، ورفض الرجل أن يدفع لها المؤخر في حالة الطلاق، وعدم الإنفاق على الأولاد والاستيلاء على المصادر الاقتصادية للضحية مثل أخذ أموالها وبطاقة الائتمان الخاصة بها، واستغلال ثروات الضحية لتحقيق الأهداف الشخصية، وحجب الموارد والإمكانات المادية عن الضحية مثل الطعام والملابس والعلاج ومنعها من تحقيق الاستقلال المادي⁽¹⁾، وما يُلاحظ على المفهوم الخلط بين بعض مظاهر العنف النفسي، والصحي بالعنف الاقتصادي، فنحن نعتبر إلى حد بعيد أن التحكم في عمل المرأة واختياراتها المهنية يندرج ضمن العنف النفسي فيما تندرج حجب الإمكانات المادية للعلاج ضمن مظاهر العنف الصحي ضد المرأة.

وفيما يلي موجز لأبرز مظاهر ومؤشرات العنف الاقتصادي:

أ- الامتناع من أداء بعض الواجبات اتجاه المرأة والتصرف في حقوقها المالية :
تُشتق كلمة الامتناع من الفعل منع، فنقول منعه الشيء بمعنى حرمة إياه، فنقول منعه من حقه، ومنع حقه منه، وامتنع الشيء أي تعذر حصوله⁽²⁾، فالمنع قد يشمل منع المرأة من التصرف في مالها، وقد يكون الامتناع عن تأدية الواجبات المالية اتجاه المرأة كتسليمها لحقها من الميراث، الامتناع عن دفع النفقة... وغيرها.

ب- الاستيلاء على راتب المرأة.

ت- عدم تأدية الرجل لواجباته المالية اتجاه زوجته أو ابنته في الغالب كالنفقة.

ث- سرقة ممتلكات المرأة قد يكون ذلك داخل الأسرة أو حتى في أماكن أخرى.

3-1-6. العنف الصحي The Healthy Violence :

عرّفت " منظمة الأمم المتحدة للطفولة" العنف الصحي على أنه: (فرض ظروف صحية غير مناسبة للزوجة وحرمانها من التمتع برعاية صحية مناسبة لظروفها، وتتجلى بعض مظاهر العنف الصحي في الإجهاض القسري وإجبارها على الحمل المتعدد وعدم السماح لها بالتنظيم، وكذا

⁽¹⁾ حسن طه عبد العظيم، سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، الدار الصولتية للتربية، الرياض، 2005، ص 40.

⁽²⁾ شوقي ضيف، المرجع السابق، ص 888.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

حرمانها من مراجعة الطبيب والتغذية الصحية الجيدة، مما يؤثر سلباً على صحتها وسوء أحوالها البدنية⁽¹⁾، ما يلاحظ بأن العنف الصحي قد يرتبط كذلك إلى حد ما بالعنف النفسي، ويتجلى هذا من خلال الحرمان قصداً من الظروف الصحية الجيدة الذي له انعكاس الصحة الجسدية للمرأة. تبعاً لما سبق، يُعرف العنف الصحي ضد المرأة في أبسط مفاهيمه: حرمان المرأة من العيش في ظروف صحية جيدة، وعدم توفير مختلف السبل لضمان السلامة الصحية لها وإجبارها بالقيام بأعمال تُشكل خطراً على صحتها الجسمية، والعنف الصحي يكون نطاق حدوثه في الغالب داخل الأسرة، ويرتبط أكثر بالعنف الجسدي، ويُشير كذلك إلى أي ممارسة يترتب عليها أضرار صحية من ذلك قلة الرعاية الصحية للحامل، التعقيم الإجباري والإجهاض القسري، وهذه تعتبر جُل مظاهر العنف الصحي على المرأة.

3-1-7. العنف الإلكتروني The Electronic Violence:

شكّلت الإنترنت بمختلف وسائطها لدى غالبية النساء نافذة لحرية للتعبير عن آرائهم، وطرح انشغالهم لاسيما مواقع التواصل الاجتماعي والتي يستخدمها الأفراد من خلال أسماء وهمية (Nicknames)، وانعكس عن هذا الاستخدام شكلاً جديداً من أشكال العنف وهو العنف الإلكتروني أو العنف السيبراني الذي يُمكن إدراجه ضمن الجرائم الإلكترونية.

ومنه فالعنف الإلكتروني ضد المرأة هو العنف الذي يُمارس من خلال تكنولوجيا الاتصال وشبكة الإنترنت، ويُعد من أسهل أشكال العنف ممارسةً على غرار خطورته، (وكشف التقرير الصادر عن منظمة الأمم المتحدة للمرأة لعام (2015)، حول العنف الإلكتروني ضد النساء والفتيات، فإن استطلاعاً أجرى عام (2013) أن نسبة (73%) من المشاركات في الاستطلاع كُشفن أنهن تعرضن للانتهاك أو العنف من خلال الإنترنت)⁽²⁾، كما كشف تقرير حديث صادر من مركز

⁽¹⁾ منظمة الأم المتحدة للطفولة اليونيسف، صحة النساء العربيات، المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، عمان، 1993، ص25.

⁽²⁾ سارة درويش، "الإنترنت والنساء.. نافذة للحرية وباب للعنف: 6 أشكال للعنف الإلكتروني تعرض لها المرأة على الإنترنت.. أضراره النفسية قد تصل للتفكير في الانتحار والاقتصادية يُمكن أن تُفقد الضحية عملها"، صحيفة اليوم السابع، تاريخ النشر: 2016/11/27، نقلاً عن <http://www.youm7.com/story/2016/11/27//2984515> تاريخ الاطلاع 2018/01/02 سا: 17:54.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

Crown Prosecution Service أن الجرائم التي تحدث باستخدام شبكة الإنترنت ووسائل الإعلام الاجتماعية وغيرها من الأشكال التكنولوجية المختلفة، تسببت في ارتفاع معدل العنف ضد المرأة وتهديدها وإهانتها، وأوضح التقرير أن هناك نوعاً جديداً من الجرائم الإلكترونية يحمل اسم Cyber-enabled انتشر بشكل كبير، حيث يندرج أسفله العديد من أشكال العنف التي تتعرض لها المرأة عبر الإنترنت، مثل نشر صور جنسية خاصة دون موافقتها والتحرش بكل أنواعه هذه الجرائم يتم ارتكابها عبر منصات وسائل الإعلام الاجتماعية⁽¹⁾.

قياساً على ماسبق، أضحت الشبكات الاجتماعية مكاناً خصباً لممارسة العنف ضد المرأة، بسلوكيات ومظاهر جديدة كالابتزاز الإلكتروني، التحرش الجنسي الإلكتروني كإرسال المواد الإباحية على غرار الانتقام الإباحي على الإنترنت "pornreveng" بتسريب ونشر صور حميمة لتشويه الضحية، أو إذلالها بهدف الانتقام وإلحاق الضرر بها، على غرار الاستخدام غير الأخلاقي للإنترنت وتخريف الصور والتهديد بها، سرقة الحسابات الشخصية، فهو العنف الذي يحدث على شبكات التواصل الاجتماعي وغالباً بأسماء مستعارة وليس وجهاً لوجه كالعنف التقليدي.

3-1-8. العنف الإعلامي:

يعتبر العنف الإعلامي ضد المرأة من المفاهيم الحديثة نسبياً مقارنةً بأشكال العنف الأولى سابقة الذكر، هذا الشكل من العنف الذي تُمارسه معظم وسائل الإعلام باختلاف أنواعها، سواء بطريقة مباشرة كالمضامين الدرامية التي قد تُجسد مُشاهد لسلوكيات عنيفة ضد المرأة، وتحريض البعض منها على ممارسة العنف اتجاهها كبعض البرامج الترفيهية، أو بطريقة غير مباشرة وهو ما يُجسد العنف الرمزي ضدها، وهو المصطلح الذي قدمه عالم الاجتماع الفرنسي "بيير بورديو Pierre Bourdieu" وعرفه على أنه: (عنف يمارس بتواطؤ ضمني من قبل هؤلاء الذين يخضعون له،

⁽¹⁾ إسرائ حسني، "مواقع التواصل الاجتماعي ساعدت في زيادة العنف ضد المرأة"، صحيفة اليوم السابع الإلكترونية، تاريخ

النشر 2016/09/07، سا: 12:00، نقلاً عن

الموقع: <http://www.youm7.com/story/2016/9/7//2874096> تاريخ الإطلاع: 2018/04/25،

سا: 12:09.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

وأولئك الذين يمارسونه بالقدر الذي يكون فيه أولئك كما هؤلاء، غير واعين ممارسة هذا العنف أو الخسوع له⁽¹⁾، فالعنف الرمزي (عنف خفي ولطيف، غير محسوس ولا مرئي حتى بالنسبة لضحاياه أنفسهم)⁽²⁾.

2-3. العوامل المُسببة للعنف ضد المرأة:

إن ظاهرة العنف ضد المرأة ظاهرة ديناميكية مركّبة تجتمع جملةً من العوامل لخلقها، فلا يمكن تفسيرها بمتغير أو عامل واحد فقط، إذ تبرز في الوجود الاجتماعي بفعل مجموعة من العوامل الفردية والاجتماعية، التي إن لم تكن السبب الرئيسي كانت من العوامل المساهمة في زيادة اتساع الظاهرة وحدة خطورتها على الفرد والمجتمع، هذا العنف الذي يُبرز فشل أحد أو عدد من المؤسسات الاجتماعية في القيام بوظائفها للحفاظ على النسق الاجتماعي، وأبرز تلك العوامل نذكر:

1-2-3. العوامل الخارجية:

نقصد بها العوامل والأسباب الصادرة من المحيط الخارجي الذي تتواجد فيه المرأة، أبرزها:

أ- العوامل الأسرية:

تعتبر الأسرة النواة الأولى في المجتمع، فهي النسق الذي يتعلم منه الفرد مبادئ ثقافته وأخلاقه، وتُسهم في بناء وصقل شخصيته، وعليه فتمط التربية السائد داخل الأسرة ينعكس على الفرد وطبيعة علاقته مع أفراد الأسرة من جهة وأفراد المجتمع من جهة أخرى، فإذا تربى الفرد في جو أسري عنيف سينعكس ذلك على شخصيته وتعامله مع الآخرين بحيث يُصبح أكثر عنفاً في معاملاته مع الآخرين ومنه العنف ضد المرأة، كما أن ثقافة تفضيل الذكور على الإناث داخل الأسرة من القيم السائدة في غالبية الأسر الجزائرية من العوامل التي تقف وراء هذه الظاهرة.

إن العنف الذي يستخدمه الرجل ضد المرأة داخل الأسرة ماهو إلا (تعبير عن هيمنته وتبعية المرأة في النظام الاجتماعي الأبوي، وتعتبر الرغبة في الهيمنة والتحكم أحد العوامل الحاسمة في تشجيع العنف ضد المرأة)⁽³⁾، فضلاً عن غياب ثقافة الحوار الأسري وفرض السيطرة الرجولية من قبل الزوج

⁽¹⁾ بورديو بيبير، التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول، ترجمة درويش الحلوجي، دار كنعان، دمشق، 2004، ص 46.

⁽²⁾ Pierre Bourdieu, *Le sens pratique*, ed. de Minuit, paris, 1980, p220.

⁽³⁾ ابراهيم سليمان الرقب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، دار يافا العلمية، عمان، 2010، ص 53.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

أو الابن أو الأخ على المرأة، وقد يقتدي الأبناء الذكور بسلوكيات آبائهم ليمارسوا بدورهم العنف ضد أخواتهم وزوجاتهم مستقبلاً.

ب- العوامل الاجتماعية و الاقتصادية:

يُعتبر الفقر والبطالة من أبرز العوامل الاقتصادية والاجتماعية في ذات الوقت التي تُساهم بشكل كبير في بروز العنف ضد المرأة، فقد تبين أن هناك (علاقة طردية بين الفقر والعنف، فكلما زاد الفقر في الأسرة وتحدد نتيجة حرمان الرجل من فرص العمل نجد أن العنف يزداد طردياً بحق الزوجة والأبناء بصورة عامة، في إطار سياسة تهدف إلى تصدير القهر الذاتي والاجتماعي إلى الآخر)⁽¹⁾، وبالتالي فالخلل المادي عاملاً في ممارسة العنف ضد المرأة فقد يُمارس العنف الاقتصادي ضد المرأة في الوسط الأسري غالباً نتيجةً لظروف اقتصادية صعبة (بدواعي الفقر وضيق الحالة المالية للأب أو الزوج أو الأخ ، مما يؤدي به إلى التحكم في راتب زوجته أو رغبةً منه في السيطرة على الموارد المالية العائلة)⁽²⁾.

إن دخول المرأة عالم الشغل وتقمصها لمناصب كانت حكراً على الرجل، نحسبه ضمن العوامل المساهمة في بروز العنف ضدها، نتيجةً للثقافة الذكورية التقليدية التي لا تزال راسخة لدى البعض بشأن عمل المرأة، وأصبح البعض منهم لا يترددون في استخدام العنف ضدها (ويذكر "فيليب كورلاند philip b. kurland" بأن عنف الزوج ضد زوجته يظهر في حالة كونها مُتميزة في عملها، أو مستواها التعليمي على الزوج، مما يدفعه لإيذائهما كنوع من إشعارها بأنه أقوى منها، لكون الزوجة المتعلمة لا تتوانى في إبداء رأيها ومناقشة زوجها في أمور حياتهما، وقد لا يروق له مما يؤدي إلى الخلاف ومن ثم حصول العنف)⁽³⁾، وبالتالي فمتغير المستوى التعليمي عاملاً من العوامل المسببة للعنف ضد المرأة ولكن لا يُقاس عليه دائماً، والجدير بالذكر بأن العنف ضد المرأة لا يُمارس

⁽¹⁾ ليلى الكركي، "الفقر في مقدمة أسباب العنف ضد المرأة"، صحيفة الدستور الأردنية، نقلاً عن الموقع:

https://www.addustour.com/articles/808636- تاريخ النشر: 2012/09/02 سا: 02:00، تاريخ

الإطلاع: 2018/01/06، سا: 11:55.

⁽²⁾ Rook Karen S, Promoting, "social bonding- Strategies for helping the lonely and socially isolated-", American psychologist, vol 39, N°12, 1984, p18.

⁽³⁾ بنات سهيلة محمود، المرجع السابق، ص 17.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

فقط من طرف الرجل بل قد تُمارسه المرأة ذاتها ضد أخرى.

إضافةً لما سبق، تعتبر الآفات الاجتماعية من أبرز العوامل المسببة للعنف ضد المرأة، حيث أوضحت الدراسات أن هناك علاقة بين تعاطي المخدرات والعنف ضد المرأة وأن الرجال المدمنون من السهل تعرضهم للإحباط وبالتالي قد يلجئون إلى العنف لحل مشكلاتهم⁽¹⁾، والأمر لا يختلف عن فئات الشباب ما يجعلهم يُمارسون العنف ضد الأمهات أو الأخوات، لاسيما في حال منعهم من تعاطي هذه المواد الإدمانية المهلكة، إلى جانب أن العوامل النفسية وحتى الذهنية التي يُعاني منها بعض الأفراد والتي تقف بدورها وراء ممارسة العنف ضد المرأة.

2-2-3. العوامل الذاتية:

ترتبط هذه العوامل أساساً بالمرأة المعنفة، من بينها:

أ- سكوت المرأة المعنفة:

يرتبط سكوت المرأة التي تتعرض للعنف بقبالية المرأة للتعنيف من جهة، وبأسباب المرتبطة بالاستعداد التعنيف من طرف المعنف لها من جهة أخرى، أي أن خصائص المرأة الفيزيائية كضعف البنية الجسمية والخصائص المتعلقة بشخصيتها كعدم ثقتها بنفسها وتكوينها لصورة سلبية نحو ذاتها، وكونها أقل استقلالية وتسامحها وتقبلها للممارسة العنيفة عليها وعدم خضوعها للرجل وتمرداها على قوانين المجتمع، قد يكون سبباً في تعرضها للعنف⁽²⁾، وعليه فاستسلام المرأة المعنفة وعدم الدفاع عن نفسها أو عدم التبليغ عنه سواء للأهل أو الأطراف المعنية يزيد من ارتكاب العنف عليها.

ب- سوء استخدام الضحية لتكنولوجيا الاتصال الجديدة- مواقع التواصل الاجتماعي:-

أضحت تكنولوجيا الاتصال الحديثة وفي مقدمتها مواقع التواصل الاجتماعي كأكثر الأدوات التواصلية والاتصالية استخداماً عاملاً من العوامل المسببة للعنف ضد المرأة، نتيجة عدم التعامل معه بحذر وبقظة.

⁽¹⁾ إبراهيم سليمان الرقب، المرجع السابق، ص 50.

⁽²⁾ نصيرة براهيم، " المرأة والعنف في المجتمع الجزائري: تحليل سوسيولوجي لأشكاله، أسبابه، تمثالاته الاجتماعية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، الجزائر، مارس 2015، ص 117.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

إذ شكّلت المواقع الاجتماعية خطراً على المرأة بالدرجة الأولى، سواء من ناحية العنف الذي تتعرض له في الموقع من قبل الرجال بصفة أكبر كالاغتزاز الإلكتروني، التحرش الإلكتروني، أو من ناحية المشاكل الاجتماعية التي يجلبها للمرأة داخل النطاق الأسري، فقضاء المرأة سواء زوجة أو الأخت أو ابنة ساعات طويلة في موقع الفاييس بوك كالأبرز استخداماً، وعدم امتثالها للدور الأسري المنوط بها اجتماعياً يكون سبباً في ممارسة العنف عليها، إذ أصبح يُهدد كيان الكثير الأسر جراء المشاكل ومظاهر العنف الناتجة سوء استخدامهم، وفي هذا الصدد (أكد العديد من الخبراء أن موقع الفاييس بوك من أبرز نغم هذه التكنولوجيا التي باتت اليوم من الأسباب الرئيسة للطلاق في المجتمع الجزائري، أثبتته العديد من الدراسات التي أجراها خبراء في علم الاجتماع والتي أحصت وجود أكثر من (17%) من حالات طلاق على المستوى العربي، وحوالي (12%) على مستوى الجزائر تسببت فيها الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي)⁽¹⁾.

ثانياً: الاستراتيجيات القانونية والإعلامية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي والوطني:

تعددت الإعلانات والمواثيق الدولية الهادفة لحماية المرأة من العنف على المستوى الدولي الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وعليه سنكتفي في هذا الإطار بالحديث عن مختلف السبل والأجهزة المتعلقة بحماية حقوق المرأة والإجراءات المتخذة على المستوى الإقليمي والوطني لحماية المرأة من العنف.

1. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور استراتيجي وقانوني:

1.1. الاستراتيجيات والقوانين الوطنية لحماية المرأة من العنف على المستوى

الإقليمي - في بعض مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا-:

صادقت غالبية دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على اتفاقية سيداو ومختلف

⁽¹⁾ ليندة آسيا، "مختصون يؤكدون أن ظاهرة العنف ضد المرأة تشهد تراجعاً مستمراً"، نقلاً عن الموقع،

https://www.djazairiss.com/alseyassi/33396 ، تاريخ النشر: 2011/11/24، تاريخ الاطلاع:

17:46:06/12/2017.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

الاتفاقيات التي تكفل حقوق المرأة، وإن كان البعض منها قد أبدا بعض التحفظات على بعض المواد التي جاءت في الاتفاقية لاسيما المادة (16) بخصوص المساواة في حق الزواج و إنهاءه، وهذه الدول العربية هي: الجزائر، البحرين، مصر العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، عمان، وتونس، "وإن عملت الجزائر لاحقاً بإجازة حق المرأة في إنهاء الزواج(الخُلْع)" وكجزء من التزامات تلك الدول باتفاقية السيداو والقضاء على العنف ضد المرأة، عملت على وضع وإنشاء بعض الجهات والهيئات الكفيلة بتحقيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وتمكينها واحكامها للقضاء⁽¹⁾، وهو ما يُشير إلى أن هذه الدول قد خطت خطوات هامة في مجال حقوق المرأة، واهتمام بها وتمكينها في شتى المجالات.

تم إنشاء المجلس القومي للمرأة سنة (2000) في مصر لمناهضة كافة أشكال العنف ضدها، وكذا وضع المجلس القومي المصري للمرأة NCW لإستراتيجية تمكين المرأة (2015)، والتي تغطي فترة خمس سنوات(2015- 2020) للمساواة بين الجنسين والنهوض بأوضاع المرأة والقضاء على كافة أشكال العنف ضدها، إعمالاً لنصوص الدستور(2014)⁽²⁾، فضلاً عن حرص المجلس المشاركة في اليوم العالمي لمكافحة ختان الإناث المقرر في يوم 06 فيفري من كل سنة والذي ترعاه اليونيسيف ابتداء من سنة(2005)⁽³⁾، كما أضاف قانون العقوبات المصري رقم (126) لسنة (2008) نصاً متوازناً بخصوص موضوع الختان وهو نص المادة (242 مكرر) مُشدداً من خلالها على عقاب جريمة الإيذاء العمدي إذا حدث الجرح عن طريق إجراء ختان الإناث - إلا في الحالات الخاصة-⁽⁴⁾، وعليه فالقانون لم يجرم مباشرةً ختان الإناث وإنما اعتبره ظرفاً مُشدداً، وتم في (جوان 2014) إجراء تعديل قانون العقوبات المصري كإضافة المادة المتعلقة بالتحرش الجنسي والتي جاء

(1) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، المرجع السابق، ص 70.

(2) المجلس القومي المصري للمرأة، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015-2020، مصر، 2015، ص 10.8.

(3) _____، اليوم العالمي لمكافحة الختان، مصر، 2013، ص 5.

(4) فتوح الشاذلي، مكافحة القانون المصري للعنف والتمييز ضد المرأة(المأمول)، مصر، 2012، ص 18 .

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

فيها ضمناً أنه: (يُعاقب بعقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه، ولا تزيد على عشرين ألفاً، أو إحداهما كل من تحرش بأثني في مكان عام أو خاص أو مطروق عن طريق التتبع، أو الملاحقة سواء بالإشارة، أو بالقول، أو بالكتابة، أو بوسائل الاتصال الحديثة، أو أية وسيلة أخرى، و كان ذلك يأتيان أفعال غير مرحب بها تحمل إيحاءات، أو تلميحات جنسية، أو إباحية)⁽¹⁾.

أما في تونس فتم وضع تأسيس المجلس الوطني للمرأة والأسرة والمسنين عام (1995) وإنشاء مراكز لاستقبال وإيواء ضحايا العنف، وكذا وضع الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (2007-2010/2013-2017)، إلى جانب العديد من الخطط الوطنية للنهوض بالمرأة وحمايتها من العنف⁽²⁾، كما حثت الجمهورية التونسية الوزارات المكلفة بالتربية والتعليم العالي والتكوين المهني والثقافة والصحة والمرأة على اتخاذ كل التدابير الكفيلة بوقاية المرأة من العنف وترسيخ مبدأ المساواة بين الجنسين، إذ نص القانون الأساسي عدد (58/2017) المؤرخ في 2017/07/26 في الفصل-208 جديد- على أنه: (يُعاقب بالسجن مدة عشرين عاماً مرتكب الضرب أو الجرح الواقع عمداً، دون قصد القتل والذي نتج عنه الموت"، كما نص الفصل 266 ثالثاً -جديد-)، "أنه يُعاقب بالسجن مدة عامين، وبخطية قدرها خمسة آلاف دينار مرتكب العنف الجنسي)⁽³⁾، دخل هذا القانون حيز التنفيذ في تاريخ 2018/02/15، ويهدف هذا القانون وفق ما جاء في فصله الأول إلى (وضع التدابير الكفيلة بالقضاء على أشكال العنف ضد المرأة القائمة على التمييز بين الجنسين من أجل تحقيق المساواة واحترام الكرامة الإنسانية، وذلك

(1) منظمة المرأة العربية، اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة 25 نوفمبر، نقلاً عن الموقع : <http://www.arabwomenorg.org/Landing.aspx?ID=1>، تاريخ الاطلاع: 2018/01/15،

سا: 17:15

(2) الحقوق القانونية والإنسانية للمرأة والرجل بين المساواة والفجوات، الإجراءات، السياسات والإستراتيجيات والبرامج لتفعيل الالتزامات الدولية، نقلاً عن الموقع-<http://www.arabwomenlegal.org> بتاريخ 2017/12/06، سا: 20:01

(3) قانون أساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017 يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، تونس، 11 أوت 2017، ص 2588.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

بإتباع مقارنة شاملة تقوم على التصدي لمختلف أشكاله بالوقاية، وتتبع مرتكبيه ومعاقبتهم وحماية الضحايا والتعهد بهم⁽¹⁾.

تبنت المغرب إستراتيجية وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة سنة (2002)، كما تبنت الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين (2012-2016) من أجل تحقيق مبدأ المساواة والقضاء على العنف وجميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽²⁾، وعكفت المملكة المغربية قانونياً على تشديد العقوبات على مرتكبي العنف ضد المرأة، إذ تنص المادة(404) من القانون رقم (103/13) المتعلق بمحاربة العنف ضد المرأة والذي دخل حيز التنفيذ في 2018/02/22 على أنه: (يُعاقب كل من ارتكب عمداً جرحاً أو ضرباً أو أي نوع آخر من العنف والإيذاء ضد امرأة بسبب جنسها أو ضد امرأة حامل، إذا كان حملها بيناً أو معلومات لدى الفاعل، أو ضد أحد الأصول أو ضد كافل أو ضد زوج أو خاطب، أو ضد شخص له ولاية أو سلطة عليه أو مكلف برعايته أو ضد طليق أو بحضور أحد الأبناء أو أحد الوالدين كما يلي:

- في الحالات المنصوص عليها في الفقرة1 من المادة402 (إذا كان الجرح أو الضرب أو غيرهما من وسائل العنف، قد نتج عنه فقد عضو أو بتره أو الحرمان من منفعة أو عمى أو عور أو أي عاهة دائمة أخرى) بالسجن من 10 إلى 20 سنة، وفي الحالة المنصوص عليها في الفقرة2 من نفس المادة (حالة توفر سبق الإصرار أو التردد أو استعمال السلاح)، فيُعاقب بالسجن من 20 إلى 30 سنة، وفي الحالة المنصوص عليها في الفقرة1 من المادة403(العنف المؤدي إلى الوفاة دون قصد) السجن من 20 إلى 30 سنة، أما في الحالة المنصوص إليها في الفقرة2 من نفس المادة(حالة توفر سبق الإصرار أو التردد أو استعمال السلاح) فالعقوبة السجن المؤبد⁽³⁾، ونُشير هنا إلى أن هذه الحالات ذاتها في القانون الجنائي لم تُغير من خلال التعديل، كما جرّم القانون التحرش الجنسي

⁽¹⁾ مريم الناصري، "30 امرأة مُعنفّة في تونس يومياً"، صحيفة العربي الجديد، العدد 1312، بتاريخ 2018/04/05، ص18

⁽²⁾ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، مرجع سابق، ص 69.

⁽³⁾ القانون رقم 103/13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، العدد 6655، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، الصادر في 05

جمادى الآخرة 1439، الموافق لـ 2018/02/22، المعدل والمتمم للقانون الجنائي رقم 159.413 بتاريخ 28 جمادى

الآخرة 1382 الموافق لـ 1962/11/26، ص 1449.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

المرتكب في الفضاءات العمومية ، إضافةً إلى تجريم الإكراه على الزواج وهو ما جاء في نص الفصل 1-2-503: (يُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنة وغرامة من 10000 إلى 30000 درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، من أكره شخصاً على الزواج باستعمال العنف أو التهديد، تُضاعف العقوبة إذا ارتكب الإكراه على الزواج باستعمال العنف أو التهديد ضد امرأة بسبب جنسها أو قاصر)⁽¹⁾.

أما في دولة الإمارات العربية المتحدة، فمن الاستراتيجيات والبرامج الوطنية التي تبنتها لتفعيل الاتفاقيات الدولية لحماية المرأة وتمكينها الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة⁽²⁾، وكذا الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة في الإمارات العربية المتحدة (2013-2017)، والهادفة إلى وضع خطة إستراتيجية لتمكين المرأة الإماراتية في مختلف القطاعات⁽³⁾، ومن جانبه نص قانون العقوبات الاتحادي رقم 3 لعام 1987 وفقاً لأحداث تعديلاته الواردة بموجب المرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2016، من خلال المادة (330) على أنه: (يعاقب بالحبس من امتنع عن أداء النفقة لزوجته أو أحد من أقاربه أو لأي شخص واجب عليه قانوناً إعالته... إلخ)، كما تنص المادة (354) من قانون العقوبات على أنه: (مع عدم الإخلال بأحكام قانون الأحداث الجانحين والمشردين، يعاقب بالإعدام كل شخص استخدم الإكراه في واقعة أنثى... إلخ)⁽⁴⁾، وغيرها من المواد العقابية التي تدل صراحةً على سعي الحكومة الإماراتية لحماية المرأة من العنف والنهوض بها.

حرصت من جانبها المملكة الأردنية الهاشمية على تبني استراتيجيات وطنية لحماية المرأة الأردنية وتعزيز مكانتها، حيث تم تأسيس اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بموجب قرار المجلس

⁽¹⁾ القانون رقم 13/103 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، العدد 6655، المرجع السابق، ص 1452.

⁽²⁾ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، مرجع سابق، ص 68.

⁽³⁾ الحقوق القانونية والإنسانية للمرأة والرجل بين المساواة والفجوات، الإجراءات، السياسات والإستراتيجيات والبرامج لتفعيل الالتزامات الدولية، المرجع السابق.

⁽⁴⁾ عبد الرزاق الموافي عبد اللطيف، قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة: القانون الاتحادي رقم 3 لسنة 1987

وفقاً لأحدث التعديلات الواردة بالمرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2016، ط3، سلسلة التشريعات والقوانين لدولة الإمارات

العربية المتحدة رقم 9، قسم الدراسات والبحوث، الإمارات العربية المتحدة، 2017، ص 124، 132.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

الوزاري لعام (1993)، وكذا وضع استراتيجية وطنية لشؤون المرأة (2012-2015)⁽¹⁾، ومن الجانب القانوني تم إجراء تعديل في قانون العقوبات المؤرخ في (1960/01/01) سنة 2017 الذي شكّل بعضه انتصاراً للمرأة الأردنية لاسيما فيما يتعلق بالاغتصاب كعنف جنسي بإلغاء المادة (308) التي نصت على أنه: (إذا عُقد زواج صحي بين مرتكب إحدى الجرائم المرتكبة في هذا الفصل*، وبين المعتدي عليها أوقفت ملاحقته، ويُعلق تنفيذ العقاب الذي فُرض على المحكوم عليه)⁽²⁾، وبالتالي يُعفى مغتصب الأنثى من العقوبة في حال زواجه من ضحيته، فتم إلغائها في آخر تعديلات للقانون خلال سنة (2017)، بحيث لا يُفعلت المغتصب من العقوبة حتى في حال تزوجه بالضحية، إضافةً إلى مواد أخرى تحمي المرأة من العنف في الدولة الأردنية كنص المادة (304) من نفس القانون : (كل من خدع بكرةً تجاوزت الثامنة عشرة من عمرها بوعده الزواج ففرض بكارتها أو تسبب في حملها، بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات إذا كان فعل لا يستوجب عقوبة أشد)⁽³⁾، كما اشتمل قانون العقوبات على أحكام تسمح للفاعل بالحصول على أحكام مخففة في الجرائم المرتكبة بسبب الزنا، وهو ما جاء في نص المادة (340) (يستفيد من العذر المُخفّف من فوجئ بزوجه أو إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته لتلبّسها بجريمة الزنا أو في فراش غير مشروع فقتلها في الحال أو قتل من يزني بها أو قتلها معاً أو اعتدى على أحدهما أو كليهما اعتداءً أفضى إلى جرح أو إيذاء أو عاهة دائمة أو موت)⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ الحقوق القانونية والإنسانية للمرأة والرجل بين المساواة والفجوات، الإجراءات، السياسات والإستراتيجيات والبرامج لتفعيل

الالتزامات الدولية، المرجع السابق، ص 24.

* جرائم الاغتصاب، هتك العرض، الخطف.

⁽²⁾ قانون رقم 2017/27 معدل لقانون العقوبات الأردني رقم 1960/16 بتاريخ 1960/01/01، الجريدة الرسمية للمملكة

الأردنية الهاشمية، المؤرخ بتاريخ 2017/03/30 ص 49.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ص 43.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ص 52

2.1. الاستراتيجيات والقوانين الوطنية لحماية المرأة من العنف على المستوى

الوطني - قراءة في بعض مواد قانون العقوبات 2015 بالجزائر:-

عكفت الحكومة الجزائرية بدورها على تبني العديد من الاستراتيجيات، كامثالاً لها لما جاءت به اتفاقية "سيداو"، من خلال إنشاء مراكز وطنية لمساعدة وتوجيه النساء ضحايا العنف* وتوفير المساعدة القانونية لهن، وباعتبار أن توفير الحماية القانونية للمرأة تُعد بامتياز اللبنة الأساسية والجوهرية لحمايتها من العنف، وتمكينها في جميع الميادين من جهة ومن جهة أخرى يوجب القانون العالمي لحقوق الإنسان على الدول تعديل تشريعاتها بما يتوافق والتزاماتها الدولية، إلى جانب هذا يُمكن اعتبار المسابقة الوطنية لثيل الجائزة الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة التي تُنظمها وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة من ضمن الاستراتيجيات الوطنية التي تقوم بها الجزائر للقضاء على العنف ضد المرأة .

حرص المشرع الجزائري على سنّ مواد قانونية عقابية بما يتوافق ونصوص اتفاقية "سيداو" التي صادقت عليها عام 1966- كما أشرنا سابقاً-، مع بعض التحفظات على عدد من المواد كغيرها من الدول العربية، والتي تتنافى وتقاليد المجتمع الجزائري والأكثر مساسها بالشرعية الإسلامية، وهذه المواد هي: المادة 2، المادة 9 (الفقرة 2)، المادة 15 (الفقرة 4)، وبعض ما جاء في المادة 16.* ولعل من أبرز انعكاسات اتفاقية سيداو على قانون العقوبات الجزائري، القانون رقم (15-19) والمؤرخ بتاريخ (2015/12/30) المعدل والمتمم للأمر رقم (66-156) المؤرخ بتاريخ (1966/06/08)، الذي أُستحدث من خلاله مواد جديدة كفيّلة بحماية المرأة من العنف بمختلف أشكاله.

بدءً بـ **العنف الجسدي** إذ نص في الفقرة الأولى من المادة (266مكرر) على أنه: (كل من أحدث عمداً جرحاً أو ضرباً بزوجه، يُعاقب بالحبس من سنة إلى 3 سنوات، إذا لم ينشأ عن الجرح والضرب أي مرض أو عجز كلي عن العمل يفوق 15 عاماً، وبالحبس من سنتين إلى

*مركز دار الياسمين بولاية تيبازة، المركز الوطني للنساء ضحايا العنف بولاية مستغانم.... إلخ.

*معرفة ما تضمنته هذه المواد الإطلاع على نص الاتفاقية " سيدوا "، ص 17.

خمس سنوات إذا نشأ عجز كلي عن العمل لمدة تزيد عن 15 يوماً، وبالسجن من 10 سنوات إلى 20 سنة، إذا أفضى الجرح والضرب إلى فقد أو بتر أحد الأعضاء أو الحرمان من استعماله، أو فقد البصر أو فقد بصر إحدى العينين أو أية عاهة مستديمة»، وبالسجن المؤبد إذا أدى الضرب والجرح المرتكب عمداً إلى الوفاة بدون قصد إحداثه (...) يضع صفح الضحية حد للمتابعة الجزائية في الحالتين 1 و 2، و تكون العقوبة من السجن من خمسة (5) سنوات إلى عشر (10) سنوات في الحالة الثالثة (3) في حالة صفح الضحية⁽¹⁾.

تتقارب هذه المادة إلى حد ما مع المادة 404 من قانون العقوبات المغربي كما رأينا سابقاً، وكلاهما يتعلقان بالعنف الجسدي الممارس على المرأة، كما نلاحظ من المادة أن المشرع الجزائري تناول العنف سواء المرتكب ضد الزوجة أو الزوج من خلال استخدامه للفظ (زوجه)، إلا أن القانون يستهدف بالدرجة الأولى العنف ضد الزوجة باعتباره الأكثر انتشاراً مقارنةً بالعنف ضد الزوج، فضلاً عن تحديده للركن المعنوي في الفعل الإرادي والعمدي، من جهة أخرى نجد أن المشرع وحفظاً على الحياة الزوجية أسقط المتابعة الجزائية للفاعل في حال صفح الضحية مع تخفيض العقوبة، وفي حال عدم تسبب العنف الزوج عاهة مستديمة أو الوفاة للزوجة، في حين تُقام إذا كانت الضحية حامل أو معاقة أو إذا ارتكبت الجريمة بحضور الأبناء القصر أو تحت تهديد السلاح وهو ما جاء في ذات نص المادة.

تبعاً لما سبق سنّ المشرع الجزائري ولأول مرة مواد عقابية تتعلق بالعنف اللفظي والنفسي، وهو ما جاء في إضافة المادة (266 مكرر1) التي تنص على أنه: (يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات، كل من ارتكب ضد زوجه أي شكل من أشكال التعدي أو العنف اللفظي أو النفسي المتكرر، الذي يجعل الضحية في حالة تمس بكرامتها أو تؤثر على سلامتها البدنية أو النفسية، وتقوم الجريمة سواء كان الفاعل يقيم أو لا يُقيم في نفس

⁽¹⁾ قانون رقم 15-19 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر 2015، يُعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 جوان 1966 والمتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 71، ص 3.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

المسكن مع الضحية⁽¹⁾، والملاحظ من خلال المادة أن المشرع يُعاقب الزوج في حال تكرار التكرار، بمعنى أن الزوج الذي عَنف زوجته أكثر من مرة يقوم العقاب في حين إذا كان لأول مرة فلا يقوم العقاب أو الجريمة، كما تُسجل عدم تحديد المشرع لمفهوم دقيق للعنف اللفظي وكذا النفسي باعتبار أنه غالباً ما يقع اللبس بينهما، غير أنه يُمكن وضع حد للمتابعة الجزائية في حال صفح الضحية وهو ما جاء في نص نفس المادة، مع قيام المتابعة في حال كانت الزوجة حامل أو كانت بها إعاقة أو وقعت بحضور احد أبنائها القصر أو تحت التهديد بالسلاح، وهو ما جاء في نص المادة ذاتها.

لم يُهمل المشرع العنف الاقتصادي الذي يُمارس ضد المرأة، فقد خصص له مادة جديدة وصلت عقوباتها إلى السجن من خلال المادة (330 مكرر) التي نصت على أنه: (يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) كل من مارس على زوجته أي شكل من أشكال الإكراه أو التخويف، ليتصرف في ممتلكاتها أو مواردها المالية، يضع صفحا لضحية حدا للمتابعة الجزائية)⁽²⁾، فالمشرع الجزائري جعل الضغط على الزوجة للتصرف في أموالها بمثابة جريمة يعاقب عليها القانون كما أسقط المتابعة الجزائية في حال صفح الزوجة، وهذا سعيًا منه للحفاظ على الحياة الزوجية.

كما تدخل المشرع الجزائري مرة ثانية فيما يتعلق بالتحرش الجنسي، الذي تطرق له لأول مرة من خلال قانون العقوبات رقم (04-15) المؤرخ بتاريخ (2004/11/10) من خلال المادة (341 مكرر)* التي تمت مراجعتها بعد استفحال الظاهرة، إذ شدد المشرع ورفع من العقوبة من

(1) قانون رقم 15-19، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق، ص3.

(2) المرجع نفسه، ص4.

* نصت المادة على أنه: (يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهرين إلى خمس سنوات وبغرامة 50.000 دينار جزائري ما يعادل 640 دولارا، إلى 100.000 دينار جزائري أي 1280 دولارا، كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار أوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية)، نقلاً عن: قانون رقم 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق 10 نوفمبر 2004، يُعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 جوان 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 10.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

خلال مراجعته للمادة السابقة، حيث نص من خلالها على أنه: (يُعد مُرتكباً لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من سنة(1) إلى ثلاث سنة(3) و بغرامة من 100.00 دج إلى 300.000 دج، كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير، أو بالتهديد أو الإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية(1)...)، والملاحظ أن المشرع حدد الركن المادي للتحرش الجنسي في إصدار الأوامر والتهديد والإكراه، كما يلاحظ أن المشرع لم يُحدد طرق إثبات التحرش الجنسي أو الآثار الناتجة عنه الأمر الذي يُصعب من إثبات الجريمة، مما يجعل القصور يكتنف هذه المادة ، ويُضيف (ويعاقب بنفس العقوبة، كل من تحرش بالغير بكل فعل أو لفظ أو تصرف يحمل طابعاً أو إيحاء جنسي، وإذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية قاصراً لم تكمل السادسة عشرة، أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقته أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل، سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الفاعل على علم بها تكون العقوبة الحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج، في حالة العودة تُضاعف العقوبة) (2) .

إضافةً لمسبق، جرّم المشرع الجزائري التحرش الجنسي بالنساء في الأماكن العمومية من الإضافات الجديدة التي قدمها المشرع، من خلال إدراجه مادة جديدة 333 مكرر 2 التي تنص على أنه: (يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20.000 دج إلى 100.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ضايق امرأة في مكان عمومي، بكل فعل أو قول أو إشارة تخدش حيائها، تُضاعف العقوبة إذا كانت الضحية قاصراً لم تكمل السادسة عشرة)، ومن جانب آخر نصت المادة 333 مكرر 3 على أنه: "ما لم يشكل الفعل جريمة أخطر، يُعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، كل اعتداء يرتكب

(1) قانون رقم 15-19، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق، ص 3.

(2) المرجع نفسه، ص 4.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

خلصة أو بالعنف أو الإكراه أو التهديد ويمس بالحرمة الجنسية للضحية⁽¹⁾، ونلاحظ عدم الصياغة اللغوية للفاعل، فالمشرع بدلاً من أن يُعاقب الفاعل (كل من اعتدى) عاقب الفعل (كل اعتداء)، كما أشارت نفس المادة على أنه: (وتكون العقوبة الحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات، إذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية قاصراً لم تكمل السادسة عشرة، أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقته، أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل، سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الفاعل على علم بها)⁽²⁾.

قياساً على ماسبق، نجد أن المواد القانونية المستحدثة من شأنها حماية المرأة من العنف وإن تعددت وجهات النظر بين القبول والرفض لها، باعتبار أنها فتحت باب الحريات للمرأة قد يزعزع استقرار الأسر الجزائرية في حال عدم صفح المرأة المعنفة، مما قد يزيد من الاختلال وعد الاستقرار داخل الأسر الجزائرية وعليه بالإمكان تغليب الصلح بين الطرفين.

2. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور إعلامي:

يُعد الإعلام بكافة تصنيفاته ووسائله المرآة العاكسة لأوضاع المجتمع بمختلف ميادينه، والصحافة الإلكترونية كظاهرة إعلامية واتصالية جديدة تسعى إلى نقل المعلومات عن مختلف الأحداث والظواهر للمستخدم، إلى جانب توجيهه في اتخاذ القرارات المناسبة ومعالجة المشكلات الآنية، فوظائفها تتكامل ووظائف القطاعات الأخرى من أجل ضمان استقرار المجتمع وتوازنه، ومنه العمل على دحض كل ما من شأنه الإحالة دون ذلك، وتُصبح أكثر وظيفية في حال التزامها بأدبيات وأخلاقيات المهنة وإلا ستؤدي إلى إحداث ما يُسمى بالخلل الوظيفي.

ويُعتبر موضوع العنف ضد المرأة من الموضوعات التي تلقى اهتماماً إعلامياً، من خلال تناوله ومعالجته بمختلف أحداثه وأشكاله، وعليه فالصحافة الإلكترونية مُلزَمة بالحفاظ على المعايير المهنية وحتى الفنية في معالجة الظاهرة، فأخلاقيات المهنة هي الالتزامات والمسؤوليات التي لا بد أن يتحلى

⁽¹⁾ قانون رقم 15-19، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق، ص 4 .

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 4.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

بها الصحفي أثناء تعامله ومعالجته للمادة الإعلامية مضموناً وشكلاً، ومنه فأخلاقيات المهنة الإعلامية بشكل عام يُمكن تبنيها في العمل الإعلامي في الصحافة الإلكترونية مع استحداث أدبيات أخلاقية أخرى تفرضها طبيعة العمل في الوسيلة وخصائصها، (فالصحافي يبقى صحافياً أينما وجد وأينما حلّ وفي أي وسيلة إعلامية اشتغل، عليه أن يتبع الأخلاقيات نفسها والمعايير المهنية ذاتها التي تنطلق من مبدأ المسؤولية الاجتماعية، وهذا في رد لسؤال طرحه اتحاد الصحفيين الأميركيين ومركز بوينتر Poynter المتخصص في قضايا الإعلام إلى لقاء مع مجموعة من المهنيين، وذلك للتشاور حول إمكانية تطبيق أخلاقيات الصحافة التقليدية وقيمها على الإعلام الجديد)⁽¹⁾، وبالتالي لابد من الالتزام بالقيم المهنية والأخلاقية أثناء معالجة موضوعات العنف ضد المرأة، وكذا الموضوعات ذات الصلة والمشابهة من أجل خلق رأي عام مُساند لقضية مناهضة العنف ضد المرأة.

ثالثاً: محاولة تشخيصية لواقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي والوطني

لا يزال الواقع العربي والوطني يشهد أشكال عدة ومتعددة من ممارسات عنيفة اتجاه المرأة، إذ تُسجل الظاهرة إحصائيات مرتفعة خاصةً بدول العالم العربي، رغم الاتفاقيات والإعلانات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان، والآليات والقوانين الإقليمية والوطنية والمحاولات الجادة التي أُستحدثت وكُيفت بما يتوافق وتلك الاتفاقيات الدولية، والهادفة لحماية المرأة من العنف بمختلف أشكاله.

1. العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي:

لا تزال المرأة العربية تتعرض لسلوكيات عنيفة في مختلف الأوساط المجتمعية لاسيما في منطقتي الشرق الأوسط وبعض دول شمال إفريقيا، بالرغم من القوانين والآليات التي سخرتها الدول العربية لحماية المرأة من التمييز والعنف.

شهدت المنطقة العربية تسارع مقلق في انتشار العنف ضد المرأة، لاسيما العنف الجنسي في الأماكن العامة، خصوصاً خلال الثورات الأخيرة التي شهدتها المنطقة خلال سنة (2011)، وأظهرت بعض المقابلات أيضاً أنواعاً جديدة من العنف والتحرش مثل العنف من خلال الإنترنت

⁽¹⁾ إيمان عليوان، "الأخلاقيات المهنية في الإعلام الجديد"، صحيفة المدن الإلكترونية، نقلاً عن الموقع <http://www.almodon.com>، بتاريخ 23/12/2017، سا: 12:07.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

والمطاردات باستخدام الهاتف المحمول⁽¹⁾، ففي تونس شهدت نسقاً تصاعدياً منذ ثورة (2011) إذ بلغت حوالي (50%) من النساء ضحايا العنف بعد أن كانت قبل الثورة في حدود (27%)⁽²⁾، كما سجلت نتائج المسح الوطني حول العنف ضد المرأة نسبة النساء اللواتي كن ضحايا للعنف الجنسي (15.7%) تراوحت الاعتداءات ضدهن بين الاغتصاب والتحرش والابتزاز الجنسي قصد قضاء مصلحة، و (78%) من النساء ضحايا العنف الاقتصادي خلال سنة (2016)⁽³⁾.

سجلت مصر ابتداءً من ثورة يناير (2011) حالات الاغتصاب الجماعي والتحرش في ميدان التحرير بلغت (500) حالة، منها (50) حالة تم اغتصابها على يد عناصر من الشرطة والجيش على مدار أربع سنوات من الثورة⁽⁴⁾، وأظهر مسح أجراه الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء عن العنف القائم على النوع الاجتماعي خلال سنة (2015)، وأعلنت نتائجه في أول جوان 2016 أن (9) من كل (10) نساء تعرضن لعملية الختان، وأن (11%) من النساء أُجبرن على الزواج، كما أظهر المسح تعرض حوالي (46%) من النساء السابق لمختلف أشكال العنف من قبل الزوج (43%) منهن تعرضن لعنف نفسي، (32%) تعرضن لعنف بدني و (12%) تعرضن لعنف جنسي، وأشار المسح إلى تعرض (13%) من النساء خلال العام السابق للمسح لأي شكل من أشكال العنف أو التحرش في الأماكن العامة⁽⁵⁾، كما كشف الجهاز في دراسة أجراها

(1) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، المرجع السابق، ص 284.

(2) منى، "جمعية تونسية: نسبة النساء المعنفات في تونس تبلغ حالياً 50 بالمائة"، تاريخ النشر: 2017/03/08، نقلاً عن الموقع <https://www.babnet.net/cadredetail-139551.asp> تاريخ الاطلاع: 2017/12/27 سا: 18:36.

(3) الحبيب الميساوي، "المرأة العاملة في تونس 78٪ من النساء ضحايا العنف الاقتصادي"، صحيفة الشروق أون لاين التونسية، تاريخ النشر: 2016/11/27 نقلاً عن الموقع، <http://www.alchourouk.com> / تاريخ الاطلاع 2017/12/27، سا: 18:20.

(4) "المرأة المصرية: ما قبل الثورة وبعدها"، تاريخ النشر 2016/01/25، نقلاً عن الموقع: <http://www.noonpost.org>، تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 11:19.

(5) أصوات مصرية، "بالأرقام.. العنف ضد المرأة المصرية وجع مستمر"، تاريخ النشر 2016/11/20، نقلاً عن: الموقع <http://www.aswatmasriya.com/news/details/70162>، تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 11:49.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

حول ظاهرة العنف ضد المرأة ودورها داخل الأسرة المصرية، صدرت في جوان 2017 أن نسبة النساء في الفئة العمرية 25-29 سنة تعرّضن للعنف النفسي بلغت (47.5%) في حين وصلت نسبة من تعرّضن للعنف البدني إلى (35.1%)، وكانت النسبة (14.5%) تتعلق بالنساء اللواتي تعرّضن للعنف الجنسي، مُشيراً إلى أن النساء الأميات أكثر عرضة للعنف البدني على يد أزواجهن بنسبة (37%)، كما بلغت نسبة الزواج الجبري في الفئة العمرية 18-19 سنة (4.1%)⁽¹⁾.

تأتي هذه الإحصائيات على الرغم من إطلاق المجلس القومي للمرأة قبل عامين لإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة 2015-2020 المشار إليها سابقاً، فبالرغم من هذه الآلية المتخذة لحماية المرأة من العنف وضمن مشاركتها الفعّالة إلا أنها لا تزال تُعاني من مختلف أشكال العنف وينسب متفاوتة.

وبالرغم من أن المملكة المغربية سنّت عقوبات ضد مرتكبي العنف ضد المرأة من خلال تعديلها لقانون العقوبات سنة (2016)، إلا أنها لا تزال تُسجل أرقام ومعطيات لأشكال عدة من العنف، وهو ما سجلته فيدرالية "رابطة حقوق النساء" في المغرب أكثر من (10 آلاف) حالة عنف ضد المرأة بالمملكة خلال العام (2017)، يأتي في مقدمتها أن العنف النفسي يأتي في مقدمة أنواع العنف المرتكبة في حق النساء بالمغرب بمجموع (7978) حالة، أي ما نسبته (47.14%)، وأوضح التقرير أن العنف الاقتصادي والاجتماعي يأتي في المرتبة الثانية بما مجموعه (2621) حالة عنف بنسبة (24.82%)، ثم الجسدي بـ (1724) حالة بنسبة (16.32%)، ويليه القانوني الذي سجل (636) حالة بنسبة (6.02%)، والعنف الجنسي الذي سجل (600) حالة بنسبة

⁽¹⁾ هبة حسام، "تفاصيل دراسات الإحصاء عن العنف ضد المرأة.. 90 % من النساء تم ختانهن..ارتفاع نسبة الزواج الجبري بزيادة العمر.. 42.5 % تعرّضن للعنف النفسي ..77.5 % يُشاركن الزوج في قرار استخدام وسائل منع الحمل"، تاريخ النشر 2017/06/26، الصحيفة الإلكترونية المصرية اليوم السابع، الموقع <http://www.youm7.com/story/2017/6/26//3300450> تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 12:21.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

(5.68%)⁽¹⁾، إحصائيات وأخرى تدل على أن القانون الجنائي المغربي لم يُجسد فعلياً لحماية المرأة.

ارتفعت معدلات العنف ضد المرأة من جهة أخرى في الأردن خلال سنة (2016) إلى نسبة (53%)، وكان العنف الجنسي والجسدي المفضي إلى القتل أبرزها، إذ سُجلت حوالي (26) جريمة قتل من ضمنها جرائم شرف خلال 10 أشهر من نفس السنة⁽²⁾، كما سجّل جمعية معهد تضامن النساء الأردني (540) مُشكّية ضحية للعنف من بينها (168) مشكّية في قضية الاغتصاب، (61) مُشكّية في قضايا الخطف، (196) مشكّية في قضايا هتك العرض⁽³⁾، كما كشفت إحصاءات الجمعية ذاتها انخفاضاً ملحوظاً في جرائم القتل الأسرية بحق الفتيان والنساء لسنة (2017) بنسبة بلغت (61.5%) مقارنةً بالعام الماضي⁽⁴⁾، وكان القتل كمظهر من مظاهر العنف الجسدي في مقدمة أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة في الوسط الأسري، (حيث قُتلت (16) امرأة على يد أحد أفراد العائلة خلال عشرة أشهر من العام (2017)، مقابل (26) امرأة خلال العام الماضي، و(17) امرأة خلال سنة (2015) للفترة نفسها)⁽⁵⁾، هذا التراجع يفسر ناجحة التعديلات التي أُجريت على قانون العقوبات، خاصةً إلغاء المادة 308 المشار إليها سابقاً التي نصت على إعفاء المعتصب من العقوبة في حال تزوج الضحية.

⁽¹⁾ عبد اللطيف الصلحي، "المغرب.. أكثر من 10 آلاف امرأة تعرضن للعنف في 2017"، إرم نيوز، تاريخ النشر:

2018/11/23، نقلاً عن: تاريخ الاطلاع: 2018/12/15، سا:

<https://www.ermnews.com/entertainment/society/1580484.00:24>

⁽²⁾ هاميس المناوي، "بنسبة 53%...ارتفاع معدلات العنف ضد المرأة الأردنية خلال 2016"، قناة الغد،

بتاريخ 2017/10/19، سا: 1:25، نقلاً عن الموقع: <http://www.alghad.tv> تاريخ الاطلاع 2017/12/31، سا: 13:47.

⁽³⁾ مقابلة عبر البريد الإلكتروني مع مسؤولة الإعلام والاتصال بجمعية تضامن النساء الأردني "تضامن" السيدة "هناء رمضان"، بتاريخ: 2018/01/09 سا: 23:15.

⁽⁴⁾ العربي الجديد، "الأردن 2017... انتصاراً نسوي وأرقام انتحار مُفزعة"، موقع jbc الإخبارية الأردنية، نقلاً عن الموقع: <http://www.jbcnews.net/article/309099> تاريخ النشر 2017/12/26 سا: 09:51، تاريخ

الإطلاع: 2017/12/31، سا: 14:47.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه.

قياساً على ماسبق، نستنتج أنه وبالرغم من الاستراتيجيات القانونية والمواثيق الدولية التي صادقت عليها الدول العربية لا تزال هناك ممارسات انتهاكية للمرأة، والدليل أن الظاهرة لا تزال تُسجل ارتفاع حالات العنف ضد المرأة، وإن كُنّا قد نُسجل بين الحين والآخر انخفاض بسيطة فيها، كما نُشير إلى أن معظم الإحصائيات التي ذُكرت سلفاً، ليست بإحصائيات دقيقة – من منطلق أن العديد من الحالات اللواتي يتعرضن للعنف لا يُبلغن عن ذلك- غير أنها بنسب متقاربة جداً من جهة ومن جهة أخرى صعوبة توفر الأرقام الحديثة لسنتي 2016 و2017 عن بعض الدول العربية، الأمر الذي جعلنا نكتفي بالدول التي ذكرناها سابقاً.

2. العنف ضد المرأة على المستوى الوطني - الجزائر:-

تعرف ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري انتشاراً كبيراً، رغم الجهود المبذولة من قبل مختلف الجهات والهيئات التي تسعى إلى حماية المرأة وحقوقها، وبالرغم من مصادقة الجزائر على مختلف الاتفاقيات و المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وكذا مصادقتها على اتفاقية "سيداو" المشار إليها سابقاً، وتعديلاتها وسنّها لمواد قانونية عقابية ضد مُرتكبي العنف ضد المرأة، إلا أن الواقع بمختلف إحصائيات هو معطياته حول العنف الموجه لهذه الشريحة، كفيل بالإشارة إلى أن تلك الاتفاقيات والتعديلات التي مسّت قانون العقوبات الجزائري بمثابة حبراً على ورق، ولم تتمكن من حماية المرأة الجزائرية من هذه الظاهرة للأخلاقية التي وصلت إلى حد قتل المرأة.

و بالرجوع إلى إحصائيات العنف ضد المرأة في الجزائر خلال أربع سنوات الأخيرة، يُلاحظ الارتفاع الملحوظ والمتواصل في عدد حالات النساء المعتنفات، إذ تُسجل حوالي (6.985) حالة عنف ضد النساء عبر مختلف ولايات الوطن خلال التسعة أشهر الأولى من سنة (2014)⁽¹⁾ لترتفع سنة (2015) بـ (7.375) حالة عنف ممارس ضد المرأة من بينها (5.350) حالة عنف جسدي و (1.706) حالة سوء معاملة، خلال الـ 9 أشهر الأولى من ذات السنة،

⁽¹⁾ صحيفة الفجر، "مشروع قانون العقوبات لحماية المرأة من العنف والتحرش أمام النواب قريباً"، صحيفة الفجر ، نقلاً عن

الموقع: <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=291304?print> تاريخ

النشر: 2014/11/25، تاريخ الاطلاع: 2018/01/11، سا: 13:06.

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

بحسب مُعطيات "سلاطينة حياة" محافظ الشرطة القضائية للمديرية العامة للأمن الوطني⁽¹⁾، ومن تداعيات ممارسة العنف ضد المرأة الوفاة وحتى القتل العمدي، وهو ما أكد عليه ذات المصدر إلى أنه: (من بين العدد الإجمالي لحالات العنف ضد المرأة تم أيضاً تسجيل (22) حالة قتل عمدي و (4) حالات خاصة بالضرب العمدي المفضي إلى الوفاة وكذا (206) حالة اعتداء جنسي، و (81) حالة تحرش جنسي و (6) حالات زنا محارم، وأن العنف شمل مختلف الفئات العمرية للمرأة مبرزة أن النساء اللواتي يتراوح سنهن ما بين 26 و 35 سنة هن الأكثر تعرضاً للعنف خلال نفس الفترة بتسجيل (2.216) حالة⁽²⁾).

شهدت سنة (2016) ارتفاع حالات العنف ضد المرأة مقارنةً بالعام الفارط، حيث (أحصت المديرية العامة للأمن الوطني حوالي (8461) حالة عنف ضد المرأة خلال 10 أشهر الأولى من السنة الجارية، أغلبها تتمثل في العنف الجسدي بمقدار (5880) حالة، تليه سوء المعاملة والعنف اللفظي بـ (1946) حالة، بينما احتل المرتبة الثالثة العنف الجنسي بـ (224) حالة⁽³⁾، ونلاحظ أنه وبالرغم من دخول التعديل الأخير لقانون العقوبات حيز التنفيذ والذي شدد على العنف ضد المرأة كما ذكرنا سالفاً، إلا أن الظاهرة لا تزال في ارتفاع مُستمر، وترى الباحثة أن التركيز على المقاربة القانونية فقط كحل للقضاء على الظاهرة أو الحد منها ليس كافياً، من منطلق أن هناك عوامل عدة لا بد من معالجتها التي سبق وأن تطرقنا إليها كمُسببات تدخل في تنامي العنف ضد المرأة .

سجلت سنة (2017) في المقابل انخفاض بطيء جداً في حالات العنف ضد المرأة مقارنةً بالسنة الفارطة، إذ قُدّرت (إحصائيات مديرية العامة للأمن الوطني حوالي (7586) حالة عنف في

⁽¹⁾ وكالة الأنباء الجزائرية، "تسجيل أزيد من 7.300 حالة عنف ضد المرأة خلال الـ 9 أشهر الأولى من سنة 2015"، موقع

الإذاعة الجزائرية، تاريخ النشر 2015/11/24، سا 17:52، نقلاً عن

<http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20151124/59249.html>، تاريخ

الإطلاع 2018/01/03، سا: 10:56

⁽²⁾ المرجع نفسه.

⁽³⁾ الشروق أون لاين، "ارتفاع في حالات العنف ضد المرأة والأمن يحصي 8461 حالة"، نقلاً عن الموقع :

<https://www.echoroukonline.com/ara/articles/505690.html> ، تاريخ النشر: 2016/11/25،

تاريخ الاطلاع: 2018/01/03، سا: 12:46 .

الفصل الأول.....العنف ضد المرأة: توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي

الفترة الممتدة من جانفي 2017 إلى سبتمبر 2017⁽¹⁾، هذا بغض النظر عن النساء اللواتي تعرضن للعنف ولم يُبلغن عن ذلك، هذه الظاهرة التي لا تزال في تواصل مستمر بالرغم من تجريمها في قانون العقوبات الجزائري، الأمر الذي يستدعي تضافر الجهود لمختلف الجهات من جهات حكومية وجمعيات والجهات الإعلامية لتوعية أفراد المجتمع بخطورة استفحال هذه الظاهرة، وضرورة ضمان حماية ناجعة وفعّالة للنساء من العنف، لتُسجل سنة (2018) انخفاضاً متوسطاً إذ بلغت عدد حالات العنف ضد المرأة (خلال الأشهر التسع الأولى بـ 7061 حالة، وأكبر حالات العنف ضد المرأة تتمثل في العنف الجسدي الذي مس 5150 امرأة ضحية، وبلغت عدد الاعتداءات الجنسية في السنة الجارية 105 حالة)⁽²⁾، ورغم هذا الانخفاض إلا أن الأرقام لا تزال مرتفعة مقارنة بالترساة القانونية التي وضعها المشرع الجزائري للحد من العنف بمختلف أشكاله.

⁽¹⁾ الشروق أون لاين، "ارتفاع في حالات العنف ضد المرأة والأمن يحصي 8461 حالة، المرجع السابق.

⁽²⁾ _____، 77 ألف حالة عنف ضد النساء خلال 2018، المرجع السابق.

الفصل الثاني:

الصحافة الإلكترونية - مقارنة نظرية تأصيلية -

تمهيد

أولاً: توصيف كرونولوجي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية

1. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في العالم.
 2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي.
 3. الصحافة الإلكترونية في الجزائر:
- 3-1. توصيف موجز للصحافة المكتوبة بعد الاستقلال.
 - 3-2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الجزائر.
 - 3-3. الصحافة الإلكترونية الجزائرية في ظل قانون الإعلام 2012.
 - 3-4. الرهانات المستقبلية للصحافة الإلكترونية الجزائرية .
 - 3-5. مستقبل العلاقة بين الصحافة الإلكترونية والورقية في الجزائر.

ثانياً: الصحافة الإلكترونية: التصنيفات، الخدمات والتغيرات

1. أنواع الصحف الإلكترونية وخصائصها.
2. التوصيف الخدماتي للصحافة الإلكترونية وأهم تحدياتها.
3. التحولات التي أحدثتها الصحافة الإلكترونية.

ثالثاً: آليات المعالجة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية

1. أنواع المعالجة الإعلامية للمواد التحريرية.
2. أدوات التحرير طبقاً لمفهوم النص الفائق في الصحافة الإلكترونية.
3. القوالب الفنية في التحرير الصحفي الإلكتروني.

من أبرز تداعيات التكنولوجيا الحديثة على البيئة الإعلامية بروز الصحافة الإلكترونية، كوسيط إعلامي والاتصالي ديناميكي جديد، غيّر من طبيعة الممارسة ، فضلاً عن التغيّر في طبيعة أدوار العملية الإعلامية، نظراً للخصوصية التي يتمتع بها والخدمات التي يقدمها، فتغيّرت العديد من المفاهيم في حقل الإعلام، وتغيّرت طبيعة تحرير وصناعة المضامين بآليات غير مألوفة زمن وسائل الإعلام التقليدية، إذ أضحت تُستخدم العديد من الأدوات في عملية التحرير الإعلامي للمواد في الصحافة الإلكترونية كوسائل إبراز وتدعيم لتلك المواد التحريرية، بشكل يزيد من مهنية وفنية الصحيفة .

تبعاً لما سبق، ونظراً للحتمية التي فرضتها الصحافة الإلكترونية، بدأ تزايد الصُحف الورقية على إنشاء نُسخ إلكترونية بشكل مُتسارع مقارنةً ببداية نشأتها في العالم والوطن العربي و المحلي، مما خلق جدل حول العلاقة بين بينها وبين الصحافة الورقية، فتعددت الروى والسيناريوهات الاستشرافية لها.

أولاً: توصيف كرونولوجي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية

1. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في العالم

ظهرت الصحافة الإلكترونية وتطورت بفضل شبكة الإنترنت العالمية التي تُعد عاملاً جوهرياً ورئيسياً لثورة المعلومات التي يشهدها العالم في الوقت الراهن.

اختلف الباحثين في البداية الأولى لظهور الصحافة الإلكترونية، إلا أن العديد من المصادر اتفقت على أن سبعينيات القرن العشرين تُعد البداية الحقيقية للصحافة الإلكترونية، (إذ يُرجع "سيمون باينز S.bains" نشأة الصحافة الإلكترونية كثمرة تعاون بين مؤسستي BBC والإخبارية وأندبندنت برود كاستينغ)⁽¹⁾.

اتجهت الصحف في بداية الثمانينات (1980) إلى البحث عن وسائل لتوزيع المعلومات إلكترونياً، وتطورت من خلال نسخها الإلكترونية، فربطت بعضها بشركات تقديم خدمات الإنترنت مثل خدمات شركة "كمبيوسرف" compuserf و "أمريكا أون لاین" AOL، قبل أن تجد طريقها إلى شبكة الويب World Wid Web عامي 1994 و1995⁽²⁾، التي شكلت مرحلة حاسمة في تاريخ الثورة التكنولوجية بميلادها (عام 1989) على يد المهندس البريطاني "تيم بيرنرز لي Tim Berners -Lee" ⁽³⁾.

تماشياً مع ماسبق، شهدت الساحة الإعلامية الإلكترونية ميلاد عشرات الصحف الإلكترونية في العالم وخاصة الصحف الكبرى منها، التي أسست لنفسها مواقع على شبكة الإنترنت، فبدأت تُصدر نُسخاً إلكترونية من طبعاتها الورقية بدوافع عديدة أهمها: محاولة الاستفادة من التطور التكنولوجي لمواجهة الانخفاض في عدد قرائها حيث كانت الصحف الورقية بشكل عام الأمريكية بشكل خاص تُعاني الانخفاض المستمر في معدلات قراءتها وبالتالي تدني نسبة التوزيع⁽⁴⁾، وعليه كانت بدايات الصحافة الإلكترونية مجرد محاولات لم تلق النجاح المنتظر، لتكون الانطلاقة الناجحة

⁽¹⁾ رضوان بلخيري، المرجع السابق، ص 173.

⁽²⁾ Michael B. Salwen and others, op.cit, p3.

⁽³⁾ Tim Berners-Lee and others, "World-Wide Web: The Information Universe", revue de la Electronic Networking, Vol. 2, No. 1, 1992, p52.

⁽⁴⁾ ماجد سالم تريان، المرجع السابق، ص 103، 104.

مع بداية التسعينات من القرن العشرين، وبالرغم من عدم القدرة على التحديد الدقيق لتاريخ نشوء أول صحيفة إلكترونية، إلا أن غالبية الأدبيات التأصيلية لتاريخ الصحافة الإلكترونية تُشير إلى أن (صحيفة " هلتزبورج داجبلاد " السويدية أول صحيفة في العالم تُنشر إلكترونياً بالكامل على شبكة الإنترنت عام (1990)، وتعد صحيفة " شيكاغو تريبون Chicago Tribune " الأمريكية أول صحيفة ورقية تصدر على شبكة الإنترنت من خلال نسختها الإلكترونية " شيكاغو أون لاين " وذلك عام (1992) ⁽¹⁾.

ويُعتبر موقع " Palo Yalto Weekly " أول موقع للصحافة الإلكترونية على شبكة الإنترنت، انطلق عام (1994) في كلية الصحافة والاتصال الجماهيري في كاليفورنيا ⁽²⁾، كما برزت (أول وأهم صحيفة أمريكية إلكترونياً " الواشنطن بوست Washington Post "، و "نيويورك تايمز The New York Times " و "the wall Street Journal" عام (1996) ⁽³⁾، لتتجه غالبية الصحف الأمريكية إلى النشر عبر الإنترنت، (حيث زاد عددها مواقعها من (115) صحيفة إلكترونية عام (1995)، ليصل إلى (398) عام (1996) ⁽⁴⁾، فيما بلغ عدد الصحف الإلكترونية عام (1997) في أوروبا حوالي (728) صحيفة، آسيا (223) صحيفة، جنوب إفريقيا (53) صحيفة، أستراليا (64) صحيفة ⁽⁵⁾.

وتعتبر صحيفة "إلكترونيك تليجراف Electronic Telegraph" النسخة الإلكترونية من صحيفة " ديلي تليجراف Daily Telegraph " الرائدة في بريطانيا التي ظهرت في نوفمبر عام (1994)، وصحيفة "تايمز Times" في ديسمبر من العام نفسه، فيما ظهرت طبعتان إلكترونيتان

⁽¹⁾ رضوان بلخيري، المرجع السابق، ص 173.

⁽²⁾ Michael B. Salwen and others, op.cit p3.

⁽³⁾ Kevin Kawamoto, **Digital Journalism Emerging Media and the Changing Horizons of Journalism**, Rowman & Littlefield Publishers group-Inc, UST, 2003, p 51.

⁽⁴⁾ محمد صاحب سلطان، وسائل الإعلام والاتصال: دراسة في النشأة والتطور، دار الميسرة، عمان، 2012، ص 194.

⁽⁵⁾ Fayez A. Alshehri, "Electronic News papers on the Internet: a study of the production and consumption of Arab dailies on the World Wide Web", Thesis submitted for the degree Doctor of Philosophy, Department of Journalism Studies, University of Sheffield, July 2000, p50.

كاملتان لصحيفتي "تايمز Times" و "صدنادي تايمز Sunday Times" ⁽¹⁾.

تبعاً لما سبق بدأت الصحف الوطنية في فرنسا تستثمر الإنترنت عام (1995)، حيث نشرت جريدة "Libération" التي عملت على خلق تكامل وتدعيم بين نسختها الورقية والإلكترونية على الموقع، (...) مؤفراً خدمة البريد الإلكتروني للتواصل بين القراء والمحررين، وسارت على طريقها الصحف الجهوية والوطنية مثل صحيفة "Le Monde" أواخر (1995)، وفي نفس العام صحيفة "Les Dernières Nouvelles d'Alsa"، "Le Républicain Lorrain"، وصحيفة "L'île lance" في جوان (1996)، صحيفة الرأي اليومية "Témoignages" بداية (2004) ⁽²⁾.

وهكذا بدأت الصحف الإلكترونية ترد تباعاً مواكبة التطورات الحاصلة في مجال الاتصال والإعلام، مشكلة حتمية تكنولوجية فرضت على الصحف الورقية محققاً حضوراً في جميع أنحاء العالم.

أما فيما يتعلق ببناء المحتوى الإخباري لصحافة الإنترنت، فقد تطور حسب الأمريكي "جون بافليك فيرنون Pavlik Vernon John" عبر ثلاث مراحل كانت الصحيفة في المرحلة الأولى: تُعيد نشر معظم أو كل أو جزء من محتوى الصحيفة الأم، وهذا النوع لا يزال سائداً، ثم المرحلة الثانية: يقوم الصحفيون بإعادة إنتاج بعض النصوص (...) وذلك بتدعيمها بالروابط والإشارات المرجعية وغيرها، ويمثل درجة متقدمة من النوع الأول، أما المرحلة الثالثة: فيقوم الصحفيون بإنتاج محتوى خاص بصحيفة الإنترنت يستوعبون فيه تنظيمات النشر الشبكي، ويطبقون فيه الأشكال الجديدة للتعبير عن الخبر ⁽³⁾، وتعكس هذه المراحل أنواع الصحف المشار إليها سابقاً.

⁽¹⁾ شريف درويش اللبان، الصحافة الإلكترونية: دراسات في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005، ص 27، 28.

⁽²⁾ Nathalie Almar, "Du journal papier au journal en ligne -diversité et mutations des pratiques journalistiques : analyse comparative : La Réunion, Maurice et Madagascar", Thèse doctorat en Sciences de l'Information et de la Communication, Université de la Réunion, France, 2007, p18,20.

⁽³⁾ محمد صاحب سلطان، المرجع السابق، ص 193.

ولعل من أبرز العوامل التي ساهمت في ظهور الصحافة الإلكترونية نذكر:

① الارتفاع المدهش في قدرات الإعلام الآلي لطاقات الكمبيوتر على التخزين ومعالجة البيانات.

② التقدم في مجال ترقيم المعطيات، فكل معلومة مشفرة في شكل رقمي مما منحها لغة عالمية، حيث يمكن نقل وتبادل المعطيات رقمية من نقطة إلى أخرى من العالم بدون النظر إلى اللغة الأصلية التي كتبت بها.

③ مواجهة الصحف المكتوبة على المستوى العالمي صعوبة كبيرة بسبب غلاء مادة الورق والطباعة، وقلة المادة الإعلانية مقارنةً بالتلفزيون والإنترنت⁽¹⁾، وبالتالي فضعف العائد المادي الذي يُشكل ركيزة من ركائز الصحافة الورقية شكّل دافعاً لدخول الصحافة المكتوبة لعالم النشر الإلكتروني حتى تُحافظ على اسمها في الساحة الإعلامية.

④ ظهور القارئ الرقمي الذي أصبح يفضل الإطلاع على الأخبار و المعلومات في المواقع الالكترونية، لما تتمتع به من خصائص فنية كأن يتم تحديثها باستمرار، و توفرها على كم هائل من المعلومات و بطرق تفاعلية مختلفة.

⑤ التخلص من التكاليف المالية الضخمة، فعند الرغبة في إصدار صحيفة ورقية لا بد من الحصول على ترخيص مروراً بالإجراءات الرسمية والتنظيمية، بينما مختلفاً تماماً الوضع في الصحافة الإلكترونية، حيث لا يستلزم الأمر سوى مبالغ مالية قليلة لتصدر الصحيفة الإلكترونية بكل سهولة⁽²⁾، طبعاً مع توفر الرأسمال البشري الصحفي المؤهل وذو كفاءة في استخدام مختلف الآليات والوسائط.

⁽¹⁾ مجلة الفكر الثقافية، "تاريخ تطور الصحافة الإلكترونية"، نقلاً عن الموقع:

http://www.fikrmag.com/topic_details.php?topic_id=2، تاريخ الاطلاع 05/06/2017 سا

.10:13

⁽²⁾ المرجع نفسه.

قياساً على ماسبق، من أبرز المؤشرات التي تعكس المكانة التي احتجزتها الصحافة الإلكترونية وسط وسائل الإعلام الأخرى، والأهمية التي احتلتها وسط جمهور وسائل الإعلام واستقطابها له نذكر:

- ① غالبية وسائل الإعلام التقليدية في مقدمتها الصحف الورقية أنشأت مواقع لها على شبكة الإنترنت، لتقدم المواد الإعلامية بخصائص عدة وخدمات متعددة.
- ② النمو المتسارع والمستمر في عدد الصحف الإلكترونية، الذي يؤدي حتماً إلى ارتفاع جمهورها.
- ③ الجدل الواسع حول مستقبل الصحافة الورقية في ظل بروز الصحافة الإلكترونية، وهذا بدوره يُعد مؤشر من المؤشرات الكفيلة بالأهمية والمكانة التي يحتلها هذا الوسيط الإعلامي الجديد وسط الساحة الإعلامية.

2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي

وجدت الصحافة العربية نفسها تواجه ضغوط السوق الجديدة للإعلام التي انبثقت من شبكة الإنترنت والنشر الإلكتروني، وفي ظل بروز هذا الشكل الجديد لنشر الأخبار وغيرها من المعلومات للمتلقين، الذي شكّل تحدياً جديداً لمحري الأخبار لا يمكن تجاهله، ومنه انضمت الدول العربية إلى قافلة السباق في مجال الصحافة الإلكترونية، ومن بين أهم الصحف العربية التي أنشأت نسخة إلكترونية (صحيفة "الشرق الأوسط اللندنية" ديسمبر من عام 1995) التي تُشكل نموذجاً مثالياً للصحافة الإلكترونية العربية في مواجهة المشكلات، وحاولت تحقيق الربح من نسختها الإلكترونية لكن دون جدوى⁽¹⁾.

تلتها صحيفة "النهار اللبنانية" عام (1996)⁽²⁾، ثم صحيفة "الحياة اللندنية" في ماي (1996)، و"السفير" في نهاية العام نفسه، ليشهد عام (1997) ميلاد العديد من الصحف العربية الإلكترونية كصحيفة "الراية القطرية" أصدرت أول نسخة إلكترونية لها في أول جانفي، صحيفة "الجمهورية المصرية" في 16 فيفري، "الجزيرة السعودية" في 16 أفريل، "القبس

⁽¹⁾ Faye A. Alshehri, op.cit, p88.

⁽²⁾ علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري، الأردن، 2014، ص22.

الكويتية" في 12 جويلية، أما صحيفة الأهرام المصرية في 5 أكتوبر من عام 1998⁽¹⁾، لتتوالى الصحف الإلكترونية العربية في الظهور الواحدة بعد الأخرى.

والجدير بالإشارة إلى أن غالبية الصحف العربية الأولى المتوفرة على شبكة الإنترنت لا تتوفر فيها شروط الصحيفة الإلكترونية المثالية، بل عبارة عن توأم للصحف المطبوعة (فالصحف الإلكترونية العربية منذ بداياتها الأولى حتى سنة 2000) كانت قاصرة في استخدام أساليب ومميزات النشر الإلكتروني، ولم يتبلور الإدراك الكامل لطبيعة الصحيفة الإلكترونية⁽²⁾، وبالتالي فذهنية النشر الورقي كانت هي السائدة في بدايات الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي، وكانت مجرد نُسخ كربونية للصحف الورقية تعمل على نقلها إلى شبكة الإنترنت من خلال نُسخها الإلكترونية ولا يتم تحديثها كصحيفة الجمهورية المصرية، (وتعتبر جريدة "إيلاف" أول جريدة إلكترونية عربية يومية ليست مدعومة بوسيلة إعلام سابقة لها في 21 ماي 2001 مثل الصحف الورقية والقنوات الفضائية)⁽³⁾.

غير أنه وبالرغم من تنامي أعداد الصحف الإلكترونية العربية، والحضور الواضح لهذه النُسخ الإلكترونية، إلا أنه لا يتماثل مع النمو الهائل للنُسخ الإلكترونية عالمياً، وكذا الكفاءة العربية المتواضعة في استخدام الإنترنت مقارنةً بالغرب، وعند استقراءنا لواقع الصحافة الإلكترونية العربية نجد أنها تُعاني من مشكلات تواجهها تعوق تميزها، أبرزها كالاتي:

- ضعف عائد السوق (القراء والمعلنين).
- نقص الصحفيين والتقنيين المؤهلين لإدارة وتحرير الطبعات الإلكترونية⁽⁴⁾.
- غياب الرأسمال البشري والكفاءة المهنية في استخدام مختلف الوسائط والآليات التكنولوجية،

(1) جمال عبد الناموس القيسي، المرجع السابق، ص 139.140.

(2) عباس مصطفى صادق، "التطبيقات التقليدية والمستحدثة للصحافة العربية في الإنترنت"، ورقة مقدمة في مؤتمر صحافة الإنترنت في العالم العربي - الواقع والتحديات-، جامعة الشارقة، 23-22 نوفمبر 2005، ص 9.

(3) خلف علي الخلف، "الصحافة الإلكترونية وتوطين القارئ: إيلاف نموذجاً"، صحيفة إيلاف الإلكترونية، نقلاً عن الموقع : <http://elaph.com/Web/Oyoon/2009/11/503482.html> تاريخ النشر 2010/05/17 سا: 12:30،

تاريخ الاطلاع 10/01/2017 : سا: 21:09

(4) محمد الفاتح حمدي، "واقع الصحافة الإلكترونية وأثرها على الصحافة الورقية-دراسة تحليلية-"، مجلة التراث، العدد 17، جامعة زيان عاشور الجلفة، مارس 2015، ص 13.

الذي بدوره يُشكل تحدياً كبيراً أمام ازدهار الصحف الإلكترونية العربية.

- تفتقد الدول العربية لبنية تحتية أساسية لشبكات الاتصالات التي تلعب دوراً مهماً في دفع عجلة الصحافة الإلكترونية إلى الأمام.

وقد شكّل بروز الصحافة الإلكترونية كوسيط إعلامي جديد جدلاً واسعاً بين الإعلاميين والباحثين حول العلاقة بين الصحيفة الإلكترونية ونظيرتها الورقية، ومستقبل هذه الأخيرة في ظل بروز و تنامي الصحف الإلكترونية باختلاف أنواعها، إذ برزت ثلاث اتجاهات متعارفٌ عليها لدى الأغلبية:

- يرى الاتجاه الأول بأن الصحيفة الإلكترونية تُشكل بديلاً للصحيفة الورقية، من منطلق الخصائص التي تتمتع بها الصحيفة الإلكترونية، وما (يُمكن أن تقدمه من خدمات عدة لا تستطيع الصحف المطبوعة أن تُقدمها، كمناقشة قضية مع القراء، التعليق على المقالات، والتي كان يتم استبعادها من الصحيفة الورقية بحكم محدودية المساحة)⁽¹⁾ وبالتالي هناك علاقة إحلال وإبدال بين الصحيفة الورقية والإلكترونية.

- بينما يرى الاتجاه الثاني بأن الصحيفة الإلكترونية لن تكون بديلاً للصحيفة الورقية، ولن تحل مكانها، ويأتي ذلك كما أشار " عبد الأمير الفيصل"، (إلى أن تاريخ وسائل الإعلام التقليدية لم يشهد اختفاء وسيلة بظهور وسيلة أو تكنولوجيا أخرى جديدة، فالراديو لم يقضي على الصحف، وظهر التلفزيون لم يقضي على الراديو)⁽²⁾ ، فضلاً عن الخصائص التي تتمتع بها الصحيفة الورقية كسهولة القراءة.

يتبنى الاتجاه الثالث المغاير والمحايد في تحديد العلاقة بين الصحيفتين، ويرى بعدم الحكم على مستقبل الصحيفة الورقية أو حتى الإلكترونية الآن، ومن المبكر جداً القول بأن هناك علاقة إحلال وإبدال بينهما انطلاقاً من المؤشرات المتمثلة في الخصائص التي تنفرد بها كلا الصحيفتين التي تجعل كل منهما تحتل مكانتها.

(1) عبد الأمير الفيصل، الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي، دار الشروق، عمان، 2006، ص 141.

(2) _____، مدخل في صحافة الإنترنت، دار الكتاب الجامعي، بيروت، 2014، ص 135.

ويُبين الواقع الراهن بأن الاندماج بين عالمي الصحافة المطبوعة والصحافة الإلكترونية سيزداد لأسباب اقتصادية منها: أن دور النشر الصحفي في العالم بأسره تتجه إلى تنويع نشاطاتها الإعلامية (...)، ومثال ذلك شركة "تريون" التي تُصدر صحيفة "شيكاغو تريون"، وتملك أيضاً محطات تلفزيون، إذاعات، مجلات ومواقع إلكترونية، إضافةً إلى أن العامل المشترك بين صناعتي النشر التقليدي والإلكتروني، هو المحتوى المتميز، فمن غيره لا تنجح مطبوعة ولا يستمر موقع إلكتروني⁽¹⁾، كما أن لكلا الصيغتين نقاط سلبية تُعيقها، ومنه ترى الباحثة أن بروز الصحافة الإلكترونية يُعد خياراً آخر للمستخدم يُضاف إلى الخيارات الأخرى لوسائل الإعلام.

3. الصحافة الإلكترونية في الجزائر:

إن الحديث عن نشأة الصحافة الإلكترونية في الجزائر يتطلب منا استرجاع موجز لتطور الصحافة الورقية بعد الاستقلال، كلبنة انطلاق الصحافة الإلكترونية، باعتبار أن تجربة هذه الأخيرة لا تزال لصيقة بالتقاليد المهنية في الصحافة الورقية (فهذه المواقع لم تولد من العدم ولن تظل على ما هي عليه، إنها تستند إلى إرث وتجربة مكتسبة في العمل الصحفي على الصعيدين التنظيمي والتحريري)⁽²⁾.

3-1. توصيف موجز للصحافة المكتوبة بعد الاستقلال:

يُمكن التأريخ لتطور الصحافة المكتوبة بعد الاستقلال من خلال محطتين أساسيتين، تُعد أحداث أكتوبر 1988 المنعرج الحاسم بينهما، باعتبارها نقطة تحول في مسار الإعلام واللاقي عُنواننا بمرحلة الأحادية الإعلامية ومرحلة التعددية الإعلامية.

3-1-1. مرحلة ما قبل أكتوبر 1988 (الأحادية الإعلامية):

عملت السلطة بعد الاستقلال على إحكام سيطرتها على النشاط الإعلامي، وجعله أداة ناطقة باسمها، فقامت السياسة الجزائرية في بداية الاستقلال بـ (جزارة الصحف الاستعمارية وتأميم

⁽¹⁾ عبد الأمير الفيصلي، المرجع السابق، ص 136، 137.

⁽²⁾ رابح عمار، المرجع السابق، ص 300.

صحيفة **Alger Républicain** التي كان يُديرها أشخاص ذوي جنسية جزائرية⁽¹⁾، وتم إنشاء أول يومية جزائرية (الشعب بتاريخ 19/09/1992 ناطقة باللغة الفرنسية، وبتاريخ 11/12/1962 تم صدورها باللغة العربية، تلتها الجمهورية باللغة الفرنسية في 29/03/1963، ثم بالعربية منذ 1976 بوهران، ثم النصر بقسنطينة في 28/06/1963 وعُريت كلياً في 01/01/1972)⁽²⁾، وقد منعت السلطة الصحف الخاصة تحت شعارات التأميم التي رفعتها السلطة الجديدة، وظلّت تُعاني الصحافة من فراغ قانوني جزائري، ومنه تمديد العمل بالقانون الفرنسي (1881).

وتعززت جهود القبضة على الصحافة بإقامة (سياسة النظام الاشتراكي في 19/06/1965، لتُصبح الصحف كالثورة والعمل، الوحدة الجزائرية... تمثل المشهد الإعلامي في البناء الاشتراكي للدولة، مع وكالة الأنباء الجزائرية)⁽³⁾.

وهكذا بقيت سياسة السيطرة والاحتكار بمختلف أشكالها قائمة على الصحافة حتى في مرحلة حكم الرئيس الراحل " هواري بومدين"، وبقيت سياسة الدعاية والترويج للسلطة السياسية مُستمرة في مرحلة حكم الرئيس الراحل " الشاذلي بن جديد" الذي لم يُغيّر من الوضع الصحفي المتدنين (وخلال الفترة من 1979 إلى مطلع 1989 التي تميزت بتوضيح الوضع القانوني للإعلام ومنه صدور أول قانون للإعلام رقم 82 في 06/02/1982)⁽⁴⁾، إلا أنه بسط مزيداً من سيطرة السلطة وانفرادها بالحق الإعلامي التي تبق الميزة المشترك بين مرحلتي الحكم.

3-1-2. مرحلة ما بعد أكتوبر 1988 (التعددية الإعلامية)

تميّزت هذه المرحلة بإنهاء الأحادية الحزبية كأبرز تداعيات أحداث 05/10/1988، إذ عرفت الجزائر تغيرات في شتى المجالات؛ لتُحيز بذلك الإقرار بمبدأ التعددية السياسية التي صاحبته

(1) زهير احداث، مدخل لعلوم الإعلام و الاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص 195.

(2) فضيل دليو، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830-2013، دار هومة، الجزائر، 2013، ص 144.

(3) عمر بوشموخة، الصحافة والقانون، الوسام العربي، الجزائر، 2011، ص 43، 44.

(4) فضيل دليو، المرجع السابق، ص 152.

التعددية الإعلامية، تمخض عن دستور 1989 قانون إعلام جديد الذي سنته الدولة الجزائرية بتاريخ 1990/04/03، الذي كرس لأول مرة التعددية الإعلامية بصفة قانونية، فتنوعت وتعددت العناوين (وأقرت الحكومة قرضاً مالياً معتبراً لكل صحيفة جديدة تصدر، ولقد كان لهذه الإجراءات القانونية والإدارية والمالية أثراً جيداً في تغيير مجال الإعلام، وبدأت تظهر الكثير من الصحف واليوميّات الصباحية والمسائية)⁽¹⁾، وتنوع في طبيعة الصحف من عمومية ومستقلة وحزبية.

وقد شهدت هذه المرحلة تضيق وصراع بين السلطة والصحافة الخاصة، لتضطرب الممارسة الإعلامية في الصحافة المستقلة بصيغة الرقابة والحجز والاختفاء (فقد سُجل في الفترة ما بين جانفي 1992 وديسمبر 1994 تعليق 24 صحيفة، وبين فيفري 1992 وسبتمبر 1995 اختفت 18 صحيفة لصعوبات مالية)⁽²⁾، وبعد مخاض دام قُرابة العام وبمناسبة العيد الوطني للاستقلال تم إصدار مرسوم رئاسي ثاني بتاريخ 2006/07/14 يتعلق بالعفو الشامل على كل الصحفيين المحكوم عليهم الذي استفاد منه حوالي (511) صحفي، لقي هذا القرار استحساناً من طرف الإعلاميين⁽³⁾، ويُمكن اعتبار هذا بمثابة انطلاقة لرؤية مغايرة وإيجابية لقطاع الصحافة الخاصة.

ومع بداية (2007) عرفت اليوميّات الخاصة ارتفاعاً ملحوظاً حيث قُدرت بـ (52) يومية بسحب إجمالي يساوي (1.697.225) نسخة بعد أن كانت تُقدر بـ (31) يومية سنة (2000)، بينما عرفت سنة (2008) ارتفاعاً في عدد العناوين وصل إلى (291) عنوان بمعدل سحب قُدر بـ (2.428.507) نسخة بعدما قُدر سنة (1999) بـ (103) عنوان⁽⁴⁾، لتبدأ خلال هذه المرحلة ملامح التصالح بين السلطة والصحافة الخاصة.

⁽¹⁾ خالد لعلاوي، جرائم الصحافة المكتوبة في القانون الجزائري - دراسة قانونية بنظرة إعلامية، دار بلقيس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 47.

⁽²⁾ Brahim Brahimi, *Le pouvoir, la presse et les droits de l'Homme en Algérie*, Editions Marinoor, Alger, 1997, p 131, 144

⁽³⁾ Hassan Moali : "Bouteflika solde les comptes avec la presse", El watan, le 16 octobre 2006, N° 4754 p03

⁽⁴⁾ وهيب بلحاجي، " البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999"، مجلة الفكر، العدد السابع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ماي 2013، ص 2490.

لتشهد بداية سنة (2008) إعادة هيكلة لقانون الإعلام، بعد تعرض قانون (07/90) لجملة من الانتقادات من طرف الإعلاميين بوصفه قانون عقوبات أكثر منه قانون لتنظيم الإعلام، فضلاً على أنه "ولد ميتاً" نظراً لعدم تطبيق غالبية ما تنص عليه مواده، وتميّزت هذه السنة بصدور المرسوم التنفيذي رقم (08-140) الذي يُحدد النظام النوعي لعلاقات العمل المتعلقة بالصحفيين والمؤرخ في 04 جمادى الأولى 1429هـ الموافق لـ 10 ماي 2008⁽¹⁾، ومواصلةً لسياسة الإصلاحات أصدر المشرّع الجزائري بعد مخاض طويل القانون العضوي للإعلام (12-05) الصادر بتاريخ 2012/01/12، الذي لا يزال يغلب على مواده الطابع التقليدي في سنّ الأوامر على الصحفيين (يُمنع، لا يجب، يجب ...).

3-2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الجزائر*

واكبت الجزائر الإنترنت كغيرها من البلدان النامية في التسعينات تحديداً عام (1993) عن طريق مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني، بواسطة خط هاتفي متخصص وتم هذا الربط في إطار اتفاقية التعاون مع اليونيسكو، حيث أقامت الجزائر بالربط الكامل مباشرة مع إيطاليا عبر البحر⁽²⁾، وشهدت الجزائر منذ عام (1994) تقدماً ملحوظاً في مجال الاهتمام والاشتراك، والتعامل مع الإنترنت، حيث قُدر عدد مُستخدمي الإنترنت في الجزائر عام (2001) بحوالي (250 ألف)

⁽¹⁾ القانون المُحدد النظام النوعي لعلاقات العمل المتعلقة بالصحفيين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 08-104، العدد 24، الصادر بتاريخ 05 جمادى الأولى 1429هـ الموافق لـ 11 ماي 2008م.

*تباين الآراء بين الباحثين في مفهوم الصحافة الإلكترونية الجزائرية، فهناك من يرفض تسمية الصحف الورقية المتواجدة على "الويب" بالصحافة الإلكترونية، بل يُفضل مواقع الصحف الورقية أو النسخ الإلكترونية، نظراً لسيطرة ذهنية العمل في الصحافة الورقية على الصحافة الإلكترونية إلى حد ما، وعليه فالفيصل في التسمية هي التحولات التي تمس الصحيفة ومدى استفادتها من خصائص الشبكة العنكبوتية، وهو ما أشار إليه كذلك الباحث رابح عمار، مرجع سابق، ص 45، وعليه تُشير الباحثة مرة أخرى، إلى أننا نقصد بالصحافة الإلكترونية الجزائرية في هذه الدراسة، مواقع الصحف الورقية على "الويب" التي تحاول إلى حد ما الاستفادة من خدمات وخصائص الإنترنت في تقديم مضامينها، ومنه استبعاد النسخ الكرتونية المتطابقة شكلاً مع النسخ الورقية (pdf)، و تجاوز التقسيم القائم على تواجد الأصل الورقي من عدمه.

⁽²⁾ محمد الفاتح حمدي وآخرون، تكنولوجيا الاتصال والإعلام الحديثة : الاستخدام والتأثير، كنوز الحكمة، الجزائر، 2011، ص 61.

مستخدم⁽¹⁾، ليرتفع نهاية عام (2014) إلى نحو (1.6 مليون) مُستخدم⁽²⁾، وعدد المشتركين لا يزال في زيادة بغض النظر عن طبيعة خدمة الإنترنت، وسرعتها.

عرفت الصحافة الورقية الجزائرية انتقالاً تدريجياً إلى ساحة الصحافة الإلكترونية وإن كان الانتقال "مختشماً"، من خلال بروز مواقع إلكترونية للصحف الورقية، محدثاً بدايةً منتصف التسعينات من القرن العشرين نقلةً نوعية في مجال الصحافة الجزائرية، التي أدركت ضرورة التماشي مع البيئة الإعلامية الجديدة التي أتاحها الإنترنت مُفرزاً منصات وأشكال إعلامية متعددة، وكانت أول تجربة للصحافة الورقية في الجزائر على شبكة الإنترنت نهاية عام (1997).

إذ تُعد جريدة "El Watan" أول جريدة تنشأ موقعاً أو نسخة إلكترونية للطبعة الورقية في نوفمبر من عام (1997)، وكان الموقع بمثابة الواجهة لتقديم الفهرس لما تتضمنه النسخة الورقية، ومع بداية (1998) أتيحت نسخة لـ PDF. للتحميل، وبدايةً من سنة (2006) أضحي الموقع وسيط للتدفق المستمر للمعلومات HTML، وكان الهدف من النسخة الإلكترونية الحفاظ على الصلة مع القراء داخل الجزائر وخارجها، وزيادة عددهم⁽³⁾، وفيما يتعلق بالصحف الناطقة باللغة العربية (فكان السبق لجريدة "اليوم" في فيفري (1998)، "الخبر" في أبريل من سنة (1998)، الشعب في جوان من ذات السنة، وبلغ عدد الصحف التي اتجهت إلى شبكة الإنترنت بهدف تحقيق التواجد الإلكتروني في نهاية سنة (1998) حوالي ثمان (08) صحف⁽⁴⁾).

وقد شهدت الصحافة الإلكترونية الجزائرية في الأعوام الأخيرة (2012-2015) تطوراً ملحوظاً على مستوى الشكل والمضمون، إذ أصبحت هناك خاصية تميز بعض الصحف وهي

⁽¹⁾ بختي إبراهيم، "الإنترنت في الجزائر : دراسة إحصائية"، العدد الأول، مجلة الباحث، الجزائر، 2002، ص 32.31.

⁽²⁾ وكالة الأنباء الجزائرية، "قراءة 1.6 مليون مشترك في الإنترنت بالجزائر"، نقلاً عن

الموقع: <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/253663.html>، تاريخ النشر:

2015/08/31 ، تاريخ الإطلاع: 12/01/2017 سا 15:38.

⁽³⁾ Fatima Zohra , Taiebi Moussaoui , "Le développement de la presse électronique en Algérie : Des dispositifs aux pratiques journalistiques- Étude d'un échantillon de journaux en ligne-", le site : <https://journals.openedition.org/anneemaghreb/2796>, le 15/09/2017. H :12 :16.

⁽⁴⁾ رابح عمار، المرجع السابق، ص 310، 311.

عملية تحديث الأخبار، ومتابعتها على فترات زمنية متقاربة خلال اليوم، إضافةً إلى خاصية التفاعلية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والتي سمحت لجمهور القراء من المشاركة والتعليق على الموضوعات التي تُنشر عبر الصحف الإلكترونية، وبعض الصحف خصصت فضاءات لنشر الآراء والمقالات، والمشاركة في سبر الآراء بشكل يومي حول ما يحدث في الوطن العربي والجزائر خصوصاً⁽¹⁾.

وتختلف الصحف الإلكترونية الوطنية فيما بينها من حيث الخصائص، والخدمات التي توفرها للقارئ فمثلاً سمة التفاعلية، يختلف تواجدها من صحيفة إلى أخرى وتختلف آلياتها ووسائلها، بل وتختلف في بعض الصحف الإلكترونية الجزائرية، فمثلاً نجد موقع "الشروق أون لاين" تتوفر فيه خاصية التفاعلية والمشاركة للمستخدم، بمختلف أساليبها كالتعليقات، التصويت الذي توفره الصحيفة حول بعض القضايا والموضوعات، منتديات الحوار ...، في حين لا نجد هذا في بعض الصحف، النهار أون لاين التي لا تُتيح التعليقات كآلية من آليات التفاعل المهمة، وكذا صحيفة Le jour d'algerie، ...، التي تنعدم فيها هذه الخاصية، وبالتالي لا تمنح للقارئ فرصة المشاركة والتعليق بطريقة مباشرة على مختلف الموضوعات التي تطرحها.

■ وترى الباحثة أن من أبرز العوامل التي أدت إلى ظهور الصحافة الإلكترونية في الجزائر نذكر:

- التطورات الحاصلة في مجالي الإعلام والاتصال، وبرز الصحافة الإلكترونية العالمية والعربية
- مُشكلةً حتمية إعلامية بالنسبة للصحافة الجزائرية، ومنه مواكبة عصر النشر الإلكتروني ومحاوله اللاحق بركب الصحافة الإلكترونية العالمية.
- بروز جيل جديد يتعامل مع الإلكترونيات أكثر مما سبق، مقارنةً بالمواد والأدوات الورقية.
- الرغبة في توسيع نطاق المواد الإعلامية للصحيفة الورقية داخل وخارج الوطن.

بدايةً من سنة (2000) تعددت الجرائد الإلكترونية الجزائرية، وفي مختلف التخصصات والميادين وتطورت مواقعها، فأضحت في متناول مختلف فئات المجتمع، وغدت غالبية الصحف الصادرة

⁽¹⁾ رابع عمار، المرجع السابق، ص 10.

الفصل الثاني الصحافة الإلكترونية - مقارنة نظرية تأصيلية-

بالجزائر سواء العربية أو الفرنسية تمتلك صحيفة إلكترونية عبر الإنترنت⁽¹⁾، و فيما يلي جدول يوضح بعض الصحف الجزائرية على الإنترنت - النسخ الإلكترونية للصحف الورقية - باللغة العربية والفرنسية، من خلال تتبع ورصد الباحثة لبعض البوابات الخاصة بالصحف الورقية، إلى جانب الاستعانة بكل من موقعي (who.is) الذي يسمح بالحصول على تاريخ إنشاء الموقع على شبكة الإنترنت، فضلاً عن موقع (أليسا ALEXA) الذي يسمح بالحصول على الترتيب الوطني والدولي للموقع إلى جانب خدمات أخرى لشهر (جانفي 2019)، والجدير بالذكر أن هناك بعض الصحف لم تتوفر لنا تواريخ نشأتها، والبعض منها لم يتوفر لنا الترتيب الوطني والدولي لها، وعليه يمكن إجمال المعطيات المتوفرة عن الصحف وتواريخ نشأت مواقعها على شبكة الويب على النحو الآتي:

الجدول رقم (1-1): يُبين أسماء بعض الصحف الإلكترونية الجزائرية الصادرة باللغة العربية والفرنسية، مواقعها، وتواريخ إنشائها، والترتيب الوطني والدولي لها لـ جانفي 2019:

الترتيب الدولي	الترتيب الوطني	تاريخ الإنشاء	الموقع	الصحيفة
-	-	2005	www.echouroukonline.com	الشروق
2288	12	2007/10/12	www.ennaharonline.com	النهار
2705	13	1998/04/13	www.elkhabar.com	الخبر
3072	14	2011/06/05	www.elbilad.net	البلاد
20580	104	2000/07/04	www.elheddaf.com	الهداف
123868	877	2009/01/15	www.annasronline.com	النصر
273362	1905	2014/05/22	www.elmihwar.com	المحور
593469	3696	2000/10/16	www.al-fadjr.com	الفجر
130544	784	2000/06/22	www.el-massa.com	المساء
128263	786	2005/06/03	www.akhersaa-dz.com	آخر ساعة
320438	2362	-	www.akhbarelyoum.dz	أخبار اليوم
428751	4188	2010/05/09	www.elkhabarerriadhi.com	الخبر الرياضي
3615727	30850	-	www.elmassar-	المسار

(1) محمد الفاتح حمدي، المرجع السابق، ص 12.

			elarabi.com	
300733	1905	1998/06/09	www.ech-chaab.com	الشعب
3615727	30850	2007/10/29	www.elmassar- elarabi.com	المسار العربي
956197	7003	2016/01/19	www.sawtalahrar.net	صوت الأحرار
4961316	30146	2003/07/07	www.elwaha-dz.com	الواحة
585405	5083	2009/03/31	www.wakteldjazair.com	وقت الجزائر
195612	1078	-	www.elhiwardz.com	الحوار
345470	2686	2013/06/07	www.alseyassi-dz.com	المشوار السياسي
1620662	9725	2012/04/12	www.elitihadonline.com	الإتحاد
270224	1939	2011/04/19	www.eldjazaironline.net	الجزائر
2004756	22100	2008/05/08	www.elahdath.net	الأحداث
2674218	26195	2013/05/31	www.chebabdjazairi.com	الشباب الجزائري
67068	366	-	www.lequotidien oran.com	- Le quotidien oran
701005	5888	2009/03/07	www.lnr-dz.com	La nouvelle république
895546	6611	2005/03/02	www.lemaghrebdz.com	Le Maghreb
146344	1159	-	www.elmoudjahid.com	El moudjahid
661024	3741	2003/09/18	www.lejourdalgerie.com	Le Jour D'Algerie
96972	637	1998/11/03	www.lesoirdalgerie.com	Le soir d'algerie
1915516	21006	-	www.planetesport.dz	Planete sport
176914	1417	2002/10/02	www.depechedekabylie.c om	La Dépeche de kabylie
5064794	38323	2013/05/31	www.jeunessedalgerie.co m	Jeunesse d'Algerie
5064794	38323	-	. www.jeune-independant net	Le jeune- independant
50795	418	-	www.competition.dz	Competition
35789	157	1997/12/17	www.liberte-algerie.com	Liberte
198440	1497	2009/01/30	www.reflexiondz.net	Reflexion
193768	1230	2001/07/03	www.lexpressiondz.com	L'E xpression
-	-	-	www.echodoran.com	L'echo d'oran

-	-	2003/03/30	www.infosoir.com	Infosoir
-	-	1997/10/15	www.elwatan.com	E lwatan
41983	334	2003/07/27	www.lebuteur.com	Le buteur
327372	2111	-	www.sudhorizons.dz	H orizons
1148793	8601	2006/10/21	www.lemidi-dz.com	Le Midi

تعتمد الصحف الإلكترونية سابقة الذكر على صيغة Html التي تسمح للمستخدم بنسخ ولصق المواد الإعلامية، بحيث يمكن الإطلاع عليها من خلال المتصفح Navigator Web بتوفر البرامج التي تسمح بالبحث في الشبكة العنكبوتية كبرنامج GoogleChrome، Internet Explorer، مع إتاحة النسخة في شكل pdf المطابقة شكلاً للنسخة الورقية على غرار المضمون) ونُشير هنا إلى أن هناك صحف تعتمد على إتاحة النسخة pdf أي وفق نسق السند المنقول فقط ، ومنه نُعيد الإشارة إلى استبعادنا لهذا النوع باعتباره لا يندرج ضمن الصحف الإلكترونية نظراً للتطابق الشكلي مع نسخته الورقية).

وفيما يتعلق ببناء المحتوى في الصحافة الإلكترونية والتي حددها الباحث "جون بافليك **Pavlik John**" ، -أشرنا إليها سابقاً-، نلاحظ أن الصحافة الإلكترونية المكتملة للنسخ الورقية في الجزائر هي مزيج بين المرحلتين الأولى والثاني (المرحلة الأولى تُعيد الصحيفة نشر معظم أو كل أو جزء من محتوى الصحيفة الأم، المرحلة الثانية يقوم الصحفيون بإعادة إنتاج بعض النصوص (...)) وذلك بتدعيمها بالروابط والإشارات المرجعية وغيرها) إذ لا يزال يُهيمنان على طريقة تقديم المضامين الإخبارية، ولم ترقى إلى المرحلة الثالثة التي ترتبط بإنتاج محتوى إعلامي خاص بصحيفة الإنترنت، يُستثمر فيه مختلف أدوات النشر الشبكي ومختلف الأساليب والآليات في معالجة وصناعة المضمون الإعلامي، إذ لا تزال الصحف الإلكترونية ذات النسخ الورقية تُعيد نشر معظم مضامين الصحيفة الأم، ومن جانب آخر تقوم صحف أخرى بإعادة إنتاج بعض المواد والمضامين من الصحيفة الورقية، من خلال تدعيمها بالوصلات التشعبية ونادراً ما تُدعم بالوسائط المتعددة ، فالنسخ الإلكترونية في الصحافة الجزائرية بعيدة عن الأفراد والتميز، بمضامين إعلامية تفاعلية تختلف تماماً لما هو موجود في النسخ الورقية.

كما نلاحظ أن طريقة نشر المواد الإعلامية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية ، تختلف درجتها من حيث التحديث المستمر والمرونة، فنادرًا ما يتم تحديث موضوعاتها، لكن هذا لا يعني عدم مواكبتها للأحداث، بل تقوم بنشر الأخبار ومستجدات الأحداث من خلال رابط -عاجل أو خبر عاجل- الذي غالباً ما يكون أعلى الصحيفة في شريط متحرك.

3-3. الصحافة الإلكترونية الجزائرية في ظل قانون الإعلام 2012:

" إن لم تكن على شبكة الإنترنت فأنت لست في وسائل الإعلام"⁽¹⁾، مقولة شهيرة تصدق بحق في عصر الإعلام الإلكتروني، الذي شكّل بيئة إعلامية واتصالية جديدة، أحدثت تغييرات جوهرية مست مختلفة جوانب العملية الإعلامية بمختلف أشكاله وأنواعه، أبرزها الصحافة الإلكترونية التي تغيرت في إطارها آليات صناعة المضامين الإعلامية، وتعددت طرق توزيعها، وأصبحت تجمع بين أكثر من وسيلة من وسائل الإعلام التقليدية، وجعلت الرسالة الإعلامية تتم بمختلف مراحلها عبر الفضاء الإلكتروني، متجاوزة الحدود التقليدية في عملية معالجة وإعداد المحتوى الإعلامي، والحدود الجغرافية في عملية الإرسال والتوزيع فأصبحت عالمية، حتى الحدود والقيود السياسية والقانونية كما هو الحال للإعلام التقليدي.

ومع النمو الهائل والمتسارع للصحف الإلكترونية، وزيادة جمهورها وحجزها لمكانة ذات أهمية وسط وسائل الإعلام التقليدية بل أضحت المنافس لها، جعلها بحاجة ماسة إلى إطار قانوني يضبطها ويُنظمها كما هو الحال بالنسبة لمثيلاتها من منافذ الإعلام التقليدي، وهو ما عمد إليه المشرع الجزائري من خلال قانون الإعلام رقم (12-05).

ظَلَّت الساحة الإعلامية المتعلقة بالصحافة الإلكترونية ومنذ بداياتها في التسعينيات من القرن العشرين تعاني من فراغ وغياب قانوني يضبطها، بالرغم من التزايد المستمر في عدد الصحف الإلكترونية ذات الدعامة الورقية، إذ أن قانون الإعلام السابق (1990) لم يُعَرِّها أي اهتمام، الأمر

⁽¹⁾ خالد الفر، " الصحافة الإلكترونية العربية.. أزمة صناعة أم ثقافة؟"، صحيفة عكاظ، نقلاً عن الموقع

<http://okaz.com.sa/article/107717/> بتاريخ 13/06/2017 سا: 14:11.

الذي خلق إشكاليات حول أخلاقيات المهنة في الصحافة الإلكترونية، ومع بروز قانون الإعلام رقم (05-12) والمؤرخ في 12 جانفي 2012، الذي جاء كرد على مآخذ ومواد قانونية أثارت تساؤلات في قانون الإعلام (1990)، تمكنت الصحافة الإلكترونية من حجز مكان لها في قانون الإعلام الجديد، إذ خصص المشرع الجزائري الباب الخامس لوسائل الإعلام الإلكترونية.

تخصر (المادة 67) من القانون الصحافة الإلكترونية في: (كل خدمة اتصال مكتوب عبر الإنترنت موجهة للجمهور، أو فئة منه، وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري، ويتحكم في محتواها الإفتاحي)⁽¹⁾، فمن خلال التعريف قد يفهم ضمناً من اشتراط صفة المهنية، استثناء معظم المدونات وفضاءات التواصل الاجتماعي⁽²⁾، وإذا كان المشرع الجزائري يشترط صفة المهنية لدى الصحفي - وهذا أمر منطقي -، في الصحافة الإلكترونية وأن يكون الصحفي محترف، والذي عزفه في (المادة 73) من نفس القانون على أنه: (يُعد صحفياً محترفاً في مفهوم هذا القانون العضوي، كل من يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها، و/أو تقديم الخبر لدى أو لحساب نشرية دورية أو وكالة أنباء أو خدمة اتصال سمعي بصري، أو وسيلة إعلام عبر الإنترنت، ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدراً رئيسياً لدخله)⁽³⁾، وهنا أمكن لنا أن نتساءل: هل كل من يُدير الصحف الإلكترونية الجزائرية مصدر دخلهم الرئيسي هي مهنة الصحافة؟ والرأي الراجح غير ذلك، فبعضهم يزاولون مهن أخرى غير الصحافة وتُعد مصدراً رئيسياً لدخلهم.

تستثني (المادة 68) من القانون المطبوعات الورقية عندما تكون النسخة عبر الإنترنت والنسخة الأصلية متطابقتين، إذ جاء فيها: (يتمثل نشاط الصحافة المكتوبة عبر الإنترنت، في إنتاج مضمون أصلي موجه إلى الصالح العام، ويُجدد بصفة منتظمة و يتكون من أخبار لها صلة بالأحداث، وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي، لا تدخل المطبوعات الورقية ضمن

(1) القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بقانون الإعلام، المرجع السابق، ص 8.

(2) فضيل دليو، المرجع السابق، ص 209.

(3) القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بقانون الإعلام، المرجع السابق، ص 9.

هذا الصنف، عندما تكون النسخة عبر الإنترنت والنسخة الأصلية متطابقتين⁽¹⁾، والملاحظ أن المشرع لم يُحدد بدقة صفة وطبيعة التطابق، هل من حيث الشكل كما تقوم بعض الصحف بنشر نسختها الورقية بصيغة pdf فقط أو من حيث المضمون؟، فهناك نوع من الغموض فيما تعلق بصفة التطابق التي أشار إليها المشرع الجزائري، غير أنه ومن وجهة نظرنا أن التطابق يتعلق بالشكل أي النسخة pdf وهي الآلية التي تُعطي نفس شكل الصحيفة الورقية في شكل إلكتروني.

كما بيّنت ذات (المادة 68) طبيعة المادة الإعلامية التي تُنشر في الصحافة الإلكترونية، والتي نصت على أنه: (يتمثل نشاط الصحافة المكتوبة عبر الإنترنت، في إنتاج مضمون أصلي موجه إلى الصالح العام، ويُجدد بصفة منتظمة و يتكون من أخبار لها صلة بالأحداث، وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي (...))⁽²⁾.

يُمكننا القول - بناءً على تطرقنا بمجمل المواد التي تناولت الصحافة الإلكترونية-، بأن قانون الإعلام كان فيه نوع من الغموض والالتباس في طرح بعض المواد القانونية الإعلامي، التي غلب عليها طابع السطحية، فكانت مجرد مواد مقتضبة غير كفيلة برسم حدود للصحافة الإلكترونية وأخلاقيات المهنة، ولذلك لا تزال الصحافة الإلكترونية الوطنية بحاجة إلى تشريع خاص بها، أكثر شمولية ودقة، وتبقى إشكالية المواد القانونية التي تخص الصحافة الإلكترونية في تحديد المفاهيم بدقة وبصورة واضحة.

3-4. الرهانات المستقبلية للصحافة الإلكترونية الجزائرية:

تعاني الصحافة الإلكترونية في الجزائر العديد من المشكلات والمعوقات، التي شكّلت رهانات وتحديات مستقبلية بالنسبة لها أبرزها:

3.4.1. رهان البيئة التكنولوجية:

ترتبط الصحافة الإلكترونية ارتباطاً وثيقاً بالتكنولوجيا وما تُتيحها من آليات وأدوات اتصالية

⁽¹⁾ القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بقانون الإعلام، المرجع السابق، ص 8.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 8.

وإعلامية، تقدم خدمات عدة ومتعددة أمكن استثمارها في الصحافة الإلكترونية أبرزها التفاعلية المتعددة الآليات والوظائف، مما يعني أن التكنولوجيا تقع في صميم المعايير الفنية بل تشكل جوهر العمل الإعلامي في الصحافة الإلكترونية.

غير أن الجزائر تشهد ركوداً في مجال التكنولوجيا بالرغم من زيادة عدد الصحف الإلكترونية، إذ لازالت تشهد تراجعاً ملحوظاً في البيئة التكنولوجية، ويعاني مجال النشر الإلكتروني في الجزائر من بعض الصعوبات الناتجة عن حادثة التجربة، وضعف النافذ الجماهيري الإلكتروني وعدم وجود قاعدة مستخدمين واسعة للإنترنت⁽¹⁾، الأمر الذي يُشكل عائقاً أمام تطور الصحافة الإلكترونية بخدماتها وخصائصها.

لا تزال الجزائر بحاجة إلى بنية تحتية ودعامة تكنولوجية متطورة، تستجيب لمتطلبات تطوير الصحافة الإلكترونية، من خلال استغلال مختلف الآليات والتكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال، التي تُساعد على صناعة محتوى إعلامي إلكتروني، بأشكال عدة ووسائط متعددة، ومنه جودة العمل الإعلامي في الصحافة الإلكترونية بمعايير فنية تواكب الصحافة الإلكترونية في الدول المتقدمة، الأمر الذي من شأنه أن يستقطب المعلنين للترويج لمنتجاتهم، الذي يمنح للصحافة الإلكترونية في الجزائر تأشيرة الدخول إلى السوق الإعلامية الجديدة، وبدوره سيخلق منافسة بين الصحف الإلكترونية الجزائرية ذاتها، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى (أن الصحافة الإلكترونية في الجزائر محرومة من الإشهار العمومي بخلاف باقي وسائل الإعلام الوطنية، إذ ليس لها حظ وافر من الإشهار على الإنترنت الذي لا يزال ضعيفاً، وقد يرجع هذا إلى جهل بعض مسؤولي المؤسسات بجدوى الاستثمار الإلكتروني، وضعف الاتصال والتحميل⁽²⁾، لذا فإن تطوير البيئة التكنولوجية والنفوذ السريع إلى شبكة الإنترنت أمر ذو أهمية، ويعد من أهم التحديات التي فرضها ميدان الاتصال في الجزائر على سائر الصحافة الإلكترونية وتطورها ومستقبلها.

⁽¹⁾ فضيل دليو، المرجع السابق، ص 210.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 210، 211.

2.4.3. رهان الأمية الإلكترونية لدى المستخدم الجزائري:

ما يزال البعض من أفراد المجتمع الجزائري يعاني من الأمية التكنولوجية أو الإلكترونية، فلم تعد الأمية هي من يجهل القراءة والكتابة، فمع التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، أصبح هناك ما يُسمى بالأمية الإلكترونية بغياب المعارف والمهارات والتقنيات اللازمة لاستخدام التطبيقات التكنولوجيات الحديثة، وما وفرته شبكة الإنترنت من آليات تكنولوجية عدة أكثر حيوية وعمقاً في إيصال المعلومة.

إن جهل بعض المستخدمين الجزائريين لتقنيات استخدام الوسائط المتعددة، الوصلات الشعبية، البحث في الصحافة الإلكترونية على سبيل المثال لا الحصر، يُعد من بين المشاكل التي تُشكل هاجساً بالنسبة للصحافة الإلكترونية وتطورها في الجزائر، إضافةً إلى أن بعض العاملين في مجال الإعلام، والعديد من المستخدمين لم تتضح لهم الرؤية بعد حول مفهوم الصحافة الإلكترونية ذاتها، بل أن هناك من يرى أنه لا توجد صحافة إلكترونية في الجزائر!، ومنه تبقى إشكالية عدم اتضاح المفهوم سائدة لدى المتلقي الجزائري.

1.4.3. رهان التكوين المهني للصحفيين وصناعة المحتوى:

تفتقد بعض الصحف الإلكترونية الجزائرية للرأس المال البشري، من صحفيين مهنيين تقنيين يُجيدون استخدام مختلف الآليات التي تُتيحها شبكة الإنترنت في مجال الاتصال والإعلام، (فتأخر العاملين من حيث تطوير المهارات الصحفية والفنية التي تُمكنهم من العمل في الصحافة الإلكترونية، وغياب المؤسسات أو البرامج التدريبية لتدريب وتطوير إمكانيات المحرر إلكترونياً⁽¹⁾، يعتبر تحدي آخر بالنسبة للصحافة الإلكترونية، إذ أن غياب أو نقص الإطارات في مجال التحرير الإلكتروني، تحول دون صناعة مضامين إعلامية مميزة، وبالتالي لابد من التكوين المهني للصحفيين في مجال استخدام التكنولوجيا، وكيفية توظيفها لصناعة محتوى إعلامي مُميز شكلاً ومضموناً، يدفع بعجلة تطور الصحافة الإلكترونية، ومنه يقوي الحضور الإعلامي لها على الساحة الإعلامية الإلكترونية العربية وحتى العالمية.

⁽¹⁾ رضا عبد الواحد أمين، المرجع السابق، ص 119.

يلاحظ من جانب آخر على بعض الصحف الإلكترونية في الجزائر بنوعيتها الرتابة في عرض المضامين، وهذا يرجع إلى عدم استغلال مختلف الآليات الفنية وعدم استثمار الإمكانيات التكنولوجية المتاحة عبر الإنترنت، وتوظيفها أثناء صناعة وعرض المحتوى، وتفتقد لبعض السمات الاتصالية المميزة للصحافة الإلكترونية، وهذا ما تبين من خلال الإطلاع على البعض منها، الأمر الذي يجعلها لا تواكب عصر الإعلام الإلكتروني بمختلف خصائصه وخدماته.

وقد يرجع ضعف التكوين المهني لدى الصحفيين في مجال الصحافة الإلكترونية، - والذي يظهر في بعض الصحف الإلكترونية وطريقة معالجتها وصناعتها للمضامين، والتي تعكس المستوى المهني والفني للصحفيين -، إلى غياب الدورات التكوينية في مجال العمل الصحفي الإلكتروني، فبعض معاهد الإعلام وحتى المؤسسات التكوينية في ذات الميدان يصب اهتمامها على وسائل الإعلام التقليدية وبشكل نظري فقط، وبالتالي لا تعمل على إكساب الصحفي وحتى الطالب الجامعي في مجال التخصص، التقنيات والمهارات اللازمة لاستخدام وتوظيف التطبيقات التكنولوجية، باعتبار أن الكتابة الصحفية بأنواعها في مجال الصحافة الإلكترونية لا تختلف بكثير عن نظيرتها في مجال الصحافة الورقية، وهذا يُعد من أسباب ضعف الصحفيين في مجال استخدام تلك التطبيقات التكنولوجية الحديثة، والذي يحول دون استخدامها في المعالجة الإعلامية للمضامين.

ولعل من أبرز الآليات والخدمات التي من شأنها أن تُساهم في توسيع نطاق مقروئية الصحف الإلكترونية عالمياً، وتوسيع قاعدة المستخدمين لها، استغلال خدمة اللغات المتعددة في تقديم المضامين من خلال اللغة الأم إلى جانب توظيف اللغات العالمية الأكثر استخداماً في البيئة الرقمية، والتي تُساهم في تطوير المحتوى الإلكتروني للصحيفة، ومن بين الصحف الإلكترونية في الجزائر التي تستغل هذه الخدمة صحيفة " الشروق أون لاين"، حيث تسمح للمستخدم باستخدام اللغة التي تلائمه في الإطلاع على محتويات الصحيفة الإلكترونية، إذ توفر مضامينها باللغتين الفرنسية والإنجليزية، إلى جانب اللغة العربية، وبالتالي لا بد من الصحافة الإلكترونية في الجزائر أن تستغل مختلف الإمكانيات المتاحة في صناعة محتوى إعلامي، يصنع التميز بينها وبين الصحف الإلكترونية في دول أخرى.

4.4.3. رهان التنظيم القانوني:

لا تزال الصحافة الإلكترونية في الجزائر تتطور في وسط صعب يتميز بغياب إطار قانوني واضح، لأن قانون الإعلام الجديد لم يُعطيها حقها من الاهتمام والوضوح، ومن مشكلتي التمويل والاعتراف المهني خاصة...⁽¹⁾، فغياب نصوص قانونية تُحدد ما لي الصحف الإلكترونية وما عليها، يُعد بدوره من أهم المشكلات ومعوقات التي تواجه الصحافة الإلكترونية حالياً ومستقبلاً والتي تُشكل تحدياً ورهان آخر بالنسبة لها، وبالتالي فهي بحاجة إلى قانون خاص بها، يُنظم العمل الإعلامي في مجال الصحافة الإلكترونية وأخلاقيات المهنة في إطارها، شأنها شأن الصحافة المكتوبة والسمعي البصري.

5.2. مستقبل العلاقة بين الصحافة الإلكترونية والورقية في الجزائر:

أدى بروز الصحافة الإلكترونية في الجزائر إلى طرح العديد من التساؤلات بين الباحثين حول طبيعة العلاقة بينها وبين الصحافة الورقية ومستقبل هذه الأخيرة، لاسيما بعد اختفاء معظم العناوين الورقية في أمريكا وغيرها من الدول الغربية، فضلاً عن تراجع سحب بعض الصحف الورقية في الجزائر.

وبإسقاطنا للاتجاهات الثلاث التي حددت العلاقة بين الصحافة الإلكترونية والورقية بشكل عام- والمشار إليها سابقاً- على البيئة الصحفية الورقية والإلكترونية في الجزائر بمراعاة طبيعة المتلقي الجزائري وخصوصيته في مجال الفضاء الإلكتروني من جهة والبيئة التكنولوجية في الجزائر من جهة أخرى، يجعلنا نبلور ثلاث رؤى أو سيناريوهات، تُحدد العلاقة بين الصحافة الإلكترونية والورقية في الجزائر إثنان متوقعتان وأخرى مستبعدة* على النحو الآتي:

السيناريو الأول: أفول الصحافة الورقية مستقبلاً والتوجه نحو الصحافة الإلكترونية

إعتبر عدداً من الخبراء والإعلاميين اختفاء مجموعة من الصحف المطبوعة على مستوى العالم

⁽¹⁾ فضيل دليو، المرجع السابق، ص 210.

* وجهات النظر ذاتها تقريباً التي طرحها الدكتور "بوزيان نصر الدين" خلال المداخلة التي ألقاها في المنتدى الوطني حول: الصحافة الورقية في الجزائر - التحديات الراهنة والمستقبلية-، جامعة قسنطينة 3، بتاريخ: 16 أكتوبر 2016.

بشكل عام وفي الولايات المتحدة وأوروبا الغربية بشكل خاص أو اندماجها مع صحف أخرى مؤشراً على إمكانية اختفاء الصحف المطبوعة خلال العقدين القادمين في العالم ككل، بالرغم من أن عدد الصحف التي اختفت لا يزال قليلاً، قياساً بعدد الصحف في الولايات المتحدة، وهذا ما حدث مع جريدة "الواشنطن بوست" التي أعلنت التوقف عن إصدار نُسختها الورقية⁽¹⁾.

إن ميلاد العديد من الصحف الإلكترونية في البيئة الإعلامية الجزائرية التي وفرت خدمات لم توفرها النسخ الورقية، وكذا زيادة التكاليف الاقتصادية لإصدار الصحف الورقية في الجزائر، قلّص من سحب النسخ الورقية (إذ تُشير إحصائيات حديثة نشرها موقع مكتب OJD الفرنسي منتصف شهر مارس الماضي من سنة (2016) إلى تراجع كبير في عدد سحب الصحف الجزائرية واسعة الانتشار سنة (2014)، بسبب انخفاض مبيعات نُسخها الورقية، وهو ما فسره خبراء وإعلاميون ببداية تراجع الصحافة الورقية، وأن الإعلام الجزائري الورقي يسير في منحى الاتجاه العالمي نحو التخلي تدريجياً عن الصحافة الورقية، وسط بروز بدائل جديدة تصدرها الصحافة الالكترونية التي يصفها البعض بـ "صحافة المستقبل"، وتوضح إحصائيات مكتب الاعتماد والتوزيع المتخصص في نشر إحصائيات العديد من وسائل الإعلام العالمية، أن "الشروق اليومي" عرفت تراجعاً في متوسط السحب بـ (2%) أي بأكثر من 21.000 نسخة أقل عن 2013، بينما يومية "الوطن" التي تصدر باللغة الفرنسية، فتراجع متوسط سحبها اليومي بـ (4%) أي قرابة 1400 نسخة أقل عن 2013، كما تراجع متوسط السحب اليومي لجريدة "الخبر" بنحو (20%) مقارنةً بسنة 2013 أي قرابة 100.000 نسخة أقل⁽²⁾، وعليه فإن انخفاض نسبة السحب ومقروئية الصحف الورقية في الجزائر، وتراجع المبيعات مؤشرات جعلت العديد من الإعلاميين والباحثين في حقل الإعلام يتنبئون باختفاء الصحف الورقية في الجزائر في المستقبل لتحتل مكانتها الصحافة الإلكترونية، إلا أننا

(1) محمد الفاتح حمدي، المرجع السابق، ص 24.

(2) عادل راوتي، "الصحافة الورقية في الجزائر تتراجع أمام بروز لافِت للصحافة الالكترونية"، نقلاً عن الموقع <http://adelraouti.net/blog> تاريخ النشر: 18/02/08/2015، تاريخ الاطلاع: 2017/03/07 : سا:11:51.

نستبعد هذا السيناريو فالتأصيل التاريخي لوسائل الإعلام لم يشهد اختفاء وسيلة إعلامية بمرور وسيلة إعلامية أخرى.

السيناريو الثاني: استمرارية الصحافة الورقية كنوع إعلامي قائم بذاته

تحتل الصحافة الورقية في الجزائر مكانةً مميزة، إذ شهدت الصحافة المكتوبة الجزائرية محطات تاريخية حافلة، من خلال الإنجازات التي حققتها والدور الريادي الذي لعبته إبان الحقبة الإستدمارية (فكانت صحافة إصلاحية، مكافحة ثورية بامتياز، إذ انعكست الثورة الجزائرية على الصحافة الورقية بصفة خاصة، بكل أبعادها فشاركت في الثورة التحريرية من خلال نقل صوت المناضلين والمكافحين ضد الاحتلال الفرنسي للدول العربية حتى الأجنبية وللجزائريين أنفسهم، وتُعد صحيفة المجاهد بمثابة الجهاز الإعلامي الرسمي للثورة الجزائرية ووثيقة رئيسية من وثائق الثورة، وكانت وسيلة تعكس نضال الشعب الجزائري في تلك الفترة، وتمثل في نفس الوقت جزءاً من كفاح أبنائه، ففي الوقت الذي كان يبذل الجزائريون دماءهم في ميدان القتال، كان محررو صحيفة المجاهد، يقومون بعمل نضالي لا يقل أهميةً أو خطورةً عن الكفاح المسلح⁽¹⁾، هذه المكانة تقف إلى جانب الإعلام المكتوب، فليس من السهل أن يضمحل بمجرد إنشاء النسخ الورقية لنسخ إلكترونية على شبكة الإنترنت.

فضلاً عما سبق يجب أن نفرق بين البيئة التي نشأت فيها الصحافة الالكترونية في الغرب والبيئة التي نشأت فيها في الوطن العربي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة من حيث التقبل والإقبال، ففي الغرب هناك تقبل للصحافة الالكترونية أكثر من العرب - الجزائر بصفة خاصة -، فنحن إلى الآن نسبة كبيرة من الجمهور أو المعلنين يجذبون متابعة الإشهارات والإعلانات في الورقي أكثر من الإلكتروني، في حين أن المعلن أو المتلقي في الغرب متعود على الأدوات الإلكترونية، فصار من السهل عليه متابعتها إلكترونياً، على غرار حجم الإعلان أو الإشهار الإلكتروني في الوطن العربي بصفة عامة والجزائر خاصة، الذي يُعد أكبر في الصحف الورقية أكثر مقارنةً بالصحافة الإلكترونية.

⁽¹⁾ عواطف عبد الرحمان، الصحافة العربية في الجزائر: دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية 1954-1962، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص 09.

بناءً على ماسبق، ترى الباحثة أنه لا يمكن الحكم على مستقبل الصحافة الورقية في الجزائر بالاضمحلال، بمجرد اختفاء عناوين صحفية ورقية في الغرب فالوضع يختلف ولا مجال للمقارنة بين البيئتين، إذ يختلف الوضع في العالم الغربي من حيث الخلفية الثقافية للمتلقي، فالتبادل الإلكتروني في الغرب شيء أساسي في يوميات الفرد، كما أن هناك خدمات تقدمها الصحافة الورقية في الجزائر تُعد بمثابة مقومات لاستمرار الصحف الورقية كالتفاني والتعازي، والتي تُشكل خصوصية الفرد والمجتمع الجزائري، وبالتالي فالصحافة الورقية في الجزائر كروية استشرافية قد تتحول أدواره إما أن تُصبح:

● صحافة تحليلية تفسيرية:

من خلال التركيز على الوظيفة التفسيرية التحليلية بدلاً من نقل الأخبار، وعرض خلفيات الأحداث سواء الداخلية أو الخارجية وعرض مختلف وجهات نظر المحللين والأطراف ذو علاقة بالحدث، وربطها بالحُجج والتفسيرات التي تُشكل لدى القارئ وعياً شاملاً لمختلف الجوانب المرتبطة بالحدث، بحيث تُصبح أقرب للصحافة الاستقصائية.

● صحافة النخبة أو الصفوة:

يصبح جمهورها من الطبقة المثقفة وتحديدًا كبار السن الذين يتمتعون بمكانة اجتماعية مميزة تؤثر في الشرائح الأخرى، ولا يمتلكون القدرة - في غالب الأحيان - على استخدام الصحافة الإلكترونية.

السيناريو الثالث: التكامل بين الصحافة الورقية والإلكترونية في الجزائر:

تتكامل خصائص وخدمات الصحيفة الإلكترونية مع الورقية، ويسيران بشكل متوازي مع تزايد في الاتجاه لاستفادة الصحافة الورقية من شبكة الإنترنت، سواء في عملية التحرير أو الاتصالات أو في النشر لأعداد من الصفح الورقية في شكل مُلخصات أو نُسخ كاملة، وهذا الاتجاه متوقع انتشاره في الدول الآخذة في النمو التي يتزايد فيها استخدام الحاسبات الإلكترونية وسط الأفراد وفي مجالات متخصصة⁽¹⁾.

تواجه الصحافة الإلكترونية الوطنية - كما سبق وأن أشرنا - العديد من الصعوبات والتي تُعد بمثابة سند بالنسبة للصحافة الورقية وتمكنها من الحفاظ على مكانتها، ويسمح لكلا الصحيفتين من

⁽¹⁾ رضا عبد الواحد أمين، المرجع السابق، ص 132.

تغطية بؤر ومشكلات بعضهما بشكل يُمكنهما من الانسجام والتكامل فيما بينهما. ومنه فالصحافة الورقية ستتكامل مع الصحافة الإلكترونية، من جهة لكون كل منها تحمل خصائص من شأنها أن تجعلها تحافظ على الجمهور المتلقي والمستخدم، ومن جهة أخرى أن تاريخ وسائل الإعلام لم يشهد زوال وسيلة وازمحلالها بمجرد ظهور وسيلة إعلامية أخرى، بل العكس صحيح فكل وسيلة إعلامية تستفيد من الوسيلة التي سبقتها، ما يجعلهما يتكاملان مع بعض في تقديم المواد الإعلامية للجمهور المتلقي، وبالتالي فمن المتوقع أيضاً أن تتكامل النسختين الورقية والإلكترونية في الجزائر، وعليه تتقلص فرص الإحلال والإبدال بين الصحفيتين.

كما أنه على الصحافة الورقية أن تأخذ ببعض الأمور التي يفرضها الواقع الإعلامي الإلكتروني حتى تتمكن من الحفاظ على قراءها ومكانتها أبرزها:

- أن تنوع من طريقة الإخراج الصحفي بين الحين والآخر وبشكل أكثر إبداعاً.
- تعزيز التواصل والتفاعل بين الصحيفة وقراءها من خلال البريد الإلكتروني، والرد على مختلف انشغالات مُستخدميها.
- تأخير عملية الطبع لضمان تغطية آخر الأحداث التي قد تقع متأخر.
- تدعيم النص قدر الإمكان بالإحصائيات، الجداول، الرسومات البيانية أو الصور الواقعية، وكذا خلفيات الخبر، بما يضمن رضا القارئ عن المحتوى المقدم.
- إتاحة مساحات للقراء على صفحات الصحيفة، للكتابة والتعبير عن آرائهم والتعليق على مختلف الموضوعات، بما يضمن التفاعلية كما هو متوفر في الصحيفة الإلكترونية.
- تخصيص صفحات للقصص والروايات التي من شأنها أن تجذب القراء للصحيفة، إلى جانب أهميتها في كسر الحاجز النفسي بين الشخص والكتب الأخرى، وكذا إثراء الخيال.

قياساً على ماسبق ومن خلال طرح مختلف السيناريوهات وما تحملها من مؤشرات تحدد العلاقة بين الصحافة الورقية والإلكترونية في الجزائر، ومن منظور استشاري نقول بأنه من غير المتوقع أن تحل الصحافة الإلكترونية مكان الصحافة الورقية، فلا توجد لا علاقة إحلال ولا إبدال، نظراً لطبيعة وخصوصية هذه الأخيرة -الصحافة الورقية- من جهة وطبيعة المتلقي والمجتمع الجزائري، وبيئته

الإلكترونية من جهة أخرى، وإن تراجعت نسبة مقروئية الصحف الورقية، إلا أن العلاقة قد تكون علاقة تكامل وانسجام أو قد تصبح الصحافة الورقية صحافة النخبة، وبالتالي نوع إعلامي قائم بذاته يُضاف إلى خيارات الجمهور لوسائل الإعلام.

ثانياً: الصحافة الإلكترونية: التصنيفات، الخدمات والتغيرات

1. أنواع الصحف الإلكترونية وخصائصها

تعتبر الصحافة الإلكترونية **Electronic Journalism** وعاء إعلامي إلكتروني، يقوم بنشر وتحديث مواده الإعلامية بصفة دورية أو على فترات زمنية معينة، مُرتبطةً بنسخ ورقية تشترك معها في الاسم مع بعض المضامين، فيما تختلف عنها من الناحية الشكلية، محاولةً الاستفادة من الإمكانيات التفاعلية والخدمات التي تُتيحها شبكة الإنترنت مما يسمح بصناعة مضمون إعلامي أكثر ديناميكية وتفاعلية.

قياساً على ما سبق، (أتاح الفضاء المفتوح لشبكة الإنترنت إمكانيات هائلة في إنشاء الصحف الإلكترونية باختلاف أنواعها، وتكاثرت أعدادها بنحو مذهل في العقد الأخير من القرن الماضي والعقد الأول من القرن الحالي)⁽¹⁾، فأضحى المستخدم يجد نفسه أمام آلاف الصحف الإلكترونية التي تُقدم خدماتها استناداً إلى الآليات التي تُتيحها شبكة الإنترنت والتي يختلف تواجدها من صحيفة إلى أخرى، وهناك عدة أنواع للصحافة الإلكترونية بحسب العديد من المؤلفات التي تناولت هذا المنفذ الإعلامي، من بينها:

1-1. حسب وجود أصل المطبوع الورقي من عدمه:

ويندرج ضمنها نوعان رئيسيان هما:

1-1-1. صحف إلكترونية قائمة بذاتها:

تُشير إلى الصحف الإلكترونية غير المرتبطة بنسخ ورقية والتي تصدر على شبكة الإنترنت فقط، وقد استبعدنا هذا النوع.

⁽¹⁾ فايز عبد الله الشهري، ماذا بعد عصر الإنترنت، المكتبة العالمية، (د.م.ن)، 2002، ص 102

2-1-1. النسخ الإلكترونية من الصحف الورقية:

تُشير إلى الصحف الإلكترونية المرتبطة بنسخة ورقية والتي تتطابق معها في بعض أو جُل المضامين الإعلامية، وحسب "صالح زيد العنزي" فإن هذا النوع لا يلتزم بالمعايير الفنية للصحافة الإلكترونية، واستثمار خصائص الصحافة الإلكترونية كالتفاعلية والتحديث المعلوماتي⁽¹⁾، غير أن هناك من الصحف في ذات النوع التي تلتزم بالمعايير الفنية من حيث تدعيم المحتوى الإعلامي بالوسائط المتعددة، التفاعلية، أمكن لنا تسميتها بالصحافة الإلكترونية الفاعلة والمتفاعلة وقد تكون صحف إلكترونية لها نسخة ورقية ولكن لا تتطابق معها في المضامين.

فضلاً عن فئة المواقع التابعة لمؤسسات صحفية تقليدية، تُعد امتداداً للصحف وبعض الفضائيات أي نسخ إلكترونية للصحف المطبوعة ومواقع تابعة لمؤسسات إعلامية، تحتوي على معظم ما يُنشر في صفحات تلك الصحف، ويُنظر أن يحدث لتلك المواقع الإلكترونية تحديث خلال اليوم ولا يعمل بها صحفيون، وإنما مُبرمجون ينقلون ما في الصحيفة المطبوعة إلى الموقع الإلكتروني، وهناك مواقع تفاعلية لفضائيات مثل قناة الجزيرة أو الـ BBC العربية، والتي تحتوي على أخبار وتحليلات ونصوص مُقتطعة مما يُذاع عبر الأثير⁽²⁾، وقد تحتوي على أخبار خاصة بالموقع الإلكتروني ويعمل بها مُحررون ومترجمون وصحفيون لتحديثها يومياً.

2-1. حسب نوع التقنية المستخدمة:

نقصد بنوع التقنية المستخدمة أنماط تقديم المواد الإعلامية، ومن بين تلك الصحف نذكر:

1-2-1. الصحف الإلكترونية التي تستخدم تقنية النص المحمول (PDF) Datagram

(PortableFormat)، يُتيح نقل النصوص، الصور، الرسوم والصفحات الورقية، إلى موقعها على الشبكة بنحو مُتطابق تماماً للنسخة الورقية، ومثالها جريدة السفير اللبنانية⁽³⁾، وهذا النوع من الصحف يفتقد للميزات التفاعلية التي تُتيحها الشبكة العنكبوتية.

⁽¹⁾ محمد منير حجاب، مدخل إلى الصحافة، دار الفجر، القاهرة، 2010، ص 485

⁽²⁾ عبد الأمير الفيصل، مدخل في صحافة الإنترنت، دار الكتاب الجامعي، بيروت، 2014، ص 91، 92

⁽³⁾ رضا عبد الواحد أمين، الصحافة الإلكترونية، دار الفجر، القاهرة، 2007، ص 99، 100.

2-2-1. الصحف الإلكترونية التي تستخدم تقنية النص الفائق HTML (Hyper Text MarkupFormat) وهو النمط الذي يُتيح وضع نصوص الصحيفة الإلكترونية بنحو مستقل عن نصوص الصحيفة الورقية، ويستفيد من إمكانيات الإنترنت المتعددة أهمها الجمع بين النص والصورة والصوت مع إمكانية توافر خدمات البحث والأرشفة ونسخ النصوص.

3-2-1. صُحف إلكترونية تجمع بين نمط النص الفائق و النص المحمول، فالنص الفائق يوفر الميزات التفاعلية وعرض الموضوع من خلال الوسائط المتعددة، والنص المحمول ينقل صورة حرفية من صفحة الجريدة، وذلك لتفضيل البعض لشكل الصحيفة الذي اعتاد عليه كصحيفتي النهار والمستقبل اللبنانيتين⁽¹⁾.

إضافةً إلى أن للصحف الإلكترونية تقسيمات أخرى بحسب مجال الاهتمام واللغة، والبلد وهي التقسيمات التي تتسم بها الصحافة ووسائل الإعلام بنحو عام. فيما يُضيف البعض فئة المواقع الإخبارية: والتي تُعبر عن مواقع إلكترونية مُتخصصة، تنشر أخبار وتحليلات، أُعدت خصيصاً للنشر على شبكة الإنترنت، وتُحدث على مدار الساعة كالبوابات الإعلامية⁽²⁾، ويعمل بهذه المواقع إعلاميين، محررين ومراسلين وكذا مهنيين يُمكن تسميتهم بصحفي الإنترنت.

تتسم الصحافة الإلكترونية ونخص بالذكر هنا الصحف التي تعتمد على تقنية النص الفائق، أو التي تجمع بين هذه التقنية وتقنية النص المحمول بالعديد من الخصائص الاتصالية التي تركز بالأساس على العامل التكنولوجي، وتنطلق أساساً من خصائص وقدرات شبكة الإنترنت كوسيلة اتصال حديثة، وفيما يلي موجز لأهم الخصائص الاتصالية للصحافة الإلكترونية:

① التفاعلية:

تُعد التفاعلية واحدة من أهم الإضافات المتميزة للصحافة الإلكترونية، والخاصية الأكثر تميّزاً في وسائل الإعلام الجديد بصفة عامة، هذه السمة التي سمحت بإتاحة مجال الحوار والنقاش

⁽¹⁾ جمال عبد ناموس القيسي، الأخبار في الصحافة الإلكترونية، دار النفائس، عمان، 2013، ص 114.

⁽²⁾ ماهر عودة الشمايلة وآخرون، الصحافة الإلكترونية الرقمية، دار الإعصار العلمي، عمان، 2015، ص 90.

للمستخدمين حول المواد الإعلامية المنشورة، (ويعني هذا تغيراً في مفهوم الصحيفة الإلكترونية إلى فضاء هجين يتجاوب فيه خطاب الصحفي مع خطاب القارئ⁽¹⁾)، وللتفاعلية أثر في تقديم المادة الإعلامية واستخدامها على إدراك القارئ لها، وقدرته على الاحتفاظ بها واسترجاعها بشكل إيجابي، (...)⁽²⁾، وعليه مكّنت خاصية التفاعلية من خلق مستخدم نشط، مُشارك وفاعل في المضامين الإعلامية، فلم يُعد مجرد مستهلك لها بل أيضاً مُساهمًا في صناعته من خلال إضافة معلومات تُعبر عن وجهات نظره حول الموضوعات المطروحة، أو ما يمتلكه من معلومات تُساهم في تدعيم تلك المحتويات، ونُشير هنا إلى أن للتفاعلية آليتين:

1-1. التفاعلية التزامنية:

تتم هذه الآلية التفاعلية بعدة أساليب عبر عُرف الحوار ChatRoom ، أو من خلال أيقونة التعليقات التي تسمح للمستخدم بإبداء رأيه أي الاتصال التفاعلي المباشر.

2-1. التفاعلية غير التزامنية:

يتم هذا الاتصال التفاعلي بطريقة غير مباشرة كالبريد الإلكتروني E-mail، حيث بإمكان مجموعة من القراء ممن تجمعهم اهتمامات مُشتركة في مواضيع معينة من الصحيفة، أن يتبادل المناقشات والحوار حول هذه المواضيع باستخدام القوائم البريدية التي تحوي على عناوينهم، ومن خلال يتم إرسال المواضيع لبعضهم البعض⁽³⁾، وتوفر هذه الآلية الاتصال الشخصي غير المتزامن الذي يتأخر فيه رجع الصدى، بين القارئ والمحررين⁽⁴⁾، وتعتبر سمة الاتصال التفاعلي غير التزامني من أكثر السمات التي تتصف بها غالبية- إن لم نقل كل- الصحف الإلكترونية.

تماشياً مع ماسبق، ونظراً لأهمية التفاعلية فقد حرصت الصحافة الإلكترونية منذ بداياتها على توفير هذه الخاصية، (إذ توصلت دراسة استطلاعية تحليلية أجراها Tanjev Schultz سنة

(1) انتصار إبراهيم عبد الرزاق، صفد حسام الساموك، الإعلام الجديد: تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، الدار الجامعية، جامعة بغداد، 2011، ص 28.

(2) محمد منار فتحي، تصميم مواقع الصحف الإلكترونية، دار العالم العربي، القاهرة، 2011، ص 36، 37.

(3) علي خليل شقرة، الإعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي، دار أسامة، عمان، 2014، ص 149.

(4) Vivian H. Wright, and others, **Research on Enhancing the Interactivity of Online Learning**, information age publishing, USA, 2006, P36.

(1999) على مئة صحيفة إلكترونية أمريكية لبحث إمكانيات التفاعلية المتاحة من خلالها إلى نتائج أهمها: ساحات للمناقشة بنسبة (33%)، تفاعلية مع النص بنسبة (16%) واستطلاعات الرأي بنسبة (24%)⁽¹⁾.

وعليه تعتبر التغذية الرجعية جوهر العملية الاتصالية التفاعلية التي يلعب فيها المستقبل الذي أضحى مستخدم دوراً أساسياً نشطاً، بشكل أصبح عدم القدرة على التمييز بينه وبين المرسل نظراً للتبادل الحاصل بينهما في الأدوار، المرسل يُصبح مستقبل والمستقبل يُصبح مرسل والعكس صحيح، وتُضيف الباحثة أدوات أخرى تسمح بخلق التفاعلية بين المستخدمين أو بينهم وبين المحررين: التفاعلية من خلال خدمات البحث، الوصلات التشعبية، الأيقونات التشاركية التي تسمح بمشاركة المواد مع صفحات ومواقع أخرى كالمواقع الاجتماعية.

② العمق المعرفي:

تعمل غالبية الصحف الإلكترونية من خلال الخدمات المرافقة للمواد الإعلامية فضلاً عن اتساع المساحة على تقديم معلومات ذات عمق معرفي بُغية الإحاطة الشاملة بالحدث، على غرار ربطها بالمواد ذات العلاقة.

③ الفورية:

تعني الدرجة التي تستطيع فيها الصحفية على شبكة الإنترنت إمداد مُستخدميها بآخر الأخبار والمعلومات الممكنة لتطور الأحداث، وترجع هذه الصفة إلى إمكانية نقل الأخبار والأحداث المختلفة فور حدوثها، ويرتبط بهذه السمة قدرة الصحافة الإلكترونية على تحديث المضمون أو المواد المعروضة بها⁽²⁾، فلم تعد الممارسة الصحفية في ظل البيئة الإعلامية الجديدة مُقيدة بوقت الإعداد والطبع والتوزيع كالصحافة الورقية.

④ سعة الانتشار:

تخطت الصحافة الإلكترونية الحدود الجغرافية دون اعتبار للرقابة ومختلف آليات المنع كالصحف

⁽¹⁾ رابع عمار، المرجع السابق، ص 176.

⁽²⁾ جمال عبد ناموس القيسي، المرجع السابق، ص 94.

المطبوعة، حيث أتاحت لجمهور القراء إمكانية الاطلاع على الصحف الإلكترونية أياً كان مكان صدورها والتواصل مع كتابها ومحرريها⁽¹⁾، هذه الخاصية التي مكنت الصحيفة الإلكترونية من زيادة عدد مستخدميها، ولعل ميزة سعة الانتشار تقودنا إلى سمة أخرى وهي الكونية فتخطي وإلغاء الصحيفة الإلكترونية للحواجز الجغرافية جعلها تتسم بميزة النطاق العالمي، فالبينة الجديدة لوسائل الاتصال والإعلام هي بيئة عالمية كونية جماهيرية.

5 الوسائط المتعددة:

يقدم كل من "نيجل تشابمان Nigel Chapman" و"جيني تشابمان Jenny Chapman"، تعريفاً للوسائط المتعددة في كتابهما "الوسائط المتعددة الرقمية"، وهي: توظيف النصوص والجداول، والرسوم البيانية، الصور الثابتة، الحركة، الصوت، الفيديو (...) بكيفية مندمجة ومتكاملة، ومن أجل تقديم رسالة تواصلية فعالة قادرة على تلبية حاجات المتلقي ومتكيفة مع قدراته الإدراكية (...)⁽²⁾، فالوسائط المتعددة من شأنها أن تجعل المستخدم يتفاعل أكثر مع المحتوى الإعلامي الإلكتروني وتشد انتباهه للموضوع، وبالتالي تشكل دعامة أساسية في معالجة المواد الإعلامية، ومنه فقد (مكنت الوسائط المتعددة و مختلف الآليات التفاعلية في الصحافة الإلكترونية من صنع الفارق بينها وبين الصحافة الورقية، فالصحفي على الإنترنت بإمكانه نقل المحتوى بأكثر من شكل وبأفضل طريقة، ويُنظر إلى الخيارات المتاحة للمتلقي للرد والتفاعل وربط المحتوى بمواضيع ذات صلة من خلال الوصلات التشعبية)⁽³⁾.

6 التفيت والاجماهيرية:

يُقصد بالتفتيت والاجماهيرية الانتقال من مفهوم الحشد في التعامل مع الجمهور إلى مخاطبة اهتمامات الأفراد والجماعات وفق طبيعة الصحيفة الإلكترونية التي تُتيح للمرسل توجيه الرسائل بما يتفق مع ميولاته، مثلما تُتيح له السيطرة على حجم ونوع المواد التي يستقبلها، عبر نظام الوصلات

⁽¹⁾ علي خليل شقرة، المرجع السابق، ص 154.

⁽²⁾ خالد محمد غازي، الصحافة الإلكترونية العربية: الالتزام والانفلات في الخطاب والحوار، وكالة الصحافة العربية، مصر،

2016، ص 191.

⁽³⁾ MARK DEUZE, "The Web and its Journalisms: Considering the Consequences of Different Types of Newsmedia Online", Vol5, N2, SAGE Publications, London, 2003, p 206.

Links التي تُحيل المستخدم إلى مواقع ومواد⁽¹⁾.

أُتاحت شبكة الإنترنت للصحافة الإلكترونية إمكانيات وأدوات وآليات غير مسبقة في العمل الصحفي، جعلتها تتسم بخصائص من شأنها أنها تخلق محتوى إعلامي مُتميزة من جهة، وكذا تفرض الكفاءة والاحترافية في استخدام وتوظيف تلك الآليات من جهة أخرى، هذه الخصائص التي لا تتوقف عند هذا الحد بل هي في تطور مستمر، مما يجعل الصحافة الإلكترونية تتسم في كل مرحلة زمنية بمجموعة من الخصائص تتزامن والتطورات المتواصلة في مجال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال.

تجدر الإشارة إلى أنه وبالرغم من الخصائص التي تتمتع بها الصحافة الإلكترونية إلا أن هذا لا يعني عدم وجود بعض السلبيات التي تكتنفها، أبرزها:

- تتمتع بعض الصحف الإلكترونية بهامش كبير من الحرية مقارنةً بالصحف الورقية، الأمر الذي يُحفز الصحفيين على تناول أخبار وأحداث جريئة حتى وإن كان لها تأثير وانعكاس سلبي على المجتمع⁽²⁾.

- معظم الصحف على الإنترنت ذات النسخ التقليدية لا تملك تقاليد ولا ثقافة إلكترونية فيخلق محتوى بوسائط متعددة، وهذا قد يرجع لعد متوفر الموظفون والكفاءات في التعامل مع تلك الوسائط⁽³⁾، التي تتوافق وطبيعة البيئة الرقمية، فمن خلال اطلاعنا على بعض المواقع لصحف إلكترونية لاحظنا عدم التزامها بمعظم المعايير الفنية التي أشرنا إليها سابقاً، كالوسائط المتعددة التي تُدعم المحتوى الإعلامي وكذا التفاعلية المباشرة كالتعليقات .

- تحتاج قراءة الصحيفة الإلكترونية إلى مهارات عالية مقارنةً بالصحيفة الورقية، التي يُمكن قراءتها في أي مكان تتوفر فيه متطلبات القراءة، بينما الأمر أكثر صعوبةً بالنسبة إلى قارئ الصحيفة الإلكترونية الذي يحتاج إلى جهاز الحاسوب الآلي ومعرفة طرائق الدخول إلى عناوين والرسائل

⁽¹⁾ عبد الرزاق محمد الدليمي، الإعلام الجديد والصحافة الإلكترونية، دار وائل، عمان، 2011، ص 223.

⁽²⁾ إبراهيم بعزیز، الصحافة الإلكترونية والتطبيقات الإعلامية الحديثة، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2012، ص 96.

⁽³⁾ John v.Pavlik, 'Journalism and New Medias', Columbia university press, new York, 2001, p 5.

الإعلامية المرغوب تصفحها⁽¹⁾، وإن كان هذا الأمر تفرضه وتستلزمه طبيعة المنفذ الإعلامي - الصحافة الإلكترونية-، والأمر نفسه يُشكل صعوبةً للمستخدم لاسيما في المجتمعات العربية التي لا تزال تُعاني من الأمية الإلكترونية لدى البعض.

2. التوصيف الخدماتي للصحافة الإلكترونية وأهم تحدياتها:

1-2. خدمات الصحافة الإلكترونية:

تقدم الصحافة الإلكترونية العديد من الخدمات للمستخدم، المتفاوتة من صحيفة إلكترونية إلى أخرى حسب إمكانياتها، هذه الخدمات التي لم تظهر دفعة واحدة بل تطورت وتبلورت - ولا تزال كذلك - عبر مراحل زمنية معينة، ومن أهمها نذكر:

1-1-2. خدمة البحث:

تُتيح لمستخدميها خدمة البحث داخلها أو داخل شبكة الويب، وبعض الصحف الإلكترونية تُتيح هذه الخدمة لفترة زمنية محددة أقل أو أكثر، وتقدم بعض الصحف رؤوس الموضوعات، ثم تُطالب بالحصول على رسوم مالية محددة إلى تفاصيل الموضوع، وهذه الخدمة تختفي في بعض مواقع الصحف العربية⁽²⁾، ويدخل ضمن هذه الخدمة:

2-1-2. خدمة البحث في الأرشيف:

تتعلق بأرشيف الصحيفة الورقية فهي تختلف عن خدمة البحث داخل الصحيفة الإلكترونية، وتتفاوت هذه الخدمة من حيث المدة الزمنية للبحث أو من حيث التكلفة المادية للمادة المراد تصفحها⁽³⁾، فالمتصفح بإمكانها الرجوع إلى الأرشيف للبحث عن عدد ما.

3-1-2. خدمة قراءة عدد اليوم والأمس من النسخة المطبوعة:

تخص هذه الخدمة الصحف الإلكترونية الكاملة، إذ يُتيح الموقع للمستخدم إمكانية مطالعة النسخة الورقية، وما فيها من موضوعات مختلفة إلى حد كبير من محتويات الصحيفة الإلكترونية،

⁽¹⁾ رضوان بلخيري، مدخل إلى الإعلام الجديد: المفاهيم والوسائل والتطبيقات، دار الجسور، الجزائر، 2014، ص 198.

⁽²⁾ رضا عبد الواحد أمين، المرجع السابق، ص 102.

⁽³⁾ ماهر عودة الشمايلة وآخرون، المرجع السابق، ص 120.

فصحيفة USA Today الأمريكية تقدم هذه الخدمة تحت عنوان Print edition⁽¹⁾، كما تقتصر هذه الخدمة كذلك على النسخ الإلكترونية للصحف الورقية التي تقدم جزءاً أو كل ما تحويه النسخ الورقية، بحيث توفر للمستخدم إمكانية قراءة وتحميل عدد اليوم وأحياناً الأمس من الصحيفة الورقية.

4-1-2. خدمة البريد الإلكتروني:

تختلف آلياتها من صحيفة إلى أخرى، فالصحف الصغيرة تقتصر على إتاحة الفرصة أمام المستخدم لتوجيه رسائل إلكترونية إلى المحررين، أما الصحف الكبيرة فتقدم خدمة إنشاء بريد إلكتروني شخصي على الموقع يُمكنه من إرسال واستقبال الرسائل البريدية، كما تقدم نشرة إخبارية يتم إرسالها يومياً للمستخدم تتضمن ملخصات وخدمات مختصرة.

5-1-2. خدمة الإرشاد إلى الموضوعات المهمة:

تقدم هذه الخدمة للمستخدم عناوين لأهم الأخبار وهي خدمة إرشادية في المقام الأول، تُرشد المستخدم إلى أهم الأخبار⁽²⁾، كما تساعد المستخدم على معرفة أهم ما يحتويه العدد من خلال رؤوس الموضوعات.

6-1-2. المشاركة في التصويت أو استطلاعات الرأي:

يُعد التصويت أو الاستطلاع من الأدوات المهمة للصحيفة ولزائرها على حد سواء، إذ تُتيح للزائر المجال للتعبير عن رأيه، كما تُمكن مسؤولي الصحيفة من قياس رأي زائريها في الأحداث والقضايا المختلفة⁽³⁾، فضلاً عن خدمة مشاركة الموضوع عبر مواقع التواصل الاجتماعي والخدمات الإعلانية.

والجدير بالذكر أن هذه الخدمات تحكمها مجموعة من الضوابط والمعايير ترسم حدودها ومجالات عملها، أبرزها كالاتي:

(1) رضا عبد الواحد أمين، المرجع السابق، ص 103.

(2) حسين علي إبراهيم الفلاح، الإعلام التقليدي والإعلام الجديد: دراسات في صور ومظاهر من الإعلام التقليدي والإعلام الجديد، (د.د.ن)، العراق، 2014، ص 161.

(3) ماهر عودة الشمايلة وآخرون، المرجع السابق، ص 116.

1. معايير مهنية:

كاستخدام قوالب العمل الصحفي: مثل الخبر والتحقيق ولا يعني هذا عدم التعامل مع قوالب مُغايرة تفرضها طبيعة الوسيلة الجديدة⁽¹⁾، وفي هذا الصدد تُشير الباحثة إلى أن القاعدة الأساسية في الكتابة الصحفية تبقى ذاتها المتعارف عليها في الوسائل الإعلامية التقليدية، مع إمكانية التغيير بحسب ما تتسم به الصحيفة على غرار الاحترافية المهنية والفنية للصحفيين .

2. معايير تتعلق بالمؤسسة أو الموقع:

تتمثل في المعايير الفنية كوجود نظام بالموقع للأرشفة، وجود نظام تأميني مُحدد يمنع عمليات القرصنة والاختراق ونقص ذلك وجود نظام وخُطط⁽²⁾، أمثلة ذلك قيام مجموعة من الإسرائيليين على اختراق موقع صحيفة "غولف نيوز Gulf News" وتخريبه وقاموا بإزالة الموقع (...)، ويستخدم القراصنة عادةً عدداً من الأساليب التقنية في التخريب منها تشويه الموقع، اختراق النظم وحملات تشويه للمعلومات⁽³⁾.

3. معايير تتعلق بمعدل الزوار:

يُمكن تحديده من خلال مواقع متابعة التصفح العالمية، مثل موقع ALEXA ومن خلاله يُمكن التعرف على: عدد زوار الموقع، عدد الجلسات التي تمت على الموقع، معدل الزيارات للموقع والبلدان التي تمت زيارة الموقع منها.

4. معايير قانونية:

يتمثل الهدف الأساسي من وضع مبادئ وقوانين لأخلاق مهنة الصحافة الإلكترونية هو دعم أسمى المقاييس والمعايير المهنية المتعلقة بها، وتعزيز فهم الجمهور وثقتهم بها، وتقوية مبادئ الحرية الصحفية في جمع وتوزيع المعلومات، فالصحفيون الإلكترونيون يجب أن يعملوا كأمناء على مصلحة

⁽¹⁾ عبد الرزاق محمد الدليمي، الصحافة الإلكترونية والتكنولوجيا الرقمية، دار الثقافة، عمان، 2011، ص 37.36.

⁽²⁾ محمد فلحي، المرجع السابق، ص 141

⁽³⁾ زيد منير سليمان، الصحافة الإلكترونية، دار أسامة، الأردن، 2009، ص 28.

الجمهور⁽¹⁾، على غرار المعايير المالية بوجود نظام تمويلي للمؤسسة من عدمه إلى جانب الحقوق المالية والقانونية للعاملين بالصحيفة.

2-2. تحديات الصحافة الإلكترونية:

تُشكل جملةً من المشكلات التي تعاني منها الصحافة الإلكترونية تحديات ورهانات مستقبلية، رغم الخصائص التي تتمتع بها والخدمات التي تُقدمها للمستخدم، نذكر أبرزها:

2-2-1. مشكلات التمويل:

تُعاني صحف إلكترونية كثيرة صعوبات مادية تتمثل في عدم وجود نظام تمويلي مُحدد، فضلاً عن عدم وجود عائد مادي كفيّل من خلال الإعلانات عكس الصحافة الورقية، (فغياب النموذج الاقتصادي الناجح الذي يُمكن أن تعتمد عليه الصحافة الإلكترونية يُعد من أهم معوقات ازدهارها، فغالبية الصحف الإلكترونية لم تحقق إلى الآن أرباحاً، بل تعمل كمروحة للصحافة الورقية فقط)⁽²⁾، فضلاً عن المجانية كتحدٍ اقتصادي فرضته وعززته شبكة الإنترنت، لتصبح المعلومة والثقافة للجميع، وهو ما أشار إليه "نصر الدين العياضي" بقوله: (لكن ما زاد في انتشار الثقافة المجانية هو شبكة الإنترنت بكل تأكيد، سواء بشكل شرعي من خلال ما أصبح يُعرف بـ "المصادر المفتوحة" أو بشكل غير قانوني...)⁽³⁾، (فميزة الإنترنت هي المجانية)⁽⁴⁾، لتُشكل بذلك هاجساً أمام الصحافة الإلكترونية حول كيفية إيجاد منافذ كفيلة بالحصول على عائدات مالية.

نُشير إلى أن "الويب" لا يزال يُشكل فضاءً، لمحاولة وتجريب مختلف النماذج الاقتصادية للصحافة الإلكترونية، في رحلة بحث عن أنجع النماذج الاقتصادية، فصحيفة النيويورك تايمز تتبنى النموذج بالمقابل ثم تتخلى عنه خشية أن تفقد قراءها على الواب ثم تعود لهذا النموذج، وخلال

⁽¹⁾ عبد الرزاق محمد الدليمي، أخلاقيات الإعلام وتشريعاته في القرن الحادي والعشرين، دار اليازوري، عمان، 2015، ص 195

⁽²⁾ Michael B. Salwen and others , **Online News and the Public**, Lawrence Erlbaum Associates, Mahwah, new jersey, 2005, p12.

⁽³⁾ رابع عمار، المرجع السابق، ص 186.

⁽⁴⁾ Jean MIOT , " **Les Effets des nouvelles technologies sur l'industrie de la presse**", AVIS adopté par le Conseil économique et social au cours de sa séance , France, 26 mai 1999, p 3.

الفترة بين 2005 و 2007 جرب الموقع تجربة أسماها Time Select التي تسمح للقراء بالوصول إلى أفضل المقالات الصحفية بالمقابل، لتتخلى عن الفكرة تحت هاجس خسارة سوق القراء (...). وفقدان جمهور الموقع مثلما حدث مع صحيفة التايم البريطانية The Time التي فقدت (90%) من قرائها (...)⁽¹⁾، وعليه فتسعير المضامين الإعلامية يُحيل ويصرف غالبية المستخدمين عن الصحيفة، لاسيما مع توفر بدائل إعلامية عدة، ومن النماذج الاقتصادية للصحافة الإلكترونية نذكر: النموذج المجاني، النموذج بالمقابل، النموذج الهجين⁽²⁾، النموذج المجاني يُقدم المضامين مجاناً كما أشرنا سابقاً، والنموذج بالمقابل يقوم بتسعير المضامين في حين يتمثل النموذج الهجين في تقديم مثلاً معلومات مجاناً في حين تُقدم التفاصيل بالمقابل، ومنه تقدم مضامين بدون مقابل مع مضامين أخرى مدفوعة، كحال بعض الكتب التي تُتيح بعض المواقع صفحات منها فقط والأخرى بالمقابل.

2-2-2. شكّل بروز المواقع الإعلامية الشخصية أو الشعبية ومواقع التواصل الاجتماعي على المستوى الشعبي وتُشكل المنتديات الإخبارية والسياسية بيئة هامة للمنافسة، خاصة التي تتمتع بشهرة واسعة⁽³⁾، هذه المواقع الإلكترونية التي أضحت منافساً قوياً للصحافة الإلكترونية في مقدمتها منصات شبكات التواصل الاجتماعية، التي شكّلت ما يُعرف بصحافة المواطن، بحيث أصبح المواطن يمتنهن مهنة الصحفيين بنشر وبث الأخبار عن مختلف الأحداث من موقعها، الأمر الذي جعل بعض وسائل الإعلام الكلاسيكية تستعين ببعضها أثناء نشراتها الإخبارية وبعض برامجهما.

2-2-3. مشكلات قانونية:

تتعلق بالوضع القانوني للمؤسسة بالصورة التي تضمن الوفاء بالحقوق المادية والقانونية للعاملين بها، ويمكن أن تصدر من خلال أي شكل يُتيحه القانون (...). فضلاً عن نقص اللوائح التي تكفل للإعلام الإلكتروني المصدقية، وتقديم محتوى يلبي احتياجات كافة الشرائح في المجتمعات⁽⁴⁾.

(1) رابح عمار، المرجع السابق، ص 194.

(2) المرجع نفسه، ص 195، 196، 198.

(3) ماهر عودة الشمايلة وآخرون، المرجع السابق، ص 213.

(4) محمد منير حجاب، المرجع السابق، ص 497.

3. التحولات التي أحدثتها الصحافة الإلكترونية:

كان لاندماج الصحافة مع شبكة "الويب" العديد من التداعيات والتحولات عدة سواء على مستوى المرسل أو المستقبل وحتى الوسيط والرسالة الإعلامية، فقد أدت التكنولوجيا إلى تطور في كبير في الصحافة الإلكترونية للتحول في إطارها بنية التركيبية الإعلامية، ويمكن الوقوف على هذه التحولات على النحو الآتي:

1-3. على مستوى الصحفي:

كان الصحفي زمن وسائل الإعلام التقليدية ونخص بالذكر الصحافة الورقية يكفي بجمع المعلومات عن الحدث أو الموضوع ومعالجتها ونشرها، بالاعتماد على قواعد بسيطة ومحدودة التي تستلزمها طبيعة الوسيلة، غير أن العمل في مجال الصحافة الإلكترونية يختلف عن ذلك نظراً لما يفرضه هذا الوسط الإعلامي من أسس وقواعد وأدوات عديدة تجعل الصحفي يتعامل مع أكثر من تكنولوجيا، والتي تستلزم اكتساب المهارات التقنية لإيجاد استخدامها وتوظيفها.

قياساً على ماسبق ظهر ما يُسمى بـ " الصحفي الإلكتروني"، وهو الصحفي الذي يُحرر الأخبار على شبكة الإنترنت فقط ولا يعمل أصلاً في الصحيفة المطبوعة⁽¹⁾، فيما ترى الباحثة أنه بالإمكان تسمية الصحفي في الصحافة الإلكترونية بـ " التكنو-تقني صحفي"، وهذا يرجع إلى أن الصحفي أصبح يتعامل مع مختلف أدوات التكنولوجيا في عمله التي تفرض عليه إيجاد التقنيات والمهارات الخاصة بها، كبرامج المونتاج، الجرافيك لإدخال الصورة وتعديلها، الإمام بمحركات البحث وإيجاد توظيف الوصلات التشعبية، وعليه لابد أن يتمتع الصحفي بثقافة إلكترونية تمكنه من أداء عمله باحترافية، لتفرض الصحافة الإلكترونية بذلك (واقعاً مهنيّاً جديداً فيما يتعلق بالصحفيين وإمكانياتهم وشروط عملهم، فقد أصبح المطلوب من الصحفي المعاصر أن يكون ملماً بالإمكانيات التقنية وبشروط الكتابة للأنترنت وللصحافة الإلكترونية كوسيلة تجمع بين نمط الصحافة ونمط التلفزيون المرئي ونمط الحاسوب، وأن يضع في اعتباره أيضاً عالمية هذه الوسيلة وسعة انتشارها وما

(1) محمد فضلي، الصحافة الإلكترونية: الواقع والمستقبل، (د.د.ن)، القاهرة، 2005، ص164.

يرافق ذلك من اعتبارات تتجاوز المهني إلى الأخلاقي في تحديد المضامين وطريقة عرضها⁽¹⁾.

2-3. على مستوى الوسيط:

غيّرت الصحافة الإلكترونية من طبيعة الوعاء الإعلامي ذاته، مُتجاوزةً بذلك الطابع التقليدي لوسائل الإعلام ونُحصر بالذكر الصحافة الورقية التي يغلب عليها الاتصال الأحادي الاتجاه ودورية المضامين، فضلاً عن محدودية المساحة وجماهيرية الوسيلة، ويُمكن الوقوف على أهم التحولات التي مست الصحافة الإلكترونية من خلال العناصر الآتية:

1-2-3. من الاتصال أحادي الاتجاه إلى مُتعدد الاتجاهات:

تجاوزت الصحيفة الإلكترونية الاتصال التقليدي أحادي الاتجاه الذي لا يزال سائداً في الصحافة التقليدية، إذ تغير الوسيط ليضم أكثر من نمط اتصالي، بدءاً بالاتصال الشخصي الذي يكون بين المستخدم والصحيفة، أو الاتصال الجمعي بين عدد من المستخدمين وكذا المحررين عبر التعليقات والنقاش التزامني بالدرجة الأولى، وهو ما يُشير إلى التفاعلية التي جعلت المستخدم إيجابي وفاعل ليُصبح رجع الصدى Feed Back جوهر العملية الإعلامية في الصحافة الإلكترونية، وبذلك لم يعد الاتصال أحادي الاتجاه عصر الصحافة الإلكترونية بل عملية تفاعلية ديناميكية.

2-2-3. من الوسيط الدوري إلى التدفق المستمر:

أصبح المظهر الأساسي لتطور الإعلام هو السرعة في تدفق الأخبار والمعلومات وتداولها⁽²⁾، ويرجع هذا إلى خاصية الآنية والفورية في نقل المعلومات عن مختلف الأحداث وتطوراتها، لتمتلك بذلك الصحافة الإلكترونية سرعة الإنترنت في تدفق المعلومات، (والصحفي يُحلل اللحظة عوض اليوم على حد تعبير "إيناسيو راموني * Ramonet Ignacio")⁽³⁾، وعليه لم يعد الصحفي

⁽¹⁾ فارس حسن شهر المهداوي، "صحافة الإنترنت: دراسة تحليلية للصحف الالكترونية المرتبطة بالفصائيات الإخبارية - العربية. نت نموذجاً-"، ماجستير في الإعلام والاتصال، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2007، ص 57.

⁽²⁾ رابع عمار، المرجع السابق، ص 137.

* صحفي وكاتب سينمائي إسباني، نقلاً عن: <https://www.babelio.com/auteur/Ignacio>

Ramonet/14628 بتاريخ: 2019/03/17، ص: 12:12.

⁽³⁾ رابع عمار، المرجع السابق، ص 138.

ينتظر العدد القادم لنشر مُستجدات الأحداث على غرار القيود المتعلقة بالطبع والتوزيع، إذ أضحي بإمكانه التأريخ للحدث وتقديمه وقت حدوثه و إجراء تعديل في المضامين سواء بالإضافة أو الحذف يكون باستمراره، لذا (ألغت هذه السهولة الكبيرة في تحديث المادة الصحفية الحاجة إلى وضع ترقيم لأعداد الصحيفة الإلكترونية واستبدلت الصحف الترقيم بوضع تاريخ ووقت آخر تعديل طراً على المادة المنشورة، وهو ما يدفع القارئ إلى زيارة موقع الصحيفة الإلكترونية أكثر من مرة في اليوم الواحد، حتى يطلع على آخر المستجدات والأحداث)⁽¹⁾.

فضلاً على أن الصحافة وبفضل الإنترنت (قلبت معادلة التوزيع من - إطبوع ووزع - لتصبح - وزّع ثم إطبوع -)⁽²⁾، وترى الباحثة أنه وبالرغم من إيجابية التدفق المستمر لمعلومات الأخبار، إلا أن هذا قد يوقع الصحيفة الإلكترونية في انزلاقات نشر المعلومات الخاطئة أو المتناقضة مما ينعكس سلباً على مصداقية الصحيفة.

3-2-3. الاتجاه نحو صحافة متعددة الوسائط:

إن المستخدم للصحافة الإلكترونية يجد نفسه يتعامل مع بيئة إعلامية متعددة الوسائط، إذ جمع هذا الوسيط الإعلامي مختلف وسائل الإعلام التقليدية، المكتوبة، السمعية، والسمعية البصرية، إضافةً إلى توسيع مساحة النشر والمشاركة وامتداد نطاق الانتشار، تطورات وتحولات أخرى مسّت الوسيط الإعلامي والتي لا تزال قائمة، لتعيد من جديد تشكيل مضمون الصحافة الإلكترونية بطريقة أكثر ديناميكية وتفاعلية، والملاحظ أن هذه التحولات تنبع أساساً من خصائص الصحافة الإلكترونية المشار إليها سابقاً، فضلاً عن الخدمات التي تُقدمها (والتي تطرقنا إليها سابقاً) التي بدورها غيّرت من شكل وطبيعة الوسيط ذاته.

3-3. على مستوى الرسالة الإعلامية:

أضحت الرسالة الإعلامية زمن الصحافة الإلكترونية تُعالج وتُنشر وفق آليات وقواعد وطُرق متنوعة ومتعددة، أكثر مرونة وجاذبية وبطريقة مؤثرة أكثر بشكل يجمع بين مختلف خصائص وسائل

(1) رابع عمار، مرجع سابق، ص 135

(2) المرجع نفسه، ص 136

الإعلام التقليدية، فقد أدت خصائص الصحافة الإلكترونية لاسيما الأشكال التفاعلية (إلى المزيد من المتغيرات في طرق الكتابة الصحفية، فالكاتب يقدم المعلومات والأفكار والمؤثرات العاطفية على شكل حلقات أو فقرات وكل فقرة مرتبطة بالتي تليها -حسب رغبات المستخدمين-، من أجل تحقيق الهدف الذي يرمي إليه النص، كما أن أسلوب الكتابة للإنترنت لا يصف الأحداث بصورة تتابعية ومستقيمة بل بصورة تفاعلية)⁽¹⁾، أدوات متعددة يستند إليها الصحفي في تحرير مواده الإعلامية (والتي سيتم تناولها في عنصر أدوات التحرير).

4-3. على مستوى المستخدم*:

غيرت الصحافة الإلكترونية من دور الجمهور، إذ أصبح مستخدم متلقي مشارك ومتفاعل له إمكانية مشاركة مباشرة في عملية التحرير من خلال التعليقات التي توفرها الكثير من الصحف الإلكترونية للقراء، بحيث يمكن للمشاركة أن يكتب تعليقه على أي مقال أو موضوع ويقوم بالنشر لنفسه في نفس اللحظة، وبالتالي أصبح يساهم في معالجة الأحداث وإبداء آرائه حولها، وقد يُحيل الصحفي إلى جوانب أخرى مرتبطة بالموضوع، فلم تعد وظيفة المتلقي استهلاك المعلومة فقط بل تغيرت ليصبح مشاركاً في صناعتها، لتأسس بذلك علاقة جديدة مع المستخدم (فالتفاعل بين المستخدم والصحيفة قد غدا في قلب التجربة الاستهلاكية (...))، فقد أتاح الويب 2.0 للمستخدم الانتقال من موقع المستهلك السلبي إلى المشارك الفاعل في صناعة المضامين الصحفية، وإن كانت بدرجات متفاوتة بين مجموع الوسائط الصحفية الإلكترونية)⁽²⁾.

ثالثاً: آليات المعالجة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية

1. أنواع المعالجة الإعلامية للمواد التحريرية:

تتنوع المعالجة الإعلامية من وسيلة إعلامية إلى أخرى ومن موضوع إلى آخر، بحسب الإطار المهني والفكري الذي يحكم العمل الصحفي، وكذا بحسب المعلومات التي تتوفر لدى الصحفي حول

(1) ماجد سالم تريان، الإنترنت والصحافة الإلكترونية: رؤية مستقبلية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2008، ص 233.
* تغير مصطلح المتلقي بتغير الوسيلة، فمن القارئ، إلى المستمع، ثم المشاهد، وأخيراً المستخدم زمن الإعلام الجديد بوجه عام، والذي يحمل جميع مواصفات المتلقي زمن وسائل الإعلام التقليدية (المستخدم/القارئ، المستخدم/المستمع، المستخدم/المشاهد).

(2) رابح الصادق، "الصحافة الإلكترونية وعصر الويب 2.0"، الباحث الإعلامي، العدد 23، 2014، ص 28، 38.

الموضوع المراد إيصالها إلى الجمهور المتلقي، وأمكن تقديمها وفق التقسيمات الآتية:

1-1. من حيث الاتجاه:

1.1.1. معالجة إعلامية نقدية معارضة:

يتم من خلالها إبراز المواضيع والمواقف والاتجاهات السلبية في الحدث أو الموضوع من وجهة نظر الصحيفة، بهدف تقويمها ومراجعتها أو تصحيحها أمام الجمهور، ويتطلب هذا النوع من المعالجة النظرة الواقعية للحدث من جميع جوانبه، واتخاذ الحلول المناسبة لتفادي تكراره مستقبلاً وإطلاع الجمهور على خلفياته، وفتح مجال المناقشة بشكلٍ واسعٍ وشامل واحترام جميع وجهات النظر المؤيدة و المخالفة⁽¹⁾، ومنه تستهدف عادةً المعالجة الإعلامية النقدية المعارضة تحقيق دور وقائي بالكشف عن مسببات الحدث أو الظاهرة، والسعي الجاد في تقويمها وحصر الجوانب السلبية فيه والاستفادة من نتائجه، وكيفية التعامل أثناء وقوع أحداثٍ مُماثلة.

2.1.1. معالجة إعلامية المؤيدة:

تتعلق بالمعالجة غير المحايدة التي تؤيد القضية أو الظاهرة، وتعمل على تدعيمها من خلال آليات التأطير والإبراز المختلفة التي تُدعم الحدث أو الظاهرة، ويبرز التأييد من خلال عرض المواقف المرتبطة بالحدث، أو من خلال الصور وما تحمله من دلالات تدعم القضية، أو قد يحوي المضمون الإعلامي للمادة ضمناً على دلالات لغوية أو غير لغوية تُبرز تأييد الوسيلة الإعلامية للظاهرة أو الحدث.

3.1.1. المعالجة الإعلامية المحايدة:

تعني التجرد والبُعد عن الميل في انتقاء وعرض المواد الصحفية المتعلقة بالموضوع أو الظاهرة، من جهة، وعد إبداء وجهة نظر اتجاه مضمون المادة الإعلامية، إذ يكتفي الصحفي بتقديم مختلف وجهات النظر المرتبطة بالموضوع مع التوازن في الطرح وتقديم الآراء، والتفسيرات الواقعية عن الحدث.

⁽¹⁾ فهد بن عبد العزيز العسكر، "أسس إعداد المواد الإعلامية المطبوعة"، مجلة الأمن والحياة، العدد 270، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، جانفي 2006، ص 126.

2-1. من حيث المعلومات والصياغة:

1.2.1. المعالجة الإعلامية السطحية:

تقوم على تقديم المعلومات الرئيسية بصورة موضوعية وبدون إصدار أحكام أو تعليق، ويتسم هذا النوع من المعالجة الذي يُعد أقرب إلى التغطية الصحفية، بعدم الميل إلى التهويل والتضليل وتوجيه وعي الجمهور، كما تتسم أيضاً بأنها تُقدم معالجة مبتورة تنتهي بانتهاء الحدث⁽¹⁾، وبالتالي فهذا النوع من المعالجة الإعلامية بتقديم جوهر الحدث أو الموضوع دون الغوص فيه، الأمر الذي جعلها أقرب إلى التغطية الإعلامية كما أشرنا إليها سابقاً، وغالباً ما يُستخدم في مثل هذه المعالجة الإعلامية فن الخبر الصحفي، ونُشير هنا أيضاً إلى أن المعالجة تكون سطحية أكثر بعدم توظيف عنصر القوة في الأسلوب والألفاظ في مضمون المادة الإعلامية.

2.2.1. المعالجة الإعلامية المُعمقة:

تُقدم المعالجة الإعلامية المُعمقة الكثير من المعلومات، الخلفيات، التصريحات، والتنبؤات حول القضية، أو الحدث، من خلال التقارير ومواد الرأي، مما يُساعد على استجلاء الحقائق وتوضيحها،⁽²⁾ وبالتالي فالصحفي من خلال معالجته الإعلامية المُعمقة للحدث أو الظاهرة، يقوم بتقديم مختلف وجهات نظر الأطراف التي لها علاقة بالموضوع، سواء التي صنعت الحدث أو التي تخدم الموضوع من زوايا معينة، الأمر الذي يسمح بتقديم مادة إعلامية أكثر وضوحاً وتفسيراً ومن الأنواع الصحفية المستخدمة في هذا النوع فن التحقيق الصحفي، فضلاً عن القوة في الأسلوب وتأطير المعلومات .

3-1. من حيث معالجة الظاهرة أو القضية*:

1.3.1. معالجة إيجابية:

تتعلق بالمعالجة الإعلامية التي تُقدم إلى جانب المعلومات عن الظاهرة أو القضية أو الحدث، تقييمات وحلول لمعالجة الموضوع التي غالباً ما تكون آخر مضامين المادة الإعلامية، ومنه سعيها إلى

⁽¹⁾ فهد بن عبد العزيز العسكر، المرجع السابق، ص 38.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 38 .

* يرتبط هذا التصنيف أكثر عندما تتناول الوسيلة الإعلامية لقضية أو ظاهرة تستدعي حلول لمعالجتها.

تحقيق التوازن الاجتماعي.

2.3.1. معالجة سلبية:

تتعلق بالمعالجة الإعلامية التي تكتفي بتقديم معلومات عن الظاهرة أو القضية أو الحدث، دون القيام بوظيفتها المتمثلة في هذا الإطار بوظيفة تحقيق التوازن الاجتماعي، ومنه عدم تقديمها لتقييمات وحلول كفيلة بمعالجة الموضوع.

2. أدوات التحرير طبقاً لمفهوم النص الفائق في الصحافة الإلكترونية:

ينفرد التحرير الصحفي في الصحافة الإلكترونية بالعديد من الخصائص الناتجة عن الإمكانيات المتاحة أمام الصحفي، ونخص بالذكر الصحف الإلكترونية التي تعتمد على النص الفائق HTML إذ تُتاح للتحرير الإعلامي العديد من الآليات والأدوات التي تُدعم المواد الإعلامية، مُحدثاً تغيرات في الرسالة الإعلامية.

إن الخصوصية التي تتمتع بها هذه الأخيرة من حيث الخدمات والسمات، سمحت لها بصناعة مضامين بأكثر من آلية والاستعانة بمختلف الأدوات التي أتاحها شبكة الإنترنت، إذ يقول "مارك فيتزجيرالد Mark Fitzgerald" (بأن التغير في مجال التقنية أدى إلى تغير في مفاهيم الكتابة الإعلامية، فالإعلام الجديد أحدث تغيرات أصابت بناء ومحتوى الفنون الإعلامية بحيث تكون أكثر دقة ومسؤولية⁽¹⁾، فمن الجمهور المتلقي إلى المستخدم، ومن إنتاج المضامين إلى صناعة المضامين، وغيرها من المفاهيم المواكبة لعصر الصحافة الإلكترونية بصفة خاصة. ولعل من أبرز الأدوات المستخدمة في التحرير الصحفي في الصحافة الإلكترونية، إضافةً إلى النص نذكر:

1.2. الوسائط المتعددة:

تعتبر أدوات الوسائط المتعددة باختلافها من أبرز السمات والأدوات التي تُتيحها شبكة الإنترنت، والتي تُمكن المحرر الصحفي من الاعتماد عليها أثناء عملية التحرير، هذه الأدوات التي

⁽¹⁾ Mark Fitzgerald, "The effect of the Internet on print journalism", editor and publisher, vol129, N°15, April 1996, p72.

يختلف تواجدها من صحيفة إلكترونية إلى أخرى، ولعل من أبرزها نذكر:

1-1-2. ملف الصوت:

يُتاح للمحرر استخدام الصوت كجزء من النص، فالنص المكتوب لم يعد مرئياً فقط بل مسموعاً أيضاً، سواء بإضافة خطاب رسمي أو موسيقى أو أصوات مُدججة، مما يُعطي بُعداً جيداً للنص المكتوب⁽¹⁾، حيث يُتيح المحرر للمستخدم حرية التعامل مع الصوت أو الاكتفاء بالنص المكتوب، لتحوّل المستخدم إلى مستمع، ومن المستحسن أن يُشكل الصوت قيمة مضافة للمضمون، بمعنى أن لا يكون مجرد تكرار لما هو متوفر في النص المكتوب .

2-1-2. ملف الفيديو :

يُشكل الفيديو بدوره دعامة جوهرية في المحتوى الإعلامي للصحافة الإلكترونية، هذه الأداة التي جمعت بين مزايا الإعلام المرئي والمسموع والمقروء، مستفيدة من المساحة والميزات التي وفرتها التكنولوجيا وشبكة الإنترنت، ومعها تحول المتلقي في الصحافة الإلكترونية إلى مشاهد أيضاً.

3-1-2. الصور المتحركة:

تُساهم الصور المتحركة في إيصال المغزى والهدف من تقديم المادة الإعلامية المتعلقة بموضوع ما، وهي بمثابة ومضات مختصرة لصور مركبة متحركة بدون الصوت، يُمكن للمحرر في الصحافة الإلكترونية استثمارها كقيمة مضافة للنص المكتوب، بحيث تظهر مباشرة مع النص المكتوب بمعنى أنها لا تستدعي من المتلقي المستخدم الضغط على الأيقونة لتشغيلها.

4-1-2. الرسوم البيانية:

تُعد الرسوم البيانية جزءاً من الوسائط المتعددة، بحيث تُساهم في شرح النص المكتوب، فقد تحمل إحصائيات عن ظاهرة ما خلال سنة معينة الأمر الذي يُساعد المتلقي المستخدم في فهم حيثيات الموضوع وتطوره.

(1) عباس ناجي حسن، الصحفي الإلكتروني، دار صفاء، عمان، 2013، ص 124.

2.2. الإحالات والروابط:

تعتبر الروابط أو الوصلات أو الإحالات كما يطلق عليها البعض بمثابة مفاتيح لمواقع أو أبواب توصل إلى معلومات⁽¹⁾، حيث تُساهم في بناء نص فائق أو متشعب Hyper text هذه الإحالات أو الروابط سواء عناوين لمواد إعلامية أو عبارة عن كلمات مفتاحية تُحيل المتلقي إلى مواضع ذات صلة بالموضوع المطروح، بحيث تخلق تواصل معلوماتي بين المتلقي والمادة من خلال الضغط على الكلمات الافتتاحية أو العناوين الإعلامية، للإطلاع على المزيد من الموضوعات ذات الصلة، مُشكّلةً إضافةً معلوماتية على المادة الإعلامية المنشورة وتأخذ الروابط أو الإحالات شكلين:

2-2-1. روابط داخلية:

يتم وضع الكلمات الافتتاحية أو جمل لعناوين موضوعات أخرى، بشكل بارز أو بلون مختلف عن اللون الذي كتب به نص الموضوع، وبمجرد الضغط عليها تُحيل المتلقي إلى موضوع أو صفحة أخرى في نفس الموقع، وتكون إما داخل سياق النص أو نهاية الموضوع.

2-2-2. روابط خارجية:

تقوم الروابط الخارجية بربط الموضوع بمواقع أخرى، والتي تُمكن المتلقي من التعمق المعلوماتي في مواضيع ذات علاقة، وغالباً ما تكون في آخر المادة الإعلامية على شكل " إقرأ أيضاً" أو " روابط بمواقع ذات صلة"، ومنه تقوم الروابط التشعبية بنقل المستخدم من موقع لآخر، الأمر الذي يُمكنه من الاسترسال والتعمق في الموضوع المطروح أو موضوعات ذي علاقة.

3.3. توظيف الروابط التشاركية:

إذ بإمكان الصحفي محرر المادة الإعلامية أن يستخدم العديد من الأدوات التي تُساهم في زيادة نطاق توزيع المادة الإعلامية لموضوع، من خلال إتاحتها للمتلقي إمكانية مشاركة الموضوع على المواقع الشخصية لشبكات التواصل الاجتماعية، الأمر الذي يُساهم في زيادة معدلات الإنقرائية للموضوع فضلاً عن التعليقات.

تأسيساً على ما تقدم تُعد هذه الأدوات وأخرى من أبرز ما يعتمد عليها المحرر الصحفي أثناء

(1) عباس ناجي حسن ، المرجع السابق، ص 153.

تحريره للمادة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية، والتي تدعم بشكل أو بآخر المحتوى الإعلامي، هذه الأدوات وغيرها التي تُعد في تطور وتحديث مستمر، تُمكن من صنع الفارق بين آليات تقديم المواد الإعلامية في مختلف الوسائل الإعلامية.

3. القوالب الفنية في التحرير الصحفي الإلكتروني:

رغم التغيرات الحاصلة في مجال الكتابة الإعلامية في مجال الصحافة الإلكترونية من حيث الأدوات وآليات تقديم المضامين، إلا أن الفنون الإعلامية تبقى ثابتة إلى حد ما من حيث الصياغة وخاصة كل فن، بينما يكمن الاختلاف من حيث بناء المادة الإعلامية، فضلاً عن إتاحة مزيداً من التعمق للمستخدم في الحدث، ومعرفة التفاصيل والخلفيات بفضل خاصية المساحة اللامحدودة إلى جانب النص المتشعب، وعليه فمن الفنون الصحفية المعتمدة في تحرير المادة الإعلامية نذكر:

3-1. الخبر الصحفي الإلكتروني:

يُحيل الخبر الإلكتروني إلى الأخبار التي يتم بثها في الصحف الإلكترونية، ويتم تحديثها بشكل مستمر في غالب الأحيان وربطها بأخبار مشابهة لها داخل الموقع أو مواقع أخرى، إضافةً إلى تعدد الوسائط المستخدمة في تقديم الأخبار⁽¹⁾.

3-2. التقرير الصحفي الإلكتروني:

يقوم التقرير على تقديم تفاصيل حول الأحداث والموضوعات، فإذا كان الخبر يقتصر على تقديم المعلومات الأساسية وجوهر الأحداث فإن التقرير يتجاوز ذلك بتقديم تفاصيل الأحداث، ووصف زمانها ومكانها في حدود الوظيفة الإخبارية، وقد يزيد التقرير الإلكتروني من الإجابة على الأسئلة الست الإخبارية لاسيما سؤالي كيف ولماذا بشكل أكبر منه في التقرير المكتوب، ويرجع هذا إلى المساحة غير المحدودة التي يتمتع بها التقرير الإلكتروني على غرار باقي الأنواع الصحفية.

3-4. الروبورتاج الصحفي الإلكتروني:

يقوم من خلاله الصحفي بوصف الأحداث والموضوعات والظواهر، ويجب على مختلف

⁽¹⁾ حسني نصر، سناء عبد الرحمان، التحرير الصحفي في عصر المعلومات: الخبر الصحفي، دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2009، ص 30.

الأسئلة الإخبارية الست بالتركيز على السؤال كيف؟ الذي غايته وصف الموضوع، وبالتالي فهو لا يهدف إلى البحث عن الأسباب الكامنة وراء الحدث كما هو الحال بالنسبة للتحقيق بل هدفه الأساسي وصف الحدث فهو أقرب على الأسلوب الأدبي، مع العمل على توظيف مختلف الأدوات (الوسائط المتعددة، الوصلات التشعبية...) التي تزيد من عمق وجمالية موضوع الروبورتاج.

3-5. التحقيق الصحفي الإلكتروني:

التحقيق الصحفي الإلكتروني فن يقوم على البحث عن الأسباب الكامنة وراء بروز الموضوع أو الظاهرة محل التحرير، وبالتالي يقدم المعلومات الجوهرية للموضوع مع تقديم الأطراف الفاعلة فيه، والأسباب التي تقف وراءه، وعلى الصحفي محرر موضوع التحقيق الصحفي الإلكتروني، أن يحاول توظيف مختلف الأدوات والآليات المتاحة التي تُساهم في إيصال المادة الإعلامية للجمهور، بقدر يسمح له بتحقيق الأهداف من وراء نشر أو بث موضوع التحقيق.

3-6. التعليق الصحفي الإلكتروني:

نوع من أنواع الرأي، يُعبر عن وجهات نظر صاحبه، وغالباً ما يكون نقداً للواقع وأحداثه، فهو مادة صحفية معبرة عن حكم شخصي، عكس الأنواع الإخبارية التي تكون مُلزَمة بالموضوعي (وفيما يتعلق بالعمود الصحفي يتعين الإشارة إلى أن الصحيفة الإلكترونية لا تعتمد على الأعمدة مثل الصحيفة المطبوعة، بل تعتمد على الفضاء الذي تتيحه الشاشة)⁽¹⁾.

3-7. المقال الافتتاحي:

يُعد المقال الصحفي الأداة الصحفية التي تُعبر بشكل مباشر عن سياسة الصحيفة، وعن آراء بعض كُتابها في الأحداث اليومية الجارية وفي القضايا التي تشغل الرأي العام المحلي والدولي، ويقوم المقال الصحفي بهذه الوظيفة من خلال شرح وتفسير الأحداث الجارية، بما يكشف عن أبعادها ودلالاتها المختلفة⁽²⁾.

وفيما يتعلق بالقوالب الفنية للكتابة الصحفية، فقد كان لطبيعة الوسيط(الصحافة

(1) حسني نصر، سناء عبد الرحمان، المرجع السابق، ص 33.

(2) عباس ناجي حسن، المرجع السابق، ص 145.

الإلكترونية) تأثير في قوالب كتابة وبناء المادة الإعلامية، وهو ما أشار إليه ("مارك فيتزجيراد Mark Fitzgerald" بقوله: إن بيئة الاتصال الرقمي أدخلت عدة تغييرات في بنية المادة الإعلامية المكتوبة المقدمة عبر المواقع الإلكترونية، حيث كان لها أثر في أسلوب الكتابة الصحفية، فظهور التلغراف أدى إلى استخدام قالب الهرم المقلوب، الذي لا يزال يُهيمن على الكتابة الصحفية، والذي سيتم إعادة تشكيله بحسب خبراء الإعلام بطريقة يتم فيها تقسيم النص إلى فقرات في شكل أهرامات مقلوبة تحمل كل منها فكرة أساسية للقصة⁽¹⁾.

قياساً على ماسبق، إن القوالب التقليدية لم تتماشى مع الكتابة الصحفية زمن الصحافة الإلكترونية، الأمر الذي استلزم البحث عن قوالب جديد تتكيف وطبيعة الوسيط (وبتحليل هذه الأنماط والقوالب الجديدة يُمكن ملاحظة أنها لم تُلغ القوالب التقليدية، بل بعضها هو عملية تطوير للقوالب التقليدية لتلافي الأخطاء والجمود الذي عتراه)⁽²⁾، ولعل من أبرز القوالب المعتمدة في تحرير المواد الإعلامية في الصحافة الإلكترونية نذكر:

① قالب الهرم المقلوب Inverted Pyramid :

لا يزال قالب الهرم المقلوب من أفضل القوالب لكتابة الأخبار البسيطة على الإطلاق، سواء في الصحافة الورقية أو الإلكترونية، حيث يُمكن جمع الأخبار بسرعة ووضعها مراراً وبسهولة في مقدمات جديدة، وأحياناً يفسح هذا القالب للمحرر قدراً كبيراً من الحرية والابتكار⁽³⁾، فضلاً على أنه (يُتيح الاستعانة بمقدمة موجزة والانتقال منها لقائمة العناوين أو المحاور الرئيسية داخل الموضوع، وكل منها مكتوب بشكل مُستقل مع وجود علاقة لاختية تربط كل هذه المحاور مع بعضها البعض، ويُناسب هذا القالب كتابة الأخبار)⁽⁴⁾، ومنه يتعامل الصحفي مع المادة الإعلامية كحزمة كاملة تضم مجموعة من الحزم المنفصلة، ويتم بناء كل حزمة من خلال تقديم المعلومة الأكثر أهمية التي تتناولها ثم توظيف رابط ينقل إلى تفاصيلها، مما يسمح للمستخدم باختيار أي من الحزم لمتابعة قراءة

⁽¹⁾ Mark Fitzgerald, Op.Cit,p76.

⁽²⁾ رابح عمار، المرجع السابق، ص 230.

⁽³⁾ جون هوهنبرج، الصحفي المحترف، تر: كمال عبد الرؤوف، الدار الدولية، القاهرة، 1995، ص 227.

⁽⁴⁾ علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري، عمان، 2014، ص 102، 103.

تفاصيلها، وتجاهل بعضها.

② قالب لوحة التصميم Story board :

يعد هذا القالب من الأنماط الجيدة في تحرير الأخبار التي أفرزتها شبكة الإنترنت، ويسمى نمط لوحة التصميم ويأخذ في اعتباره أن الخبر الإلكتروني يتميز عن الخبر المطبوع؛ باستخدام كافة الإمكانيات التي تتيحها بيئة العمل على شبكة الإنترنت خاصة الوسائط المتعددة التفاعلية، ويتم في هذا النمط إدخال الصوت والصورة ورجع الصدى إلى القصة الإخبارية⁽¹⁾، ومنه يستثمر الصحفي مختلف الإمكانيات من ملفات صوتية، فيديو، عناصر جرافيكية ورجع الصدى.

③ نمط الدائرة Circle Technique :

يتم تحرير الخبر في شكل دائرة النقطة الرئيسية فيها الاستهلال، وكل النقاط المساندة يجب أن تعود إلى هذه النقطة المركزية في الاستهلال، وهو عكس الهرم المقلوب الذي تُرتب فيه الوقائع حسب تدني درجة الأهمية، مع مراعاة أن كل جزء من الخبر متساوٍ في الأهمية، وقد ترجع الخاتمة إلى نقطة الاستهلال⁽²⁾.

④ قالب الساعة الرملية Hourglass Structure :

شكل معدل من قالب الهرم المقلوب، يبدأ بهرم مقلوب بتقديم أهم زوايا الحدث في أعلى الخبر ثم يُغير من طريقة العرض بعد عدة فقرات، ويتحول ليُصبح سرداً يروي الأحداث حسب تسلسلها الزمني، ويتطلب هذا القالب فقرة واضحة في الانتقال من الهرم المقلوب إلى الهرم السردى المعتدل⁽³⁾. قياساً على ماسبق، تعددت القوالب الفنية التي فرضتها طبيعة التحرير في الصحافة الإلكترونية، ورغم التغير في آليات تقديم المضمون وتبقى في تطور مستمر بتطور الوسيط، ومع ذلك تبقى الصحافة الورقية المرجعية التي تُلهم نظيرتها الإلكترونية، في كيفية بناء وصياغة المضامين.

(1) علي عبد الفتاح كنعان، المرجع السابق، ص 104.

(2) المرجع نفسه، ص 105.

(3) ماجد سالم تريان، المرجع السابق، ص 245.

الدراسة التحليلية:

نتائجها وتوصياتها

الفصل الأول:

عرض نتائج الدراسة التحليلية

تمهيد

- أولاً: الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
- ثانياً: الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
- ثالثاً: الخصائص العامة المتعلقة بالعلاقات الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة.

تمهيد:

بُغية الإجابة على تساؤلات الدراسة، وتحقيق أهدافها المتمثلة أساساً في التعرف على كيفية معالجة صحيفتا "الشروق أون لاين" و"النصر أون لاين" لظاهرة العنف ضد المرأة سواء من ناحية المضمون أو الشكل، اعتمدت الباحثة على الموضوع كوحدة تحليل، شملت المواد الإعلامية التي قُدمت في الصحيفتين الإلكترونيتين والمتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة، خلال الفترة الزمنية (01 جانفي 2017 إلى غاية 31 ديسمبر 2017) التي بلغ عددها (270) مادة إعلامية في صحيفة "الشروق أون لاين"، و(180) مادة إعلامية في صحيفة "النصر أون لاين"، تم تحليلها بناءً على (16) فئة تحليلية، موزعة على فئات المضمون بمقدار (12) فئة رئيسية، وفئات الشكل بمقدار (04) فئات رئيسية التي حُددت في استمارتين تحليليتين تم إعدادهما لهذا الغرض، وكذا في ضوء التعريفات الإجرائية التي تم تحديدها لمختلف الفئات.

أولاً: الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين:

تهدف من خلال هذا العنصر الإجابة على التساؤل الأول المدرج ضمن التساؤل الرئيس للدراسة، (ما الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟)، ومنه توصيف مضمون المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل، والتعرف على مختلف جوانب المعلومات- المصاغة في شكل فئات تحليلية- التي تم انتقاءها وإبرازها من قبل القائمين بالاتصال في كلا الصحيفتين، وقد تفرّع عن هذا السؤال إثنا عشرة (12) سؤال فرعي، كانت نتائجها على النحو الآتي:

① الفرع الأول من تساؤل الدراسة الأول:

ما موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

بغية الإجابة على الفرع الأول من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة موضوعات العنف ضد المرأة التي تضمنتها عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (1-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة موضوعات العنف ضد المرأة

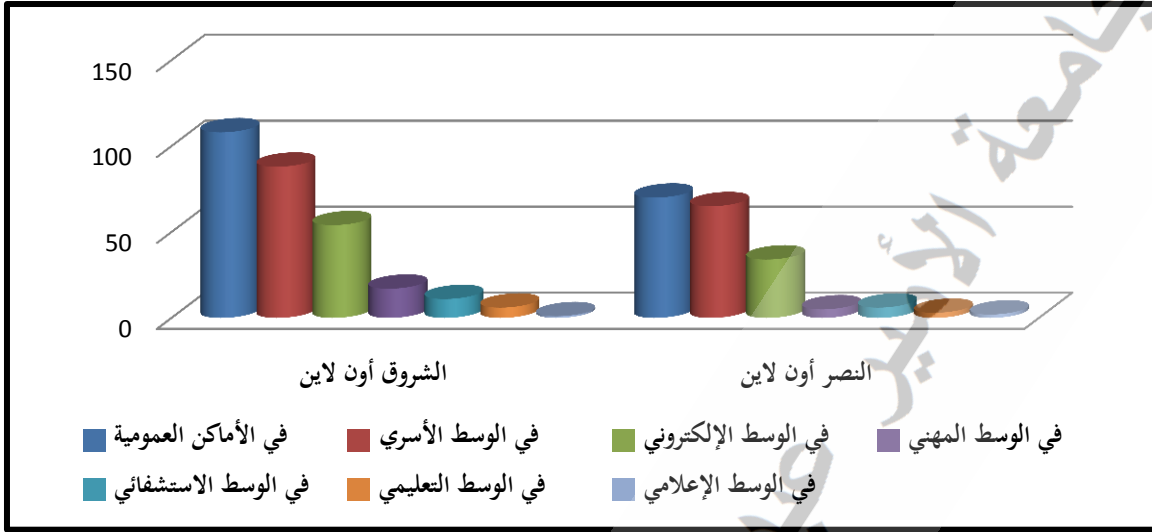
المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً*:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لموضوعات العنف ضد المرأة
%	ت	%	ت	
37.83	70	37.89	108	العنف ضد المرأة في الأماكن العمومية
35.13	65	30.87	88	العنف ضد المرأة في الوسط الأسري
18.37	34	18.94	54	العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني
2.70	05	5.96	17	العنف ضد المرأة في الوسط المهني
3.24	06	3.85	11	العنف ضد المرأة في الوسط الاستشفائي
1.62	03	2.10	06	العنف ضد المرأة في الوسط التعليمي
1.08	02	0.35	01	العنف ضد المرأة في الوسط الإعلامي
100	185	100	285	المجموع الكلي

*يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل

الشكل البياني رقم (1-12) يُبين: فئة موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة

الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:



يوضح الجدول والشكل البياني رقم (1-12)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب موضوع العنف ضد المرأة في الأماكن العمومية المرتبة الأولى بنسبة إجمالية بلغت (37.89%) بمقدار (108) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة متقاربة بلغت (37.83%) بمقدار (70) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين"، في حين احتل موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الأسري المرتبة الثانية بنسبة إجمالية بلغت (30.87%) بمقدار (88) تكرار في الصحيفة الوطنية، مُقابل (35.13%) بمقدار (65) تكرار في الصحيفة الجهوية، ويليه في المرتبة الثالثة موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني بنسبة إجمالية بلغت (18.94%) بمقدار (54) تكرار في الصحيفة الوطنية، في حين بلغت النسبة (18.37%) بمقدار (34) تكرار في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب موضوع العنف ضد المرأة في الوسط المهني، حيث احتل المرتبة الرابعة في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (5.96%) بمقدار (17) تكرار، في حين احتل المرتبة الخامسة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (2.70%) بمقدار (05) تكرار، فيما جاء موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الاستشفائي في المرتبة الخامسة بنسبة (3.85%) بمقدار (11) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، والمرتبة الرابعة بنسبة (3.24%) بمقدار (06) تكرار.

تكرار في صحيفة "النصر أون لاين".

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب كل من موضوع العنف ضد المرأة في الوسط التعليمي، الذي احتل المرتبة السادسة بنسبة (2.10%) بمقدار (06) تكرار في "الشروق أون لاين"، ونسبة (1.62%) بمقدار (03) تكرار في "النصر أون لاين"، كما ورد موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الإعلامي في عينة الدراسة بنسبة محدودة جداً لم تتجاوز (0.35%) بمقدار تكرار واحد، ونسبة متقاربة (1.08%) بمقدار تكرار في "النصر أون لاين" محتلاً المرتبة السابعة والأخيرة.

2 الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الأول:

ما أكثر أشكال العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين ؟

بُغية الإجابة على الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة أشكال ومظاهر العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري التي تضمنتها عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (2-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة أشكال ومظاهر العنف ضد

المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:*

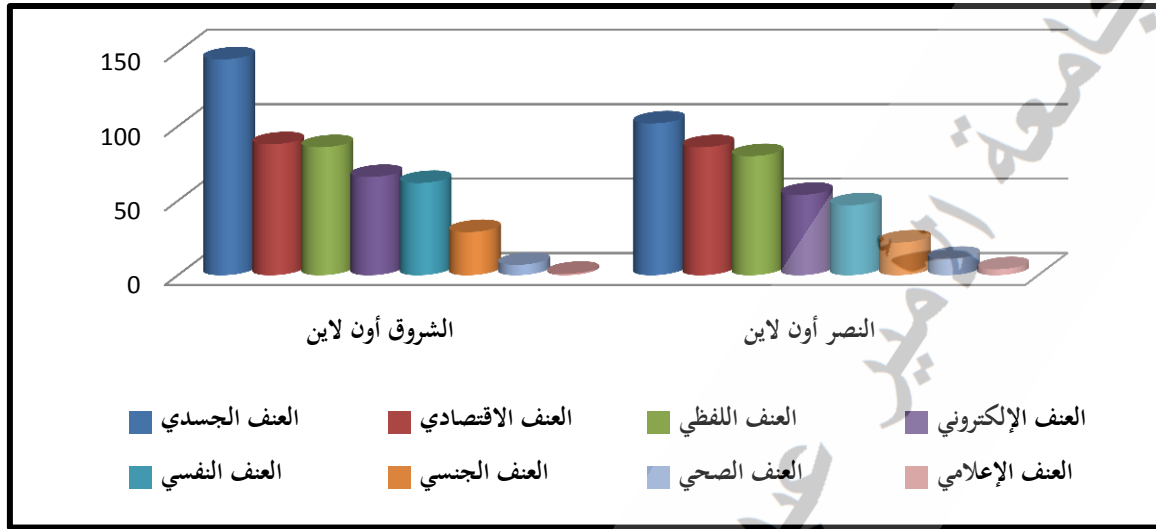
النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الثانوية لمظاهر أشكال العنف ضد المرأة	الفئات الفرعية لأشكال العنف ضد المرأة
%	ت	%	ت		
52.94	54	54.48	79	الضرب والجرح العمدي	العنف الجسدي
22.54	23	24.82	36	القتل	
20.58	21	15.17	22	الاختطاف	
3.92	04	5.51	08	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	102	100	145	مجموع فئة العنف الجسدي	
25.12	102	29.95	145	مجموع فئة العنف الجسدي من المجموع الكلي	

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

50	43	46.59	41	الاستيلاء على الأموال	العنف الاقتصادي
48.83	42	51.13	45	سرقة الممتلكات	
1.16	01	2.27	02	الحرمان من أجرها المادي	
-	-	-	-	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	86	100	88	مجموع فئة العنف الاقتصادي	
21.18	86	18.18	88	مجموع فئة العنف الاقتصادي من المجموع الكلي	
58.75	47	53.48	46	السب والشتيم	العنف اللفظي
35	28	38.37	33	عبارات التهديد	
5	04	5.81	05	التنايز بالألقاب	
-	-	2.32	02	أخرى	
1.25	01	-	-	غير محدد	
100	80	100	86	مجموع فئة العنف اللفظي	
19.70	80	17.76	86	مجموع فئة العنف اللفظي من المجموع الكلي	
59.25	32	60.60	40	الابتزاز الإلكتروني	العنف الإلكتروني
11.11	06	15.15	10	التحرش الإلكتروني	
16.66	09	15.15	10	نشر صور أو فيديو للضحية	
12.96	07	9.09	06	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	54	100	66	مجموع فئة العنف الإلكتروني	
13.30	54	13.63	66	مجموع فئة العنف الإلكتروني من المجموع الكلي	
51.06	24	56.45	35	الترهيب والتخويف	العنف النفسي
19.14	09	24.19	15	الحرمان العاطفي	
19.14	09	12.90	08	التدخل في الأمور الشخصية	
10.63	05	6.45	04	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	47	100	62	مجموع فئة العنف النفسي	
11.57	47	12.80	62	مجموع فئة العنف النفسي من المجموع الكلي	
72.72	16	55.17	16	التحرش الجنسي	

13.63	03	37.93	11	الاغتصاب	العنف الجنسي
13.63	03	3.44	01	زنا المحارم	
-	-	3.44	01	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	22	100	29	مجموع فئة العنف الجنسي	
5.41	22	5.99	29	مجموع فئة العنف الجنسي من المجموع الكلي	
54.54	06	85.71	06	الخطأ الطبي	العنف الصحي
36.36	04	-	-	الإجبار على الإجهاض	
-	-	14.28	01	التنذير بواسطة الحبوب المهلوسة	
9.09	01	-	-	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	11	100	07	مجموع فئة العنف الصحي	
2.70	11	1.44	07	مجموع فئة العنف الصحي من المجموع الكلي	
50	02	100	01	مشاهد إعلامية تعنف المرأة	العنف الإعلامي
25	01	-	-	العنف الرمزي ضد المرأة	
-	-	-	-	أخرى	
-	-	-	-	غير محدد	
100	04	100	01	مجموع فئة العنف الإعلامي	
0.98	04	0.20	01	مجموع فئة العنف الإعلامي من المجموع الكلي	
100	406	100	484	المجموع الكلي	

الشكل البياني رقم (2-12): يُبين فئة أشكال ومظاهر العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:



يوضح الجدول والشكل البياني رقم (2-12) ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في تراتيب أشكال العنف ضد المرأة وبنسب متباينة، حيث جاء **العنف الجسدي** في المرتبة الأولى في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (29.95%) بمقدار (145) تكرار، وأخذ مظهر الضرب والجرح العمدى النسبة الأكبر فُدرت بـ (54.48%) بمقدار (79) تكرار، وبنفس المرتبة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة إجمالية بلغت (25.12%) بمقدار (102) تكرار، في حين فُدرت نسبة ذات المظهر بـ (52.94%) بمقدار (54) تكرار.

حلّ **العنف الاقتصادي** المرتبة الثانية، إذ بلغت نسبته الإجمالية في الصحيفة الوطنية (18.18%) بمقدار (88) تكرار، وأخذ مظهر سرقة الممتلكات النسبة الأكبر فُدرت بـ (51.13%) بمقدار (45) تكرار، فيما حاز العنف الاقتصادي على بنسبة (21.18%) بمقدار (86) تكرار في الصحيفة الجهوية، وكان الاستيلاء على الأموال من أبرز مظاهره بنسبة (50%) بمقدار (43) تكرار، أما المرتبة الثالثة فكانت من نصيب **العنف اللفظي** في كلا الصحيفتين بنسبة إجمالية بلغت (17.76%) بمقدار (86) تكرار في الصحيفة الوطنية، وكان السب والشتم من أبرز مظاهره بنسبة (53.48%) بمقدار (46) تكرار، والأمر نفسه بالنسبة للصحيفة الجهوية، إذ شكل العنف بنسبة (19.70%) بمقدار (80) تكرار، ومظهر العنف بنسبة فُدرت بـ (58.75%)

بمقدار (47) تكرار.

تُسجل - من جانب آخر-، **العنف الإلكتروني** كأبرز الممارسات العنيفة الحديثة ضد المرأة، الذي احتل المرتبة الرابعة بنسبة قُدرت بـ (13.63%) بمقدار (66) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين" وأبرز مظاهره الابتزاز الإلكتروني بنسبة (60.60%) بمقدار (40) تكرار، وحاز العنف الإلكتروني على ذات المرتبة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (13.30%) بمقدار (54) تكرار، فيما قُدرت نسبة الابتزاز الإلكتروني بـ (59.25%) بمقدار (32) تكرار، تلاه في المرتبة الخامسة **العنف النفسي** بنسبة (12.80%) بمقدار (62) تكرار في الصحيفة الوطنية، ومن أبرز مظاهره **التهريب والتخويف** بنسبة (56.45%) بمقدار (35) تكرار، وذات المرتبة بالنسبة للصحيفة الجهوية بنسبة (11.57%)، والمظهر نفسه بنسبة (51.06%).

احتل **العنف الجنسي** المرتبة السادسة بنسبة (5.99%) بمقدار (29) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، تصدره مظهر **التحرش الجنسي** بنسبة (55.17%) بمقدار (16) تكرار، في حين قُدرت نسبة شكل العنف في "النصر أون لاين" بـ (5.41%) بمقدار (22) تكرار، وكانت نسبة مظهره- التحرش الجنسي- مرتفعة مقارنةً بالصحيفة الأولى إذ قُدرت بـ (72.72%) بمقدار (16) تكرار، تلاه **العنف الصحي** بنسبة (1.44%) بمقدار (07) تكرار وأبرز مظاهره **الخطأ الصحي** بنسبة (85.71%) بمقدار (06) تكرار في الصحيفة الوطنية، بينما قُدرت نسبة العنف الصحي في الصحيفة الجهوية بـ (2.70%) بمقدار (11) تكرار، فيما كانت نسبة مظهره- الخطأ الطبي- (54.54%) بمقدار (06) تكرار، وفي المرتبة الثامنة والأخيرة **العنف الإعلامي** بنسبة لا تتعدى (0.20%) بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الوطنية، و (0.98%) بمقدار (04) تكرار في الصحفية الجهوية، وأبرز مظاهره في كلا الصحيفتين **مشاهد إعلامية تُعنف المرأة**.

③ الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الأول:

ما الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين

الإلكترونيتين ؟

بُغية الإجابة على الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمن في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

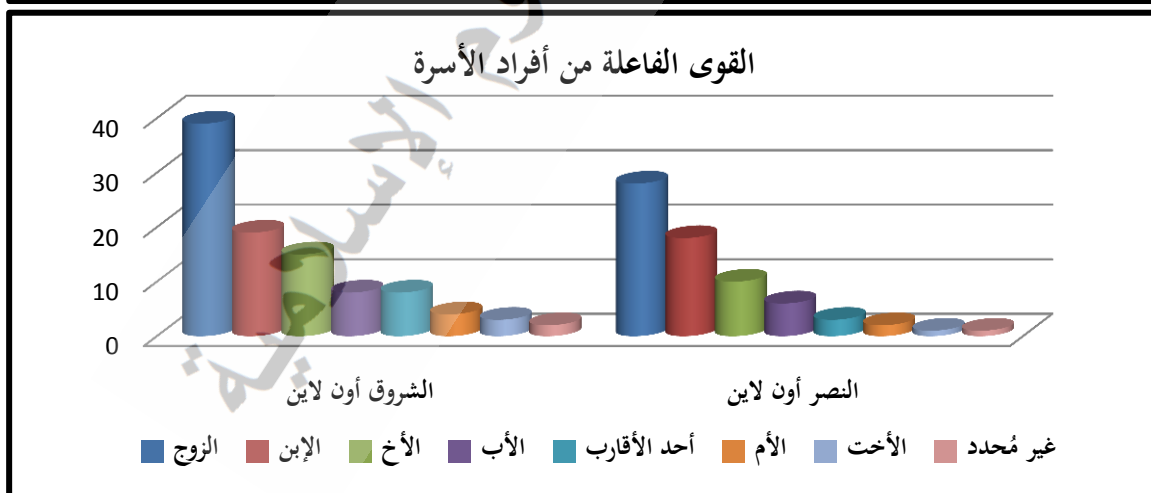
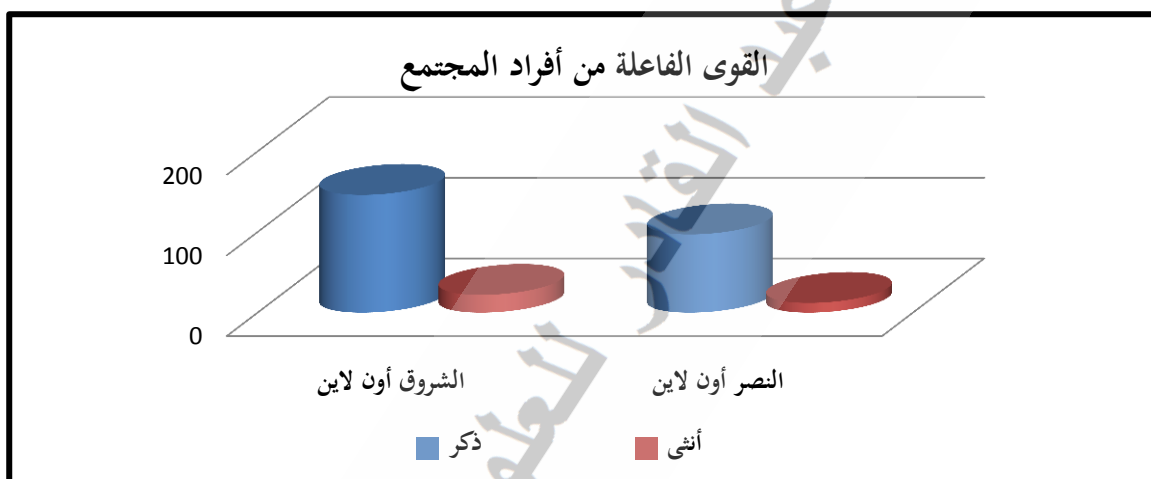
الجدول رقم (12-3): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً*:

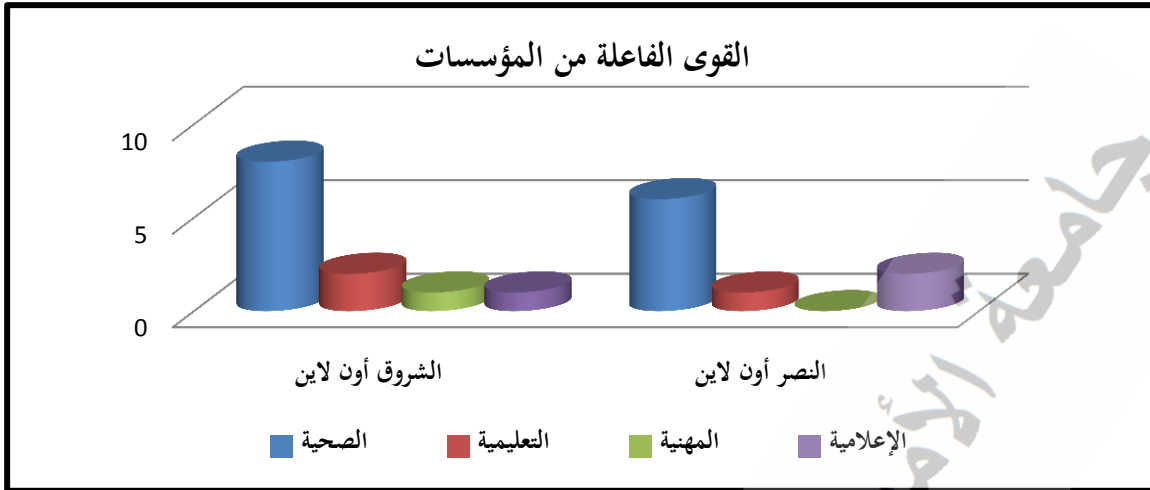
النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية والثانوية لفئة صور الفاعل	
ت	%	ت	%		
85.84	97	81.56	146	ذكر	أفراد المجتمع (النوع الاجتماعي)
10.61	12	12.29	22	أنثى	
3.53	04	6.14	11	غير مُحدد	
100	113	100	179	مجموع فئة أفراد المجتمع	
59.16	113	61.93	179	مجموع فئة أفراد المجتمع من المجموع الكلي	
40.57	28	39.79	39	الزوج	أفراد الأسرة
26.08	18	19.38	19	الابن	
14.49	10	15.30	15	الأخ	
8.69	06	8.16	08	الأب	
4.34	03	8.16	08	أحد الأقارب	
2.89	02	4.08	04	الأم	
1.44	01	3.06	03	الأخت	
1.44	01	2.04	02	غير محدد	
100	69	100	98	مجموع فئة أفراد الأسرة	
36.12	69	33.91	98	مجموع فئة أفراد الأسرة من المجموع الكلي	

* يُبيّن هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

66.66	06	66.66	08	الصحية	المؤسسات
11.11	01	16.66	02	التعليمية	
-	-	8.33	01	المهنية	
22.22	02	8.33	01	الإعلام	
100	09	100	12	مجموع فئة المؤسسات	
4.71	09	4.15	12	مجموع فئة المؤسسات من المجموع الكلي	
100	191	100	289	المجموع الكلي	

الشكل البياني رقم (3-12): يُبين فئة الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمن في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:





يتضح من خلال الجدول والأشكال البيانية رقم (12-3)، اتفاق صحيفتا الدراسة في تراتيب مختلف فئات صور الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة، وغالبيتها من الأشخاص الطبيعيين.

حيث احتلت فئة أفراد المجتمع المرتبة الأولى في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (61.93%) من المجموع الكلي لفئة الفاعلين، توزعت هذه النسبة على فئتين ثانويتين فئة الذكور بنسبة (81.56%) بمقدار (146) تكرار، وفئة الإناث بنسبة (12.29%) بمقدار (22) تكرار، وبالموازاة في صحيفة "النصر أون لاين" قُدرت نسبة الفاعلين من أفراد المجتمع من المجموع الكلي بـ (59.16%)، موزعةً بدورها على كل من الفئة الثانوية لـ ذكور التي قُدرت نسبتها بـ (85.84%) ، وفئة الإناث بنسبة (10.61%) ، في حين لم يُحدد الفاعلين في أربع مواد إعلامية من عينة صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (6.14%) بمقدار (11) تكرار، ومادة إعلامية واحدة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة لا تتعدى (3.53%) فئة القوى الفاعلة.

حازت فئة أفراد الأسرة -من جانب آخر- على المرتبة الثانية بنسبة (33.91%) من النسبة الإجمالية للقوى الفاعلة في صحيفة "الشروق أون لاين"، ويُقابلها في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (36.12%)، موزعةً على ثماني فئات ثانوية متساوية من حيث المراتب بين صحيفتي الدراسة، حيث كانت نتائج هذه النسب في صحيفة "الشروق أون لاين" كالآتي: فئة الزوج بنسبة (39.79%) بمقدار (39) تكرار، فئة الإبن بنسبة (19.38%) بمقدار (19) تكرار، تليها فئة الأخ بنسبة (15.30%) بمقدار (15) تكرار، ثم كما من فئتي الأب و أحد الأقارب بنسب

متساوية (8.16%) بمقدار (08) تكرارات، فئة الأم بنسبة (4.08%) بمقدار (04) تكرارات، فيما حازت فئة الأخت على نسبة (3.06%) بمقدار (03) تكرارات، بينما فئة غير مُحدد بنسبة لا تتجاوز (2.04%) بمقدار تكراران، بينما كان توزيع نسب على الفئات الثانوية في صحيفة "النصر أون لاين" على النحو الآتي: فئة الزوج بنسبة (40.57%) بمقدار (28) تكرار، فئة الإبن بنسبة (26.08%) بمقدار (18) تكرار، فئة الأخ بنسبة (14.49%) بمقدار (10) تكرارات، تليها فئة الأب بنسبة (8.69%) بمقدار (06) تكرارات، ثم فئة أحد الأقارب (4.34%) بمقدار (03) تكرارات، فئة الأم بنسبة (2.89%) بمقدار تكراران، وأخيراً فئتي الأخت وغير مُحدد بنسب متساوية (1.44%) بمقدار تكرار واحد.

وبحسب المعطيات الكمية المتعلقة بالفئة الفرعية المتعلقة بـ الأشخاص المعنويين التي احتلت المرتبة الثالثة بنسبة قُدرت بـ (4.15%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة أعلى (4.71%) في صحيفة "النصر أون لاين" من المجموع الكلي لفئة الفاعلين، أخذت المؤسسات الصحية النصيب الأكبر في كلا الصحيفتين وبنسب متساوية قُدرت بـ (66.66%) ، في حين سُجلت نسبة (16.66%) للمؤسسات التعليمية بمقدار تكراران في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (11.11%) بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الجهوية، تليها المؤسسات المهنية بنسبة (8.33%) في الصحيفة الوطنية، وبنفس النسبة للمؤسسات الإعلامية كقوى فاعلة معنوية، في حين لم تُسجل أي نسبة تذكر في الصحيفة الجهوية بالنسبة لفئة المؤسسات المهنية، لتُسجل بعدها نسبة (22.22%) للمؤسسات الإعلامية بمقدار تكراران.

4 الفرع الرابع من تساؤل الدراسة الأول:

ما المسميات التي أطر بها القوى الفاعلة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟
يندرج ضمنه سؤالان ثانويان هما:

1-4-12. ما مسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بُغية الإجابة السؤال الثانوي الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة مسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة التي تضمنتها عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

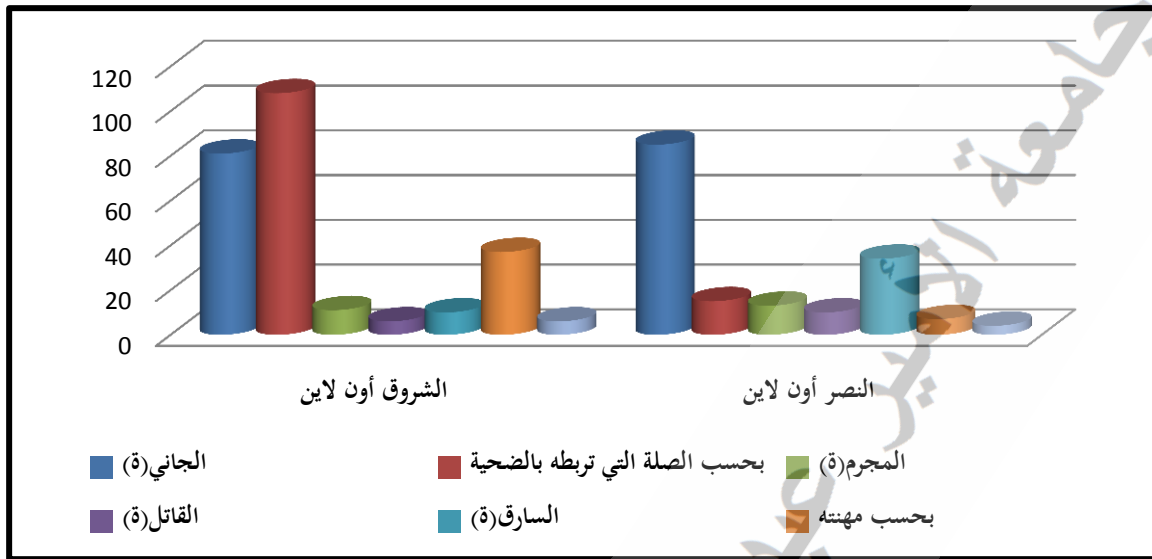
الجدول رقم (1-4-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة مسميات الفاعل

الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة:*

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لتسميات لفاعل
%	ت	%	ت	
50.59	85	31.27	81	الجاني(ة)
8.92	15	41.70	108	بحسب الصلة التي تربطه بالضحية
7.73	13	4.24	11	المجرم(ة)
5.95	10	2.31	06	القاتل(ة)
20.23	34	15.83	10	السارق(ة)
4.16	07	14.28	37	بحسب مهنته
2.38	04	2.31	06	أخرى
100	168	100	259	المجموع

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

الشكل البياني رقم (1-4-12): يُبين فئة مُسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة:



يتبين من الجدول والشكل البياني رقم (1-4-12)، ما يأتي:

اختلفت صحيفتا الدراسة في تسمية الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة في المواد الإعلامية محل التحليل، إذ بيّنت نتائج التحليل الآتي:

اعتمدت صحيفة "الشروق أون لاين" بدرجة عالية على تسمية الفاعل بحسب الصلة التي تربطه بالضحية في المرتبة الأولى بنسبة (41.70%) بمقدار (108) تكرار، تليها فئة الجاني (ة) في المرتبة الثانية بنسبة (31.27%) بمقدار (81)، اعتماد السارق (ة) بنسبة (15.83%) بمقدار (41) تكرار ومنه المرتبة الثالثة، يليها في المرتبة الرابعة تسمية الفاعل بحسب مهنته بنسبة (14.28%) بمقدار (37) تكرار، ثم تسمية المجرم (ة) في المرتبة الخامسة بنسبة (4.24%) بمقدار (11) تكرار، فيما كانت نسبة تأطير الفاعل باسم القاتل (ة) بنسبة (2.31%) بمقدار (06) تكرار ومنه المرتبة السادسة، وذات المرتبة والنسبة لفئة أخرى (البطل، بحسب سنه).

اعتمدت صحيفة "النصر أون لاين" من جهة ثانية وبدرجة عالية على تأطير الفاعل بتسمية الجاني (ة) في المرتبة الأولى بنسبة (50.59%) بمقدار (85) تكرار، تليها فئة السارق (ة) في المرتبة الثانية بنسبة (19.76%) بمقدار (34) تكرار، وفي المرتبة الثالثة لفئة بحسب الصلة التي

تربطه بالضحية بنسبة أقل قُدرت بـ (8.92%) بمقدار (15) تكرار، المرتبة الرابعة لفئة المجرم(ة) بنسبة (7.73%) بمقدار (13) تكرار، ثم فئة القاتل(ة) بنسبة (5.95%) بمقدار (10) تكرارات ومنه الترتيب الخامس، ثم فئة بحسب مهنته بنسبة (4.16%) بمقدار (07) تكرارات، ثم فئة أخرى (بحسب سنه، المعتصب) في المرتبة السابعة والأخيرة بنسبة (2.38%) وبمقدار (04) تكرارات.

2-4-12. ما مُسميات المرأة المعنفة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بُعية الإجابة على هذا السؤال الثانوي، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة مُسميات المرأة المعنفة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

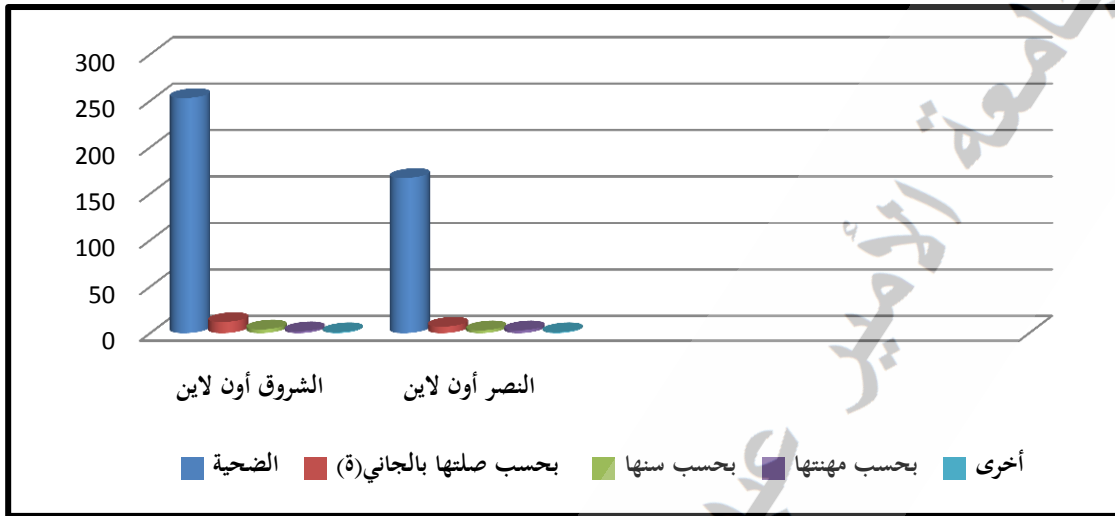
الجدول رقم (2-4-12): يُبين التكرارات والنسب لفئة مُسميات المرأة المعنفة

المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً : *

النصر أون لاین		الشروق أون لاین		الفئات الفرعية لتسمية المرأة المعنفة
%	ت	%	ت	
92.26	167	93.01	253	الضحية
3.86	07	4.41	12	التسمية بحسب صلتها بالجاني(ة)
1.65	03	1.47	04	التسمية بحسب سنه
1.65	03	0.73	02	بحسب مهنتها
0.55	01	0.36	01	أخرى
100	181	100	272	المجموع

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختبار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

الشكل البياني رقم (12-4-2): يُبين فئة مُسميات المرأة المعنفة المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (12-4-2)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في تأطير المرأة المعنفة تحت مُسمى الضحية في المرتبة الأولى ونسبة عالية جداً في كلا الصحيفتين قُدرت بـ (93.01%) بمقدار (253) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (92.26%) بمقدار (167) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين"، تليها فئة بحسب الصلة التي تربطها بالجاني في المرتبة الثانية بنسبة (4.41%) وبمقدار (12) تكرارات في الصحيفة الوطنية، ونسبة (3.86%) بمقدار (07) تكرارات في الصحيفة الجهوية.

إضافةً لما سبق، حازت فئة بحسب سنّها على المرتبة الثالثة بنسبة (1.47%) بمقدار (04) تكرارات في الصحيفة الوطنية، وقُدرت نسبتها في الصحيفة الجهوية بـ (1.65%) بمقدار (03)، وذات النسبة لتسمية المرأة المعنفة بحسب مهنتها، هذه الأخيرة التي احتلت المرتبة الرابعة بنسبة (0.73%) بمقدار تكراران في الصحيفة الوطنية، وأخيراً في المرتبة الخامسة فئة أخرى (الحروف الأولى من الاسم) بنسبة (0.36%) بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الوطنية، فيما أخذت نسبة (0.55%) بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الجهوية.

5 الفرع الخامس من التساؤل الدراسة الأول:

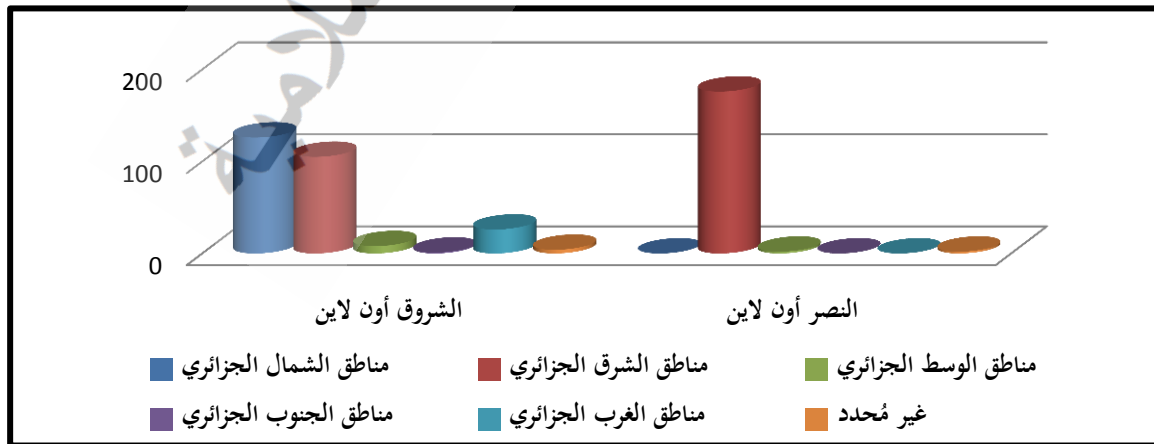
ما المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

بُغية الإجابة على الفرع الخامس من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (5-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية للمناطق الجغرافية
%	ت	%	ت	
-	-	46.66	126	مناطق الشمال الجزائري
97.77	176	38.89	105	مناطق الشرق الجزائري
1.11	02	2.96	08	مناطق الوسط الجزائري
-	-	0.37	01	مناطق الجنوب الجزائري
-	-	9.63	26	مناطق الغرب الجزائري
1.11	02	1.48	04	غير مُحدد
100	180	100	270	المجموع الكلي

الشكل البياني رقم (5-12): يُبين فئة المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (12-5) التباين بين صحيفتي الدراسة في المناطق الجغرافية الجزائرية التي ينتشر بها العنف ضد المرأة بصفة أكثر.

جاءت المناطق الشمالية في الترتيب الأول في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (46.66%) بمقدار (126) تكرار، تلتها المناطق الشرقية بنسبة (38.89%) بمقدار (105) تكرار، في حين حازت المناطق الغربية على المرتبة الثالثة بنسبة (9.63%) بمقدار (26) تكرار، تلتها المناطق الوسطى في المرتبة الرابعة بنسبة (2.96%) بمقدار (08) تكرارات، فيما حاز المجال الجغرافي غير المحدد المرتبة الخامسة بنسبة (1.48%) بمقدار (04) تكرارات، وحازت المناطق الجنوبية على المرتبة السادسة والأخيرة بنسبة بسيطة جداً قُدرت بـ (0.37%) بمقدار تكرار واحد.

بينما جاءت المناطق الشرقية في المرتبة الأولى في "النصر أون لاين" بنسبة (97.77%) بمقدار (176) تكرار، فيما حازت كل من المناطق الوسطى، والمجال الجغرافي غير المحدد المرتبة الثانية بنسبة (1.11%) بمقدار تكرار، ولم تُسجل أي نسب تُذكر في باقي فئات المناطق الجغرافية.

⑥ الفرع السادس من تساؤل الدراسة الأول:

ما المصادر المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

وتفرّع عن هذا السؤال سؤالان ثانويان هما كالاتي:

1-6-12. ما مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة

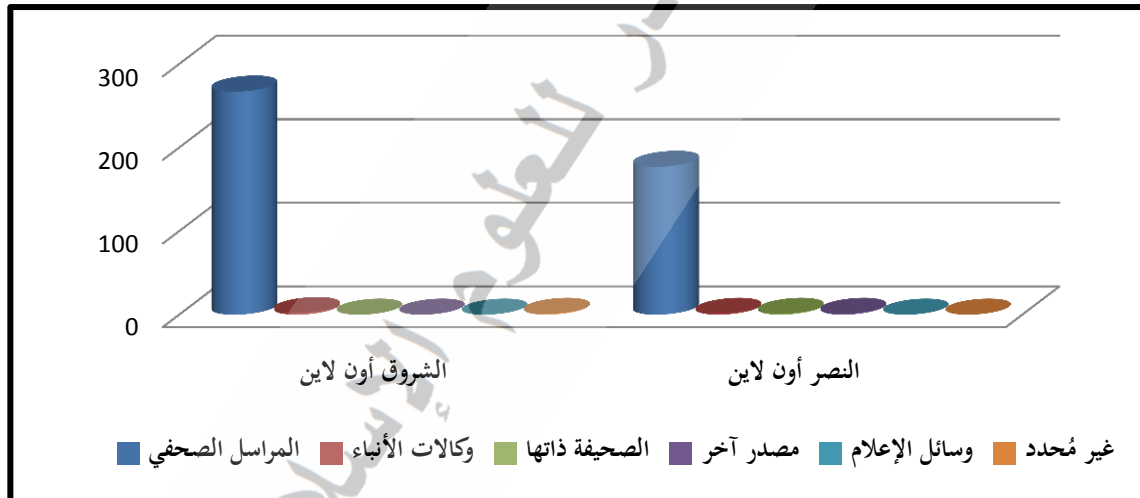
الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بُعية الإجابة على السؤال الثانوي الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية للفئة الثانوية المتعلقة بمصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجداول والأشكال البيانية الآتية:

الجدول رقم (12-6-1): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لمصادر المواد الإعلامية
%	ت	%	ت	
98.33	177	99.26	268	المراسل / المندوب الصحفي
0.55	01	0.37	01	وكالات الأنباء
0.55	01	-	-	الصحيفة ذاتها
0.55	01	-	-	مصدر آخر
-	-	-	-	وسائل الإعلام
-	-	0.37	01	غير محدد
100	180	100	270	المجموع الكلي

الشكل البياني رقم (12-6-1) يُبين: فئة مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



نُسجل من خلال الجدول والشكل البياني رقم (12-6-1) ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في تصدر فئة المراسل الصحفي المصادر الإعلامية بنسبة (99.26%) وبمقدار (268) تكرار في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (98.33%) بمقدار (177) تكرار في "النصر أون لاين".

اختلفت صحيفتا الدراسة في تراتيب باقي فئات المصادر، حيث احتلت فئة وكالات الأنباء المرتبة

الثانية بنسبة (0.37%) في "الشروق أون لاين"، والمرتبة الثالثة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة لم تتجاوز (0.55%)، إلى جانب كل من فتي الصحيفة ذاتها ومصدر آخر (كاتب) بذات الترتيب والنسب، اللذان انعدما في الصحيفة الوطنية، إضافةً إلى فئة وسائل الإعلام، وبالمقابل احتلت فئة غير مُحدد المرتبة الثالثة في الصحيفة الوطنية بنسبة (0.37%)، فيما لم تُسجل أي نسبة للفئة في الصحيفة الجهوية.

2-6-12. ما مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في

عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

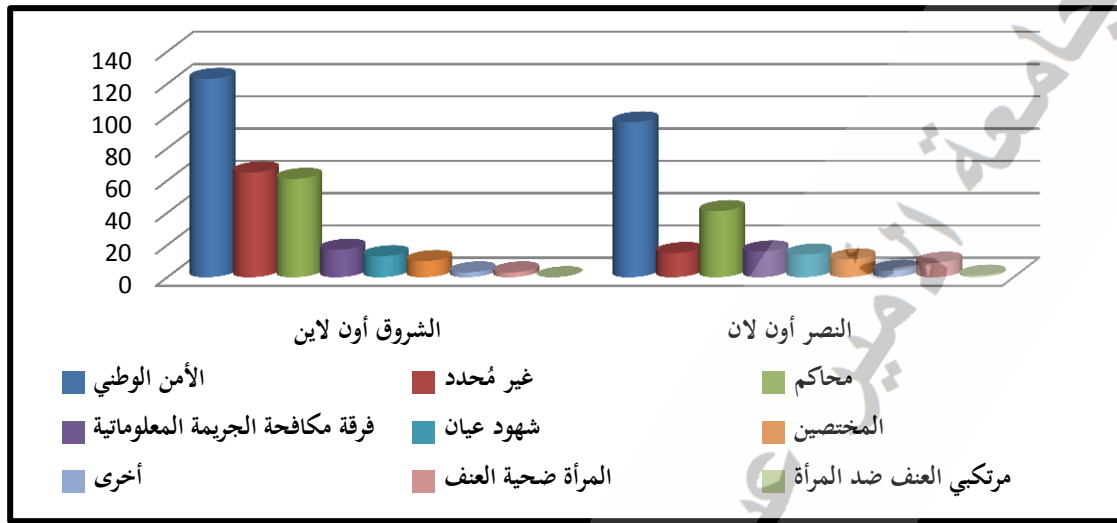
بهدف الإجابة على السؤال الثانوي الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية للفئة الثانوية المتعلقة بمصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجداول والأشكال البيانية الآتية:

الجدول رقم (2-6-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لفئة مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة: *

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لمصادر معلومات المواد الإعلامية
%	ت	%	ت	
46.37	96	41.69	123	الأمن الوطني
7.24	15	20.67	65	غير محددة
19.80	41	5.76	61	محاكم
7.73	16	4.40	17	فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية
6.76	14	4.40	13	شهود عيان
5.31	11	3.38	10	المختصين
1.93	04	1.01	03	أخرى
4.34	09	1.01	03	المرأة ضحية العنف
0.48	01	-	-	مرتكبي العنف ضد المرأة
100	207	100	295	المجموع المواد الإعلامية

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

الشكل البياني رقم (12-6-2): يُبين فئة مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة:



يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (12-6-2)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب اعتماد مصدر الأمن الوطني بالمرتبة الأولى بنسبة (41.69%) بمقدار (123) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (46.37%) بمقدار (96) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين".

اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب مصادر المعلومات غير المُحددة، إذ حازت على المرتبة الثانية نسبة (20.67%) بمقدار (65) تكرار في "الشروق أون لاين"، بينما حازت الفئة نفسها على المرتبة الرابعة بنسبة (7.24%) بمقدار (15) تكرارات في "النصر أون لاين".

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب اعتماد مصدر المحاكم بالمرتبة الثالثة بنسبة (5.76%) في "الشروق أون لاين"، مقابل (19.80%) في "النصر أون لاين"، بينما حلت فئة اعتماد مصدر فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية على المرتبة الرابعة في الصحيفة الوطنية بنسبة (4.40%) بمقدار (17) تكرار، والمرتبة الثالثة بنسبة (7.73%) بمقدار (16) تكرار في الصحيفة الجهوية، تلاها فئة الاعتماد على مصدر شهود عيان في المرتبة الخامسة بنسبة (4.40%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (6.76%) في الصحيفة الجهوية، كما احتلت المرتبة السادسة مصدر المختصين في كلا الصحيفتين بنسبة (3.38%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (5.31%) في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب اعتماد مصادر أخرى (القانون، القرآن الكريم) التي احتلت المرتبة السابعة في "الشروق أون لاين" بنسبة (1.01%)، فيما احتلت المرتبة الثامنة في "النصر أون لاين" بنسبة (1.93%)، كما اختلفتا في ترتيب اعتماد مصدر المرأة ضحية العنف، الذي احتل المرتبة السابعة كذلك بنسبة (1.01%) في الصحيفة الوطنية، و المرتبة نفسها في الصحيفة الجهورية بنسبة (4.37%)، ولم تُسجل أي نسبة لفئة مرتكبي العنف ضد المرأة في الصحيفة الوطنية التي احتلت المرتبة التاسعة بنسبة بسيطة جداً (0.48%) في الصحيفة الجهورية.

7 الفرع السابع من تساؤل الدراسة الأول:

ما أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

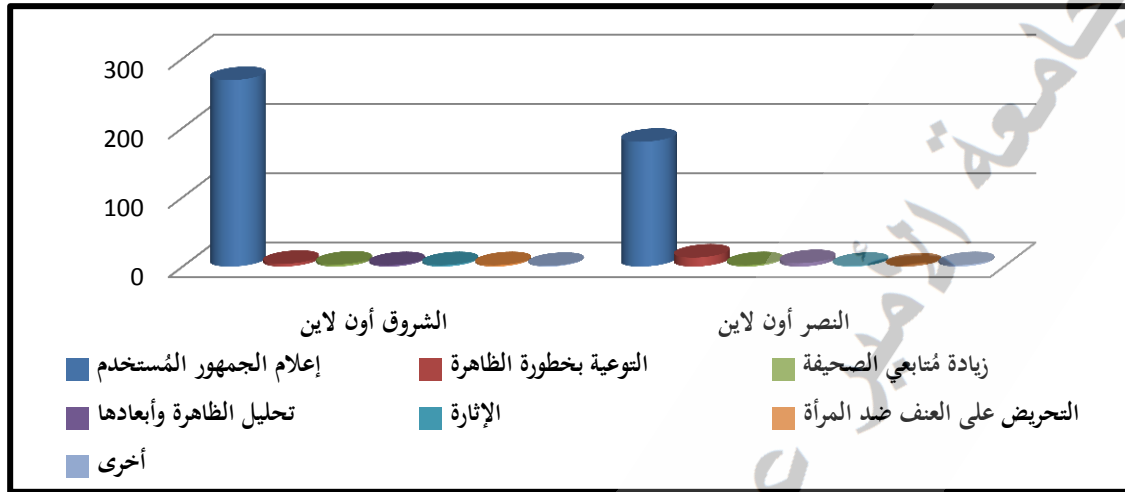
بهدف الإجابة على الفرع السابع من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (7-12): يُبين التكرارات والنسب المئوية لأهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية للأهداف
ت	%	ت	%	
180	88.67	269	95.05	إعلام الجمهور المستخدم
13	6.40	04	1.41	التوعية بخطورة الظاهرة
02	0.99	03	1.06	زيادة متابعي الصحيفة
05	2.46	02	0.70	تحليل الظاهرة وأبعادها
01	0.49	02	0.70	الإثارة
-	-	02	0.70	التحريض على العنف ضد المرأة
02	0.99	01	0.35	أخرى
203	100	283	100	المجموع الكلي

* يُبيّن هذا الجدول إمكانية اختبار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

الشكل البياني رقم (7-12) يُبين: أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة:



يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (7-12) ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في تراتيب الفئات الفرعية الثلاث الأولى، حيث احتلت فئة إعلام الجمهور المستخدم المرتبة الأولى وبنسبة عالية جداً بلغت النسبة (95.05%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (88.67%) في "النصر أون لاين".

اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب هدف التوعية بخطورة الظاهرة الذي احتل المرتبة الرابعة في الصحيفة الوطنية بنسبة (1.41%) بمقدار (04) تكرار، بينما احتل المرتبة الثانية في الصحيفة الجهوية بنسبة (6.40%) بمقدار (13) تكرار، كما اختلفتا في تراتيب هدف تحليل الظاهرة وأبعادها الذي احتل الترتيب الثالث في الصحيفة الجهوية بنسبة (2.46%) بمقدار (05) تكرارات، في حين لم تتجاوز (0.70%) بمقدار تكراران ومنه المرتبة السادسة في الصحيفة الوطنية.

نُلاحظ - من جانب آخر -، أن هدي الإثارة والتحريض على العنف ضد المرأة بلغ نسب أكبر في "الشروق أون لاين"، إذ تُسجل نسبة (0.70%) بمقدار تكراران لكل من منهما، في حين بلغت الإثارة نسبة (0.49%) بمقدار تكرار في "النصر أون لاين" ومنه المرتبة الخامسة، ولم تُسجل أي نسبة فيما يتعلق بهدف التحريض على العنف ضد المرأة في ذات الصحيفة، في حين تمثلت فئة أخرى في الصحيفة الوطنية (وصف الظاهرة) بنسبة (0.35%)، في حين تمثلت في الصحيفة الجهوية بـ (وصف الظاهرة، قراءة في مواد قانونية) بنسبة (0.99%) .

8 الفرع الثامن من تساؤل الدراسة الأول:

ما أدوات التأطير التي استندت إليها الصحيفتين الإلكترونيتين في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة ؟

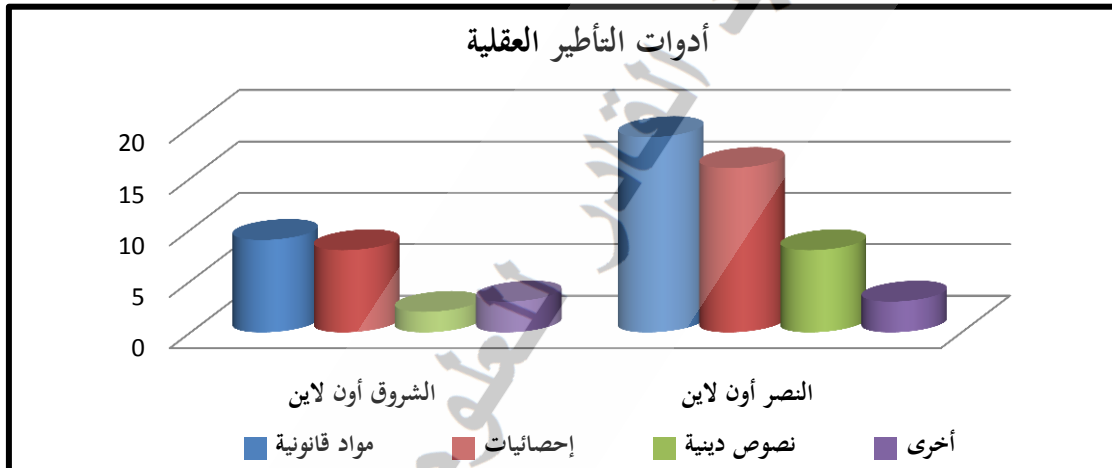
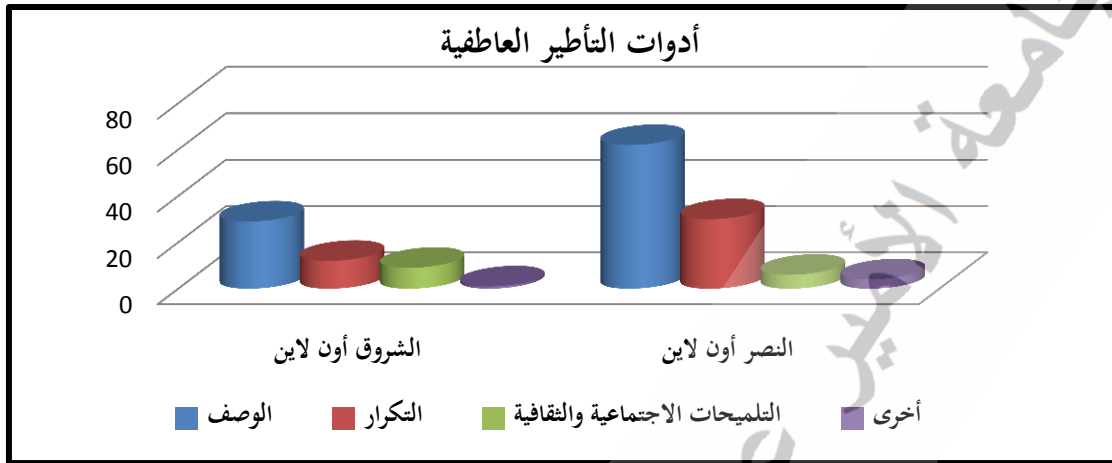
يهدف الإجابة على الفرع الثامن من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة أدوات التأطير الموظفة المواد الإعلامية عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (8-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة أدوات التأطير التي استندت إليها الصحيفتين الإلكترونيتين في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:*

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لأدوات التأطير	
%	ت	%	ت		
60.78	62	56.86	29	الوصف	أدوات التأطير العاطفية
29.41	30	23.53	12	التكرار	
5.88	06	17.64	09	التلميحات الاجتماعية والثقافية	
3.92	04	1.96	01	أخرى	
100	102	100	51	مجموع فئة الأطر العاطفية	
68.91	102	69.86	51	مجموع فئة الأطر العاطفية من المجموع الكلي	
41.30	19	40.90	09	مواد قانونية	أدوات التأطير العقلية
34.78	16	36.36	08	إحصائيات	
17.39	08	9.09	02	نصوص دينية	
6.52	03	13.63	03	أخرى	
100	46	100	22	مجموع فئة الأطر العقلية	
31.08	46	30.13	22	مجموع فئة الأطر العقلية من المجموع الكلي	
100	148	100	73	المجموع الكلي للأطر	
38.33	69	75.92	205	مجموع المواد الإعلامية غير المتضمنة للأطر	

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختبار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

الشكل البياني رقم (8-12) يُبين: فئة أدوات التأطير التي استندت إليها الصحفيتين الإلكترونية في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (8-12) قلة المواد الإعلامية التي اعتمدت على أدوات واستمالات لتأطير ظاهرة العنف ضد المرأة التي بلغ عددها في صحيفة "الشروق أون لاين" (53) مادة إعلامية فقط بنسبة (19.63%) من المجموع الكلي للمواد (270)، وفي المقابل بلغ عددها في صحيفة "النصر أون لاين" (111) مادة إعلامية بنسبة (61.66%).

اتفقت صحيفتا الدراسة في تراتيب أدوات التأطير العاطفية وبنسب متباينة، حيث احتلت المرتبة الأولى بنسبة (69.86%) بمقدار (51) تكرار في الصحيفة الوطنية، في حين أخذت نسبة (68.91%) بمقدار (102) تكرار في الصحيفة الجهورية، وقد توزعت نسب أدوات التأطير العاطفية على النحو الآتي: حازت فئة الوصف المرتبة الأولى في كلا الصحيفتين، بنسبة (56.86%) بمقدار (29) تكرار في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (60.78%) بمقدار (62) تكرار

في الصحيفة الجهورية، فيما حازت فئة التكرار على المرتبة الثانية بنسبة (23.53%) بمقدار (12) تكرار في الصحيفة الوطنية، ونسبة (29.41%) بمقدار (30) تكرار في الصحيفة الجهورية، أما المرتبة الثالثة فكانت من نصيب فئة التلميحات الاجتماعية والثقافية بما نسبته (17.64%) بمقدار (09) تكرارات، ويُقابله في الصحيفة الجهورية نسبة (5.88%) بمقدار (06) تكرارات، وأخيراً جاءت فئة أخرى (اللغة العامية) بنسبة (1.96%) بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الوطنية، بينما احتلت نسبة (3.92%) بمقدار (04) تكرارات في الصحيفة الجهورية .

حلّت أدوات التأطير العقلية- من جانب آخر- (ونعتبرها في ذات الوقت مرجعية) المرتبة الثانية بنسبة مئوية قدرت بـ (30.13%) بمقدار (22) تكرار في "الشروق أون لاين"، ونسبة مرتفعة مقارنةً بنظيرتها بلغت (31.08%) بمقدار (46) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين".

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب غالبية أدوات التأطير العقلية ونسب متباينة، إذ احتلت المواد القانونية المرتبة الأولى في كلا الصحيفتين بنسبة (40.90%) بمقدار (09) تكرارات في صحيفة "الشروق أون لاين"، يُقابلها (41.30%) بمقدار (19) تكرار في "النصر أون لاين"، تليها فئة الإحصائيات في المرتبة الثانية بنسبة (36.36%) بمقدار (08) تكرارات في الصحيفة الوطنية، يُقابلها نسبة (34.78%) بمقدار (15) تكرار في الصحيفة الجهورية، لتحتل المرتبة الثالثة فئة أخرى بنسبة (13.63%) بمقدار (03) تكرارات في الصحيفة الوطنية، بينما احتلت المرتبة الرابعة والأخيرة في الصحيفة الجهورية بنسبة (6.52%) بمقدار (03) تكرارات، وتُسجل في المرتبة الثالثة فئة النصوص الدينية بنسبة (17.39%) بمقدار (09) تكرارات في الصحيفة الجهورية ، بينما أخذت نسبة مئوية قُدرت بـ (9.09%) بمقدار تكراران في الصحيفة الوطنية .

٩ الفرع التاسع من تساؤل الدراسة الأول:

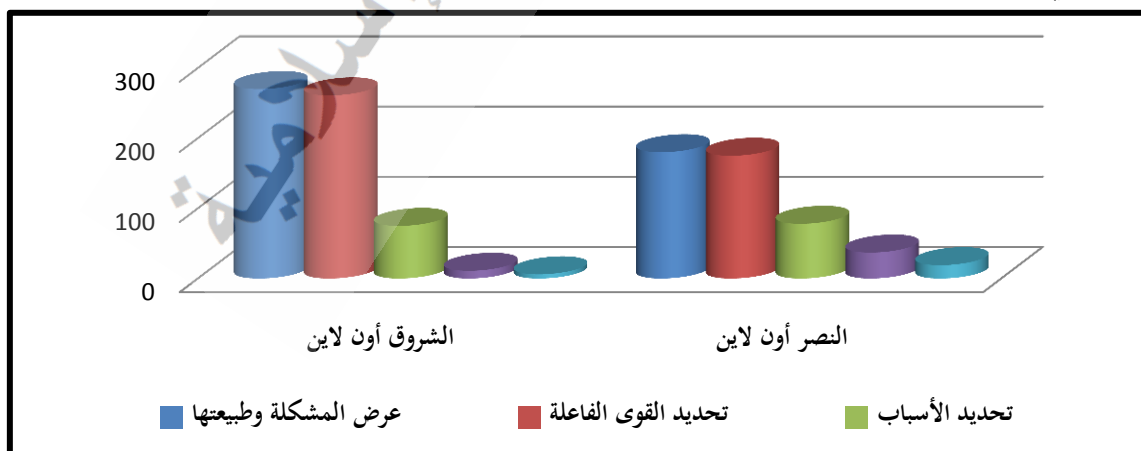
ما عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بهدف الإجابة على الفرع التاسع من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة عناصر أسلوب عرض موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل، كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيان:

الجدول رقم (9-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً*:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لأسلوب عرض الظاهرة
%	ت	%	ت	
36.80	180	43.33	270	عرض المشكلة وطبيعتها
35.78	175	41.89	261	تحديد الفاعل
15.95	78	12.03	75	تحديد الأسباب
7.56	37	1.76	11	التقييم الأخلاقي للمشكلة
3.88	19	0.96	06	تقديم الحلول
100	489	100	623	المجموع

الشكل البياني رقم (9-12) يُبين: عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



* يُبيّن هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (9-12)، اتفاق صحيفتا الدراسة في عدم التوازن في عناصر أسلوب وطريقة عرض الظاهرة، مع تباينهما في التكرارات لكل فئة.

احتلت فئة عرض المشكلة وطبيعتها المرتبة الأولى في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (43.33%) بمقدار (270) تكرار، والمرتبة ذاتها في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (36.80%) بمقدار (180) تكرار، تليها فئة تحديد الفاعل في المرتبة الثانية بنسبة (41.89%) بمقدار (261) تكرار في الصحيفة الوطنية، وذات المرتبة في الصحيفة الجهوية بنسبة (33.01%) بمقدار (175) تكرار.

حازت - إضافة لما سبق - فئة تحديد الأسباب على المرتبة الثالثة بنسبة (12.03%) بمقدار (75) تكرار في الصحيفة الوطنية، والمرتبة ذاتها في الصحيفة الجهوية بنسبة مرتفعة مقارنةً بنظيراتها قُدرت بـ (14.71%) بمقدار (78) تكرار، وكانت المرتبة الرابعة من نصيب فئة التقييم الأخلاقي للمشكلة بنسبة منخفضة قُدرت بـ (1.76%) بمقدار (11) تكرار في الصحيفة الوطنية، ونفس المرتبة في الصحيفة الجهوية بنسبة مرتفعة قُدرت بـ (7.56%) بمقدار (37) تكرار، وفي المرتبة الخامسة والأخيرة لفئة تقديم الحلول بنسبة لا تتجاوز (0.96%) بمقدار (06) تكرارات، وبنسبة مرتفعة قُدرت بـ (3.88%) بمقدار (19) تكرار.

وتفرّع عن هذا السؤال سؤالان ثانويان هما كالآتي:

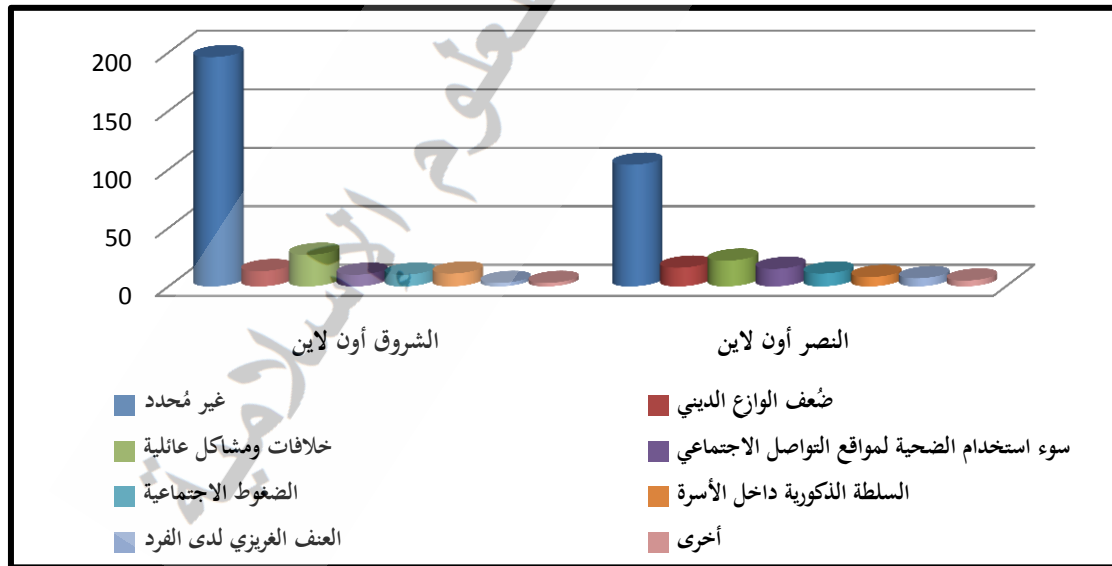
1-9-12. ما أسباب العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

بُغية الإجابة على السؤال الثانوي الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة أسباب العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري التي تضمنتها عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

جدول (1-9-12): يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة أسباب العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة:*

الشروق أون لاين		النصر أون لاين		الفئات الفرعية لأسباب العنف ضد المرأة
%	ت	%	ت	
55.31	104	71.53	196	غير مُحدد
8.51	16	4.74	13	ضعف الوازع الديني
11.70	22	9.85	27	خلافات ومشاكل عائلية
7.98	15	4.01	11	سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي
5.85	11	3.65	10	الضغوط الاجتماعية
4.25	08	4.01	11	السلطة الذكورية داخل الأسرة
3.72	07	1.09	03	العنف الغريزي لدى الفرد
2.65	05	1.09	03	أخرى
100	188	100	274	المجموع

الشكل البياني رقم (1-9-12): يُبين أسباب العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتّضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (1-9-12)، التوزيع المتباين لأسباب العنف ضد المرأة، بين العوامل النفسية، الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية، والتي تتوزع بين العوامل الذاتية

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

والعوامل الخارجية، وتوضح النتائج الكمية ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في عدم تحديد أسباب العنف ضد المرأة (غير مُحدد) في غالبية موادها الإعلامية بنسب عالية جداً، بلغت (71.53%) بمقدار (196) تكرار في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (55.31%) بمقدار (104) تكرار في "النصر أون لاين" لتحتل المرتبة الأولى، تلاها في الترتيب الثاني فئة الخلافات والمشاكل العائلية بنسبة (9.85%) بمقدار (27) تكرار في الصحيفة الوطنية، وبنسبة متقاربة جداً في الصحيفة الجهوية قُدرت بـ (11.70%) بمقدار (22) تكرار، فيما حاز ضعف الوازع الديني المرتبة الثالثة بنسبة (4.74%) بمقدار (13) تكرار في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (8.51%) بمقدار (16) تكرار، تلاه سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي في المرتبة الرابعة في كلا الصحيفتين بنسبة قُدرت بـ (04.01%) بمقدار (11) تكرار في الصحيفة الوطنية، وبنسبة أعلى (7.98%) بمقدار (15) تكرار في الصحيفة الجهوية.

كما تُبين نتائج الجدول أن العوامل الاجتماعية والاقتصادية من دوافع ممارسة العنف ضد المرأة، تأتي في مقدمتها الضغوط الاجتماعية بنسبة (3.65%) بمقدار (10) تكرارات في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (5.85%) بمقدار (11) تكرار في "النصر أون لاين"، وعليه أخذت المرتبة الخامسة، فضلاً عن السلطة الذكورية داخل الأسرة التي احتلت المرتبة السادسة بنسبة (4.01%) بمقدار (11) تكرارات في صحيفة الصحيفة الوطنية، وبنسبة متقاربة في صحيفة الصحيفة الجهوية قُدرت بـ (4.25%) بمقدار (08) تكرارات.

حازت - إضافةً لما سبق - فئة العنف الغريزي لدى الفرد وبنسبة (1.09%) بمقدار (3) تكرارات في الصحيفة الوطنية ومنه المرتبة السابعة، وذات النسبة والترتيب فئة أخرى (الشعوذة العلاقات العاطفية...) بينما كانت فئة العنف الغريزي لدى الفرد في الترتيب السادس في الصحيفة الجهوية بنسبة (3.72%)، فيما حازت فئة أخرى (الشعوذة، الشك، الرقية المنحرفة، استفزاز الزوجة للزوج) على المرتبة السابعة بنسبة (2.65%) .

2-9-12. ما الحلول المقترحة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحف الإلكترونية؟

يهدف الإجابة على السؤال الثانوي الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة الحلول الناجمة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

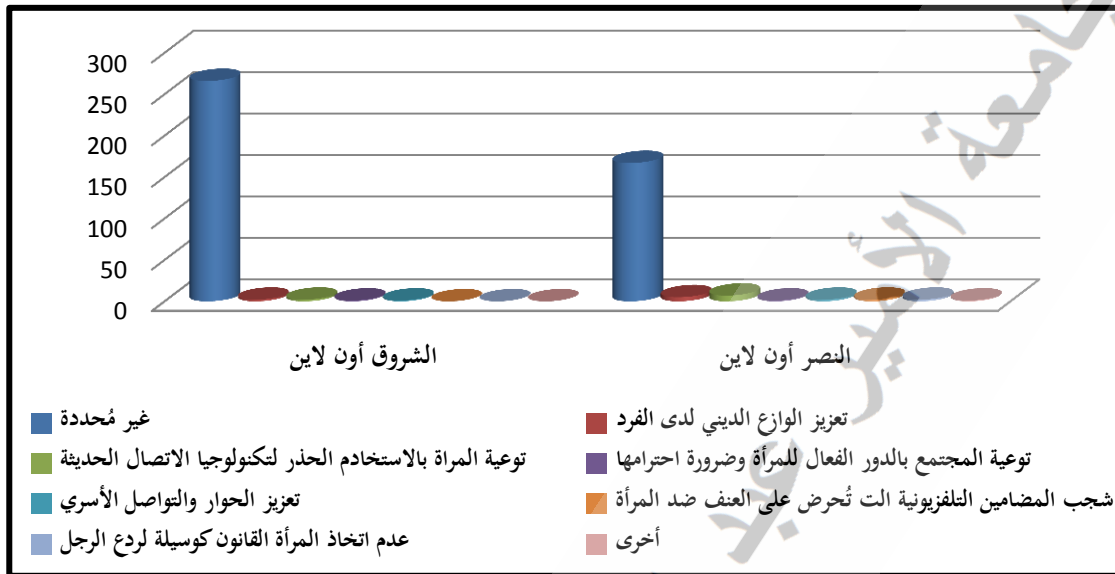
الجدول رقم (2-9-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة الحلول الناجمة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحف الإلكترونية:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية للحلول**
ت	%	ت	%	
167	89.30	266	97.79	غير مُحددة
05	2.67	02	0.73	تعزيز الوازع الديني والأخلاقي لدى الفرد
07	3.74	02	0.73	توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الجديدة.
01	0.53	01	0.36	توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها.
02	1.06	01	0.36	تعزيز الحوار والتواصل الأسري
02	1.06	-	-	شجب المضامين التلفزيونية التي تعرض على العنف ضد المرأة
02	1.06	-	-	عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل.
01	0.55	-	-	أخرى
187	100	272	100	المجموع

* يُتيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

** ملاحظة، بلغ عدد المواد الإعلامية المتضمنة للحلول في صحيفة الشروق أون لاين بـ (07) مواد، وفي صحيفة النصر أون لاين (19) مادة إعلامية.

الشكل البياني رقم (2-9-12): يُبين فئة الحلول الناجعة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة:



يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (2-9-12)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في معظم تراتيب الفئات التحليلية المتعلقة بالحلول، وإن كان هناك تباين في بعضها، إذ نلاحظ أن غالبية المواد الإعلامية لم تتناول حلول للظاهرة غير مُحدد – المرتبة الأولى – بنسبة (97.79%) بالنسبة لصحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة أقل (89.30%) في صحيفة "النصر أون لاين"، تلتها فئتي تعزيز الوازع الديني والأخلاقي للفرد، توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الحديثة في المرتبة الثانية بنسبة لا تتجاوز (0.73%)، في الصحيفة الوطنية، فيما احتلت الفئة الثانية المرتبة الثانية كذلك في الصحيفة الجهورية بنسبة قُدرت بـ (3.78%)، تلاها كل من فئتي تعزيز الوازع الديني لدى الفرد، توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها في المرتبة الثالثة بنسبة (1.62%).

احتلت – إضافةً لما سبق – كل من فئات: توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها، تعزيز الحوار والتواصل الأسري المرتبة الثانية بنسبة منخفضة جداً (0.36%) في "الشروق أون لاين"، في حين لم تُسجل أي نسبة في باقي الفئات شجب المضامين التلفزيونية التي تُعرض على العنف ضد المرأة، عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل، التي كانت

نسبتها في "النصر أون لاين" إضافةً إلى فئة تعزيز الحوار والتواصل الأسري تقدر بـ (1.08%) ومنه المرتبة الرابعة، في حين سجلنا في المرتبة الخامسة والأخيرة نسبة (0.54%) لفئة أخرى (القيام بحملات إعلانية وإعلامية للحد من العنف ضد المرأة).

⑩ الفرع العاشر من تساؤل الدراسة الأول:

ما إطار المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من

الصحيفتين الإلكترونيتين ؟

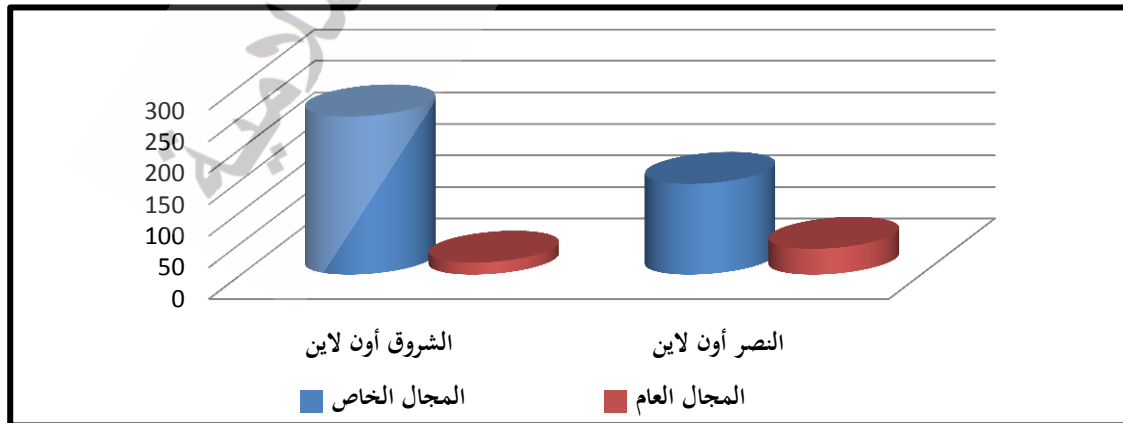
بُغية الإجابة على الفرع العاشر من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة إطار المعالجة الإعلامية في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (10-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة إطار المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لإطار المعالجة الإعلامية
ت	%	ت	%	
144	77.83	251	92.96	الإطار الخاص
41	22.16	19	7.03	الإطار العام
185	100	270	100	المجموع الكلي

الشكل البياني رقم (10-12): يُبين فئة لفئة إطار المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف

ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين مرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (10-12)، اتفاق صحيفتا الدراسة في مراتب مجال المعالجة الإعلامية، بينما اختلفتا في النسب المئوية لكلٍ منها، إذ تُسجل نسبة (92.96%) لفئة المجال الخاص في "الشروق أون لاين"، بينما أخذت نسبة (77.83%) في "النصر أون لاين"، بينما تُسجل لفئة المجال العام نسبة (7.03%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة مرتفعة جداً قُدرت بـ (22.16%) في الصحيفة الجهوية .

11. الفرع الحادي عشر من تساؤل الدراسة الأول:

ما نوع المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

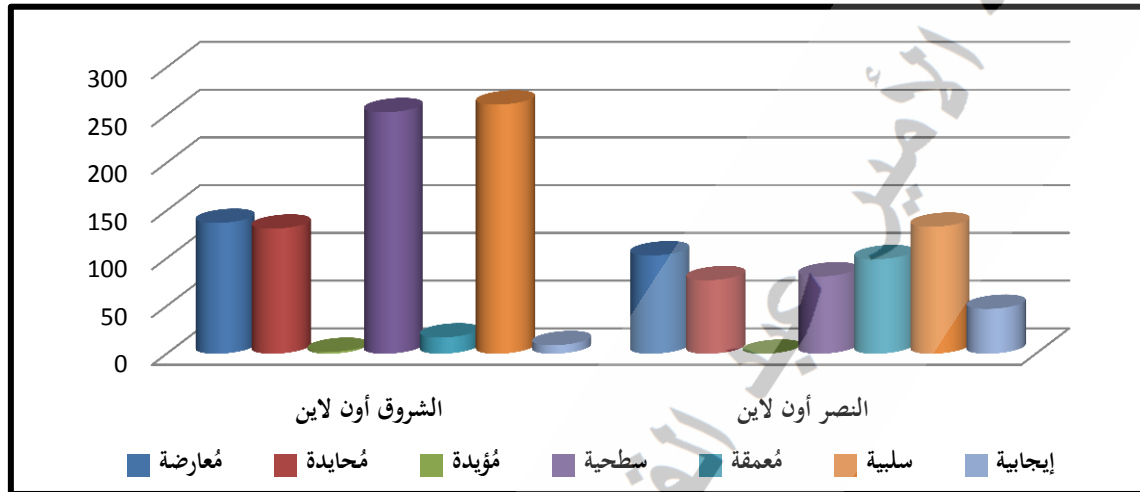
بُغية الإجابة على الفرع الحادي عشر من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة طبيعة المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، كما يُبينها الجدول والشكل البياني الآتيين:

الجدول رقم (11-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة طبيعة المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لنوع المعالجة الإعلامية	
%	ت	%	ت		
57.22	103	50.74	137	معارضة	من حيث المعلومات
42.77	77	48.51	131	مُحايدة	
-	-	0.74	02	مؤيدة	
100	180	100	270	مجموع فئة من حيث الاتجاه	
33.33	180	33.33	270	مجموع فئة الاتجاه من المجموع الكلي	
45	81	93.70	253	معالجة إعلامية سطحية	من حيث الاتجاه
55	99	6.29	17	معالجة إعلامية مُعمقة	
100	180	100	270	مجموع فئة من حيث المعلومات	
33.33	180	33.33	270	مجموع فئة من حيث المعلومات من المجموع الكلي	
73.88	133	96.66	261	معالجة إعلامية سلبية	من حيث المساهمة في معالجة الظاهرة
26.11	47	3.33	09	معالجة إعلامية إيجابية	
100	180	100	270	مجموع فئة من حيث المساهمة في معالجة الظاهرة	

33.33	180	33.33	270	مجموع فئة من حيث المساهمة في معالجة الظاهرة من المجموع الكلي
100	540	100	810	المجموع الكلي

الشكل البياني رقم (11-12) يُبين: طبيعة المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين:



يُوضح الجدول والشكل البياني رقم (11-12)، توزيع التكرارات والنسب المئوية على مختلف الفئات الرئيسية والثانوية والفرعية المتعلقة بنوع المعالجة الإعلامية، والتي كانت نتائجها كالاتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في تراتيب فئات نوع المعالجة الإعلامية من حيث الاتجاه، حيث بلغت بلغن نسبة الاتجاه المعارض (50.74%) بمقدار (137) تكرار، تلاه الاتجاه المُحايد بنسبة متقاربة جداً (48.51%) بمقدار (131) تكرار، والاتجاه المؤيد بنسبة (0.74%) بمقدار تكراران في "الشروق أون لاين"، وكانت النسب في النصر أون لاين وبذات الترتيب كالاتي: (57.22%) بمقدار (103) تكرار، نسبة (42.77%) بمقدار (77) تكرار للاتجاه المحايد، في حين انعدمت نسبة الاتجاه المؤيد.

اختلفت صحيفتا الدراسة في طبيعة المعالجة الإعلامية- من حيث المعلومات-، حيث جاءت المعالجة الإعلامية السطحية في الترتيب الأول بنسبة مئوية مقدارها (93.70%) في الصحيفة الوطنية، بينما حلّت الترتيب الثاني في الصحيفة الجهوية بنسبة (45%)، ثم المعالجة الإعلامية المُعمقة في الترتيب الثاني بنسبة (6.29%) بمقدار (17) تكرار في الصحيفة الوطنية، وفي الترتيب الأول نسبة (55%) بمقدار (99) تكرار في الصحيفة الجهوية.

اتفقت صحيفتا الدراسة- على غرار ما سبق- في طبيعة المعالجة الإعلامية من حيث مساهمة في معالجة الظاهرة، حيث احتلت فئة المعالجة الإعلامية السلبية الترتيب الأول بنسبة مئوية كبيرة قُدرت بـ (96.66%) بمقدار (261) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، بينما أخذت نسبة (73.88%) بمقدار (133) تكرار في صحيفة النصر أون لاين، في حين أخذت فئة المعالجة الإعلامية الإيجابية الترتيب الثاني بنسبة مئوية قليلة قُدرت بـ (3.33%) بمقدار (09) تكرار في الصحيفة الوطنية، بينما أخذت نسبة (26.11%) بمقدار (47) تكرار في الصحيفة الجهورية.

12. الفرع الثاني عشر من تساؤل الدراسة الرئيس الأول:

ما التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة

العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بهدف الإجابة على الفرع الثاني عشر من تساؤل الدراسة الأول، تم إيجاد التكرارات والنسب

المئوية لفئة التجاوزات المهنية والأخلاقية التي تم رصدها في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف

ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما تُبينها الجداول الآتية:

الجدول (12-12) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة التجاوزات المهنية والأخلاقية

التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:*

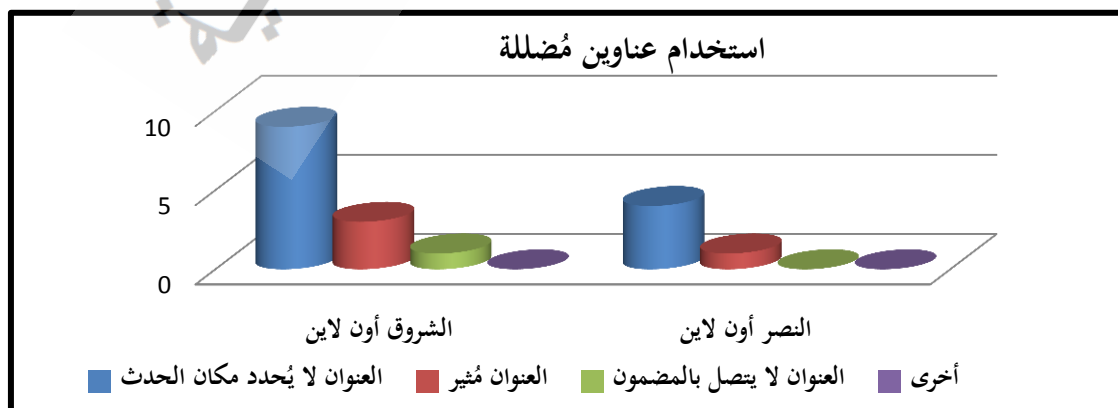
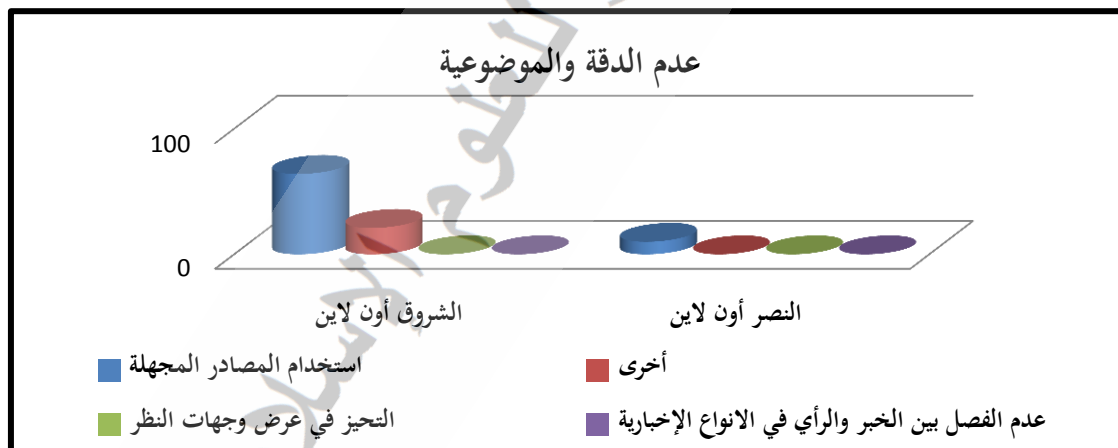
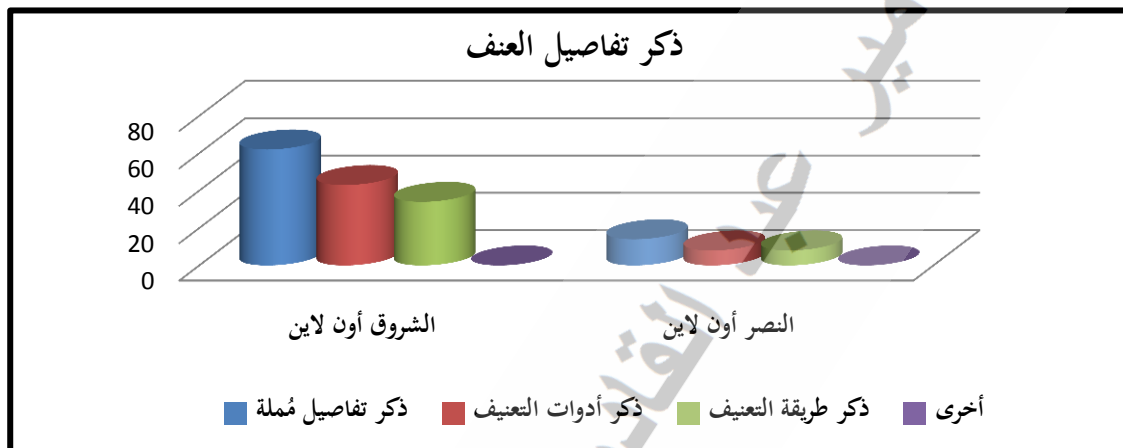
النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية للتجاوزات المهنية والأخلاقية	
%	ت	%	ت		
46.66	14	44.60	62	ذكر تفاصيل مُملة	ذكر تفاصيل العنف
26.66	08	30.93	43	ذكر أدوات التعنيف	
26.66	08	24.46	34	ذكر طريقة التعنيف	
-	-	-	-	أخرى	
100	30	100	139	مجموع فئة ذكر تفاصيل العنف	
15.70	30	35.73	139	مجموع فئة ذكر تفاصيل العنف من المجموع الكلي	

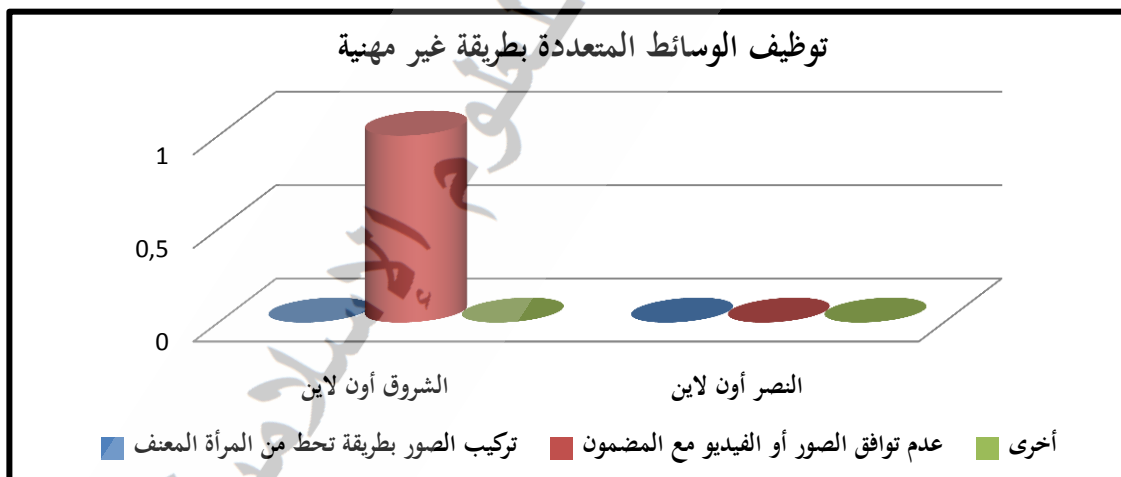
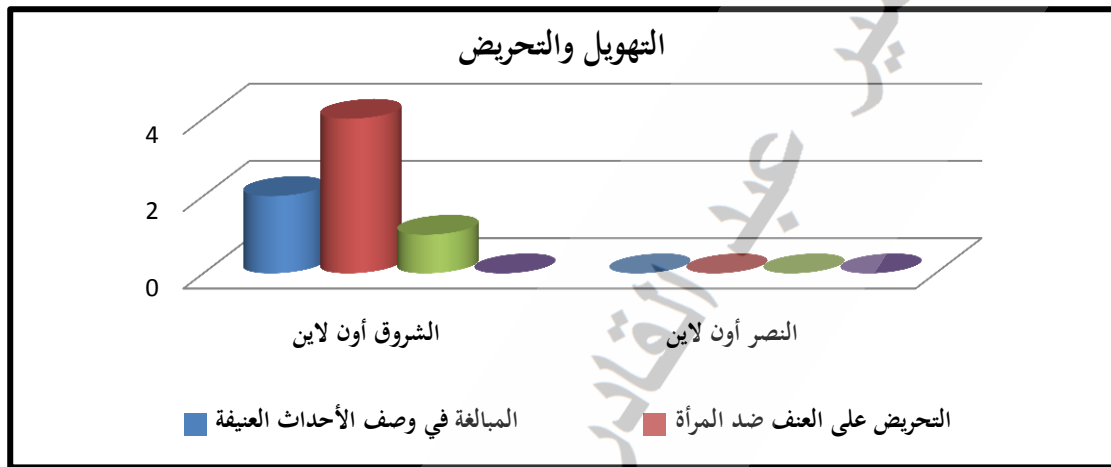
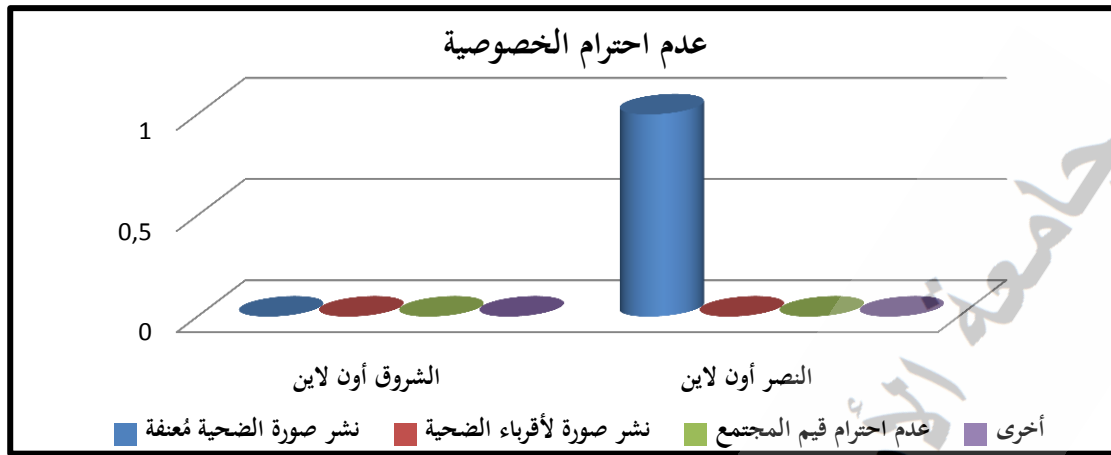
* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

100	10	75.29	64	استخدام المصادر المجهولة	عدم الدقة والموضوعية
-	-	24.70	21	أخرى	
-	-	-	-	التحيز في عرض وجهات النظر	
-	-	-	-	عدم الفصل بين الخبر والرأي في الأنواع الإخبارية	
100	10	100	85	مجموع فئة عدم الدقة والموضوعية	
3.66	07	21.85	85	مجموع فئة عدم الدقة والموضوعية من المجموع الكلي	
80	04	69.23	09	العنوان لا يُحدد مكان الحدث	استخدام عناوين مُضللة
20	01	23.07	03	العنوان مُشير	
-	-	7.69	01	العنوان لا يتصل بالمضمون	
-	-	-	-	أخرى	
100	05	100	13	مجموع فئة استخدام العناوين المضللة	
2.61	05	3.34	13	مجموع فئة استخدام العناوين المضللة من المجموع الكلي	
100	01	-	-	نشر صورة الضحية معنفة	عدم احترام الخصوصية
-	-	-	-	نشر صورة لأقرباء الضحية	
-	-	-	-	عدم احترام قيم وتقاليد المجتمع	
-	-	-	-	أخرى	
100	01	-	-	مجموع فئة عدم احترام الخصوصية	
0.52	01	-	-	مجموع فئة عدم احترام الخصوصية من المجموع الكلي	
-	-	25	04	التحريض على العنف ضد المرأة	التهويل والتحريض
-	-	50	02	المبالغة في وصف الأحداث العنيفة	
-	-	25	01	أخرى	
-	-	-	-	تضخيم الأحداث البسيطة وتهويلها	
-	-	100	07	مجموع فئة التهويل والتحريض	
-	-	1.80	07	مجموع فئة التهويل والتحريض من المجموع الكلي	
-	-	-	-	تركيب الصور بطريقة تحط من المرأة المعنفة	توظيف الوسائط المتعددة بطريقة غير مهنية
-	-	100	01	عدم توافق الصور أو الفيديو مع المضمون	
-	-	-	-	أخرى	

-	-	100	01	مجموع فئة عدم توظيف الوسائط المتعددة بطريقة مهنية
-	-	0.25	01	مجموع فئة عدم توظيف الوسائط المتعددة بطريقة مهنية من المجموع الكلي
77.48	148	37.01	144	عدم وجود تجاوزات مهنية وأخلاقية أثناء معالجة الظاهرة
100	191	100	389	المجموع الكلي

الأشكال البيانية رقم (12-12) يبين: التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:





يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (12-12)، ما يأتي:

تضمّنت صحيفة "الشروق أون لاين" في موادها الإعلامية محل التحليل العديد من التجاوزات المهنية والأخلاقية مقارنةً بصحيفة "النصر أون لاين"، إذ بلغت نسبة تلك المواد بـ (46.66%) بمقدار (126) مادة إعلامية، بينما بلغت في الصحيفة الجهورية نسبة (17.77%) بمقدار (32) مادة إعلامية فقط.

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب غالبية الفئات الثانوية للتجاوزات المهنية والأخلاقية، تصدرتها فئة ذكر تفاصيل العنف بنسبة مئوية قُدرت بـ (35.73%) بمقدار (139) تكرار في "الشروق أون لاين"، ونسبة منخفضة جداً في صحيفة "النصر أون لاين" قُدرت بـ (15.70%) بمقدار (30) تكرار، وكانت الفئة الفرعية ذكر تفاصيل مُملة الأكثر ارتفاعاً في كلا الصحيفتين بنسبة (44.60%) بمقدار (62) تكرار في الصحيفة الوطنية، بينما أخذت نسبة (46.66%) بمقدار (14) تكرار في الصحيفة الجهوية، تلاها ذكر أدوات التعنيف بنسبة (30.93%) بمقدار (43) تكرار في الصحيفة الوطنية، ونسبة (26.66%) بمقدار (08) تكرارات في الصحيفة الجهوية.

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب فئة عدم الدقة والموضوعية التي حازت على المرتبة الثانية بنسبة (21.85%) في الصحيفة الوطنية، بينما احتلت نسبة (3.66%) في الصحيفة الجهوية، وكانت الفئة الفرعية استخدام المصادر المجهلة الأكثر ارتفاعاً بنسبة (75.29%) بمقدار (64) تكرار في الصحيفة الوطنية، بينما أخذت نسبة (100%) بمقدار (10) تكرار في الصحيفة الجهوية، ولم تُسجل هذه الأخيرة أي تجاوزات أخرى ضمن هذه الفئة الثانوية، بينما سجلت الصحيفة الوطنية نسبة (24.70%) بمقدار (21) تكرار لفئة أخرى (ركاكة الأسلوب، التناقض في بعض الأفكار...).

نُلاحظ - من جانب آخر - أن فئة استخدام عناوين مُضللة احتلت الترتيب الثالث في كلا الصحيفتين، بنسبة مقدارها (3.34%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة لا تتجاوز (2.61%) في "النصر أون لاين"، وكانت فئة العنوان لا يُحدد مكان الحدث الأكثر ارتفاعاً، إذ بلغت (69.23%) بمقدار (9) تكرار في الصحيفة الوطنية، بينما بلغت نسبة (80%) بمقدار (04) تكرار فقط في الصحيفة الجهوية.

اختلفت الصحيفتين في فئة عدم احترام الخصوصية التي لم تُسجل فيها أي نسبة تذكر في الصحيفة الوطنية، بينما سجلنا بمقدار تكرار واحد في الصحيفة الجهوية لفئة نشر صورة الضحية

مُعنفه، وبالنسبة للفئة الثانوية التهويل والتحريض، التي سجلنا فيها كل من النسب (25%) بمقدار (04) تكرار لفئة التحريض على العنف ضد المرأة، ونسبة (50%) بمقدار تكرار لفئة الفرعية المبالغة في وصف الأحداث العنيفة، ونسبة (25%) بمقدار تكرار واحد لفئة أخرى (الإثارة)، في الصحيفة الوطنية، بينما لم تُسجل أي نسبة لهذه الفئات الفرعية في الصحيفة الجهورية.

اختلفت صحيفتا الدراسة في الفئة الثانوية غياب أو توظيف الوسائط المتعددة بطريقة غير مهنية، إذ تُسجل نسبة (100%) بمقدار تكرار واحد في صحيفة "الشروق أون لاين" والمتعلقة بالفئة الفرعية عدم توافق الصور مع المضمون، بينما لم تُسجل أي نسبة تُذكر في الفئات الفرعية للفئة الثانوية هذه؛ في صحيفة "النصر أون لاين".

ثانياً: الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين

تهدف الدراسة من خلال هذا العنصر الإجابة على التساؤل الثاني المدرج ضمن التساؤل الرئيس للدراسة (ما الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟)، ومنه توصيف شكل المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل، و التعرف على مختلف الجوانب الشكلية- المصاغة في شكل فئات تحليلية- والتي تم انتقاءها وإبرازها من قبل القائمين بالاتصال في كلا الصحيفتين، وقد تفرّع عن هذا السؤال أربع (04) أسئلة، كانت نتائجها على النحو الآتي:

① الفرع الأول من تساؤل الدراسة الثاني:

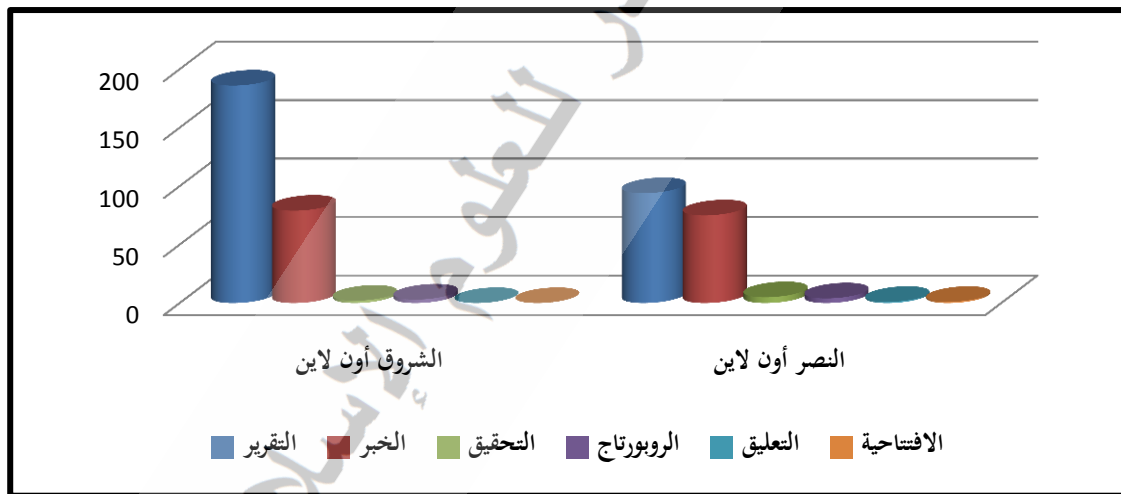
ما الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

بُغية الإجابة على الفرع الأول من تساؤل الدراسة الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة الفنون الصحفية التي تم اعتمادها في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول الآتي:

الجدول رقم (1-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية لأنواع الصحفية
%	ت	%	ت	
52.22	94	68.89	186	التقرير
41.66	75	29.25	79	الخبر
2.77	05	0.74	02	التحقيق
2.22	04	1.11	03	الروبورتاج
0.55	01	-	-	التعليق
0.55	01	-	-	الافتتاحية
100	180	100	270	المجموع الكلي

الشكل رقم (1-4) يُبين: فئة الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



يتضح من خلال الجدول والشكل البياني رقم (1-4)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في توزيع الأنواع الإخبارية، حيث احتل التقرير المرتبة الأولى بنسبة (68.89%) بمقدار (186) تكرار في "الشروق أون لاين"، بينما أخذ نسبة (52.22%) بمقدار (94) تكرار في "النصر أون لاين"، تلاه الخبر بنسبة (29.25%) وبمقدار (79) تكرار في الصحيفة الوطنية، في حين بلغت نسبته في الصحيفة الجهورية (41.66%) بمقدار (75)

تكرار.

اختلفت - من جانب آخر - صحيفتا الدراسة في استخدام بقية الفنون الصحفية، وبفروقات مرتفعة نسبياً، إذ تُسجل نسبة لا تتجاوز (0.74%) بمقدار تكرار ل فن التحقيق محتلاً المرتبة الرابعة في صحيفة "الشروق أون لاين"، فيما حاز على المرتبة الثالثة في صحيفة "النصر أون لاين" ونسبة (2.77%) بمقدار (05) تكرارات، بينما حاز فن الروبورتاج المرتبة الثالثة في الصحيفة الوطنية بنسبة مقدارها (1.11%) بمقدار (03) تكرارات، بينما أخذ نسبة (2.22%) بمقدار (04) تكرار في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة - إضافة لما سبق -، في استخدام فنون الرأي، فلم تُسجل أي نسبة تذكر في صحيفة "الشروق أون لاين" لفني التعليق والافتتاحية، وفي المقابل سجلنا نسبة (0.55%) مقدار تكرار واحد لكل من التعليق والافتتاحية في صحيفة "النصر أون لاين".

② الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الثاني:

ما طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

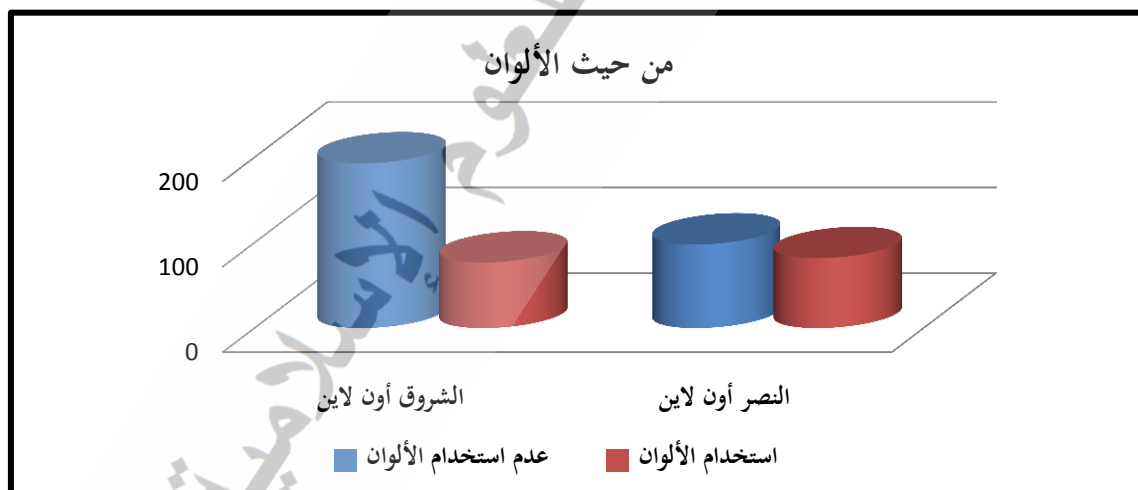
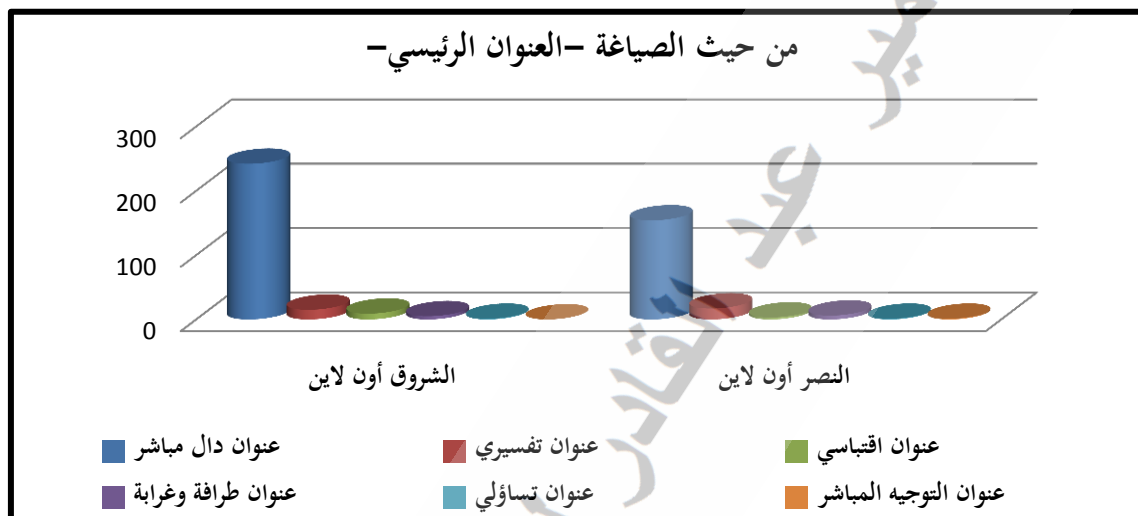
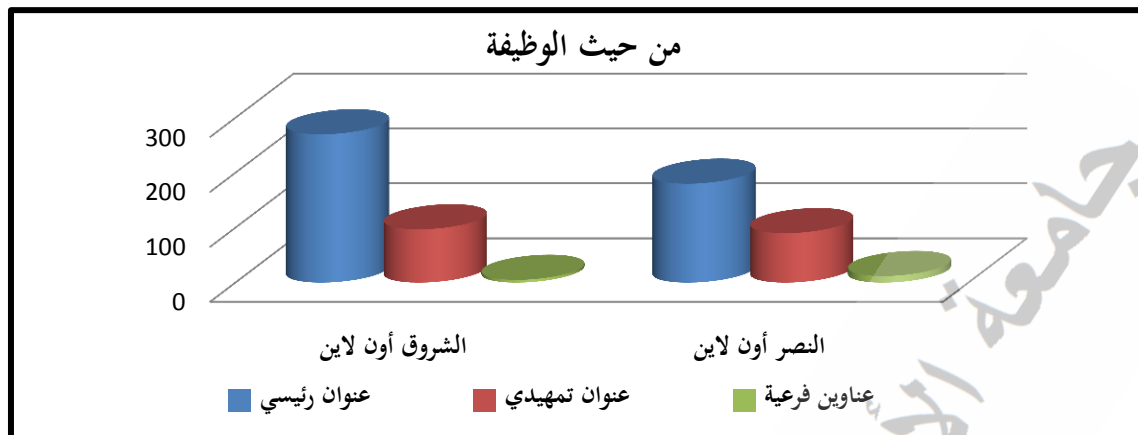
بُغية الإجابة على الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-2) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً*:

* يُبيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

النصر أون لاین		الشروق أون لاین		الفئات الفرعية لطبيعة العناوين	
%	ت	%	ت		
63.83	180	72.58	270	عنوان رئيسي	من حيث الوظيفة
31.91	90	26.07	97	عنوان تمهيدي	
4.25	12	1.34	05	عناوين فرعية	
100	282	100	372	مجموع فئة من حيث الوظيفة	
43.85	282	40.70	372	مجموع فئة من حيث الوظيفة من المجموع الكلي	
84.67	154	88.97	242	عنوان دال مباشر	من حيث الصياغة -العنوان الرئيسي-
9.34	17	5.51	15	عنوان تفسيري	
1.64	03	3.30	09	عنوان اقتباسي	
3.28	06	1.83	05	عنوان طرافة وغرابة	
0.55	01	0.36	01	عنوان تساؤلي	
0.55	01	-	-	عنوان التوجيه المباشر	
100	182	100	272	مجموع فئة من حيث الصياغة	
28.14	181	29.75	272	مجموع فئة من حيث الصياغة من المجموع الكلي	
54.44	98	71.48	193	عدم استخدام الألوان	من حيث الألوان
45.55	82	28.51	77	استخدام الألوان	
100	180	100	270	مجموع فئة من حيث اللون	
27.99	180	29.54	270	مجموع فئة من حيث اللون من المجموع الكلي	
100	643	100	914	المجموع الكلي	

الأشكال البيانية رقم (4-2) يُبين: طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً:



يوضح الجدول والأشكال البيانية رقم (4-2)، نسب الفئة الثانوية ل طبيعة العناوين من حيث الوظيفة، إذ احتلت (40.70%) بمقدار (372) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين" في حين كانت النسبة (43.85%) بمقدار (282) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين".

اتفقت صحيفتا الدراسة في توظيف **العنوان الرئيسي** بشكل أساسي بنسبة (72.58%) بمقدار (270) تكرار، وبنسبة (63.83%) بمقدار (180) تكرار، تلاه **العنوان التمهيدي** بنسبة (26.07%) بمقدار (97) تكرارات في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (31.91%) بمقدار (90) تكرار في الصحيفة الوطنية، ووظفت هذه الأخيرة **العنوان الفرعي** بنسبة أكبر فُدرت بـ (4.25%) بمقدار (12) تكرار، مقابل (1.34%) بمقدار (05) تكرار في الصحيفة الوطنية .

تُسجل من خلال الجدول النسب المتعلقة بالفئة الثانوية لطبيعة **العناوين من حيث الصياغة**، إذ بلغت (29.75%) بمقدار (272) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (28.14%) بمقدار (181) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين".

اتفقت صحيفتا الدراسة بتوظيف **العنوان الدال المباشر** في المرتبة الأولى بنسبة (88.97%) بمقدار (242) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (84.67%) بمقدار (154) تكرار في صحيفة "النصر أون لاين"، وكذا توظيف **العنوان التفسيري** الذي احتل المرتبة الثانية، بنسبة (5.51%) بمقدار (15) تكرار في الصحيفة الوطنية، مقابل (9.34%) بمقدار (17) تكرار في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة في تراتيب توظيف **العنوان الاقتباسي**، الذي احتل المرتبة الثالثة في **الصحيفة الوطنية** بنسبة (3.30%) بمقدار (09) تكرارات، والمرتبة الرابعة في **الصحيفة الجهوية** بنسبة (1.64%) بمقدار (03) تكرارات، بينما احتل **عنوان الطرافة والغرابة** المرتبة الثالثة في **الصحيفة الجهوية** بنسبة (3.28%) بمقدار (06) تكرارات، و فُدرت نسبته في الصحيفة الوطنية بـ (1.83%) بواقع (05) تكرارات ومنه المرتبة الرابعة، يليه كل من **العنوان التساؤلي والتوجيه المباشر** بنسبة (0.55%) بتكرار واحد لكل منها في الصحيفة الجهوية، بينما أخذ **العنوان التساؤلي** نسبة (0.36%)، وانعدمت نسبة سؤال التوجيه المباشر في الصحيفة الوطنية.

تتضح من خلال الجدول والنسب المتعلقة بالفئة الثانوية **لطبيعة العناوين من حيث اللون**، اتفاق صحيفتا الدراسة في استخدام **اللون التلقائي في العناوين (الأسود)**، بنسبة (71.48%) بمقدار (193) تكرار في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (54.44%) بمقدار (98) تكرار

في صحيفة "النصر أون لاين"، في حين احتلت المرتبة الثانية فئة استخدام الألوان بنسبة (28.51%) بمقدار (77) تكرار في الصحيفة الوطنية، مقابل (45.55%) بمقدار (82) تكرار في الصحيفة الجهوية.

③ الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الرئيسي الثاني:

ما عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحف الإلكترونية؟

بغية الإجابة على الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة أدوات وعناصر التدعيم والإبراز التي صاحبت المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة التحليلية، ومنه معرفة أي الأدوات الأكثر استخداماً، وعليه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول الآتي:

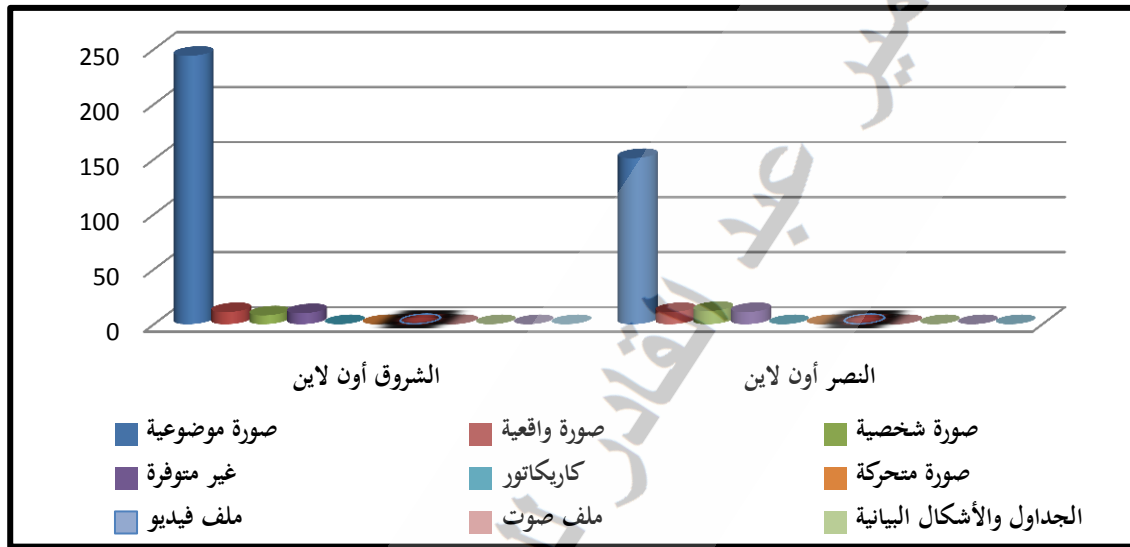
الجدول رقم (3-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة*:

النصر أون لاين		الشروق أون لاين		عناصر التدعيم والإبراز		
%	ت	%	ت			
81.62	151	89.37	244	موضوعية	صورة ثابتة	ملفات بصرية
5.94	11	4.02	11	واقعية		
6.48	12	2.93	08	شخصية		
5.94	11	3.66	10	غير متوفرة		
-	-	-	-	كاريكاتور		
-	-	-	-	صورة متحركة		
100	185	100	273	مجموع فئة الملفات البصرية		
100	185	100	273	مجموع فئة الملفات البصرية من المجموع الكلي		
-	-	-	-	ملف فيديو		
-	-	-	-	ملف صوت		

* يُبين هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

-	-	-	-	الجدول والأشكال البيانية
-	-	-	-	فلاش
-	-	-	-	أخرى
100	185	100	273	المجموع الكلي

الشكل البياني رقم (4-4) يُبين: عناصر التدعيم والإبراز التي صاحبت المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة:



يتضح من بيانات الجدول والشكل البياني رقم (3-5)، ما يأتي:

اتفقت صحيفتا الدراسة في توظيف الصورة الصحفية بوصفها من أهم عناصر التدعيم والإبراز، إذ حظيت بالمرتبة الأولى في صحيفتي الدراسة، بنسبة (100%) لكل منهما، في حين لم تُسجل أي نسبة تُذكر في باقي الوسائط المتعددة في كلا الصحيفتين.

اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب الصور الموضوعية، المرتبة الأولى في الصحيفة الوطنية بنسبة (89.37%) بمقدار (244) تكراراً، وبنسبة (81.62%) بمقدار (151) تكراراً في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب الصور الواقعية، التي حازت على المرتبة الثانية في الصحيفة الوطنية بنسبة قُدرت بـ (5.94%) بمقدار (11) تكراراً، بينما حازت على المرتبة الثالثة

في الصحيفة الجهورية بنسبة (4.02%) بمقدار (11) تكراراً، فيما حلت فئة الصور الشخصية الثانية في الصحيفة الجهورية بنسبة (6.48%) بمقدار (12) تكراراً، واحتلت المرتبة الرابعة في الصحيفة الوطنية بنسبة (2.93%) بمقدار (08) تكراراً، وقد بلغت نسبة المواد الإعلامية التي لا تتوفر على الملفات البصرية (3.66%) بمقدار (10) تكرارات في الصحيفة الوطنية، فيما بلغت (5.94%) بمقدار (11) تكرار في الصحيفة الجهورية.

④ الفرع الرابع من تساؤل الدراسة الثاني:

ما الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفتين الإلكترونية؟

بُغية الإجابة على الفرع الرابع من تساؤل الدراسة الرئيسي الثاني، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئة الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفتين الإلكترونية، ومنه كانت نتائج التحليل كما يُبينها الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لفئة الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة:

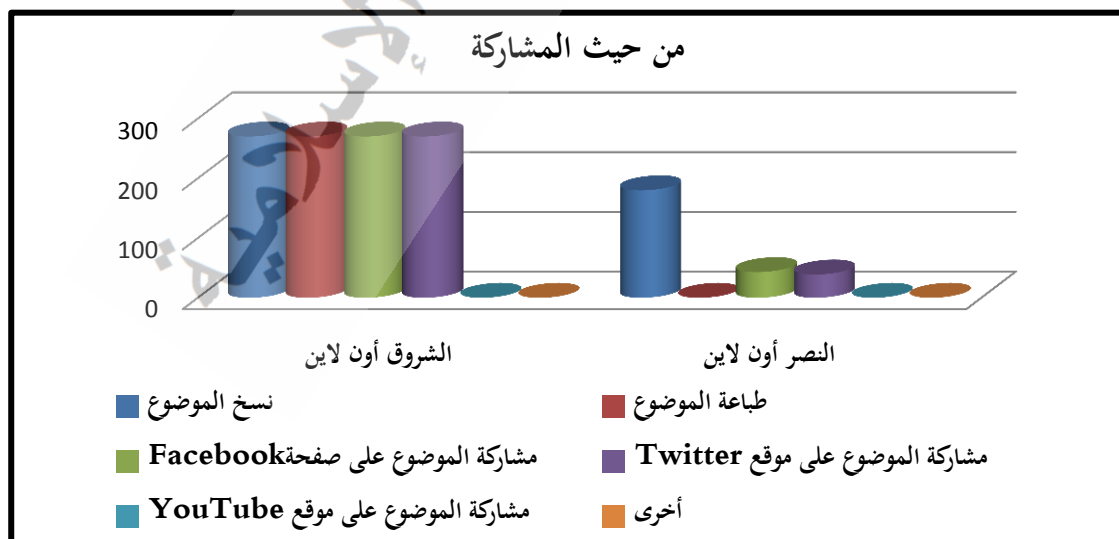
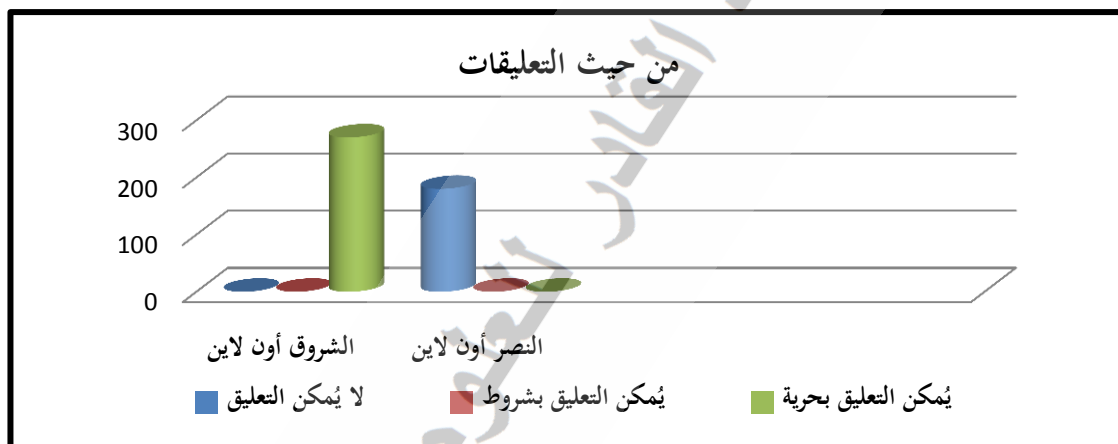
النصر أون لاين		الشروق أون لاين		الفئات الفرعية للخدمات التفاعلية	
ت	%	ت	%		
180	100	-	-	لا يُمكن التعليق	من حيث التعليقات
-	-	-	-	يمكن التعليق بشروط**	
-	-	270	100	يُمكن التعليق بحرية	
180	100	270	100	مجموع فئة التعليقات	
180	68.70	270	25	نسخ الموضوع	من حيث المشاركة الموضوع
-	-	270	25	طباعة الموضوع	
43	16.41	270	25	مشاركة الموضوع على صفحة (Facebook)	

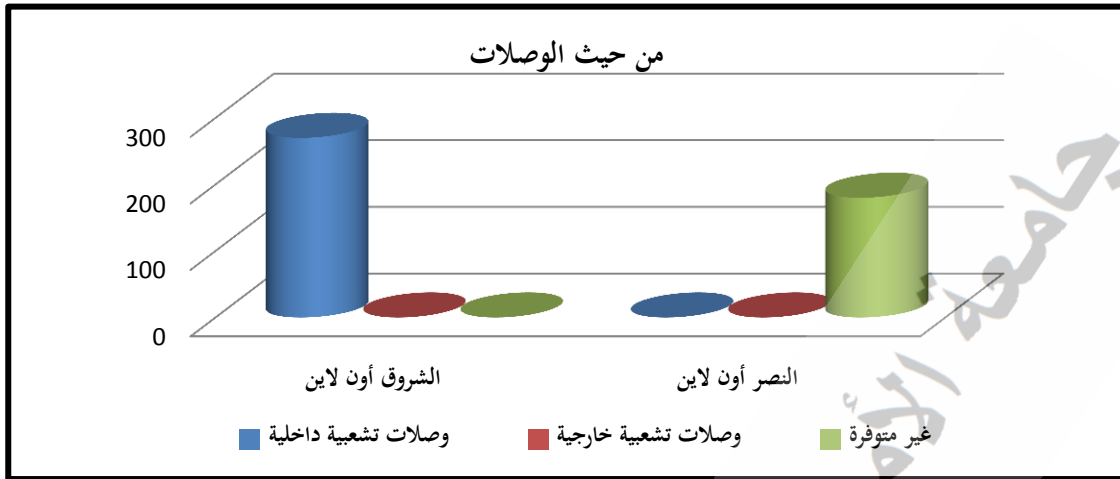
* يُتيح هذا الجدول إمكانية اختيار أكثر من فئة في المادة الإعلامية الواحدة الخاضعة للتحليل.

** حيث تكون قدرة التعليق وإبداء الرأي حول موضوعات العنف ضد المرأة أو المادة الإعلامية ذاتها متاحة للمستخدمين الأعضاء المسجلين في عضوية الصحيفة.

14.88	39	25	270	مشاركة الموضوع على موقع (Twitter)
-	-	-	-	مشاركة الموضوع على موقع (YouTube)
-	-	-	-	الوسم أو الهاشتاج
-	-	-	-	أخرى
100	262	100	1080	مجموع فئة من حيث مشاركة الموضوع من المجموع الكلي
-	-	100	270	وصلات شعبية داخلية
-	-	-	-	وصلات شعبية خارجية
100	180	-	-	غير متوفرة
100	180	100	270	مجموع فئة من حيث الوصلات

الأشكال البيانية رقم (4-4) تبين: الخدمات التفاعلية المرافقة المواد الإعلامية المتضمنة المرأة في عينة الدراسة:





يتبين من الجدول والشكل البياني رقم (4-4) التباين بين الصحيفتين الإلكترونية في الخدمات التفاعلية التي رافقت المواد الإعلامية محل التحليل.

حظيت الفئة الفرعية يُمكن التعليق بحرية الترتيب الأول في "الشروق أون لاين" بنسبة مقدارها (100%) بمقدار (270) تكرار، كما تُسجل وبذات الترتيب الأول والنسبة لكل من الفئات الفرعية: مشاركة الموضوع على: صفحة Facebook، على موقع Twitter، نسخ الموضوع، طباعة الموضوع في ذات الصحيفة، بينما لم تُسجّل "النصر أون لاين" خدمة التعليقات في جميع موادها، فيما حازت فئة مشاركة الموضوع على صفحة (Facebook) على نسبة (16.41%) بمقدار (43) تكرار، وخدمة مشاركة الموضوع على موقع (Twitter) بنسبة (14.88%) بمقدار (39) تكرار، مع انعدام النسب لكل من مشاركة الموضوع مع موقع اليوتيوب وكذا الهشتاج، بينما لم تُسجل أي تكرار أو نسبة تذكر بالنسبة لباقي الخدمات التفاعلية في الصحيفة الجهوية.

اختلفت صحيفتا الدراسة من جهة ثانية في توزيع فئة الوصلات التشعبية، إذ تُسجل نسبة مئوية قدرها (100%) بمقدار (270) تكرار للفئة الثانوية وصلات تشعبية داخلية، في حين لم تُسجل أي نسبة بالنسبة لفئة وصلات تشعبية خارجية في صحيفة "الشروق أون لاين"، بالمقابل نلاحظ عدم توزيع صحيفة "النصر أون لاين" للوصلات بنوعها الداخلية والخارجية، ومنه عدم تسجيل أي نسبة تُذكر.

ثالثاً: الخصائص العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة

تسعى الدراسة من خلال هذا العنصر إلى إبراز العلاقة بين بعض متغيرات الدراسة، وسيتم تناول هذا العنصر من خلال العناصر الفرعية الآتية: العلاقة بين مصادر معلومات المادة الإعلامية والأنواع الصحفية، العلاقة بين مصادر معلومات المادة الإعلامية والأنواع الصحفية، العلاقة بين عناصر أسلوب عرض الظاهرة والأنواع الصحفية، العلاقة بين أدوات تأطير الظاهرة والأنواع الصحفية، وعليه كانت نتائج الدراسة التحليلية كالآتي:

① العلاقة بين مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في

عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونيتين والأنواع الصحفية المستخدمة:

بُغية معرفة العلاقة بين مصادر معلومات المادة الإعلامية والأنواع الصحفية، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لمصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة بحسب توزيعها على الأنواع الصحفية، وعليه كانت نتائج الدراسة التحليلية كالآتي:

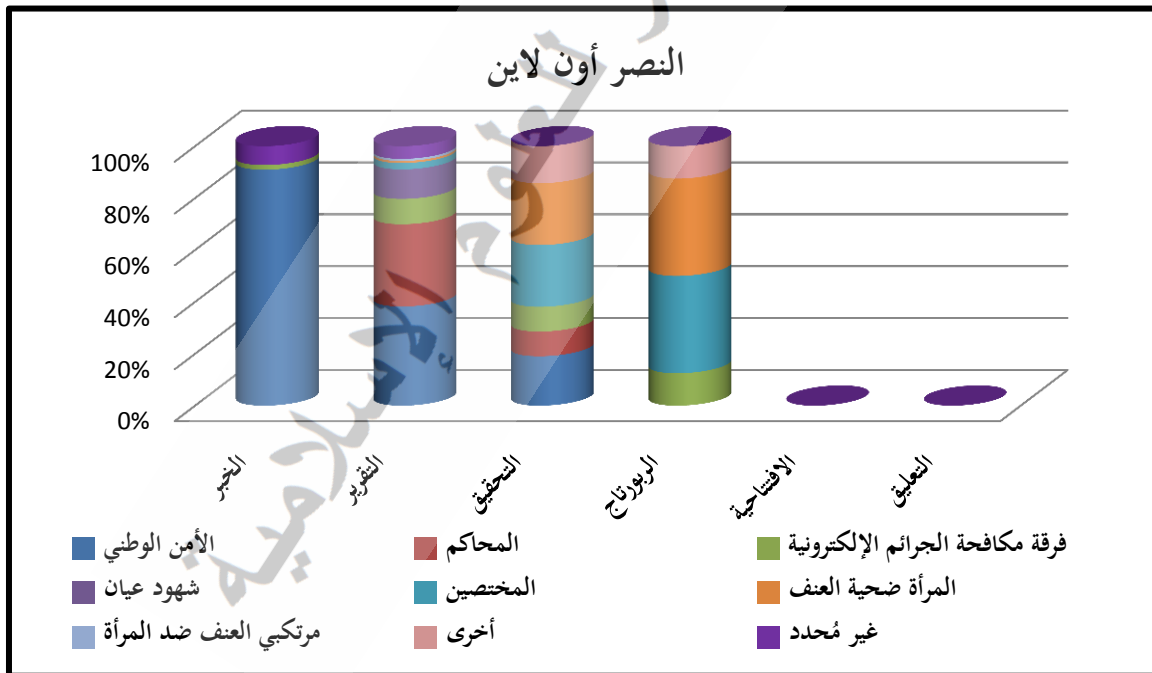
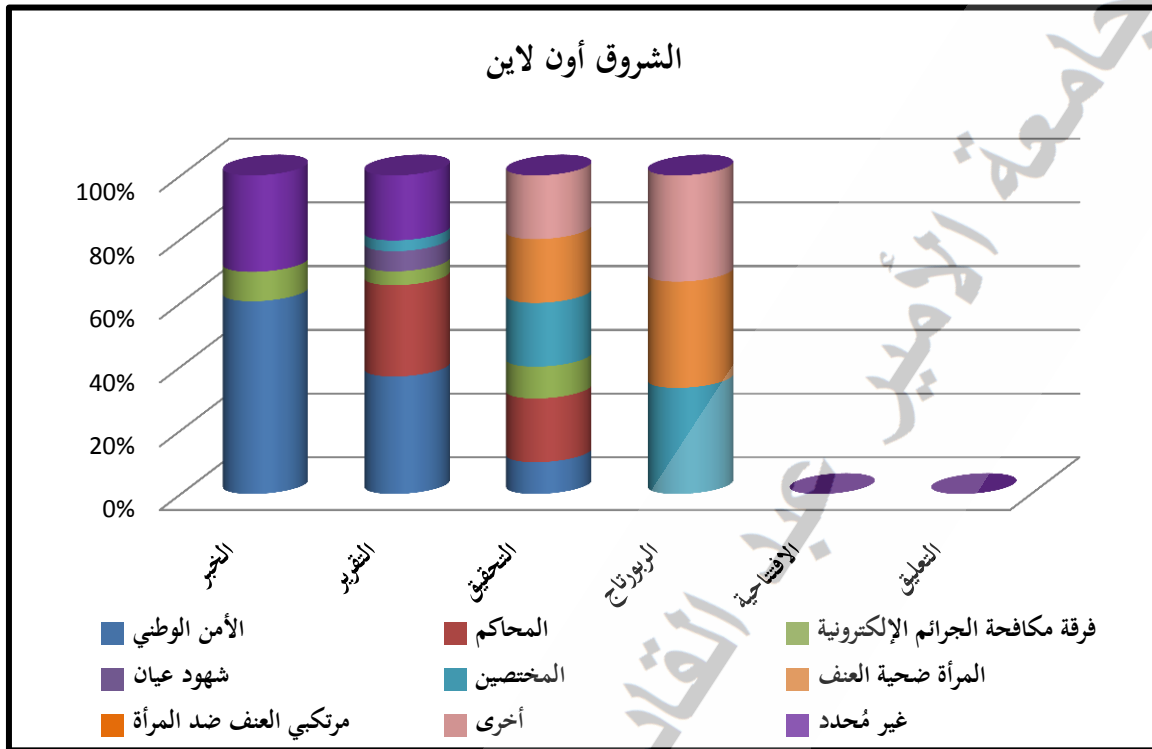
الجدول رقم (1-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لتوزيع مصادر معلومات المادة

الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدم:

الفصل الأول عرض نتائج الدراسة التحليلية

المجموع		التعليق		الافتتاحية		الربورتاج		التحقيق		التقرير		الخبر		الأنواع الصحفية	مصادر المعلومات
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت		
41.69	123	-	-	-	-	-	-	10	01	36.89	76	86.79	46	الأمن الوطني	الشروق أون لاين
20.67	61	-	-	-	-	-	-	20	02	28.64	59	-	-	المحاكم	
5.76	17	-	-	-	-	-	-	10	01	4.36	09	13.20	07	فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية	
4.40	13	-	-	-	-	-	-	-	-	6.31	13	-	-	شهود عيان	
3.38	10	-	-	-	-	33.33	01	20	02	3.40	07	-	-	المختصين	
1.01	03	-	-	-	-	33.33	01	20	02	-	-	-	-	المرأة ضحية العنف	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مرتكبي العنف ضد المرأة	
1.01	03	-	-	-	-	33.33	01	20	02	-	-	-	-	أخرى	
22.03	65	-	-	-	-	-	-	-	-	20.38	164	30.26	53	غير مُحدد	
100	295	-	-	-	-	0.68	03	3.40	10	70.06	206	25.85	76	المجموع	
46.37	96	-	-	-	-	-	-	19.04	04	34.14	42	90.90	50	الأمن الوطني	النصر أون لاين
19.80	41	-	-	-	-	-	-	9.52	02	31.70	39	-	-	المحاكم	
7.73	16	-	-	-	-	12.05	01	9.52	02	9.75	12	1.81	01	فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية	
6.76	14	-	-	-	-	-	-	-	-	11.38	14	-	-	شهود عيان	
5.31	11	-	-	-	-	37.5	03	23.80	05	2.44	03	-	-	المختصين	
4.34	09	-	-	-	-	37.5	03	23.80	05	0.81	01	-	-	المرأة ضحية العنف	
0.48	01	-	-	-	-	-	-	-	-	0.81	01	-	-	مرتكبي العنف ضد المرأة	
1.93	04	-	-	-	-	12.05	01	14.28	03	-	-	-	-	أخرى	
7.24	15	-	-	-	-	-	-	-	-	8.94	11	7.27	04	غير مُحدد	
100	207	-	-	-	-	3.86	08	10.14	21	59.42	123	26.57	55	المجموع	

الشكل البياني رقم (1-4) يُبين: توزيع مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة:



يتجلى من خلال الجدول والأشكال البيانية رقم (1-4)، التوزيع المتباين لمصادر معلومات المواد الإعلامية على الفنون الصحفية في كل من صحيفتي الدراسة.

اتفقت الصحيفتين الإلكترونيتين في الاعتماد على مصادر معلومات لموادها الإعلامية بكثرة دون

غيرها، بما يتماشى وطبيعة الفن الصحفي المستخدم، إذ نلاحظ أن غالبية مصادر المعلومات في الفنون الإخبارية كانت بالتراتب والنسب الآتية:

احتل الأمن الوطني المرتبة الأولى في كل من فني الخبر بنسبة (60.52%) بمقدار (46) تكرار، وفن التقرير بنسبة (36.89%) بمقدار (76) تكرار، في صحيفة "الشروق أون لاين"، والأمر ذاته بالنسبة لصحيفة "النصر أون لاين"، الخبر بنسبة (90.90%) بمقدار (50) تكرار، وفن التقرير بنسبة (36.21%) بمقدار (47) تكرار، وفي المرتبة الثانية مصدر المحاكم بنسبة (28.64%) بمقدار (59) تكرار، في حين لم تُسجل أي نسبة في فن الخبر في صحيفة "الشروق أون لاين"، بينما قُدرت نسبة التقرير في صحيفة "النصر أون لاين" بـ (31.70%) بمقدار (39) تكرار.

نلاحظ - من جانب آخر -، انعدام كل من المصادر: شهود عيان، المختصين، المرأة ضحية العنف، ومصدر مرتكبي العنف ضد المرأة في فن الخبر، في كلا الصحفتين، بينما حازت على نسب بسيطة جداً في فن التقرير مقارنةً بعدد المواد الإعلامية محل التحليل، وذلك على النحو الآتي: في الصحيفة الوطنية شهود عيان (6.31%) بمقدار (13) تكرار، المختصين (3.40%) بمقدار (07) تكرارات، في حين انعدمت النسب في باقي فئات مصادر المعلومات، وبالمقابل سجلنا في الصحيفة الجهوية شهود عيان (11.38%) بمقدار (14) تكرار، المختصين (2.44%) بمقدار (03) تكرارات، ومصدر المرأة ضحية العنف، ومرتكبي العنف ضد المرأة بنسبة لا تتجاوز (0.81%).

نلاحظ - على غرار ما سبق -، اتفاق صحتنا الدراسة على اعتماد غالبية مصادر المعلومات في معظم المواد التي حُررت بالاعتماد على فن التحقيق والروبورتاج.

إذ تُسجل بـ الصحيفة الوطنية التي قُدرت موادها الإعلامية التي حُررت بفن التحقيق بواقع (02) مواد إعلامية، والروبورتاج بمقدار مادة إعلامية واحدة، توزيع مصادر المعلومات على النحو الآتي: في فن التحقيق؛ الأمن الوطني، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية (10%) بمقدار تكرار واحد لكلٍ منهما، المحاكم، المرأة ضحية العنف، المختصين، أخرى بنسبة (20%) بمقدار تكرار، في حين انعدمت النسب في مصدري شهود عيان ومرتكبي العنف ضد المرأة، وفي فن الروبورتاج بنسبة (33.33%) بمقدار تكرار واحد لمصادر: المختصين، المرأة ضحية العنف، أخرى.

تُسجل - إضافةً لما سبق - في **الصحيفة الجبهوية** التي قُدرت موادها الإعلامية التي حُررت بفن التحقيق بـ (05) مواد إعلامية، وفي الروبورتاج بمقدار (03) مواد إعلامية، توزيع مصادر المعلومات على النحو الآتي: مصدري المختصين والمرأة ضحية العنف بنسبة (23.80%) بمقدار (05) تكرارات لكل منهما، الأمن الوطني (19.04%) بمقدار (04) تكرارات، أخرى (القانون، النصوص الدينية...) بنسبة (14.28%) بمقدار (03) تكرارات، مصدر المحاكم وفرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية بنسبة (9.52%) بمقدار تكراران، وبالنسبة لفن الروبورتاج توزعت نسب مصادر المعلومات على النحو الآتي: نسبة (37.5%) بمقدار (03) تكرارات لكل من مصدري المختصين والمرأة ضحية العنف، ونسبة (12.05%) بمقدار تكرار واحد لكل من مصدري فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية، وأخرى (القانون).

وعليه نجد أن فني التحقيق والروبورتاج في كل من صحيفتي الدراسة اعتمدا على غالبية مصادر المعلومات لاسيما مصدري المرأة ضحية العنف، المختصين والأمن الوطني، أما فني الخبر والتقرير اعتمدا بصفة أكبر على مصادر الأمن الوطني، المحاكم.

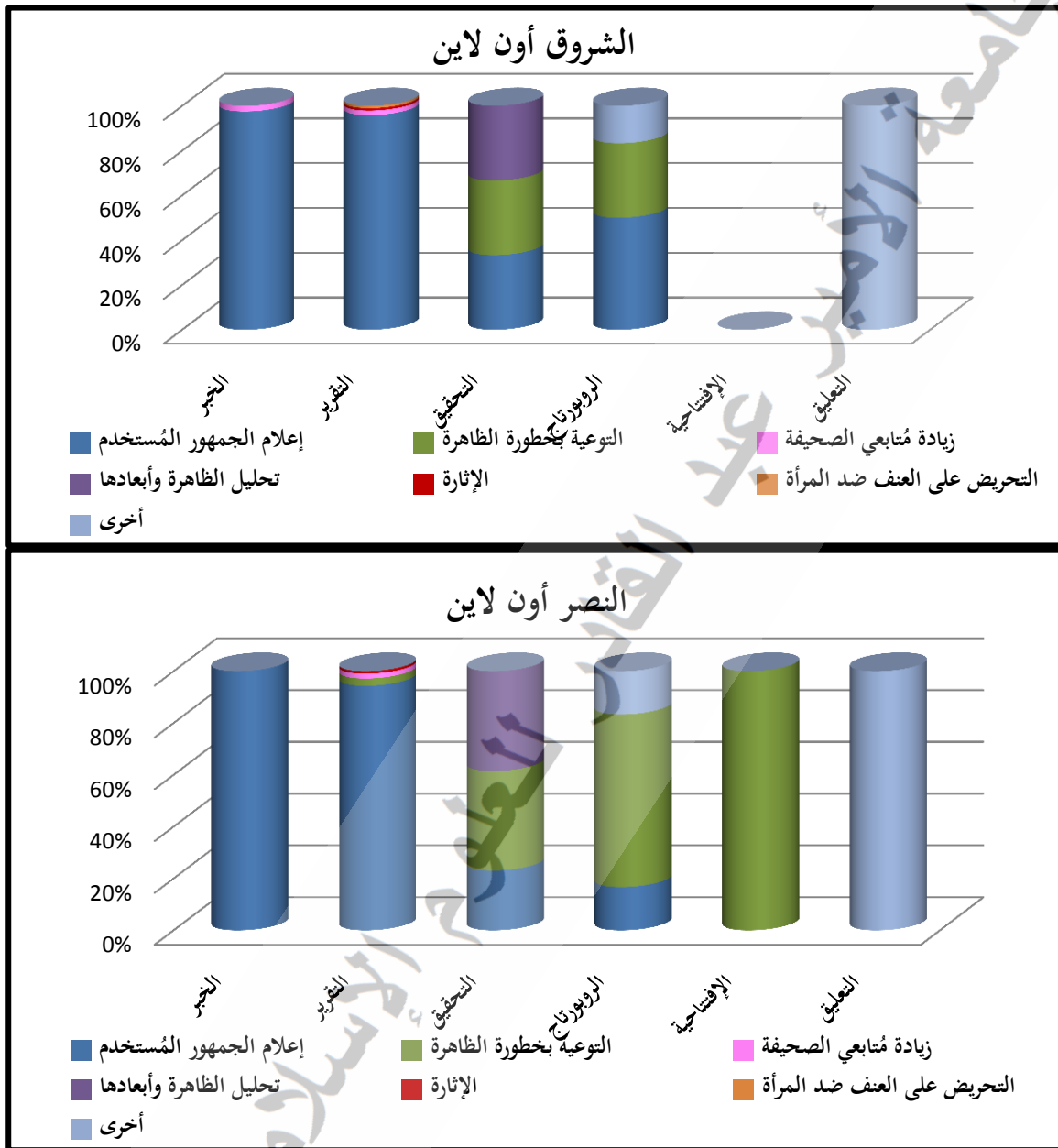
③ العلاقة بين أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية والأنواع الصحفية المُستخدمة:

بُغية معرفة العلاقة بين أهداف المواد والأنواع الصحفية، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لأهداف المواد الإعلامية بحسب توزيعها على الأنواع الصحفية، وعليه كانت نتائج الدراسة التحليلية كالآتي:

الجدول رقم (4-2) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المُستخدمة:

المجموع		التعليق		الافتتاحية		الربورتاج		التحقيق		التقرير		الخبر		الأنواع الصحفية	
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	الأهداف	
95.05	269	-	-	-	-	50	03	33.33	02	96.37	186	100	78	إعلام الجمهور المُستخدم	الشروق أون لاين
1.41	04	-	-	-	-	33.33	02	33.33	02	-	-	-	-	التوعية بخطورة الظاهرة	
1.06	03	-	-	-	-	-	-	-	-	1.55	03	-	-	زيادة مُتابعي الصحيفة	
0.70	02	-	-	-	-	-	-	33.33	02	-	-	-	-	تحليل الظاهرة وأبعادها	
0.70	02	-	-	-	-	-	-	-	-	1.03	02	-	-	الإثارة	
0.70	02	-	-	-	-	-	-	-	-	1.03	02	-	-	التحريض على العنف ضد المرأة	
0.35	01	-	-	-	-	16.66	01	-	-	-	-	-	-	أخرى	
100	283	-	-	-	-	2.12	06	2.12	06	68.19	193	27.56	78	المجموع الكلي	
88.67	180	-	-	-	-	16.66	01	23.07	03	94.40	101	100	75	إعلام الجمهور المُستخدم	النصر أون لاين
6.40	13	-	-	100	01	66.66	04	38.46	05	2.80	03	-	-	التوعية بخطورة الظاهرة	
0.98	02	-	-	-	-	-	-	-	-	1.87	02	-	-	زيادة مُتابعي الصحيفة	
2.46	05	-	-	-	-	-	-	38.46	05	-	-	-	-	تحليل الظاهرة وأبعادها	
0.49	01	-	-	-	-	-	-	-	-	0.93	01	-	-	الإثارة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التحريض على العنف ضد المرأة	
0.98	02	100	01	-	-	16.66	01	-	-	-	-	-	-	أخرى	
100	203	0.49	01	0.49	01	2.95	06	6.40	13	52.71	107	36.94	75	المجموع الكلي	

الشكل البياني رقم (4-2) يُبين: توزيع أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المُستخدمة:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (4-2)، ما يأتي:

اتفقت الصحيفتين الإلكترونيتين في توزيع نسب هدف إعلام الجمهور المُستخدم الذي احتل المرتبة الأولى في غالبية الفنون الصحفية المعتمدة من قبل القائم بالاتصال، إذ تُسجل في صحيفة "الشروق أون لاين" نسبة (الهدف) كآآتي: في الخبر (100%) بمقدار (78) تكرار، التقرير (96.37%) بمقدار (186) تكرار، الروبورتاج (50%) بمقدار (03) تكرارات، وفن التحقيق

بنسبة (33.33%) بمقدار تكراران، بينما تُسجل نسب هدف إعلام الجمهور المستخدم بحسب طبيعة الأنواع الصحفية في صحيفة "النصر أون لاين" كالاتي:الخبر(100%) بمقدار (75) تكرار، التقرير(94.40%) بمقدار(101)تكرار، الروبورتاج (16.66%) بمقدار تكرار واحد، وفن التحقيق بنسبة (23.07%) بمقدار (05)تكرار.

إضافةً لما سبق، اتفقت صحيفتا الدراسة في توزيع نسب هدف التوعية بخطورة الظاهرة وكذا تحليل الظاهرة وأبعادها اللذان احتلا المرتبة الأولى كذلك في فن التحقيق بنسبة (33.33%) بمقدار تكراران لكل منهما في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (38.46%) بمقدار (05)تكرارات لكل هدف منهما في "النصر أون لاين"، كما تُسجل في هذه الأخيرة المرتبة الأولى لهدف التوعية بخطورة الظاهرة في في الروبورتاج بنسبة (66.66%)، وفن الافتتاحية بنسبة (100%) .

اختلفت صحيفتا الدراسة في توزيع نسب وتراتب هدي الإثارة والتحريض على العنف ضد المرأة، حيث احتل هدف الإثارة المرتبة الثانية في فن التقرير بنسبة (1.03%) بمقدار تكراران، في الصحيفة الخاصة، بينما احتل المرتبة الرابعة هدف الإثارة بنسبة لا تتجاوز(0.93%) بمقدار تكرار في الصحيفة العمومية.

وعليه نلاحظ أن الأنواع الإخبارية توزعت أهدافها بين إعلام الجمهور المستخدم، زيادة مُتابعي الصحيفة، الإثارة والتحريض على العنف ضد المرأة، بينما توزعت أهداف فن التحقيق والروبورتاج وفن الافتتاحية والتعليق - في صحيفة النصر أون لاين- بين هدف إعلام الجمهور المستخدم، التوعية بخطورة الظاهرة، وهدف تحليل الظاهرة وأبعادها.

③ العلاقة بين عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من

الصحيفتين الإلكترونيتين والأنواع الصحفية المُستخدمة:

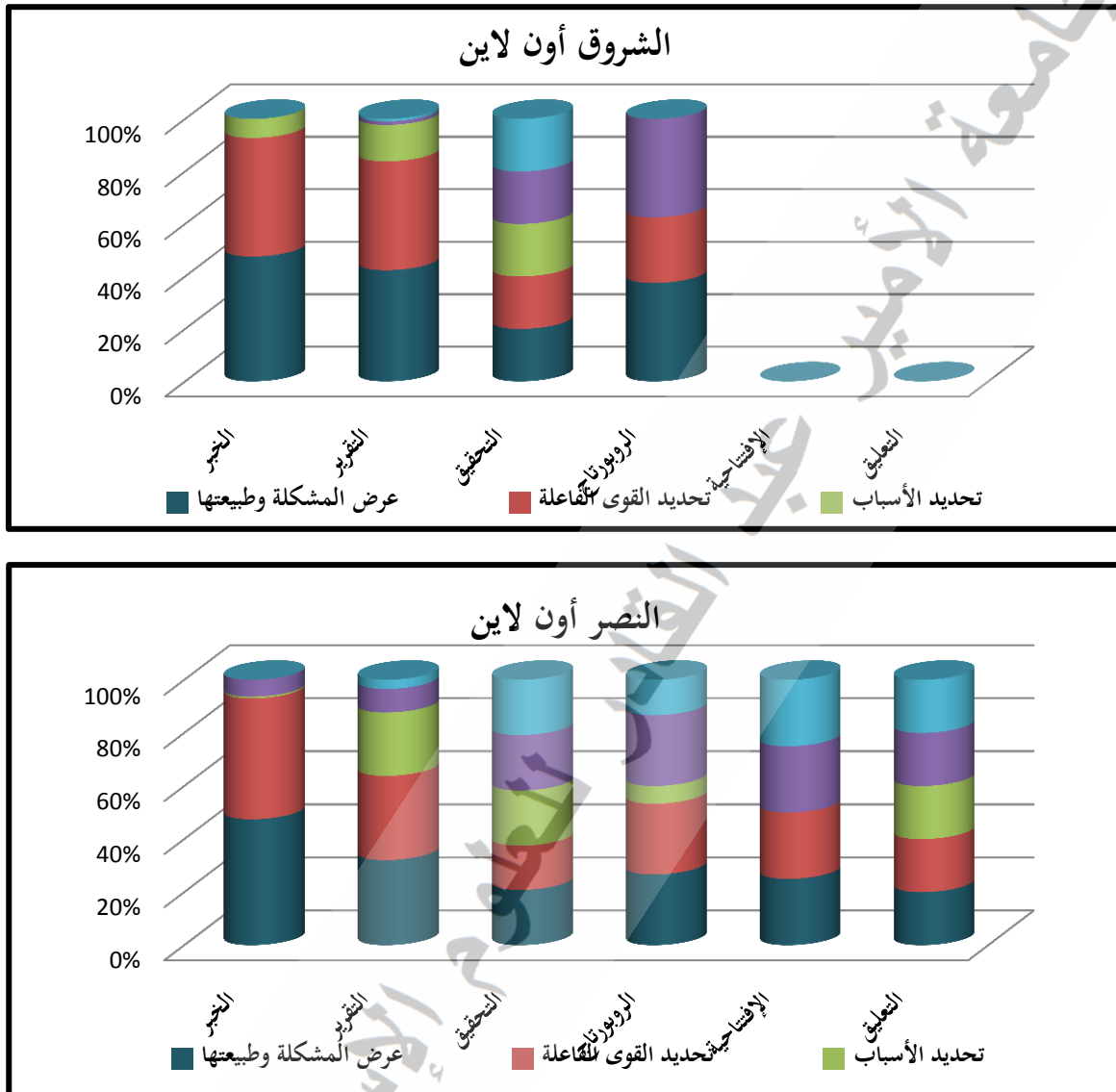
بهدف معرفة العلاقة بين عناصر أسلوب عرض الظاهرة والأنواع الصحفية، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لفئات أسلوب عرض الظاهرة بحسب توزيعها على الفنون الصحفية، وعليه كانت نتائج الدراسة التحليلية كالاتي:

الجدول رقم (3-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لتوزيع عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المُستخدمة:

المجموع		التعليق		الافتتاحية		الربورتاج		التحقيق		التقرير		الخبر		الأنواع الصحفية	
ت		%		ت		%		ت		%		ت		أسلوب عرض الظاهرة	
43.33	270	-	-	-	-	37.5	03	20	02	42.66	186	48.17	79	عرض المشكلة وطبيعتها	الشروق أون لاين
41.89	261	-	-	-	-	25	02	20	02	41.74	182	45.73	75	تحديد القوى الفاعلة	
12.03	75	-	-	-	-	25	02	20	02	13.99	61	6.09	10	تحديد الأسباب	
1.76	11	-	-	-	-	37.5	03	20	02	1.39	06	-	-	التقييم الأخلاقي للمشكلة	
0.96	06	-	-	-	-	37.5	03	20	02	0.23	01	-	-	تقديم الحلول	
100	623	-	-	-	-	2.08	13	1.60	10	69.98	436	26.32	164	المجموع الكلي	النصر أون لاين
36.14	180	20	01	25	01	26.66	04	20.83	05	32.08	94	50.67	75	عرض المشكلة وطبيعتها	
35.14	175	20	01	25	01	26.66	04	16.66	04	31.74	93	48.64	72	تحديد القوى الفاعلة	
15.66	78	20	01	-	-	8.33	01	20.83	05	23.90	70	0.67	01	تحديد الأسباب	
7.42	37	20	01	25	01	26.66	04	20.83	05	8.87	26	-	-	التقييم الأخلاقي للمشكلة	
3.81	19	20	01	25	01	16.66	02	20.83	05	3.41	10	-	-	تقديم الحلول	
100	489	1.02	05	0.81	04	3.06	15	4.90	24	59.91	293	30.26	148	المجموع الكلي	

الشكل البياني رقم (3-4) يُبين: توزيع عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة

على الأنواع الصحفية المُستخدمة:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (3-4)، العلاقة الارتباطية المتكاملة بين أسلوب عرض الظاهرة وطبيعة النوع الصحفي، إذ نلاحظ اتفاق الصحيفتين الإلكترونيتين في طريقة عرض الظاهرة بحسب طبيعة النوع الصحفي المستخدم، كما نلاحظ التباين بينهما من حيث نسب توزيع فئات العرض على الأنواع الصحفية.

اشتمل فن الخبر الصحفي على الفئات الثلاث الأولى من الفئات الفرعية لأسلوب عرض

الظاهرة، التي كانت نسبها في صحيفة "الشروق أون لاين" كالآتي: (48.17%) بمقدار (79)

تكرار، تلاها نسبة (45.73%) بمقدار (75) تكرار لفئة تحديد القوى الفاعلة، ثم فئة تحديد الأسباب بنسبة (6.09%) بمقدار (10) تكرارات، وفي صحيفة "النصر أون لاين": (50.67%) بمقدار (75) تكرار، تلاها نسبة (48.64%) بمقدار (72) تكرار لفئة تحديد القوى الفاعلة، ثم فئة تحديد الأسباب بنسبة (0.67%) بمقدار تكرار واحد.

احتوى من جانب آخر فن التقرير الصحفي على جميع فئات الفرعية أسلوب عرض الظاهرة، وبنسب متباينة، والتي قُدرت في الصحيفة الوطنية بـ: (42.66%) بمقدار (186) تكرار لفئة عرض المشكلة وطبيعتها، (41.74%) بمقدار (182) تكرار لفئة تحديد القوى الفاعلة، (13.99%) بمقدار (61) تكرار لفئة تحديد الأسباب، تلتها نسبة (1.39%) بمقدار (6) تكرار للتقييم الأخلاقي للمشكلة، وأخيراً نسبة (0.23%) لفئة تقديم الحلول، في حين قُدرت النسب والتكرارات في الصحيفة الجهورية كالآتي: (32.08%) بمقدار (94) تكرار لفئة عرض المشكلة وطبيعتها، (31.74%) بمقدار (93) تكرار لفئة تحديد القوى الفاعلة، (23.90%) بمقدار (70) تكرار لفئة تحديد الأسباب، تلتها نسبة (08.87%) بمقدار (70) تكرار للتقييم الأخلاقي للمشكلة، وأخيراً نسبة (3.41%) بمقدار (10) تكرار لفئة تقديم الحلول.

تضمن فن التحقيق الصحفي جميع فئات أسلوب عرض الظاهرة، ونسب متساوية قُدرت بـ (20%) بمقدار تكرارين لكل فئة؛ في الصحيفة الوطنية، بينما قُدرت نسبتها في الصحيفة الجهورية بـ (20.83%) بمقدار (5) تكرارات، عدا فئة تحديد القوى الفاعلة التي كانت نسبتها (16.66%) بمقدار (04) تكرارات.

اشتمل فن الروبورتاج الصحفي بدورها على جميع الفئات الفرعية لأسلوب عرض الظاهرة، إذ أخذت كل منهما نسبة (37.5%) بمقدار (03) تكرارات، عدا فتي تحديد القوى الفاعلة وتحديد الأسباب كانت نسبتها (25%) بمقدار تكراران في الصحيفة الخاصة، بينما قُدرت النسب في الصحيفة العمومية وفي ذات الفن الصحفي بـ (26.66%) بمقدار (4) تكرارات، عدا فئة تحديد الأسباب التي انخفضت بتكرارين، وفئة تحديد الأسباب بثلاث تكرارات.

اشتملت الافتتاحية على جميع أساليب عرض الظاهرة بنسبة (25%) بمقدار تكرار واحد، مع انعدام فئة تحديد الأسباب، وكذا فن الرأي التعليق الذي احتلت ضمنه فئات أسلوب عرض الظاهرة المرتبة الأولى، وبنسب متساوية قُدرت بـ (20%) بواقع تكرار واحد.

④ العلاقة بين أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من

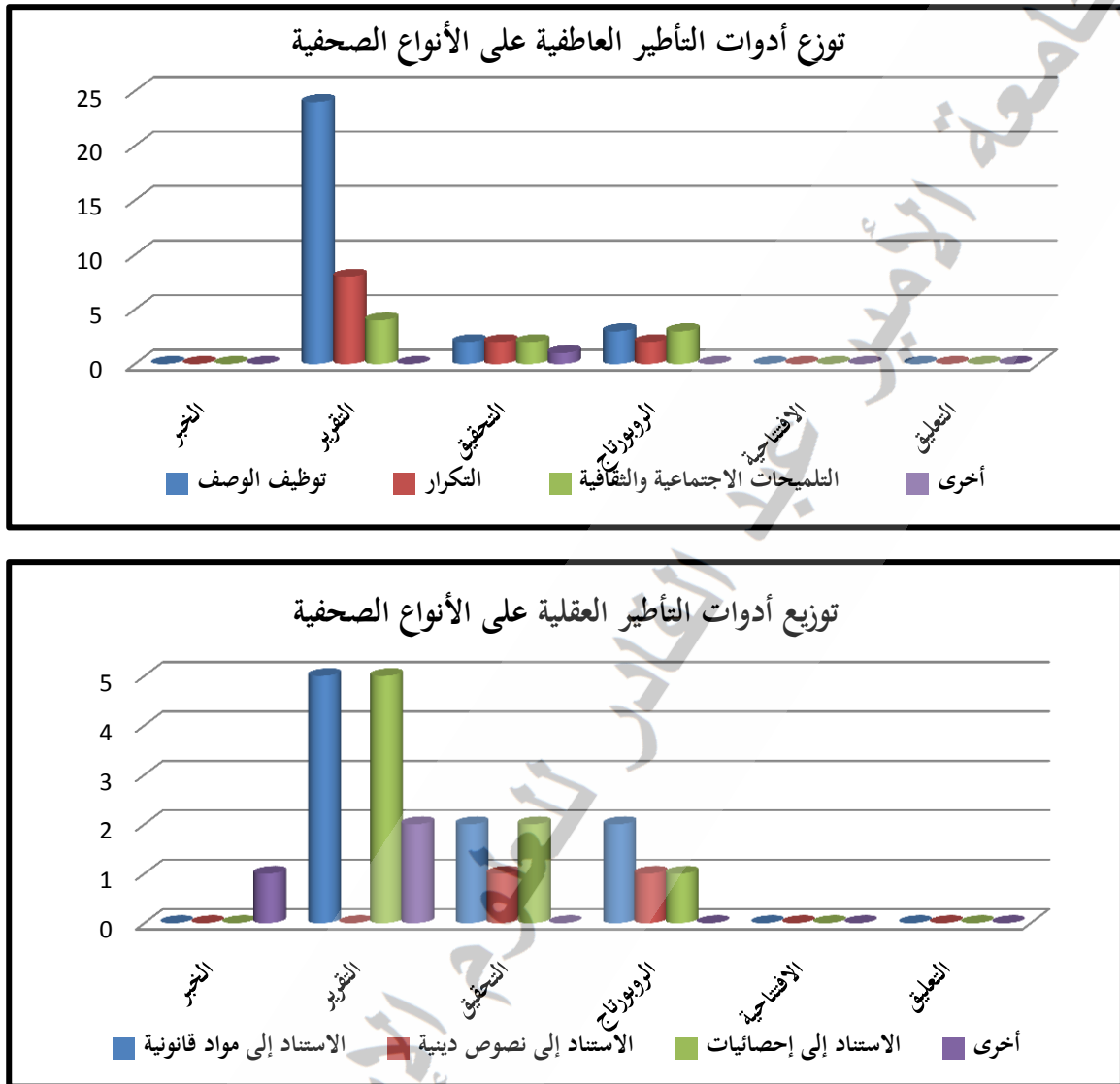
الصحيفتين الإلكترونيتين والأنواع الصحفية المُستخدمة:

بهدف معرفة العلاقة بين أدوات تأطير الظاهرة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين والأنواع الصحفية المُستخدمة، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية المتعلقة بأدوات التأطير بحسب توزيعها على الأنواع الصحفية، وعليه كانت نتائج الدراسة التحليلية كالآتي:

الجدول رقم (1-4-4) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة الشروق أون لاين على الأنواع الصحفية المُستخدمة

الأنواع الصحفية		الخبر		التقرير		التحقيق		الروبورتاج		الافتتاحية		التعليق		المجموع	
أدوات التأطير		%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت
أدوات التأطير العاطفية	توظيف الوصف	-	-	-	-	37.5	03	33.33	02	68.57	24	-	-	59.18	29
	التكرار	-	-	-	-	25	02	33.33	02	22.85	08	-	-	24.48	12
	التلميحات الاجتماعية والثقافية	-	-	-	-	37.5	03	33.33	02	11.42	04	-	-	18.36	09
	أخرى	-	-	-	-	-	-	2.70	01	-	-	-	-	2.04	01
مجموع فئة الأطر العاطفية		-	-	-	-	15.68	08	11.76	06	72.55	35	-	-	100	49
أدوات التأطير العقلية	الاستناد إلى مواد قانونية	-	-	-	-	50	02	40	02	41.66	05	-	-	40.90	09
	الاستناد إلى نصوص دينية	-	-	-	-	25	01	20	01	-	-	-	-	9.09	02
	الاستناد إلى إحصائيات	-	-	-	-	25	01	40	02	41.66	05	-	-	36.36	08
	أخرى	100	01	-	-	-	-	-	-	16.66	02	100	01	13.63	03
مجموع فئة الأطر العقلية		4.34	01	52.17	12	21.73	05	18.18	04	100	22			100	73
المجموع الكلي		1.37	01	67.12	49	15.06	11	16.43	12	100	73			100	73

الشكل البياني رقم (1-4-4) يُبين: توزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة الشروق أون لاين على الأنواع الصحفية المُستخدمة :



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (1-4-4)، ما يأتي:

وظّفت صحيفة "الشروق أون لاين" الأطر العاطفية بنسب وتكرارات متوسطة، إذ قُدرت نسبتها في فن التقرير بـ(72.55%) بمقدار (37) تكرار، تأتي في مقدمتها فئة توظيف الوصف بنسبة (68.57%) بمقدار (24) تكرار، وفئة التكرار بنسبة (22.85%) بمقدار (08) تكرارات، في حين بلغت الأطر العاطفية في فن الروبووتاج نسبة (15.68%) بمقدار (08) تكرارات، حيث حازت كل من فتي توظيف الوصف والتلميحات الاجتماعية والثقافية على نسبة (37.5%) بمقدار (03) تكرارات لكل منهما، وقد شمل فن التحقيق على جميع أدوات التأطير العاطفية بنسبة (11.76%)

بمقدار (06) تكرارات، التي كانت نسبها كالتالي: (33.33%) بمقدار تكرار لكل فئة من الفئات الثلاث الأولى: **توظيف الوصف، التكرار، التلميحات الاجتماعية والثقافية**، بينما قُدرت نسبة أخرى (اللغة العامية) بـ (2.70%) بمقدار تكرار واحد، بينما لم تُسجل أي نسب تذكر لفئات الأطر العاطفية في فن الخبر.

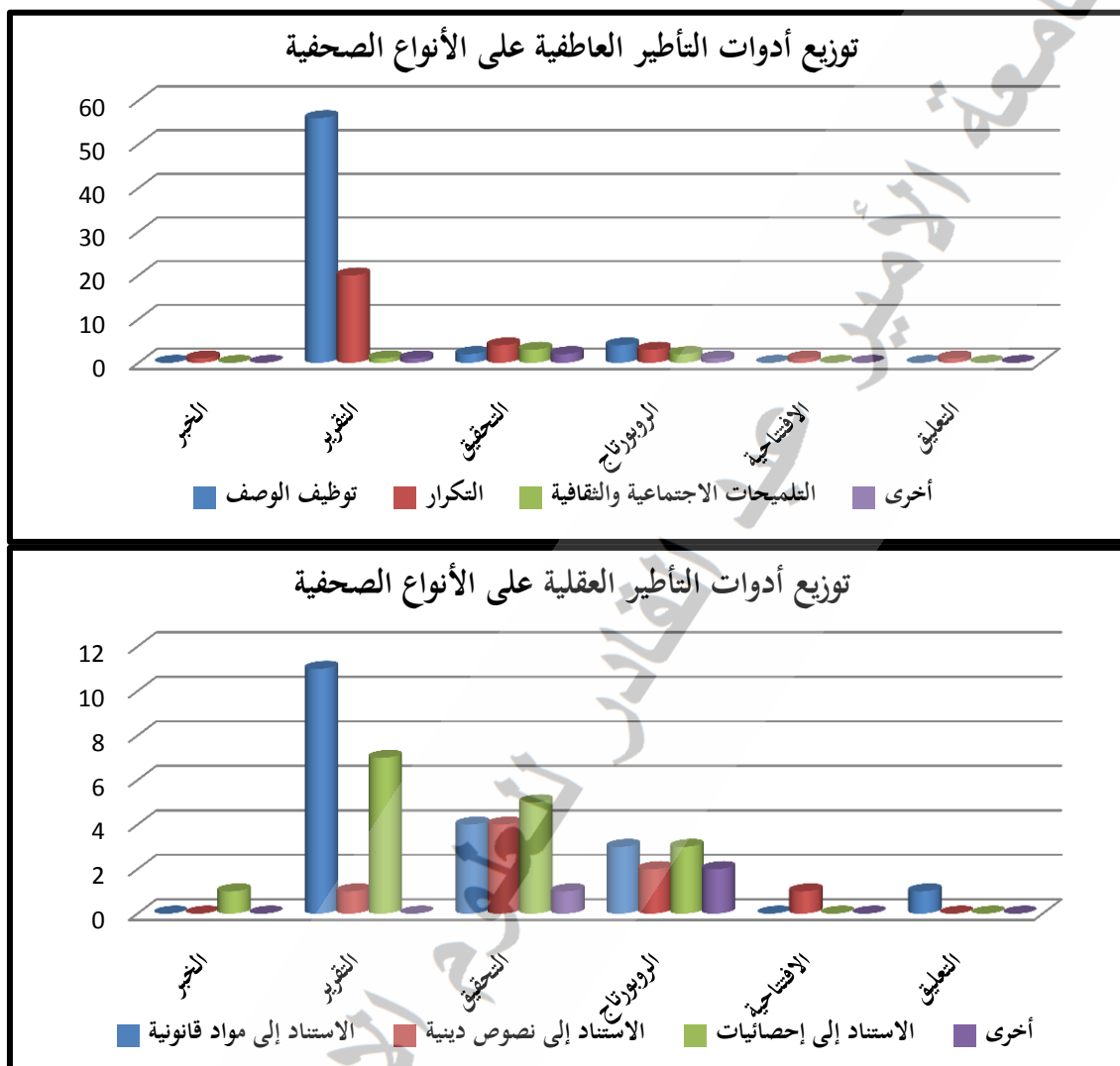
نُلاحظ من جانب آخر ، توزيع أدوات **التأطير العقلية** على الأنواع الصحفية، إذ قُدرت نسبتها في فن التقرير بـ (52.17%) بمقدار (12) تكرار، وزعت بنسبة أكبر على أداتي **الاستناد إلى مواد قانونية، والاستناد إلى إحصائيات** بنسبة (41.66%) بواقع (05) لكل أداة تأطير وبنسبة (16.66%) بمقدار (02) تكرار لفئة أخرى (نماذج سابقة)، في حين بلغت نسبة ذات الأدوات في فن التحقيق (21.73%) بمقدار (05) تكرارات موزعة بنسبة (40%) بمقدار تكرار لكل من فئة **الاستناد إلى مواد قانونية، والاستناد إلى إحصائيات**، فيما حازت فئة **الاستناد إلى نصوص دينية** على نسبة (20%) بمقدار تكرار واحد، بينما قُدرت النسبة الإجمالية لأدوات العقلية في فن **الروبورتاج** (18.18%) بمقدار (04) تكرارات موزعة على فئة **الاستناد إلى مواد قانونية** بنسبة (50%) بمقدار (02) تكرار، وبنسب متساوية بلغت (25%) بواقع تكرار واحد لكل من فئة: **الاستناد إلى نصوص دينية، والاستناد إلى إحصائيات وأخرى**، في حين لم تُسجل أي نسبة للأدوات العقلية في فن الخبر سوى فئة آخر بنسبة (100%).

الفصل الأول عرض نتائج الدراسة التحليلية

الجدول رقم (4-4-2) يُبين: التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة النصر أون لاين على الأنواع الصحفية المُستخدمة

المجموع		التعليق		الافتتاحية		الروبورتاج		التحقيق		التقرير		الخبر		الأنواع الصحفية	
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	أدوات التأطير	
60.78	62	-	-	-	-	40	04	18.18	02	71.79	56	-	-	استخدام الوصف	أدوات
29.41	30	100	01	100	01	30	03	36.36	04	25.64	20	100	01	التكرار	التأطير
5.88	06	-	-	-	-	20	02	27.27	03	1.28	01	-	-	التلميحات الاجتماعية والثقافية	العاطفية
3.92	04	-	-	-	-	10	01	18.18	02	1.28	01	-	-	أخرى	
100	102	0.98	01	0.98	01	9.80	10	10.78	11	76.47	78	0.98	01	مجموع فئة الأطر العاطفية	
41.30	19	100	01	-	-	30	03	30.77	04	57.90	11	-	-	الاستناد إلى مواد قانونية	أدوات
17.39	08	-	-	100	01	20	02	30.77	04	5.26	01	-	-	الاستناد إلى نصوص دينية	التأطير العقلية
34.78	16	-	-	-	-	30	03	38.46	05	36.84	07	100	01	الاستناد إلى إحصائيات	
6.52	03	-	-	-	-	20	02	7.14	01	-	-	-	-	أخرى	
100	46	2.17	01	2.17	01	21.73	10	30.43	14	41.30	19	2.17	01	مجموع فئة الأطر العقلية	
100	148	1.35	02	1.35	02	13.51	20	16.89	25	65.54	97	1.35	02	المجموع الكلي	

الشكل البياني رقم (2-4-4) :يُبين توزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة النصر أون لاين على الأنواع الصحفية المُستخدمة:



يتبين من خلال الجدول والشكل البياني رقم (2-4-4)، ما يأتي:

استندت صحيفة "النصر أون لاين" إلى توظيف مختلف أدوات التأطير العاطفية ، إذ قُدرت نسبتها في فن التقرير بـ (76.74%) بمقدار (78) تكرار، جاءت في مقدمتها فئة توظيف الوصف بنسبة (71.79%) بمقدار (56) تكرار، فيما حازت فئة التكرار على نسبة (25.64%)، بينما شمل فن التحقيق على جميع أدوات التأطير العاطفية بنسبة (10.78%) بمقدار (11) تكرار، وكانت فئة التكرار في مقدمة الأدوات العاطفية (36.36%)، تليها فئة التلميحات الاجتماعية والثقافية بنسبة (27.27%) بمقدار (03) تكرارات، ثم فتي توظيف

الوصف وأخرى بنسبة (18.18%) بمقدار تكراران، في حين بلغت الأطر العاطفية في فن الروبورتاج نسبة (9.80%) بمقدار (10) تكرارات، حيث حازت كل من فئة توظيف الوصف على النسبة الأكبر فُدرت بـ (40%) بمقدار (04) تكرارات وفئة التكرار بنسبة (30%) بمقدار (03) تكرارات، وبنسبة (20%) لفئة التلميحات الاجتماعية والثقافية وفئة أخرى بنسبة (10%) بمقدار تكرار واحد، فيما حاز فن الخبر على نسبة قليلة من أدوات التأطير العاطفية فُدرت بـ (100%) بمقدار تكرار واحد لفئة التكرار، وأخيراً حازا في الافتتاحية والتعليق على نسبة (100%) بمقدار تكرار واحد لفئة التكرار لكل منهما.

نُلاحظ من جانب آخر، التوزيع المتباين لـ أدوات التأطير العقلية على الأنواع الصحفية، إذ فُدرت نسبتها في فن التقرير بـ (42.22%) بمقدار (19) تكرار، وُزعت بنسبة أكبر على أداتي الاستناد إلى مواد قانونية بنسبة (57.90%) بمقدار (11) تكرار، وفُتي الاستناد إلى الإحصائيات بنسبة (36.84%) بمقدار (07) تكرارات؛ وبنسبة (05.26%) بواقع تكرار واحد لفئة الاستناد إلى نصوص دينية، في حين بلغت نسبة ذات الأدوات في فن التحقيق (28.89%) بمقدار (13) تكرار موزعة بنسب متقاربة (38.46%) لكل من فئة الاستناد إلى مواد قانونية، فيما حازت كل من فُتي الاستناد إلى مواد قانونية، الاستناد إلى نصوص دينية على نسبة (30.77%) بمقدار (04) تكرارات لكل منهما، فيما حازت فئة الاستناد إلى نصوص دينية بنسبة (20%) بمقدار تكرار واحد، بينما فُدرت النسبة الإجمالية لأدوات العقلية في فن الروبورتاج (22.22%) بمقدار (10) تكرارات، موزعة بنسبة (30%) بمقدار (03) تكرارات لكل من فُتي الاستناد إلى مواد قانونية والاستناد إلى إحصائيات، فيما حازت كل من فُتي الاستناد إلى نصوص دينية وأخرى، على نسبة (20%)، في حين لم تُسجل أي نسبة للأدوات العقلية في فن الخبر سوى فئة أخرى بنسبة (100%) ، وكذا فن الافتتاحية التي أخذت نسبة (100%) لفئة الاستناد إلى مواد قانونية، وفن التعليق الذي استند إلى فئة النصوص الدينية بنسبة (100%).

الفصل الثاني:

مناقشة نتائج الدراسة التحليلية وأهم توصياتها

تمهيد

أولاً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثانياً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسّمات العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة

رابعاً: النتائج العامة للدراسة وأهم التوصيات والمقترحات

تمهيد

تعرض الباحثة في هذا الفصل مناقشة النتائج المتوصل إليها في الدراسة التحليلية وتفسيرها في ضوء بعض الدراسات السابقة والمباشرة، وكذا النظريات المعتمدة في الدراسة. كما يتضمن هذا الفصل جملة من التوصيات والمقترحات التي أفضت إليها نتائج الدراسة بغية تقويم المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية، وكذا تقويم الوسيلة الإعلامية ذاتها.

أولاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية المتعلقة بالخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية

المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية:

نسعى من خلال هذا العنصر إلى مناقشة نتائج الدراسة التحليلية المتعلقة بالتساؤل الأول:

ما الخصائص العامة لمضمون المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة

في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟

وتفرع عن هذا السؤال إثنا عشرة (12) سؤال فرعي، وهي كالآتي:

① مناقشة نتائج الفرع الأول من تساؤل الدراسة الأول:

ما موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

كشفت نتائج الدراسة التحليلية عن مدى اهتمام الصحيفتين الإلكترونية بظاهرة العنف ضد المرأة في مختلف الأنساق الاجتماعية، حيث حظيت موضوعات العنف ضد المرأة في الوسط الاجتماعي بالمرتبة الأولى في كلا الصحيفتين بنسبة (37.89%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة متقاربة بلغت (37.83%) في صحيفة "النصر أون لاين"، في حين احتل موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الأسري المرتبة الثانية بنسبة إجمالية بلغت (30.87%) في الصحيفة الوطنية، مُقابل (35.13%) في الصحيفة الجهوية، ويليه في المرتبة الثالثة موضوع العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني بنسبة إجمالية بلغت (18.94%) في الصحيفة الوطنية، في حين بلغت النسبة (18.37%) في الصحيفة الجهوية.

بناءً على ما سبق يُفسر التفاوت بين نسب المواضيع في أن الوسط الاجتماعي من أكثر الأوساط المجتمعية تعنيفاً للمرأة، وأن السلوك العنيف ضد المرأة بات إحدى السمات الرئيسية في الشارع الجزائري، ولعل التطور والتقدم الاجتماعي والحضاري الذي عرفه المجتمع الجزائري كان له انعكاس على ممارسة العنف ضد المرأة من قبل أشخاص غرباء، (ففي المجتمع التقليدي والمحافظ كان العنف ضد المرأة يُمارس من طرف الأهل والأقارب، ذلك أن العادات والتقاليد والأعراف تجرم ضرب المرأة وإيذاؤها جسدياً من قبل الآخرين، وتعتبره عيباً يوصم من يمارسه بالعار)⁽¹⁾، وعليه فالتطور الاجتماعي الذي عرفه المجتمع الجزائري لم تعد الأسر ضمنه تخضع فقط للسلطة الأبوية أو الذكورية بصفة عامة، إذ تتعرض المرأة لممارسات عنيفة من طرف أشخاص آخرين، وفي مختلف الأوساط المجتمعية، الشارع، العمل... إلخ، بعد أن كانت مقتصرة على أفراد الأسرة النواة أو النووية فقط.

ومن أمثلة موضوعات العنف ضد المرأة في الوسط الاجتماعي في "الشروق أون لاين": "سائق طاكسي يعذب فتاة ويعتدي عليها بتبسة"⁽²⁾، وفي "النصر أون لاين": "20 سنة سجناً لمتحرش قتل فتاة دهساً بسيارته في مقرة"⁽³⁾.

يُعد الوسط الأسري -من جانب آخر- بدوره الأكثر تعنيفاً للمرأة، وقد يرجع هذا إلى التغيرات التي صاحبته التحولات المختلفة التي أنتجت أسراً جزائرية تمزج بين الطابع التقليدي والحديث، مما يخلق اضطراباً في العلاقات التقليدية الأسرية مع المرأة المبنية على مبدأ الخضوع والامتثال للأوامر، فيحدث صدام نتيجة للحدثة وتغير بعض القيم والمبادئ التي تسند المرأة والتي لم تقبلها بعض الأسر الجزائرية، أو تقبلتها وصاحب ذلك التقبل شكلاً أو أشكالاً أخرى للعنف ضد المرأة.

(1) نصيرة براهيم، "المرأة والعنف في المجتمع الجزائري: تحليل سوسيولوجي لأشكاله، أسبابه، تمثاله الاجتماعية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مارس 2015، ص 110.

(2) ب، دريد، "سائق طاكسي يعذب فتاة ويعتدي عليها بتبسة"، 2017/03/15، الشروق أون لاين، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

(3) فارس قريشي، "20 سنة سجناً لمتحرش قتل فتاة دهساً"، النصر أون لاين، تاريخ 2017/12/12، سا: 20:24، نقلاً عن

الموقع: www.annasronline.com

ومن أمثلة موضوعات العنف ضد المرأة في الوسط الأسري في صحيفة "الشروق أون لاين": " مسبوق قضائياً يعتدي على والدته بالضرب بسكيدة"⁽¹⁾، وفي صحيفة "النصر أون لاين": " أب لطفلين يقتل طليقته بمدخل متوسطة في البوني بعنابة" .

إضافةً لما سبق نجد أن الفضاء أو الوسط الإلكتروني من الأوساط الحديثة التي يُمارس من خلاله العنف ضد المرأة وبشكل أكبر عبر مواقع التواصل الاجتماعي، إذ تُشير الإحصائيات لسنة 2017 ما نسبته (75%) من النساء ضحايا⁽¹⁾، ويُفسر انتشار العنف ضد المرأة عبر المواقع الاجتماعية إلى سهولة ممارسة العنف الإلكتروني بمختلف مظاهره سواء بالتحرش أو الابتزاز مقارنةً بالعنف التقليدي، فضلاً عن صعوبة إلقاء القبض على مرتكبي العنف إلى جانب غياب الاستخدام الحذر للضحايا لهذه المواقع، ومن أمثلة موضوعات العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني في "الشروق أون لاين": " ضابط مزيف يبتز فتاة بنشر صورها بمسيلة"، وفي "النصر أون لاين": " توقيف مغترب نشر صور زوجته على الفايسبوك بسكيدة".

② مناقشة نتائج الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الأول:

ما أكثر أشكال العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين ؟

بيّنت نتائج الدراسة التحليلية أن العنف الجسدي احتل المرتبة الأولى في كلا الصحيفتين بنسبة (29.95%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (25.12%) في "النصر أون لاين"، يليه العنف الاقتصادي بنسبة (18.18%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (21.18%) في "النصر أون لاين".

وفي قراءة تفسيرية يرجع اتفاق الصحيفتين الإلكترونيتين في ترتيب أشكال العنف الثلاثة في المراتب الأولى، لكون العنف الجسدي يسهل معرفته على الضحية وقياس آثاره، باعتباره يترك آثاراً

⁽¹⁾ ب، بوجعة، " مسبوق قضائياً يعتدي على والدته بالضرب بسكيدة"، الشروق أون لاين، 2017/01/28، نقلاً عن:

مادية على جسد الضحية في غالب الأحيان، مما يسهل تشخيصه والتبليغ عنه، ويُعد من أخطر أشكال العنف التي تصل إلى القتل، وفي هذا الصدد تُشير (محافظ الشرطة رئيسة المكتب الوطني لحماية الأشخاص الهشة "خواص ياسمين" أن أكبر حالات العنف ضد المرأة تتمثل في العنف الجسدي الذي بلغ (5272) امرأة ضحية خلال التسع أشهر الأولى من سنة (2017) ⁽¹⁾، وكان الضرب والجرح العمدي أبرز مظاهر العنف الجسدي في كلا الصحيفتين، (إذ أحصت مصالح الأمن الوطني بولاية قسنطينة حوالي (306) حالة من النساء اللواتي تعرضن للضرب والجرح العمدي، خلال الأشهر العشرة الأولى من سنة 2017) ⁽²⁾، ومن أمثلة الموضوعات التي تناولت العنف الجسدي في الصحيفة الوطنية مادة إعلامية بعنوان: "المؤبد لرجل هشم رأس زوجته بمطربة بالعاصمة"، وفي الصحيفة الجهوية مادة إعلامية بعنوان: "شاب يقطع رجلي زوجة أخيه بساطور بسطيف".

تتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة كل من قنيفة (2010/2009) التي أظهرت أن العنف الجسدي من أكثر أشكال العنف انتشاراً وممارسة على المرأة المعنفة، تظهر بالخصوص في الضرب، وكذا دراسة رحماني (2012/2011) التي بيّنت أن العنف الجسدي ضد الزوجة أكثر أنواع العنف الممارس ضدها، ودراسة أوسو آدو وآخرون (2018) التي أظهرت أن العنف الجسدي من أكثر أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة والفتيات بنسبة (35%).

والتفسير نفسه المتعلق بالعنف الجسدي يُمكن تقديمه لـ **العنف الاقتصادي** الذي يُعد من أحدث أشكال العنف الموجه ضد المرأة، بإمكان اكتشافه وقياسه، ومن أمثلته في الصحيفة الوطنية: "4 سنوات سجنًا لعشريني سرق مصوغات سيدة" وفي الصحيفة الجهوية: "محتالان تستوليان على 102 مليار من المجوهرات من امرأة بسطيف".

(1) وكالة الأنباء الجزائرية، "تسجيل 7061 حالة عنف ضد النساء خلال الـ 9 أشهر الأولى من سنة 2018"، تاريخ النشر: 2018/11/21، سا: 17:29، نقلاً عن: <http://www.aps.dz/ar/societe/62902-7061-9>، تاريخ الإطلاع: 2019/03/18، سا: 14:11.

(2) عبد الله.ب، "معالجة 350 قضية عنف ضد المرأة منذ بداية السنة"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 11/26/2017، سا: 21:30. نقلاً عن الموقع: www.annasronline.com.

كانت المرتبة الثالثة من نصيب **العنف اللفظي** في كلا الصحفتين بنسبة بلغت (17.76%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (19.70%) في الصحيفة الجهورية، في حين أن **العنف اللفظي** وبالرغم من صعوبة قياسه وإثباته؛ إلا أنه غالباً ما يتبع العنف الجسدي، الاقتصادي ومُجمل باقي أشكال العنف.

من جهة أخرى احتل **العنف الإلكتروني** المرتبة الرابعة بنسبة قُدرت بـ (13.63%) في الصحيفة الوطنية، و المرتبة نفسها في الصحيفة الجهورية بنسبة (13.30%)، وأبرز مظاهره الابتزاز الإلكتروني، في حين أخذت باقي أشكال العنف المراتب الأخيرة وبنسبة ضئيلة ك **العنف الجنسي** بنسبة (5.99%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (5.41%) في "النصر أون لاين".

ولعل ما يُفسر ارتفاع **العنف الإلكتروني** ضد المرأة هو سهولة ممارسة هذا الشكل من العنف بخلاف الأشكال التقليدية، إلى جانب الاعتقاد السائد لدى مرتكبي الجريمة الإلكترونية والعنف الإلكتروني ضد المرأة، أن من وراء تخفيهم بأسماء وهمية لا أحد يطالهم، وفي هذا الصدد نُشير إلى (إحصائيات مصالح الدرك الوطني بالجزائر التي سجلت خلال الفترة ما بين جانفي (2017) إلى غاية أكتوبر (2017) حوالي (460) قضية ضد أشخاص طبيعيين، من بينها (242) قضية خاصة بالنساء اللواتي تعرضن للعنف الإلكتروني)⁽¹⁾، ومن أمثلته في "الشروق أون لاين": "ضابط مزيف يبتز فتاة بنشر صورها بمسيلة"، وفي "النصر أون لاين": "توقيف شخص قام بإرسال فيديوهات جنسية لسيدة بتبسة".

ويرجع انخفاض نسب باقي أشكال العنف إلى صعوبة قياس آثارها مقارنةً بالأشكال المذكورة آنفاً، وفي مقدمتها **العنف الجنسي** الذي لا يُبلغ عنه من قبل الضحية، ورغم هذا فقد سجلت (مصالح الشرطة ما يُقارب (193) حالة خلال الأشهر التسع الأولى من سنة 2017)⁽²⁾، بغض النظر عن الحالات غير المبلغ عنها، مما يكشف أن صحيفتي الدراسة لا تواكب إحصائيات

⁽¹⁾ قناة النهار التلفزيونية، "الذئاب الزرقاء... التحرش والابتزاز الإلكتروني" حصة زاوية الظل، بتاريخ 2018/03/19،

سا: 21:00 نقلاً عن الموقع <https://www.youtube.com/watch?v=IGTwcplfdIY>

⁽²⁾ قناة النهار التلفزيونية، المرجع السابق.

الاعتداءات والتحرشات الجنسية التي تتعرض لها المرأة، وقد يرجع هذا الأمر إلى صعوبة القائم بالاتصال الوصول إلى مصادر المعلومات المتعلقة بالحدث، ولعل غياب ثقافة التبليغ عن العنف الجنسي ضد المرأة، والخوف من الفضيحة عاملان ساعدا على تفاقم الوضع، فضلاً عن خوف الضحية من عدم القبول والرفض الاجتماعي، وهو ما يختلف مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة أوسو آدو وآخرون، (2018) التي كشفت على أن نسبة العنف الجنسي ضد الفتيات بلغت (40.5%)، ما يُفسر تبليغ الضحية عن تعرضها للعنف الجنسي.

③ مناقشة نتائج الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الأول:

ما الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين

الإلكترونيتين ؟

ظهر الفاعل المسؤول عن العنف ضد المرأة في صورة أو هيئة أشخاص طبيعيين بنسبة أكبر في المواد الإعلامية محل التحليل في كلا الصحيفتين، بنسبة (95.84%) في "الشروق أون لاين"، وفي "النصر أون لاين" بنسبة (95.28%)، توزعت في الصحيفة الوطنية على النحو الآتي: أفراد المجتمع بنسبة (61.93%) وكانت الغالبية لفئة الذكور بنسبة (81.56%)، في حين توزعت في الصحيفة الجهورية على النحو الآتي: أفراد المجتمع بنسبة (59.16%)، وسُجّلت الغالبية لفئة ذكور بنسبة (85.84%).

تُلاحظ أن أغلب الفاعلين من أفراد المجتمع هم من الذكور، وهو ما تُعززه إحصائيات المديرية العامة للأمن الوطني التي تُشير إلى أن نسبة (90%) من الرجال هم المتسببين في العنف ضد المرأة⁽¹⁾ وقد يرجع هذا إلى التربية الأسرية التي نشأ عليها الذكر بتفضيله عن الأنثى والطبيعة الفيزيولوجية والنفسية التي يتمتع بها الرجل على عكس جنس الإناث.

حازت فئة أفراد الأسرة من جهة ثانية في "الشروق أون لاين" على نسبة (33.91%) ،

⁽¹⁾ محمد أمير، "العنف العائلي... جزائريات خلف أبواب الزوجية"، تاريخ النشر 2018/12/16، نقلاً عن: ، بتاريخ:

www.aljazeera.net/news/women/2018/12/16/ .15:54 سا: 2019/03/18

توزعت بنسب أكبر على: فئة الزوج بنسبة (79.39%)، فئة الابن بنسبة (38.19%)، فئة الأخ بنسبة (15.30%)، في حين تراجعت نسب فئة الأب، الأم والأخت وأحد الأقارب، ويُقابلها في "النصر أون لاين" نسبة (36.12%)، وُزعت بنسب أكبر على: فئة الزوج بنسبة (40.57%)، فئة الابن بنسبة (26.08%)، فئة الأخ (14.49%) فيما تراجعت نسب فئة الأب، الأم، الأخت وفئة أحد الأقارب.

تتفق نتيجة الدراسة المتعلقة بفئة الزوج كأبرز أفراد الأسرة ممارسة للعنف ضد المرأة مع نتيجة دراسة بورزق وقتالي (2017)، التي أسفرت على أن أغلب حالات العنف المسجلة في جريدة الشروق هي من الزوج ناحية الزوجة بنسبة (35.46%)، وعليه نلاحظ أن الزوج من أكثر الممارسين للعنف ضد الزوجة، فالأزواج الذين يستخدمون العنف ضد زوجاتهم يلجؤون له بقصد إظهار الهيمنة والسيطرة على المرأة، وقد يرجع ذلك إلى الشك والغيرة على الزوجة التي غالباً ما تدفع الزوج إلى السلوك العنيف اتجاه زوجته، كمادة إعلامية في الصحيفة الجهورية بعنوان: (6 سنوات سجنًا لبناء شك في تصرفات زوجته فطعنها)، (وقد أحصت المفتشية الجهورية لشرطة الشرق، حوالي 1011 من الفاعلين الأزواج الذين مارسوا العنف ضد زوجته)⁽¹⁾، ومن أمثلة موضوعات عنف الزوج ضد زوجته في صحيفة "الشروق أون لاين" مادة إعلامية بعنوان: " المؤبد لقاتل زوجته بخنجر أثناء نومها بباتنة"، وفي صحيفة "النصر أون لاين" مادة إعلامية بعنوان: " المؤبد لقاتل زوجته بعد 6 أشهر من الزفاف".

كما أن غياب التنشئة الاجتماعية السليمة جعل من الأبناء يُمارسون العنف ضد أمهاتهم، ومن أمثلة المواد الإعلامية التي تناولت عنف الأبناء ضد الأمهات نذكر: في "الشروق أون لاين": " مسبوق يعتدي على والدته بعد استفادته من العفو"، وفي "النصر أون لاين" مادة تحريرية بعنوان: " اعتدى على والدته وهدد بحرق المسكن العائلي"، كما أن الأبناء يفرضون كذلك السيطرة والسلطة على الأخوات، هذه السيطرة ترجع بالأساس على الثقافة السائدة لدى غالبية الأسر الجزائرية في تفضيل الذكر على الأنثى، وتمنحه حق الرأي والسلطة عليهن أحياناً، ويعتبرهما مظهرًا من مظاهر الرجولة، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين": " شاب يقتل شقيقته طعنا في ظروف غامضة بوهران" وفي النصر أون لاين " قتل شقيقته بطعنات

⁽¹⁾ عبد الرزاق م، " قرابة 5 آلاف امرأة ضحية تعنيف خلال 2017"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2018/01/27، سا: 20:49

خنجر للانتقام لشرفه".

تُسجل - إضافة لما سبق - نسبة الأشخاص المعنويين التي قُدرت بـ (04.15%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة أعلى (04.71%) في صحيفة "النصر أون لاين" أخذت المؤسسات الصحية النصيب الأكبر في كلا الصحيفتين وبنسب متساوية قُدرت بـ (66.66%)، ويرجع تصدر المؤسسات الصحية كقوى معنوية تُمارس العنف ضد المرأة إلى الإهمال وغياب المسؤولية ومنه تدهور المنظومة الصحية الجزائرية، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين": " وفاة أم وجينها بمستشفى تيغيف في معسكر بسبب الإهمال"، وفي "النصر أون لاين": " فتح تحقيق في وفاة مريضة نتيجة الإهمال بعد عملية إجهاض بأم البواقي".

وفي هذه الدراسة فإن تصدر الأشخاص الطبيعيين كقوى مسؤولة عن العنف ضد المرأة هو دليل قوي على نجاح الصحيفتين الإلكترونية، بتعريف المستخدم بطبيعة الفاعل من حيث الجندر أو الدور حتى تكتمل وظيفتها الإعلامية، فضلاً عن مصداقيتهما في تصوير القوى الفاعلة، ذلك أن الواقع المجتمعي يُشير إلى أن المرأة تتعرض للعنف بشكل أكبر من قبل أشخاص طبيعيين مقارنةً بالمعنويين.

④ مناقشة نتائج الفرع الرابع من تساؤل الدراسة الأول:

ما المسميات التي أطرت بها القوى الفاعلة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

1-4. مسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من

الصحيفتين الإلكترونية:

تعتبر الخيارات اللغوية والمصطلحات التي تستخدمها الصحيفة في تسمية القوى الفاعلة المسؤولة عن العنف ضد المرأة من أبرز العوامل التي تؤثر في تصوير وبلورة الطريقة التي ينظر بها المستخدم للفاعل، (فالتسمية هي حالة تأطير، والطريقة التي يتم بها تسميه الناس في المادة الإخبارية يمكن أن يكون لها تأثير كبير علي الطريقة التي ينظر بها) ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ Richardson, J. E, **Analysing Newspapers: An Approach from Critical Discourse Analysis**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, p213.

إضافةً لما سبق اعتمدت صحيفة "الشروق أون لاين" بدرجة عالية على تسمية الفاعل بحسب الصلة التي تربطه بالضحية بنسبة (41.70%)، فئة الجاني(ة) بنسبة (31.27%)، السارق(ة) بنسبة (15.83%)، تليها تسمية الفاعل بحسب مهنته بنسبة (14.28%)، ثم تسمية المجرم(ة) بنسبة (4.24%)، فيما كانت نسبة تأطير الفاعل باسم القاتل(ة) بنسبة (2.31%)، وذات الترتيب والنسبة لفئة أخرى (البطل، بحسب سنه، تسميته).

تتفق النتائج التحليلية لصحيفة "الشروق أون لاين" مع النتائج التي توصلت إليها دراسة بثران و جوفينداراجو، (2015)، من حيث فئة تسمية الفاعل بحسب الصلة التي تربطه بالضحية ومن حيث المهنة التي أظهرت أنه في حالات العنف المنزلي (41) حالة، يتم تسمية الفاعل من حيث صلته بالضحية وفي (23) حالة من حالات العنف الجنسي من حيث المهنة، وأحياناً فقط تستخدم مصطلح "الجاني" أو "المغتصب" (أو "الجاني المزعوم") أو "المغتصب المزعوم" لوصف المغتصب في ماله ما، ومن أمثلة ما جاء في بعض المواد الإعلامية في صحيفة "الشروق أون لاين" التي اعتمدت على تأطير الفاعل بحسب الصلة التي تربطه بالضحية نذكر: (...) وكان الزوج الجاني وهو شرطي سابق، فُصل قبل سنوات من عمله لأسباب صحية ونفسية، حيث وجه لزوجته ضربة واحدة بآلة حادة عبارة عن سكين مطبخ...⁽¹⁾، كما نلاحظ في الصحيفة نفسها اعتمادها على تسمية الفاعل باسم الجاني(ة) أو السارق(ة) بنسب متوسطة مقارنةً بسابقتها، على غرار تأطيرها للفاعل بحسب مهنته ومن أمثلة ذلك ما ورد في صياغ مادة إعلامية: (...). وخلال المحاكمة نفى التاجر ما نسب إليه...).

على غرار ما سبق، اعتمدت "الشروق أون لاين" على تسميات أخرى للفاعل كتسمية البطل، ومن أمثلة ذلك نذكر: (اهتزت مواقع التواصل الاجتماعي، على وقع فضيحة أخلاقية أخرى، بطلها شاب صوّر مقطع فيديو لعشيقته)⁽²⁾، (...). استعرضت محكمة الجنح لبئر مراد رايس، الأربعاء، واحدة من

⁽¹⁾ ع، ميساوي، "شرطي سابق يقتل زوجته بآلة حادة في الرقبة بباتنة"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/02/11، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

⁽²⁾ سيد احمد فلاح: "شاب يهين فتاة ويُرغمها على تقبيل قدميه لأنها خائنه"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/01/28، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

قضايا التهديد بالاعتداء كان بطلها هذه المرة شرطي بالعاصمة...⁽¹⁾، ومن المعلوم أن مصطلح البطل غالباً ما يُطلق على الشخص الذي يقوم بفعل يُثنى عليه وله قبول اجتماعي، أو بحسب سنه: (أدانت محكمة الجنايات بمجلس قضاء البويرة، الثلاثاء، شيخاً يدعى "ق. ع"، في الستينيات من عمره).

قياساً على نظرية تحليل الأطر الإعلامية، أولى النظريات الإعلامية التي استندت إليها الدراسة القائمة على أساس أن وسائل الإعلام تُنظم مضامينها في سياقات وأطر إعلامية مُعينة، التي تؤثر على كيفية بلورة وتفسير الجمهور للأحداث المختلفة من حوله، وبالتالي تؤثر على آرائه واتجاهاته المختلفة، وبما أن التسمية جزءاً من عملية التأطير وبالتالي فهي تؤثر في إدراك المستخدم للحدث، ومنه التأثير على اتجاهاته نحوه.

وفي "الشروق أون لاين" فإن تصدر تأطير الفاعل بتسميته "بحسب الصلة التي تربطه بالضحية"، وتسميته كذلك "بحسب مهنته أوسنه"، أو تسميات أخرى كالـ بطل، بغض النظر على الجاني أو القاتل التي أخذت نسب منخفضة بالموازاة مع ما يجب أن تكون، يؤثر على طريقة إدراك المستخدم للظاهرة، ويتبين لديه عدم إدانة الصحيفة للفاعل ولومه، وأنها لا تعالج الحدث على محمل الجد، مما قد يجعله يتبنى نفس تسميات الفاعل ولا يُدين فعله، وهذا دليل واضح على أن الصحيفة لم تنجح إلى حد ما في خلق صورة سلبية عن الفاعلين الجناة لدى المستخدم في هذا الإطار.

اعتمدت "النصر أون لاين" من جهة ثانية وبدرجة عالية على تأطير الفاعل بتسمية الجاني (ة) بنسبة (50.95%)، تليها فئة السارق (ة) بنسبة (20.23%)، وفئة بحسب الصلة التي تربطه بالضحية بنسبة أقل قُدرت بـ (08.92%)، وفئة المجرم (ة) بنسبة (07.73%)، ثم فئة القاتل (ة) بنسبة (05.95%) فئة بحسب مهنته بنسبة (04.16%)، ثم فئة أخرى (حسب المهنة، المتهم، المغتصب) بنسبة (02.38%) .

تختلف النتائج التحليلية لصحيفة "النصر أون لاين" مع النتائج التي توصلت إليها دراسة بثران و جوفينداراجو، (2015) المشار إليها سابقاً، في تسمية الفاعل من حيث صلته بالضحية و أحياناً فقط

⁽¹⁾ قدور، ج، " محاكمة شرطي هدد حلاقتين بسلاحه ببوزريعة"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/05/24، نقلاً عن:

تستخدم مصطلح الجاني أو المعتصب، وعليه فقد اعتمدت الصحيفة على مصطلحات لغوية أكثر قوة وتأثيراً في تصوير الفاعل للمستخدم كالجاني، السارق والمجرم، وإن كانت قد استندت على تسميته بحسب الصلة التي تربطه بالضحية، إلا أنها شددت على الفاعلين بدرجة عالية مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، ومن أمثلة ما جاء في بعض المواد الإعلامية في صحيفة "النصر أون لاين" والتي اعتمدت على تأطير الفاعل بتسمية الجاني: (... كما أن الجاني لم يغادر المكان وبقي في المنزل وسط هيستريا كبيرة...) ⁽¹⁾ ، ومن أمثلة تسمية الفاعل بالسارق (... وتم توقيف السارقين التي سلبت الضحية 10 ملايين وسوار ذهب ...) ⁽²⁾.

اعتمدت النصر أون لاين إضافةً لما سبق على تسميات أخرى للفاعل كتسمية المعتصب، ومن أمثلة ذلك ماورد في صياغ إحدى المواد الإعلامية التي تتناول العنف الجنسي من خلال مظهر الاغتصاب: (... وقامت مصالح الأمن الوطني بإلقاء القبض على الشاين مغتصبي الذي كان في حالة فرار ...) ⁽³⁾.

تماشياً مع النظرية السابقة (تحليل الأطر الإعلامية)، وبما أن الإطار الإعلامي يقوم على دراسة المحتوى الضمني وغير المباشر للرسالة الإعلامية ومن ثمة يهتم بدراسة دلالات الألفاظ والمفردات والسياقات المستخدمة من خلالها التي تؤثر في إدراك الجمهور للواقع الاجتماعي، وعليه فإن تكرار تأطير الفاعل بتسميات كالجاني من ارتكب العنف أو الجرم، السارق، المجرم... إلخ تؤثر على تصور المستخدم ونظرته للفاعل، فضلاً على أنها تُشكل إدراكاً لديه في عدم تأييد الصحيفة للعمل العنيف ضد المرأة ومنه إدانتها للفاعل.

وفي ضوء النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، يُمكن القول أن "الشروق أون لاين" لم تأطر الفاعلين بدرجة عالية من التسميات التي تُدين السلوك، وتُشدد على الفاعلين، بل قامت بتطبيع الفاعلين إن صح القول مما يؤثر على تصور ونظرة المستخدم للفاعلين، بعكس ذلك في "النصر أون لاين" التي عملت

⁽¹⁾ رمزي تيوري، "14 سنة سجنًا لقاتل أمه طعنًا بثلاث خناجر في سطيف"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/02/21،

سا: 13:00، نقلاً عن: www.annasronline.com

⁽²⁾ فاتح، خ، "توقيف متهمتين بسرقة الذهب عن طريق النصب والشعوذة"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/11/07،

سا: 26:26، نقلاً عن: www.annasronline.com

⁽³⁾ أحمد ذيب، "عامان حبساً نافذاً لمغتصبي ومحتجزي فناة لعشرة أيام"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/03/13، سا: 18:30،

نقلاً عن: www.annasronline.com

على تأطير الفاعلين بمُسميات قوية وبدرجات عالية مقارنة بنظيرتها "الشروق أون لاين"، مما يعكس اهتمامها بانتقاء المفردات والمصطلحات اللغوية التي توحى بتشديدها على الفاعلين، الأمر الذي ينعكس على نظرة المستخدم للحدث وللفاعلين بصفة خاصة.

2-4. مُسميات المرأة المعنفة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونيةتين:

إن جودة انتقاء الصحيفة- كما أشرنا سابقاً- للمصطلحات والتسميات المناسبة للمرأة المعنفة، يلعب دوراً كبيراً في بلورة نظرة المستخدم لها- أي المرأة المعنفة-، ويؤثر على السلوك الفعلي أو المعنوي الذي يتبناه اتجاهها، تلك التسميات التي تُبرز وجهة نظر الصحيفة اتجاه الحدث بصفة عامة.

وعليه فقد أظهرت النتائج التحليلية اتفاق الصحفيتين الإلكترونيةتين في تسمية المرأة المعنفة كآلية من آليات التأطير، بتسمية الضحية بنسب عالية جداً قُدرت بـ (93.01%) في "الشروق أون لاين"، و (92.26%) في صحيفة "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك ما ورد في صياغ إحدى المواد الإعلامية بـ "الشروق أون لاين": (... وذلك على خلفية شكوى حرّرتها الضحية ضد المتهمة لدى مصالح الأمن)⁽¹⁾ وفي "النصر أون لاين": (... يقطنان بنفس الحي الذي تقطن فيه الضحية وسط بلدية عين الخضراء ...) ⁽²⁾، ويرجع تأطير الصحفيتين للمرأة المعنفة بالضحية، لكونها الطرف الممارس عليه العنف من قبل الآخر وفي مختلف الأنساق الاجتماعية.

تليها فئة بحسب الصلة التي تربطها بالجاني بنسبة (04.41%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (03.86%) في صحيفة "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين": (... وأفاد البلاغ الذي تقدمت به والدته المتهم، أن ابنها قام بطعن زوجة أخيه)⁽³⁾، وفي النصر أون لاين (تم توقيف رئيس مصلحة بعد شكوى تقدمت بها زميلته بعد التحرش بها في العمل)⁽⁴⁾، في حين حازت فئة بحسب

⁽¹⁾ زوييدة بودماغ: "مشعوذة سلب طيبة وأمها 700 مليون بشراب شعر الضبع"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/09/23، نقلاً عن: www.echoroukonline.com.

⁽²⁾ فارس قريشي، "توقيف شابين اعتديا على امرأة وسرقا 125 مليوناً بالمسيلة"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/04/19، سا: 22:47، نقلاً عن: www.annasronline.com.

⁽³⁾ مريم، ز، "مسيوق يحاول قتل زوجة أخيه لأنها ترفض إعداد الطعام"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/07/10، نقلاً عن: www.echoroukonline.com.

⁽⁴⁾ ق، ج، "حبس رئيس مصلحة تحرّش بزميلته في العمل بسيدي عقبة في بسكرة"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/04/19، سا: 22:45، نقلاً عن: www.annasronline.com.

سُئِلَها على نسبة (1.47%) في "الشروق أون لاين"، و(1.65%) في "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك في الصحيفة الوطنية: (...على وقع خبر العثور على عجوز في الـ 73 من عمرها...) ⁽¹⁾، وفي الصحيفة الجهوية: (تعود إلى شكوى تقدمت بها فتاة مفادها تعرضها للابتزاز عبر حسابها على الفايسبوك) ⁽²⁾، وغيرها من أنماط التأطير للمرأة المعنفة من حيث التسمية التي حازت على نسب منخفضة جداً مقارنةً بالفئات التي تم تناولها بالشرح سابقاً.

اتفقت نتائج دراستنا في هذا الإطار مع دراسة دراسة بشران وجوفينداراجو، (2016)، التي توصلت إلى أن صحيفة دينا ثانثي **Dinathanthi** اعتمدت على تسمية الضحية بدرجة عالية على مصطلح الضحية ذاته، وبدرجات أقل تُعرفهم بحسب بأسماءهم وأعمارهم ومهنتهم، وحالتهم الاجتماعية وما إذا كانوا أمهات أم لا.

وتبعاً لنظرية تحليل الأطر الإعلامية، فإن تأطير الصحيفتين الإلكترونيتين للمرأة المعنفة تحت مُسمى "الضحية" يؤثر على تصور المستخدم لها -أي المرأة المعنفة-، مما يجعله يُنصف المرأة المعنفة من منطلق أن وسائل الإعلام من خلال انتقاءها لعناصر وأدوات وأساليب تأطيرية بعينها وإغفال أخرى، إنما هي تسعى إلى أن تؤثر على مدركات الجمهور المتلقي، وتجعله يتبنى نفس السلوك والاتجاه ونفس الصورة عن المرأة المعنفة.

وفي ضوء هذه النتيجة التي توصلت إليها الدراسة، أمكن لنا القول بأن الصحيفتين الإلكترونيتين لم تُلقِي اللوم على المرأة المعنفة من حيث التسمية بوصفها بالضحية، وهذا يدل على أن كل واحدة فيهما اعتبرتها ضحية للفاعل، وبالرغم من النتائج السابقة المتعلقة بصحيفة "الشروق أون لاين" حول تأطير الفاعل بحسب الصلة التي تربطه بالضحية بدرجة عالية، وأنها لم تُشدد وتلوم الفاعل وفي الوقت نفسه لم تلقِ اللوم على المرأة المعنفة بل اعتبرتها ضحية.

⁽¹⁾ نؤارة باشوش، "مقتل عجوز بطريقة بشعة بسبب الميراث في الكاليتوس"، الشروق أون لاين، تاريخ النشر: 2017/07/08، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

⁽²⁾ بوزيد نخجي، "حبس مسبوق يبتز فتاة مقابل 45 مليوناً"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/12/08، سا: 21:12، نقلاً عن:

www.annasronline.com

⑤ مناقشة نتائج الفرع الخامس من تساؤل الدراسة الأول:

ما المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

حازت المناطق الشمالية من الوطن على النسبة الأكبر من حيث انتشار العنف ضد المرأة بنسبة قُدرت بـ (46.66%)، تليها المناطق الشرقية بنسبة (38.89%)، المناطق الغربية على المرتبة الثالثة بنسبة (9.63%)، المناطق الوسطى بنسبة (2.96%)، فيما حاز المجال الجغرافي غير المُحدد على نسبة (1.48%)، وأخيراً المناطق الجنوبية بنسبة بسيطة جداً قُدرت بـ (0.37%).

ولعل هذه النتائج تعكس مدى اهتمام "الشروق أون لاين" بتغطية الأحداث في مختلف ولايات الوطن؛ من جهة باعتبارها صحيفة وطنية، وبالتالي تستدعي تقديم الأحداث عن مختلف ولايات ربوع الوطن، ومن جهة ثانية تعكس انتشار مراسليها في كافة الجهات الجغرافية للجزائر.

ومن المعلوم أن للبيئة الجغرافية دور وأثر في اكتساب الفرد للأنماط السلوكية المختلفة، لذا فهي تلعب دوراً كبيراً في التنشئة الاجتماعية للفرد إلى جانب باقي المؤسسات المجتمعية الأسرة، المؤسسات التعليمية... إلخ، وبالتالي لها بُعد في تغير السلوك لدى الفرد واكتساب أنماط سلوكية أخرى سواء إيجابية كانت أو سلبية.

أظهرت النتائج أن المناطق الشمالية ينتشر بها العنف ضد المرأة أكثر مقارنةً بباقي المناطق، تأتي في مقدمتها الجزائر العاصمة؛ حيث قُدرت المواد الإعلامية التي تناولت أحداث العنف ضد المرأة بالجزائر العاصمة (121) من مجموع (270) أي بنسبة (44.81%)، ويرجع هذا الارتفاع إلى الكثافة السكانية التي تتميز بها العاصمة، إذ تتركز فيها أكبر التجمعات السكانية، فضلاً على ارتفاع عدد الذكور مقارنةً بالإناث، مما قد يكون تفسيراً أيضاً لارتفاع نسبتهم كفاعلين في العنف ضد المرأة كما سجلنا سابقاً، (وتُشير الإحصائيات إلى أن ما يُقارب (21.2 مليون) هم من الذكور، و (20.5 مليون) هم من الإناث، حسب وثيقة حول الوضع الديمغرافي والصحي في الجزائر لسنة 2017) ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ ريم بن محمد، "عدد الرجال بالجزائر أكثر من عدد النساء"، تاريخ النشر: جويلية 2017، سا: 20:30، نقلاً عن:

www.aljazairalyoum.com تاريخ الاطلاع: 2018/03/18، سا: 15:40.

تليها الولايات الشرقية بمعدل (111) مادة إعلامية بنسبة (41.11%)، ثم الولايات الغربية بمقدار (25) مادة إعلامية وبنسبة (9.25%)، في مقدمتها كل من ولايتي وهران ومستغانم (09) مواد إعلامية لكل منهما؛ أي بنسبة (3.33%)؛ وقد تم تسجيل (حوالي 99) حالة عنف ضد المرأة بولاية مستغانم من بداية سنة 2017 إلى غاية شهر أكتوبر 2017 حسب خلية الإعلام والاتصال والعلاقات العامة بأمن الولاية⁽¹⁾، وعليه فارتفاع الكثافة السكانية يؤدي إلى اضطراب اقتصادي، ويصاحبه في غالب الأحيان قلة الدخل الاجتماعي، على غرار أزمة السكن وصراع بين المستويات الحضرية وزيادة الحركية، كلها تُعد بمثابة ضغوط اجتماعية تواجه الفرد، لعل الأمر الذي يجعله أكثر عدوانية وعنفاً، وهو ما يُثبت ما سبق الإشارة إليه في أسباب العنف ضد المرأة.

على غرار ما سبق، نلاحظ انخفاض نسبي للعنف ضد المرأة في المناطق الوسطى مقارنةً بالمناطق الشمالية لاسيما في المناطق الجنوبية، وقد يرجع هذا إلى قلة الكثافة السكانية مقارنةً بالمناطق الجغرافية الأخرى، إضافةً إلى أنه لا تزال المرأة غير متحررة إلى حد ما مقارنةً بنظيراتها في المناطق الأخرى، ومحافظه ودرجة تحضرها ضعيفة نوعاً ما مقارنةً بباقي الجهات.

حازت المناطق الشرقية من جهة ثانية على النسبة الأكبر في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (97.77%) وهي نتيجة منطقية، باعتبار أن الصحيفة جهوية تقتصر على تغطية الأحداث والظواهر المنتشرة بالولايات الشرقية من الوطن، ولعل من أبرز الولايات الشرقية التي ينتشر بها العنف ضد المرأة بالموازاة مع المواد الإعلامية المستهدفة في التحليل وكذا الإحصائيات، ولاية قسنطينة (70) مادة إعلامية، من مجموع (180) مادة، أي بنسبة (38.88%) (حيث أحصت مصالح الأمن الوطني بولاية قسنطينة بحسب الإطار بمصلحة حماية الأحداث الملازم الأول للشرطة "سعدية صمادي" حوالي (350) حالة عنف ضد المرأة خلال الأشهر العشر الأولى من سنة 2017)⁽²⁾، تليها ولاية برج بوعريش (39) مادة أي بنسبة (21.66%) (بحوالي (243) قضية عنف ضد المرأة، وقائمة (124) حالة عنف ضد المرأة خلال العشر

⁽¹⁾ أخبار اليوم، "العنف ضد المرأة ظاهرة مستمرة وحالات صعبة" نقلاً عن جزائريس

<https://www.djazairiss.com/akhbarelyoum/227445> بتاريخ: 24/12/2018، سا: 00:40.

⁽²⁾ عبد الله ب، "معالجة 350 قضية عنف ضد المرأة منذ بداية السنة"، صحيفة النصر أون لاين، بتاريخ 2017/11/27، سا:

21:30، نقلاً عن: www.annasronline.com.

أشهر الأولى من سنة 2017، وهو ما أكدته محافظ الشرطة مهدي محمد⁽¹⁾، وبولاية سكيكدة (تعرضت خلال الـ 10 أشهر الأولى من السنة 139 امرأة للعنف الجسدي و امرأة واحدة ضحية العنف الجنسي و 04 نساء ضحايا التحرش الجنسي، و 3 ضحايا السب)⁽²⁾، ويرجع هذا الارتفاع بدوره إلى ارتفاع التجمعات السكانية بالمنطقة.

والملاحظ أن بعض المواد الإعلامية لم تُحدد المجال الجغرافي في كل الصحيفتين، باعتبارها تناولت ظاهرة العنف ضد المرأة ضمن إطار عام، في حين أن غالبية المواد الإعلامية التي حددت المناطق الجغرافية تناولت الظاهرة في إطار الخاص أي كأحداث منفردة.

⑥ مناقشة نتائج الفرع السادس من تساؤل الدراسة الأول:

ما المصادر المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

1-6. ما مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة

من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

بيّنت نتائج الدراسة التحليلية اهتمام صحيفتنا الدراسة بالمصادر الخاصة والداخلية، فقد أظهرت اهتمام كل منهما بتبيان مصادر المادة الإعلامية المتعلقة بموضوعات العنف ضد المرأة أو تحريرها حيث اعتمدتا اعتمدت على مصدر الصحفي (المراسل/المنذوب) بدرجة عالية بنسبة (99.26%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (98.33%) في صحيفة "النصر أون لاين".

تتفق هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة القعاري (2014) التي أظهرت اعتماد صحف الدراسة بصورة أساسية على المراسلين الصحفيين بنسبة (53.1%)، كما تتفق نتيجة دراستنا مع دراسة بني دومي (2017) في اعتماد المصادر الخاصة المحلية في صحيفة أخبار الخليج أثناء تغطيتها لقضايا المرأة بنسبة (77.4%).

(1) أخبار اليوم، المرجع السابق.

(2) بوزيد محبي، "139 امرأة ضحية للعنف الجسدي منذ بداية السنة بسكيكدة"، النصر أون لاين، تاريخ النشر: 2017/11/28، سا:

22:20، نقلاً عن: www.annasronline.com.

تري الباحثة أن اعتماد الصحيفتين الإلكترونيتين بشكل أساسي على المراسل الصحفي بوصفه مصدراً وعنصراً أساسياً للمؤسسة الإعلامية، وأهم العناصر البنائية للمادة الإعلامية، إضافةً إلى أن الإشارة إلى مصدر المادة يزيد من مصداقية الصحيفتين الإلكترونيتين لدى المستخدم، فضلاً على أنه يُشير إلى انتشار مراسلي صحيفة "الشروق أون لاين" في كافة الولايات الوطنية، ومراسلي صحيفة "النصر أون لاين" في الولايات الشرقية بالتحديد، والجدير بالذكر هنا أن كلا الصحيفتين تُشير إلى اسم محرر المادة الإعلامية دون التمييز بين المراسلين والمندوبين، ولهذا جاءت النسبة مرتفعة.

يتفق اهتمام الصحيفتان بالمراسل أو المندوب الصحفي مع ما ذكره "هربرت سترنز" الذي يُشير إلى أن (المراسل يُشكل قوة في مختلف المجتمعات، إذ يُمارس نوعاً من السلطة في تأدية عمله المترتب على جمع المعلومات من المصادر المختلفة، وقد يُصبح وسيطاً أقوى بين المصادر الأخرى)⁽¹⁾.

من جهة ثانية سجلنا اختلاف بين الصحيفتين في اعتماد المصادر الخارجية، فكانت نسبة اعتماد "الشروق أون لاين" على وكالات الأنباء (وأج) ضئيلة قُدرت بـ(0.37%) في الترتيب الثاني، وبنسبة متقاربة قُدرت بـ (0.55%) في "النصر أون لاين"، وتتفق النتيجة التي توصلت إليها "الشروق أون لاين" مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة دومي (2017) التي أظهرت أيضاً الترتيب الثاني في اعتماد صحيفة أخبار الخليج أثناء تغطيتها لقضايا المرأة على وكالات الأنباء بنسب (9.7%) ، وهذا يدل على اعتماد الصحيفة على مصادرها الداخلية أكثر، بُغية جعل موادها الإعلامية متميزة من حيث طبيعة المعلومات وأسلوب الصياغة عن باقي الوسائل الإعلامية، باعتبار أن غالبية الأخبار التي تُرسلها وكالة الأنباء الجزائرية إلى المؤسسات الإعلامية تحمل نفس المعلومات مما يجعل المضامين الإعلامية متشابهة إلى حد كبير فيما بينهم .

إضافة لما سبق، اعتمدت صحيفة "النصر أون لاين" على مصادر أخرى تمثلت في مصدر آخر (كاتب) نسبة (0.55%) في الترتيب الثاني كذلك، ولم تُسجل أي نسبة في "الشروق أون لاين" فيما يتعلق بهذه الفئة، مما يعني أن صحيفة "النصر أون لاين" تولي اهتماماً نسبياً للظاهرة مقارنةً بنظيرتها، وذلك بتوفير مساحات لمصادر أخرى تقدم وجهات نظر ورأي حول الظاهرة، وتختلف هذه النتيجة عن النتيجة التي توصلت إليها القعاري (2014) التي أظهرت فئة القراء والكتاب في الترتيب الرابع بنسبة (1%) على غرار

(1) هربرت سترنز، المراسل الصحفي ومصادر الأخبار، ط2، الدار الدولية، القاهرة، 1989، ص13.

فئة مصدر آخر، سجلنا نسبة (0.55%) من المواد الإعلامية التي حررتها المؤسسة الصحفية ذاتها جاءت في فن الافتتاحية، فيما انعدمت في صحيفة "الشروق أون لاين".

كما احتلت فئة غير مُحدد المرتبة الثانية في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة لا تتجاوز (0.37%)، فيما لم تُسجل أي نسبة للفئة في صحيفة "النصر أون لاين"، وترى الباحثة أن عدم إشارة الصحيفة لمحرر المادة الإعلامية يُضعف من مصداقيتها، وتتفق هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة القعاري (2014) التي أظهرت فئة دون مصدر في الترتيب الثاني بنسبة (44.2%).

وعموماً، وبالرغم من أن اعتماد الصحيفتان على المراسل/ المندوب الصحفي يُعد مؤشراً إيجابياً، إلا أن هذا قد يحد من تنوع صياغة المواد الإعلامية من منطلق أن الصياغة الإعلامية تختلف بحسب طبيعة الوسيلة الإعلامية.

2-6. ما مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

جاء ترتيب مصادر معلومات المواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة في صحيفة "الشروق أون لاين" على النحو الآتي: الأمن الوطني في المرتبة الأولى بنسبة (41.69%)، المواد الإعلامية غير مُحددة المصدر في المرتبة الثانية بنسبة (20.67%)، تبعه وبنسب متوسطة كل من: مصدر المحاكم، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية، شهود عيان، المختصين، أخرى (القانون، القرآن الكريم) ثم فئة المرأة ضحية العنف، وأخيراً انعدام مصدر مرتكبي العنف ضد المرأة.

من جهة ثانية، جاء ترتيب مصادر معلومات المواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة في صحيفة "النصر أون لاين" على النحو الآتي: الأمن الوطني في المرتبة الأولى بنسبة (46.37%)، المحاكم في المرتبة الثانية بنسبة (19.80%)، تبعه وبنسب متوسطة كل من: فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية، المصادر غير المُحددة بنسبة (7.24%) ، ثم مصدر شهود عيان، المختصين، المرأة ضحية العنف، أخرى (القانون، القرآن الكريم) ، وأخيراً مصدر مرتكبي العنف ضد المرأة.

تختلف جزئياً نتائج الدراسة مع ما أسفرت عليه دراسة بثران و جوفينداراجو (2015) التي توصلت

إلى أن المصادر الصحفية الرئيسية التي حددتها عين الدراسة، هي الشرطة والمحاكم وغيرها من المسؤولين. ترى الباحثة أن ارتفاع نسبة مصدر الأمن الوطني في كل الصحيفتين، يرجع إلى أن غالبية أحداث العنف ضد المرأة (التي يتم التبليغ عنها) يُبلغ عنها لدى مصالح الأمن للولاية سواء من طرف الضحية أو أطراف أخرى، لذا يلجأ القائم بالاتصال في الصحيفة إلى أجهزة الأمن لاستقاء معلومات عن الحدث، من جهة ثانية نجد أن فئة المصادر المجهلة أو غير المحددة أخذت نسبة كبيرة في صحيفة "الشروق أون لاين" مقارنةً بباقي المصادر ومقارنةً بنظيرتها "النصر أون لاين"، بحيث أُسندت المعلومات التي تحصل عليها القائم بالاتصال في صحيفة "الشروق أون لاين" إلى الفعل المبني للمجهول (نقل، علم...) ومن أمثلة ذلك: (...وَعَلِمَ من مصادر الشروق...)، أو عدم تحديد المصادر (وبحسب مصادر مطلعة، بحسب مصادر رسمية، وبحسب مصادر مقربة من الضحية...)، ومن أمثلة ذلك: (تفاصيل القضية حسب المعلومات المتوفرة لدى "الشروق" /...و ذكر مصدر "الشروق"...)، والملاحظ أن صحيفة "النصر أون لاين" حاولت قدر الإمكان الإفصاح عن مصادرها، مع وجود بعض المصادر المجهلة من ذلك: (...وبحسب مصادر مطلعة... /...وبحسب المعلومات التي توفرة لدى النصر من مصادرها...).

ترى الباحثة على غرار ماسبق أن عدم الإشارة إلى مصادر المعلومات قد يُفقد الصحيفة من مصداقيتها ويُزعزع ثقة المستخدم، وقد يرجع سبب عدم إفصاح صحيفة "الشروق أون لاين" وحتى "النصر أون لاين"، عن مصادر المعلومة بطلب من صاحب المعلومة وذلك بتزويد القائم بالاتصال بالمعلومة شريطة عدم الإفصاح عن اسمه أو عدم تزويده إياه من البداية، أو لصعوبة الوصول إلى المصادر المباشرة، لاسيما في حالات العنف التي تصل إلى القتل أو الاغتصاب، فطبيعة الحدث تؤثر في تحديد المصادر، وعلى الرغم من أن لكل صحيفة مصادرها الخاصة التي لا تكشف عنها من منطلق مبدأ السرية المهنية أو لتجنب الملاحقة والدخول في مشاكل في بعض الأحيان، إلا أن الإفراط في تجهيل المصادر -إن صح القول- قد يؤدي إلى عدم الالتزام بمبدأ توثيق المعلومة مما يُشكك في مصداقية المعلومة، وهو ما توصلت إليه دراسة "شيام سندر S. Sunde" أن القصص الإخبارية ذات الاقتباس تم إدراكها من قبل الباحثين على أنها أكثر مصداقية من القصص التي قُدمت من دون مصدر الاقتباس، فسرد المعلومة أو التصريح لا يكتسي مصداقية لدى القارئ إلا بإسناده إلى

مصدر معين⁽¹⁾، من مُنطلق إن (توثيق المعلومات في غاية الأهمية بالنسبة للقائمين بالاتصال، بل تُعد القاعدة الذهنية لحماية الصحفيين من المساءلة القانونية)⁽²⁾.

وتجدر الإشارة إلى تضاعف نسبة مرتكبي العنف ضد المرأة في "النصر أون لاين" بنسبة (0.48%) وانعدامها في "الشروق أون لاين"، يرجع في غالب الأحيان إلى رفض الفاعل مقابلة الصحفيين وتقديم معلومات لهم، وهو المشكل الذي يُعانيه الصحفيين في الميدان أثناء تغطيتهم للأحداث باختلاف في صعوبة الوصول إلى الأطراف ذات الصلة الوثيقة بالحدث لاسيما الفاعلين في مثل هكذا مواضيع.

ووفقاً لنظرية تحليل الأطر الإعلامية، فإن مصادر معلومات المادة الإعلامية في أي صحيفة، تُعد واحدة من الأدوات والآليات التي يُمكن استخدامها في تشكيل الأطر الإعلامية، مُعتمدةً بشكل أساسي على التصريحات والمعلومات التي تُدلي بها المصادر، وعليه في إيجاد انتقاء مصادر المعلومات التي تخدم الموضوع من عدمه، وجعلها أكثر بروزاً وإيضاحاً بعدم تجهيلها يؤثر في إدراك الجمهور المستخدم للحدث.

وفي هذه الدراسة تنوعت مصادر المعلومات التي اعتمدت عليها الصحفتان الإلكترونية في معالجتها وتأطيرها لموضوعات العنف ضد المرأة، واللافت للانتباه في صحيفة "الشروق أون لاين" ارتفاع نسبة الاعتماد على المصادر المجهولة، بالرغم من أهمية ذكر المصدر - كما أشرنا سابقاً - في خلق علاقة وثيقة وطيدة بين المستخدم والصحيفة.

(1) نوال وسار، "المعالجة الإعلامية للجريمة غير المنظمة في الصحافة المكتوبة الجزائرية الخاصة: دراسة وصفية تحليلية لصحيفة الخبر اليومية، الفترة من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر 2010"، ماجستير تخصص وسائل الإعلام والمجتمع، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2011، ص 221.

(2) جواد عبد الستار، فن كتابة الأخبار، ط3، دار مجدلاوي، الأردن، 2001، ص 13.

7 مناقشة نتائج الفرع السابع من تساؤل الدراسة الأول:

ما أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

جاء هدف إعلام الجمهور المستخدم المرتبة الأولى ونسبة عالية جداً بلغت (95.05%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (88.67%) في صحيفة "النصر أون لاين".

إن تركيز الصحفتين على تقديم المعلومات للمستخدم يرجع أساساً إلى أن دور الإعلام بصفة عامة هو تزويد الجمهور بالمعلومات عن مختلف الأحداث والظواهر والموضوعات، وعليه حققت كل صحيفة وظيفتها الإعلامية من منطلق أنها المرأة العاكسة للمجتمع وقضاياها، ومن أهم وظائفها هي الوظيفة الإعلامية.

من جهة ثانية جاء هدف التوعية بخطورة الظاهرة المرتبة الثانية في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (6.40%)، والمرتبة الرابعة في صحيفة "الشروق أون لاين" بنسبة (1.41%)، ثم هدف تحليل الظاهرة وأبعادها الذي احتل الترتيب الثالث في الصحيفة الجهوية بنسبة (2.46%)، في حين لم تتجاوز نسبة (0.70%) ومنه المرتبة السادسة في الصحيفة الوطنية.

تري الباحثة حسب ما تقدم، أنه بالرغم من الدرجات الضعيفة نسبياً في صحيفة "النصر أون لاين"، إلا أنها أولت اهتماماً بظاهرة العنف ضد المرأة من الناحية التوعوية والتحليلية، مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين" التي سجلنا بها درجات ضعيفة جداً فيما يتعلق بالتوعية بخطورة الظاهرة وتحليلها، بالرغم من أن الظاهرة تستدعي أن تضع الصحيفة ضمن أولويات أهدافها التوعية والتحسيس بخطورة الظاهرة وتحليلها مختلف الجوانب.

إضافةً لما سبق من أهداف ونسب، بلغ هدف الإثارة والتحريض على العنف ضد المرأة نسبة (0.70%)، في صحيفة "الشروق أون لاين"، في حين بلغت الإثارة نسبة (0.49%) في "النصر أون لاين"، وانعدمت نسبة هدف التحريض على العنف ضد المرأة، وعليه نجد أن صحيفة الشروق أون لاين - مقارنةً بنظيرتها- غير وظيفية، من منطلق أنها تعمل وإن كان من دون قصد على زيادة العنف ضد المرأة، ولم تُحقق توازناً في الأهداف العلاجية للظاهرة، ولعل من أمثلة بعض الصياغات ضمن المواد الإعلامية التي تحرض

على العنف ضد المرأة، وإن كان من دون قصد القائم بالاتصال كما أشرنا سابقاً نذكر: (... اهتزت مواقع التواصل الاجتماعي، على وقع فضيحة أخلاقية أخرى، بطلها شاب صوّر مقطع فيديو لعشيقته وهو يرغمها على تقبيل رجله لأنها خانتها، قبل أن ينشره على الفيسبوك)⁽¹⁾، والإثارة: (... حادثة وقعت على طريقة الأفلام الهوليوودية حيث قام شاب وصديقه بالتسلل) فتصوير الجاني -الذي قام بإهانة الفتاة وتعنيفها- في صورة بطل، والتضخيم في المصطلحات لأحداث بسيطة، من شأنه أن يُشجع المستخدم على العنف ضد المرأة، ومن أمثلة الإثارة: (... وانهاled عليها بعدة ضربات خنجر استقرت إحداها في القلب على عمق 15 سنتيمتراً...)⁽²⁾، والجدير بالإشارة أن هدف الإثارة الذي تم تسجيله في صحيفة "الشروق أون لاين" بتكرار مادتين إعلاميتين لم يكن هدف مقصود في حد ذاته في مادة إعلامية واحدة.

جاء هدف زيادة مُتابعي الصحيفة بنسبة (1.06%) في "الشروق أون لاين"، ونسبة (0.99%) في "النصر أون لاين"، وترى الباحثة أن هذا الهدف منطقي من منطلق أن أي وسيلة إعلامية تسعى إلى زيادة جمهورها باختلاف طبيعتها، ولعل الإثارة من أبرز العناصر التي تُبين هدف زيادة متابعة الصحيفة، باعتبار أن غالبية أفراد الجمهور المستخدم يميلون إلى متابعة الأخبار والأحداث المثيرة.

يُمكن القول أن صحيفتا الدراسة-لاسيما الشروق أون لاين- وفي ضوء هذه النتائج، لم توازنا بين مجموعة الأهداف التي تسعى إليها، إذ تركز اهتمامهما على الوظيفة الإعلامية في حين ضعف الاهتمام في باقي الأهداف.

تماشياً من النظرية الوظيفية في الإعلام ثالث نظرية في الدراسة، ومن منطلق أن صحيفتي الدراسة كنسق إعلامي وجزء من البناء الاجتماعي تُساهم في بناء والحفاظ على استقرار المجتمع، وبناءً على النتائج المتوصل إليها سابقاً، نجد أن **الصحيفة الجهورية** وبالرغم من انخفاض عدد المواد الإعلامية التي تناولت العنف ضد المرأة مقارنةً بال**صحيفة الوطنية**، إلا أنها عملت على تحقيق أهداف (الإعلام، التوعية بخطورة الظاهرة، تحليل الظاهرة وأبعادها)، وإن كان بنسب ضعيفة إلا أنها مرتفعة مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، مما

⁽¹⁾ سيد احمد فلاح، المرجع السابق.

⁽²⁾ طاهر حليسي، " المؤبد لقاتل زوجته بخنجر أثناء نومها بباتنة"، الشروق أون لاين، 2017/11/19، نقلاً عن:

يعني أنها تعمل على تحقيق التوازن داخل المجتمع والعمل على استقراره وضبطه، ومنه تسعى إلى أن تكون وظيفية، بغض النظر عن عنصر الإثارة الذي سجلتها باعتباره لما يكون هدف مقصود في حد ذاته.

تُشير النتائج المتوصل إليها من جانب آخر وقياساً على النظرية الوظيفية في الإعلام كذلك، أن صحيفة "الشروق أون لاين" وبالرغم من ارتفاع المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة (تعدد كمي على حساب التعدد الوظيفي)، إلا أنها لم تُحقق توازناً في الأهداف الإيجابية، بل وعملت في مواد إعلامية على إحداث خلل وظيفي وإن كان بنسبة ضعيفة، وذلك حين تُساهم في التنافر وعدم الانسجام بدلاً من الاستقرار، إذا كان تأثيرها على المستخدم، هو الإثارة والتحريض على ممارسة أشكال السلوك المنحرف، ومنه عدم تحقيق التوازن والاستقرار في النظام الاجتماعي، نتيجة عدم تحقيق الأهداف المرجوة منها كوسيلة إعلامية بغض النظر عن الهدف الإعلامي.

8 مناقشة نتائج الفرع الثامن من تساؤل الدراسة الرئيس الأول:

ما أدوات التأطير التي استندت إليها الصحيفتين الإلكترونيتين في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة ؟

أظهرت النتائج التحليلية اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" في توظيف الأدوات أو الاستمالات العاطفية والعقلية بدرجات عالية، مقارنة بصحيفة "الشروق أون لاين"، إذ بلغت نسبة المواد التي تضمنت تلك الأدوات (61.66%)، في حين بلغت في الصحيفة الوطنية (19.63%)، الأمر الذي يعكس مدى اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" بأدوات تشكيل الأطر الإعلامية لموضوعات الظاهرة الذي يؤثر بدوره على فهم وإدراك المستخدم لواقعها الاجتماعي، والتأثير على اتجاهاته نحو الظاهرة بصفة عامة.

احتلت أدوات التأطير العاطفية المرتبة الأولى في كلا الصحيفتين، كونها تُساهم في تحريك عواطف المستخدم نحو الظاهرة، ومنه التأثير على ردود أفعاله اتجاهها، بنسبة قُدرت بـ (69.86%) في صحيفة "الشروق أون لاين" و بنسبة (68.91%) في صحيفة "النصر أون لاين"، تصدرها فئة الوصف بنسبة (60.78%) في "النصر أون لاين"، وبنسبة (56.86%) في "الشروق أون لاين"، وترى الباحثة أن اعتماد الصحيفتين بدرجة مرتفعة على الوصف يرجع لدوره في إيصال الرسالة الإعلامية وجعل المستخدم مكان الحدث، وتختلف أساليب الوصف فقد تستخدم لوصف مكان الحدث، حالة الضحية أو شهود عيان أو وصف الحدث بحد

ذاته، ومن أمثلة الوصف المتضمنة في عينة الدراسة، في الصحيفة الجهورية: (... وهو ما أدخلهم في جو من الحزن والأسى وتسبب للألم في صدمة نفسية قاسية...) ⁽¹⁾، وفي الصحيفة الوطنية: (... وخلفت هذه الحادثة حالة من الحزن والصدمة لدى سكان المدينة ...) ⁽²⁾.

كما يعتبر التكرار من أبرز أدوات تشكيل الأطر الإعلامية، إذ تم الاعتماد على تكرار بعض الكلمات في المضامين الإعلامية المستهدفة في التحليل بنسبة (29.41%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وبنسبة (23.53%) في "الشروق أون لاين"، وترى الباحثة أن اعتماد التكرار يُفيد التأكيد على بعض الكلمات التي تصف الظاهرة أو الحالة التي تُخلفها الظاهرة أو الحدث المرتبط بها، وقد يكون بصفة قصدية وانتقائية من الصحيفة أو عكس ذلك، ونُشير هنا إلى أن التكرار قد يكون لكلمة واحدة تُكرر عدد مرات في المادة الإعلامية الواحدة، وفي مواد أخرى يتم توظيف كلمة ما ويعمل محرر المادة الإعلامية على توظيف كلمات أخرى تحمل المعنى نفسه ويتوقع أن يكون لها التأثير ذاته، وبغض النظر عن الاتجاه الذي تتضمنه الكلمة، وبالتالي فالتكرار من العوامل التي تساعد على الإقناع، إذ يؤدي إلى تذكير المستخدم باستمرار بالهدف من المادة ومن خلاله يُمكن التأثير على المستخدم في فهمه واتجاهاته نحو الظاهرة أو الحدث.

ومن أمثلة التكرار نذكر في صحيفة "النصر أون لاين" (... على السلطات القضائية تطبيق القانون على القنوات التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة، ووضع حد له، وحث المجلس الوطني لحقوق الإنسان السلطات القضائية على تطبيق القانون ساري المفعول لوضع حد لجميع أشكال العنف ضد المرأة...) ⁽³⁾، (... الإجراءات اللازمة لمقاضاة الزوج الذي يمارس العنف الجسدي أي الضرب المبرح والقاسي، بعد الحصول على شهادة تثبت العجز من مصلحة الطب الشرعي، فقد تعرضت

⁽¹⁾ عبد الله، ب، " تقتل شقيقتها بأزيد من ثمانين طعنة في قسنطينة"، 2017/09/12، سا: 23:40، نقلاً عن:

www.annasronline.com

⁽²⁾ سفيان، ع، " مختل يذبح والدته وشقيقته بسبب التلفاز في الشلف؟! "، الشروق أون لاين، 2017/10/15، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

⁽³⁾ مراد، ح، " القضاء مطالب بتطبيق القانون على القنوات التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة"، النصر أون لاين،

2017/06/13، سا: 23:21، نقلاً عن: www.annasronline.com

السيدة ندى إلى أقسى وأشد أشكال العنف، كالضرب المبرح بالحزام...⁽¹⁾، ومن أمثلة ذلك في صحيفة "الشروق أون لاين" (...وسردت المتهمة تفاصيل الخطة المحكمة التي نفذتها بكل بشاعة وبدون رحمة،... ثم قطعت أحشاءها وأخرجت الجنين من بطنها بدون رحمة... وإضرار النار في جثتها، لنتقم منها ببشاعة...)⁽²⁾، (وقد ولد الفيديو حالة من السخط والغضب وسط مرتادي الفايسبوك الذين لم يستفيقوا بعد من صدمة فيديو تيارت،... جعل سكان المدينة في حالة من الغضب...)⁽³⁾.

من جهة ثانية سجلنا فيما يتعلق بفئة التلميحات الاجتماعية والثقافية نسبة (17.64%) في "الشروق أون لاين"، ونسبة منخفضة (5.88%) في "النصر أون لاين"، مما يُظهر اهتمام الصحيفة الوطنية بهذه الأداة التأطيرية مقارنة بالصحيفة الأخرى، وترى الباحثة أن اعتماد صحيفة "الشروق أون لاين" على توظيف التلميحات التي من شأنها إعادة تعزيز القيم لدى الجمهور الجزائري وعرسها لدى البعض الآخر، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين" (...استنكر أئمة المساجد والحقوقيون وتأسفوا على الوضع الذي آل إليه المجتمع الجزائري؛ من ارتفاع في حالات العنف ضد الزوجة، والذي دائماً ما اتصف بتمسكه بالعرف والقيم...)⁽⁴⁾.

تم تسجيل أدوات عاطفية أخرى (التخويف، اللغة العامية) بنسبة (3.92%) في "النصر أون لاين"، بينما احتلت فئة أخرى (التخويف) نسبة (1.96%) في "الشروق أون لاين"، من أمثلة فئة التخويف في الصحيفة الوطنية (...الحادثة تركت المريضة في حالة نفسية صعبة... فرغم تشديد القانون على التحرش الصحيفة الوطنية (...الحادثة تركت المريضة في حالة نفسية صعبة... فرغم تشديد القانون على

(1) إلهام طالب، "الحزام وأعقاب السجائر والسلاح الأبيض لتعنيف الزوجات"، النصر أون لاين، 2017/09/17، سا: 22:47، نقلاً عن: www.annasronline.com

(2) كاهنة، إ، "الإعدام لام شنت ابتها وأخرجت جينها من بطنها وأحرقها"، الشروق أون لاين، 2017/02/28، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(3) سيد احمد فلاح، "شاب يُهين فتاة ويُرغمها على تقبيل قدميه لأنها خانته"، الشروق أون لاين، 2017/02/28، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(4) إلهام طالب، "جزائريات يدفعن الأموال للحصول على حرياتهن"، النصر أون لاين، 2017/10/11، سا: 20:23، نقلاً عن: www.annasronline.com

التحرش الجنسي، إلا أن المتهم....⁽¹⁾، ولعل توظيف التخوف يرجع لانعكاسات العنف السلبية والوخيمة أحياناً على الضحية بالدرجة الأولى، الذي من شأنه إثارة عاطفة الجمهور المستخدم، وهو ما أشار إليه "حسن عماد مكاوي" (يُشير مصطلح استمالة التخويف إلى النتائج غير المرغوبة فيه...) التي تعمل على تنشيط الإثارة العاطفية لدى المتلقي⁽²⁾.

ترى الباحثة أن اللغة العامية بأنها تلعب دور إلى جانب الأدوات الأخرى في التأثير على المستخدم واتجاهاته نحو الحدث والظاهرة بصفة عامة التي ضمنها في فئة أخرى، تمثلت في اللغة العامية وترى الباحثة أن استخدام اللغة العامية بما يُفسر الأحداث ويؤثر على مُدركات المستخدم وكيفية تفسيره للحدث، إحدى أدوات التأثير العاطفية، ومن أمثلة ذلك نذكر في النصر أون لاين... علاه ديرلي هكاك عذبتني ضركقتل روعي...،.. ممكن نتعرف، صورة بروفايلك عجبتني، ممكن رقم هاتفك...⁽³⁾.

قياساً على نظرية تحليل الأطر الإعلامية القائمة على أساس أن الوسيلة الإعلامية تُنظم مضامينها في سياقات وأطر إعلامية محددة، بمختلف آلياتها وأدواتها تؤثر في كيفية تصور الجمهور للقضايا والموضوعات المختلفة من حوله، وبما أن توظيف بعض التصريحات باللغة العامية لها تأثير على عاطفة الجمهور وكيفية تفسيره وبلورة اتجاهه نحو الموضوع، فإن الدراسة تُشير إلى إمكانية إضافة اللغة المُستخدمة بصفة عامة واللغة العامية بصفة خاصة إلى قائمة أدوات التأطير العاطفية التي تُساهم في تشكيل الأطر الإعلامية.

من جهة ثانية اعتمدت صحيفة "النصر أون لاين" على أدوات التأطير العقلية بنسبة عالية فُدرت بـ (31.08%)، وبنسبة (30.13%) في "الشروق أون لاين"، وتُعد أحد الأساليب الإقناعية لمخاطبتها لعقل المستخدم وبشكل منطقي، تصدرتها المواد القانونية (41.30%) في "النصر أون لاين"، وبنسبة (40.90%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وترى الباحثة أن تضمين المواد الإعلامية للنصوص القانونية

⁽¹⁾ سفيان، ع، "منظف ملابس ينتحل هوية بروفيصور ويغتصب مريضة بالشلف"، الشروق أون لاين، 2017/02/05، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

⁽²⁾ حسن عماد مكاوي، ليلي حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، المرجع السابق، ص 191.

⁽³⁾ سامي، ح، "التحرش الإلكتروني يُطارِد الفتيات على شبكات التواصل"، النصر أون لاين، 2017/10/22، سا: 21:22، نقلاً عن: www.annasronline.com

بُغية تحذير المستخدم من الإجراءات العقابية التي تنعكس عن ممارسة العنف ضد المرأة، فضلاً على أن عرض القانون هو أحد الأساليب الإقناعية المنطقية التي تستخدمها وسائل الإعلام لفرض القانون والنظام داخل المجتمع، ومنه الحفاظ على البناء الاجتماعي والعمل مع القانون كنسق اجتماعي هو الآخر للحد من الظاهرة، وهو ما تُشير إليه النظرية الوظيفية في الإعلام، ومن أمثلة ذلك في "النصر أون لاين" (...) وتخص المادة 341 التي تضمنها قانون تجريم التحرش بالنساء، ومحاربة مختلف أشكال العنف الممارس ضد المرأة في الأماكن العمومية ⁽¹⁾، وترى الباحثة أن توظيف المواد القانونية يُشير إلى تأييد الصحيفتين الإلكترونيتين للإستراتيجية الجزائرية اتجاه الظاهرة.

كما أن تقديم الإحصائيات ظهر أقل في "الشروق أون لاين" بنسبة (36.36%)، مقابل نسبة (34.78%) في "النصر أون لاين" الذي تسعى من خلال الصحيفتين إلى وصف الظاهرة كمياً، ومن أمثلة ذلك في الصحيفة الجهوية: (...) وكشف تقرير مصالح الأمن بولاية سكيكدة حول نشاط مختلف مصالحها، بمناسبة الاحتفالات باليوم العالمي لمكافحة العنف ضد المرأة، المصادف ليوم 25 نوفمبر من كل سنة عن تعرض امرأة واحدة لمحاولة القتل، و216 امرأة للعنف الجسدي (هتك عرض، الفعل المخل بالحياء والاغتصاب) سنة 2016، كما تعرضت 4 نساء للتحرش الجنسي و36 لسوء المعاملة و03 حالات تهديد ⁽²⁾، فضلاً عن الاستشهاد بنصوص دينية التي أخذت نسب منخفضة التي تسعى من خلالها الصحيفة ومن وجهة نظر الباحثة إلى زيادة الوعي الديني لدى المستخدم في معاملته للمرأة.

تتفق نتائج النسب الإجمالية في استخدام الصحيفتين للأطر العاطفية والعقلية جزئياً مع نتائج دراسة بثران وجوفينداراجو (2016)، التي كشفت أن التقارير الإخبارية ينصب تركيزها الرئيسي على العناصر المثيرة التي تربط القارئ بالعواطف بدلاً من مخاطبته بعقلانية في السياقات الاجتماعية الثقافية للمسألة. بناءً على ماسبق، وبالموازاة مع التقارب حيناً والتباين أحياناً بين صحيفتي الدراسة في توظيف الأدوات التأطيرية العاطفية والعقلية، نجد أن صحيفة "النصر أون لاين" أظهرت اهتماماً أكثر بتوظيف تلك

⁽¹⁾ دريدح، ح، "قانون التحرش بالنساء يطبق على شاب بعنابة"، النصر أون لاين، 2017/03/24، سا: 13:30، نقلاً عن:

www.annasronline.com

⁽²⁾ بوزيد مخني، المرجع السابق.

الأطر أثناء معالجة لموضوعات العنف ضد المرأة مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، ومنه اهتمامها بالظاهرة أو الحدث المرتبط بها، وقد يكون ذلك بهدف الدعوة والتأثير وإقناع المستخدم بضرورة حماية المرأة وعدم تعنيفها، أو بالالتزام بمبادئ وقوانين المجتمع والرجوع إلى الشريعة الإسلامية التي حثت على احترام المرأة، صيانتها وحماية حقوقها، ومن هذا المنطلق نجد أن الصحيفة الجهوية تقوم بدور في الحد من الظاهرة ومنه العمل على تماسك واسترجاع توازن المجتمع واستقراره، وهو ما تُبنى عليه النظرية الوظيفية في الإعلام.

⑨ نتائج الفرع التاسع من تساؤل الدراسة الأول:

ما عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

ان أسلوب عرض وبناء المادة الإعلامية يلعب دوراً كبير في كيفية تصور المستخدم للحدث المتضمن في الرسالة الإعلامية، فنجاح القائم بالاتصال في إيصال وتصوير الواقع المجتمعي للجمهور يتوقف بالأساس على كيفية انتقاءه وعرضه للحدث أو الظاهرة وفق مراحل متسلسلة. وتُشير الباحثة إلى أنه تم اعتماد الوظائف الأربع الرئيسية التي حددها روبرت انتمان للأطر الإعلامية التي تم الإشارة إليها سابقاً في نظرية الأطر الإعلامية وهي: تحديد المشكلة بدقة، تحديد القوى الفاعلة، تحديد أسباب المشكلة، التقييم الأخلاقي للمشكلة، اقتراح حلول للمشكلة*، كعناصر توضح طريقة عرض وبناء المواد الإعلامية المتضمنة للظاهرة، ومنه تشكيل صورة ذهنية للحدث لدى المستخدم.

وقد أسفرت نتائج الدراسة التحليلية على اعتماد صحيفة "الشروق أون لاين" على عناصر عرض موضوعات العنف ضد المرأة بنسب متباينة كالتحوي الآتي: عرض المشكلة وطبيعتها بنسبة (43.33%)، تحديد الفاعل بنسبة (41.89%)، تحديد الأسباب بنسبة (12.03%)، التقييم الأخلاقي للمشكلة بنسبة منخفضة قُدرت بـ (1.76%)، تقديم الحلول بنسبة لا

* ملاحظة: تم فصل وظيفة تشخيص أسباب المشكلة عن تحديد القوى الفاعلة، نظراً لوجود بعض المواد الإعلامية التي تضمنت القوى الفاعلة ولم تتضمن الأسباب والعكس صحيح، ونقصد بالقوى الفاعلة في هذا الإطار الفاعل المسؤول عن العنف ضد المرأة.

تتجاوز (0.96%).

بينما اعتمدت صحيفة "النصر أون لاين" على وظائف الأطر كأساليب في عرض موضوعات العنف ضد المرأة، بنسب متباينة كالنحو الآتي: عرض المشكلة وطبيعتها بنسبة (36.80%)، تحديد الفاعل بنسبة (35.78%)، تحديد الأسباب (15.95%)، التقييم الأخلاقي للمشكلة (7.56%)، تقديم الحلول (3.88%).

بناءً على ماسبق، يتبين من النتائج أن عرض المشكلة وطبيعتها حازت على النسبة الأكبر في كلا الصحيفتين، ويعود سبب الاتفاق حسب الباحثة أن أي وسيلة إعلامية يجب أن تُجيب على السؤال ماذا حدث؟ حتى يتمكن المستخدم من استيعاب طبيعة الحدث أو الموضوع، ومن أمثلة ما تضمنته المواد الإعلامية من تشخيص لطبيعة المشكلة نذكر في صحيفة "الشروق أون لاين" عالجت فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية التابعة للمصلحة الولائية للشرطة القضائية بأمن ولاية بومرداس، جريمة إلكترونية، تخص فتاة تعرضت صفحتها على الويب للقرصنة مع انتحال هويتها ونشر صورها عبر مواقع التواصل الاجتماعي من قبل مجهولين⁽¹⁾، وفي "النصر أون لاين" (أوقف عناصر الأمن بولاية قسنطينة شخصين اتُهما بسرقة هاتف طالبة قرب كلية الطب بحي «الشالي» قبل أزيد من أسبوع)، والملاحظ من المثالين أن عرض المشكلة وطبيعتها يكون في بداية مضمون المادة الإعلامية حتى يسهل على المستخدم ترتيب وتصور وقائع الحدث في ذهنه، فمن غير المنطقي أن يبدأ القائم بالاتصال بأسباب المشكلة ثم يتطرق إلى طبيعة المشكلة فهنا يتشكل خلل في ذهن المستخدم.

يتضح من خلال النتائج التحليلية كذلك اهتمام الصحيفتين بذكر الفاعل الذي حددته الدراسة بالفاعل المسؤول عن العنف ضد المرأة، والذي تنوع من أشخاص طبيعيين سوء من أفراد الأسرة أو من المحيط، وكذا في أشخاص معنويين، كما تعددت تسمياته كأداة من أدوات التأطير علاقته بالضحية، أو مهنته حيناً، و اسمه (الحروف الأولى) أو سنه أحياناً، ومن أمثلة ذلك في

⁽¹⁾ علي لعاني، "توقيف شاب قرصن حساب فتاة في الإنترنت"، الشروق أون لاين، 2017/08/21، نقلاً عن:

صحيفة "الشروق أون لاين" (... بالمدعو "م.س" صديقها... /... المسمى "ب.ز"، البالغ من العمر 56 سنة، وهو شرطي سابق...)، وفي صحيفة النصر أون لاين (... في حق المتهم (س.ن) بجناية القتل... /... توقيف ثلاثة أشخاص و يتعلق الأمر بكل من (ع ، ز) و (س ، ع) و (خ ، ع) الذين تتراوح أعمارهم بين 20 ، 28 سنة...)، وعليه يرجع سبب اتفاق الصحيفتان في ذكر الفاعل من؟ في الحدث ضمن المادة الإعلامية باعتباره أحد أهم العناصر الإعلامية التي من الواجب المهني للقائم بالاتصال تبيينه للمستخدم.

تباينت النسب كذلك في عرض أسباب الظاهرة أو الحدث المرتبط بالظاهرة بنسبة (12.03%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (14.71%) في "النصر أون لاين"، ولعل ذكر العوامل المؤدية إلى ممارسة العنف ضد المرأة، يُحيل منطقياً إلى الحلول وسبل علاج الظاهرة، كما نلاحظ التباين الكبير بين الصحيفتين في التقييم الأخلاقي للظاهرة أو الحدث كوظيفة وأسلوب لعرض الظاهرة محل التأطير، إذ سجلنا نسبة (1.76%) في "الشروق أون لاين"، و(6.98%) في "النصر أون لاين".

و تجدر الإشارة هنا إلى أن الباحثة ترى أن التقييم الأخلاقي الذي تقدمه الصحيفة عن الظاهرة، يُعتبر من المؤشرات التي تكشف عن اتجاهها نحوها، والذي يلعب دوراً كبيراً في تكوين اتجاه المستخدم كذلك وكذا التأثير على اتجاهاته، وعليه تكشف نتائج الدراسة التحليلية، أن صحيفة "النصر أون لاين" أولت اهتماماً كبير مقارنة بنظيرتها في إبراز وجهة نظرها وتقييمها الأخلاقي لموضوع وظاهرة العنف ضد المرأة، ولعل من أبرز أمثلة التقييم الأخلاقي للمشكلة في بعض المواد الإعلامية محل التحليل نذكر في صحيفة "النصر أون لاين": (اهتزت مدينة بئر العاتر بجنوب ولاية تبسة نهار الخميس على وقع جريمة نكراء شنعاء...)⁽¹⁾ ، ومن الأمثلة في صحيفة "الشروق أون لاين": (اهتزت صبيحة أمس، متوسطة حسين بوخطوطة في حي بوزعرورة التابع إداريا لبلدية البوني بعنابة على وقع جريمة قتل بشعة لا إنسانية...)⁽²⁾.

(1) ب، دريد، "كهل يذبح أمه مثل الشاة ويحرق منزل أخيه بتبسة"، الشروق أون لاين، 2017/07/13، نقلاً عن:

www.echoroukonline.com

(2) حسين دريد، "أب لطفلين يقتل طليقته بمدخل متوسطة البوني بعنابة"، النصر أون لاين، 2017/09/24،

سا: 23:33، نقلاً عن: www.annasronline.com

نُسجل في الأخير فئة تقديم الحلول كآخر مرحلة في عرض الظاهرة أو الحدث، بنسبة لا تتجاوز (0.96%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (3.58%) في صحيفة "النصر أون لاين"، هذه النسب التي تعكس اهتمام الصحيفة الجهوية بتقديم الحلول ولو بدرجات ضعيفة مقارنة بالصحيفة الوطنية، وبالتالي فهي تسعى إلى تحقيق التوازن الاجتماعي، و نُشير هنا إلى أن الحلول غالباً ما تذكر في المواد الإعلامية التي تتناول الظاهرة في إطارها العام، أو تكون كإشارة مقتضبة من القوائم بالاتصال عندما يتم تناولها في إطارها الخاص.

ووفقاً ل نظرية الأطر الإعلامية فإن الطريقة التي تُصاغ وتعرض بها القضية يُمكن أن يكون لها تأثير مهم، في أسلوب وطريقة بناء المستخدم للحدث واستيعابه، ومن خلال النتائج التي توصلت إليها دراستنا يتبين أن صحيفة "النصر أون لاين" مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، كانت أكثر اهتماماً بطريقة وأسلوب عرض الظاهرة وفق مراحل تُساهم في بلورة وإيضاح الظاهرة أو الحدث المرتبط بالظاهرة، ومنه تحقيق توازن نسبي في عناصر بناء القصة الإعلامية، والذي من شأنه أن تؤثر في فهم ورؤية المستخدم للظاهرة، وعليه فالأسلوب المتكامل والمتسلسل في عرض الظاهرة، يُعزز من فعالية الرسالة الإعلامية في التأثير على المستخدم واتجاهاته و في بناء تصوره للظاهرة.

9-1. مناقشة نتائج الفرع الأول من الفرع التاسع من تساؤل الدراسة الأول:

ما أسباب العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحفتين الإلكترونية؟

بينت النتائج الكمية أن نسبة (71.53%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (55.31%) في "النصر أون لاين"، لم تتضمن موادها أسباب ممارسة العنف ضد المرأة، فيما حازت الخلافات والمشاكل العائلية المرتبة الثانية بنسبة (9.85%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة متقاربة في "النصر أون لاين" قُدرت بـ (11.70%)، يليها عامل ضعف الوازع الديني بنسبة (4.74%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (8.51%) في الصحيفة الجهوية، يليها عامل سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي بنسبة قُدرت بـ (01.4%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة أعلى (7.98%) في الصحيفة الجهوية.

تري الباحثة أن **عدم تحديد** الصحيفتين الإلكترونيتين محل الدراسة لأسباب ممارسة العنف على المرأة، قد يرجع إلى أن كل صحيفة تسعى إلى السبق الصحفي في نقل الأحداث، مما يجعل المادة الإعلامية غير مكتملة للعناصر الإخبارية لاسيما السؤال لماذا؟ باعتبار أن أحداث العنف ضد المرأة تكون أسبابها في بداية الأمر مجهولة ومعالمها غامضة، كما يكشف من جهة أخرى أن الصحيفتين لا تتبعان مسار تطور الأحداث، بل تكتفي بتقديم الحدث وقت حدوثه دون إيفاء المستخدم بتطورات الحدث التي تكشف عن العوامل المؤدية إلى العنف ضد المرأة.

كما أن **الخلافات والمشاكل العائلية** من أبرزها العوامل المؤدية إلى ممارسة العنف ضد المرأة داخل الوسط الأسري، هذه الخلافات التي تقف وراءها عوامل عدة تأتي في مقدمتها: الخيانة، غياب التواصل الأسري، تأخر سن الزواج، وكذا عدم الرضا الزوجي سواء الزوج أو الزوجة، الأمر الذي يؤدي على نشوب خلافات داخل الأسرة، مما قد ينجم عنها ممارسة السلوكيات العنيفة ضد المرأة.

يأتي عامل **ضعف الوازع الديني** كأحد العوامل التي تقف وراء انتشار الظاهرة، فعدم استناد أفراد المجتمع الجزائري إلى أحكام الشريعة و جهل الكثير منهم بأحكام الشريعة الإسلامية جعل العنف ضد المرأة يتفاقم ويأخذ منحى تصاعدياً، وإن شهد بعض الانخفاض النسبي خلال سنة 2018، ثم عامل سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي كأبرز الأسباب المؤدية إلى العنف ضد المرأة، ونخص بالذكر العنف الإلكتروني فجهل المرأة أو عدم استخدامها الحذر لمواقع التواصل الاجتماعي لاسيما موقع الفايسبوك، فضلاً عن تعامله ومحادثتها لأي شخص مجهول قد يجعلها ضحية له، ونشير هنا على أن عدد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي في المجتمع الجزائري (بحسب دراسة قامت بها شركة إمار للبحوث والدراسات بلغ حوالي (10.82%) مليون جزائري من الشباب في سن (15) وما فوق، يترددون يومياً على مواقع التواصل الاجتماعي أي نسبة (38%) من عدد السكان، و(9.7%) مليون جزائري من مستخدمي موقع الفايسبوك، كما

ذكرت الدراسة أن (28%) من النساء من مُستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي⁽¹⁾. كما سجلت الضغوط الاجتماعية نسبة (3.65%) في "الشروق أون لاين"، ونسبة (5.85%) في "النصر أون لاين"، فضلاً عن السلطة الذكورية داخل الأسرة بنسبة (4.01%) في "الشروق أون لاين"، ونسبة متقاربة في "النصر أون لاين" قُدرت بـ (2.45%)، وكانت هناك عوامل أخرى (تمرد الزوجة، القانون) بنسبة (1.09%) في "الشروق أون لاين"، و(2.65%) في "النصر أون لاين".

وعليه فالضغوط الاجتماعية بدورها تعتبر أيضاً من أبرز العوامل التي تقف وراء ممارسة العنف ضد المرأة، تأتي في مقدمتها السكن والبطالة اللذان يُشكلان هاجساً لدى الفرد الجزائري، مما يولد ضغط واحتقان لديه يجعله يُمارس العنف ضد المرأة كوسيلة من وسائل إفراغ الضغط الذي بداخله، كما يُمكننا القول أنه نتيجة الضغوطات الاجتماعية يشعر الفرد بعد ارتباطه بالمجتمع أو عدم القبول الاجتماعي، وهذا ما أشارت إليه النظرية الوظيفية الاجتماعية في أن (أن للعنف بشكل عام له دلالة داخل النسق الاجتماعي، فهو إما أن يكون نتيجة فقدان الارتباط بالجماعات الاجتماعية التي تنظم وتوجه السلوك أو أنه نتيجة اللامعيارية وفقدان التوجيه والضبط الاجتماعي الصحيح، ومن ناحية أخرى يكون الأفراد عدوانيين فيسلكون طريق العنف، وبالتالي فإن السلوك الذي نسميه منحرفاً يعكس القيم الاجتماعية في المجتمع)⁽²⁾، وهو ما يعكس موضوعية صحيفتنا الدراسة من جهة والواقع المجتمعي الجزائري من جهة ثانية .

فضلاً عما سبق، تعتبر السلطة الذكورية داخل الأسرة من العوامل المسببة للعنف ضد المرأة، فتحذر بعض الأفكار والتقاليد داخل بعض الأسر الجزائرية القائمة على أساس تفضيل الذكور على الإناث التي تعتبر موروثاً ثقافياً لا يزال قائماً داخل البناء الاجتماعي الجزائري، (فلا يزال مصطلح الأنوثة في البيئة الجزائرية عنواناً للضعف وبقيت كلمة الرجل في البيئة الجزائرية إلى الآن كلمة فوقية،

⁽¹⁾ وكالة الأنباء الجزائرية، " الإنترنت في الجزائر: 13 مليون متصفح يوميا والفايسبوك في الصدارة"، نقلاً عن الموقع :

<https://www.elkhabar.com/press/article/120707>، تاريخ النشر 2017/04/15، تاريخ

الإطلاع: 2018/03/18، سا 21:51.

⁽²⁾ حلمي جلال إسماعيل، العنف الأسري، (د.د.ن)، القاهرة، 1999، ص 24، 23.

وما زال الجزائري يجد في مفهوم الرحلة دغدغة مثيرة في نفسه⁽¹⁾، وعليه فالموروث الثقافي والاجتماعي الذي يكتسبه الجزائري يلعب دوراً في ممارسة العنف ضد المرأة، وفي هذا الصدد تشير ("مارجريت ميد Margaret Mead * " إلى أن سيطرة الذكور على الإناث جسمياً واقتصادياً ونفسياً لا تعود إلى الفروق البيولوجية بل تعود إلى ما تسمح به الثقافة و ما يسمح به المجتمع بالنسبة للذكور والإناث وما يتوقعه منهما)⁽²⁾.

كما سجلنا عوامل أخرى تدفع بممارسة العنف ضد المرأة من بينها: الشعوذة، تهديد الزوجة بخلع الرجل، غياب الوازع الديني، إلى جانب أسباب سطحية من ذلك، ماورد في إحدى مضامين "الشروق أون لاين" محل التحليل: (... وقعت مناقشات كلامية بين المتهم وزوجته الضحية المسماة، "ز.خ"، بسبب امتناعها عن إرضاع خروف صغير كان قد جلبه، ليقدم المتهم على ذبح زوجته ...)⁽³⁾.

2-9. مناقشة نتائج الفرع الثاني من الفرع التاسع من تساؤل الدراسة الأول:

ما الحلول المقترحة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

إن ظاهرة العنف ضد المرأة تستدعي بالضرورة من الصحيفتين محل الدراسة أن تتضمن موادها الإعلامية عدد من الحلول للحد منها، باعتبارهما نظام وجزء من البناء المجتمعي، الذي تتكامل أدواره ووظائفها من أدوار باقي الأنظمة للحفاظ على استقرار وتوازن ذلك النظام، وهو ما

⁽¹⁾ سليمان عشراقي، الشخصية الجزائرية، الأرضية التاريخية والمحددات الحضارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 249.

* عالمة اجتماع أمريكية وأنثروبولوجية حازت على شهرة واسعة النطاق في القرن الماضي بسبب دراساتها المتعمقة وإسهاماتها العديدة في أحد أهم أعمالها الجنس والمزاج في ثلاث مجتمعات بدائي، نقلاً عن: <http://www.saqya.com/tag> ، بتاريخ: 2019/03/18، ص: 22:31.

⁽²⁾ رشيد حميد زغير، لخطر جوابي، "الآثار النفسية والاجتماعية للعنف الأسري ضد المرأة - دراسة ميدانية على عينة من النساء في المجتمع الليبي -"، مجلة سوسيولوجيا، العدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ديسمبر 2017، ص 19.

⁽³⁾ أمال شيبان، "الإعدام لشرطي سابق قتل زوجته بأمر البواقي"، الشروق أون لاين، 2017/06/19، نقلاً:

تقوم عليه نظرية البنائية الوظيفية في الإعلام.

بناءً على الدراسة التحليلية التي توصلت إلى أن عدد المواد المتضمنة لفئة الحلول قُدرت بـ (07) مواد من مجموع (270) مادة إعلامية أي بنسبة (2.59%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبالمقابل سجلنا (19) مادة إعلامية من مجموع (180) أي بنسبة (10.55%) ، في صحيفة "النصر أون لاين"، وتماشياً مع النظرية الوظيفية في الإعلام ومن منطلق أن ظاهرة العنف ضد المرأة تُشير إلى وجود خلل وظيفي داخل المجتمع لابد من وسائل الإعلام العمل على إصلاحه، نجد أن صحيفة "النصر أون لاين" اهتمت بالجانب العلاجي للظاهرة-إن صح القول-، من خلال تضمين موادها الإعلامية لعدد من الحلول والمقترحات للحد من الظاهرة ولو بنسبة متوسط، إلا أنها مرتفعة مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين" التي لم تهتم بهذا الجانب بالرغم من ارتفاع موادها الإعلامية المتضمنة للظاهرة.

جاءت فئة تعزيز الوازع الديني والأخلاقي لدى الفرد بنسبة لا تتجاوز (0.73%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (2.67%) في "النصر أون لاين"، وترى الباحثة أن اهتمام الصحيفتان الإلكترونيتان بالجانب الديني والأخلاقي للفرد يرجع أساساً إلى اضمحلال وتراجع بعض القيم الدينية والأخلاقية لدى الفرد الجزائري، فبالرغم من أن ديننا الحنيف من سور قرآنية وأحاديث نبوية حث وشدد على ضرورة احترام المرأة وحمايتها وضمان حقوقها، إلا أن الواقع المجتمعي يشهد غياب الوازع الديني، الأمر الذي جعل من صحيفتي الدراسة أن تولي اهتمام بهذا الجانب كحل من شأنه ردع الظاهرة ومنه الضبط الاجتماعي.

بينما جاءت فئة توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الجديدة بنسبة لا تتجاوز (0.73%) في الصحيفة الخاصة، وبنسبة (3.74%) في الصحيفة العمومية، ويعود السبب في ذلك إلى ارتفاع نسبة العنف الإلكتروني، كما بينته النتائج التحليلية المتعلقة بأشكال العنف ضد المرأة، الذي من أسبابه سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي، وهو ما توصلت إليه النتائج في أسباب لعنف ضد المرأة المشار إليه سابقاً، مما يجعل ومن الضروري أن تُوعي الصحيفتان الإلكترونيتان المرأة بضرورة أخذ الحيطة والحذر في استخدام هذه المواقع الاجتماعية كحل للحد من

الظاهرة ومن هذا النوع من الممارسات العنيفة.

ووفقاً لمعطيات النتائج الكمية سجلنا في صحيفة "النصر أون لاين" نسبة عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل بنسبة (1.06%)، ومن وجهة نظر الباحثة فإن اقتراح الصحيفة لهذا الحل، قد يرجع إلى أن بعض النساء استغلن القانون وجعلنه كوسيلة لردع الرجل، كتهديد الزوجة بخلع الزوج الذي تعنت واعتبر القانون مستفز له، ومن خلال اطلاع الباحثة على المواد القانونية التي جاء بها المشرع الجزائري في التعديل الأخير لقانون العقوبات سنة 2015 وبالموازاة مع المنظومة القيمية وخصوصية المجتمع الجزائري، رأت أنها لا تعكس خصوصية المجتمع وقيمه، بل ساهمت بشكل أكبر في تحرر المرأة، فبتمرد هذه الأخيرة أحياناً تكون قد ساهمت في زيادة ممارسة العنف ضدها، لعل هذا ما جعل العديد من الحقوقيين يعتبرون أن قانون العقوبات ساهم في استفحال ظاهرة العنف ضد المرأة.

جاء تعزيز الحوار والتواصل الأسري بنسبة (1.06%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وبنسبة لا تتجاوز (0.36%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وهذا ما يؤكد إلى أهمية الحوار الأسري لاسيما بين الزوج وزوجته في تعزيز الروابط الأسرية ، فضلاً على أنه أسلوب لتحقيق الاستقرار.

فيما جاءت فئة شجب المضامين التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة (1.06%) في "النصر أون لاين"، وانعدمت في "الشروق أون لاين"، وهذا ما تفرضه بعض القنوات التلفزيونية الخاصة كأحد حلول للظاهرة التي تضمنت في العديد من البرامج لاسيما (الترفيهية) منها مشاهد عنف وصور تُعنف المرأة وتخط من قيمتها، وأثبتت العديد من الدراسات على أن للتلفزيون وباقي وسائل الإعلام تأثير في النمو النفسي للطفل، وتمارس تأثيراتها على باقي الشرائح الاجتماعية، مما جعلها تفتقد للقيمة التي أشار إليها د. عزي عبد الرحمان "الرسالة هي القيمة"⁽¹⁾، فقيمة الوسيلة الإعلامية تكمن فيما تحمله من قيم ضمن المادة الإعلامية، هذه القيم التي تجسدت في تلك البرامج المعنفة للمرأة في: العنف النفسي من خلال التهيب والتخويف، العنف

⁽¹⁾عبد الرحمان عزي، دعوة إلى فهم: نظرية الحتمية القيمية في الإعلام، الدار المتوسطة، تونس، 2011، ص10

اللفظي كألفاظ لا أخلاقية، العنف الجسدي، بعيداً عن القيم الإيجابية التي من شأنها تعزيز مكانة المرأة والرفع من قيمته، لعل هذا ما جعل من صحيفة "النصر أون لاين" تتبنى ضمناً نفس التوصية التي حث عليها مجلس حقوق الإنسان باستئصال المضامين التي تعنف المرأة في وسائل الإعلام ومن الحد من العنف الإعلامي ضد المرأة.

حسب ما تقدم، يتضح أن الحلول المتضمنة في عينة الدراسة، ماهي إلا انعكاس للأسباب التي وردت سابقاً بحسب مضامين المواد الإعلامية محل التحليل.

10 مناقشة نتائج الفرع العاشر من تساؤل الدراسة الأول:

ما إطار المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

قدمت الصحيفتان الإلكترونيتان موضوعات العنف ضد المرأة بدرجات مرتفعة ضمن الإطار الخاص، بنسبة (92.96%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، بينما أخذت نسبة (77.83%) في صحيفة "النصر أون لاين"، بينما قُدرت نسبة المواد الإعلامية محل التحليل التي تم معالجتها ضمن إطار عام بـ(7.03%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة مرتفعة قُدرت بـ (22.16%) في الصحيفة الجهوية، ومن أمثلة عناوين المواد الإعلامية التي تم تناولها ضمن المجال الخاص نذكر في "الشروق أون لاين": (العثور على جثة فتاة في العشرينات مقتولة بآلة حادة بالدويرة)⁽¹⁾، وضمن المجال العام: (قوانين تحرر المرأة وراء تفشي الجريمة ضد الزوجات)⁽²⁾، وفي "النصر أون لاين" المجال الخاص: (توقيف 3 أشخاص سرقوا لوحا إلكترونيا من طالبة جامعية)⁽³⁾، المجال العام: (جزائريات يدفعن الأموال لخلع أزواجهن)⁽⁴⁾.

(1) سعيد، ب، "العثور على جثة فتاة في العشرينات مقتولة بآلة حادة بالدويرة"، الشروق أون لاين، 2017/07/22، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(2) وهيبة سليمان، "قوانين تحرر المرأة وراء تفشي الجريمة ضد الزوجات"، الشروق أون لاين، 2017/10/01، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(3) فاتح، خ، "توقيف 3 أشخاص سرقوا لوحا إلكترونيا من طالبة جامعية"، النصر أون لاين، 2017/10/08، سا: 21:22 نقلاً عن: www.annasronline.com

(4) إلهام، ط، المرجع السابق.

تتفق نتائج دراستنا مع نتائج دراسة كل من أوسو آدو وآخرون (2018) التي أفضت إلى أن المجال أو الإطار الذي غطت وعالجت من خلاله المنافذ الإعلامية للدراسة الموضوع، تمثل في المجال الخاص أي كحادثة فردية بنسبة (92%)، وبنسبة (8%) للمواد التي غطت الموضوع ضمن مجال عام أو كقضية عامة، ودراسة جبوري العطار (2017) التي كشفت عن تناول المسلسلات خمس قضايا كان أبرزها قضية العنف ضد المرأة بنسبة (38.4%) ، وقد قُدمت هذه القضايا بإطار عام وبسطحية باستثناء (زواج الكصة بكصة، وزواج الفصلية) فقد تم تناولهما بإطار محدد، كما أن تناول القضايا كان بإطار سلبي ركز على النتائج غير المرغوبة، مقارنةً بالإطار الإيجابي الذي يُولد نتائج ايجابية.

ووفقاً للنتائج السابقة يتبين أن الصحيفتين الإلكترونيتين عملتا على معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة كقضية وحالة فردية عرضية، من خلال التركيز على حدث بذاتها وإضفاء الطابع الشخصي على المادة الإعلامية، وترى الباحثة أن الاهتمام بالتأطير العرضي الخاص والفردى للظاهرة على حساب التأطير العام والمواضيعي يجعل الحادثة منعزلة، تتعلق فقط بالأشخاص المتورطين والضحايا واستبعاد الهيكل المجتمعي ومختلف البناءات التي تلعب دوراً في بروز الظاهرة أو معالجتها.

لاحظنا بالمقابل اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" بمعالجة الظاهرة كظاهرة أي في إطار عام وإن كان ليس بالمستوى والاهتمام المطلوب، إلا أنه عكس اهتمام الصحيفة بالظاهرة ذاتها مقارنة بـ "الشروق أون لاين"، فتناول الظاهرة في إطارها العام والتركيز على التأطير المواضيعي أو الموضوعي - أي الظاهرة كموضوع وليس حدث-، يسمح بحسب الباحثة بتوفير سياق أوسع من شأنه أن يربط الجمهور بالواقع الاجتماعي أكثر، كما يُمكن من ربط الظاهرة بمختلف السياقات الاجتماعية، وتوظيف مختلف أدوات تشكيل الأطر الإعلامية ومختلف الخبرات والقيم الاجتماعية السائدة، ومنه المساهمة في تصوير الظاهرة للجمهور المتلقي، مما يسمح بالتأثير على مُدركاته والإحاطة الشاملة بالظاهرة وهذا بناءً على الفرضية الأساسية لـ نظرية الأطر الإعلامية.

11. مناقشة نتائج الفرع الحادي عشر من تساؤل الدراسة الأول:

ما نوع المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحف الإلكترونية؟

1-11. من حيث الاتجاه:

ترى الباحثة أن هناك العديد من العناصر التي بإمكانها أن تُحدد لنا اتجاه الصحيفة نحو الحدث أو الموضوع الذي تتضمنه المادة الإعلامية المستهدفة في الدراسة، أهمها: التقييم الأخلاقي للمشكلة، والألفاظ التي تستخدمها الصحيفة في تأطير الموضوع من ذلك توظيف الصحيفة لكلمة (الحزن، الصدمة، عنيفة، شنيعة...)، فتوظيف القائم بالاتصال لهذه الألفاظ وما شابهها يُحيل إلى الاتجاه المعارض، وألفاظ (البطل) تُحيل إلى تأييد الصحيفة للحدث، بينما سرد الحدث وتأطير الفاعل أو الضحية بمسميات بحسب علاقة الفاعل بالضحية، أو بحسب مهنته (أخ الضحية، صديق الضحية، التاجر...) تُحيل في الغالب إلى الاتجاه المحايد.

فضلاً على أن علامات الوقف التي يستخدمها القائم بالاتصال سواء في المادة الإعلامية بإمكانها أن تُحيلنا إلى طبيعة الاتجاه الذي تتبناه الصحيفة، وعليه على القائم بالاتصال أن يُجيد انتقاء وتوظيف الألفاظ التي يتبين من خلالها اتجاه المضمون الإعلامي.

بناءً على النتائج التحليلية حاز الاتجاه المعارض على نسبة (50.74%) تلاه الاتجاه المحايد بنسبة متقاربة جداً (48.51%)، والاتجاه المؤيد بنسبة (0.74%) في "الشروق أون لاين"، وكانت النسب في "النصر أون لاين" وبذات الترتيب كالاتي: (57.22%)، (42.77%) للاتجاه المحايد في حين لم تُسجل أي نسبة للاتجاه المؤيد.

اتفقت نتائج الدراسة نسبياً مع النتائج التي أسفرت عنها دراسة القعاري (2014) التي كشفت أن معالجة قضايا العنف والكراهية والحرب كان سلبياً معارضاً في جميع صُحف الدراسة بنسبة (91.4%)، بينما اتسمت المعالجة الإيجابية المؤيدة لذات القضايا بالانخفاض والضعف بنسبة (3.6%)، ومعالجة الحياد بنسبة (4.2%)، ما يوحي أن الصُحف تعمل وفقاً لأجندة أحزابها وتنظيماتها مفضلةً مصالح أحزابها الضيقة على مصالح الوطن العليا، ودراسة دراسة بني دومي

(2017) التي أسفرت على أن اتجاه الصحافة البحرينية اليومية (أخبار الخليج نموذجاً) كان إيجابياً نحو القضايا المتعلقة بالمرأة سنة 2014 بنسبة (71.72%)، مقابل (16.54%) للاتجاه السلبي. وترى الباحثة أن بروز الاتجاه المحايد بنسبة كبيرة في صحيفة "الشروق أون لاين" ظهر بالأساس في المواد الإعلامية التي عولجت بفن الخبر، هذا الأخير الذي يكتفي القائم بالاتصال من خلاله بعرض المادة الإعلامية بموضوعية دون إبداء وجهة نظر، في حين يظهر الاتجاه المؤيد أو المعارض في باقي الفنون، كما ترى أنه وبالرغم من أن عدد المواد الإعلامية التي عولجت بفن التقرير مرتفعة جداً مقارنة بفن الخبر في ذات الصحيفة، وبالتالي بإمكانها إبداء رأيها بصفة مقتضبة حول الحدث أو الموضوع المرتبط بالظاهرة، أو بتوظيف الوصف للحادثة، إلا أن صحيفة "الشروق أون لاين" مقارنة بصحيفة "النصر أون لاين" اتخذت موقف المحايد، واكتفت بتقديم الحدث دون إشارة إلى تقييم أو ما يظهر اتجاهها بين المؤيد أو المعارض.

يُفسر هذا التباين النسبي بين الصحيفتين الإلكترونية بحسب الباحثة إلى اهتمام الصحيفة الجهورية بإبداء اتجاهها المعارض للظاهرة، بخلاف الصحيفة الوطنية التي كانت نسبتها أقلها رغم عدد المواد الإعلامية المرتفع في تناول الظاهرة أو الحدث المرتبط بها.

وتماشياً مع نظرية تحليل الأطر الإعلامية، التي تقوم على أساس أن وسائل الإعلام تقوم بتنظيم وإبراز مضامينها في سياقات وأطر مُحدد التي تؤثر في تفسير الجمهور للقضايا والأحداث المؤطرة، وبما أن ذلك التنظيم والإبراز يعكس اتجاه الوسيلة الإعلامية نحو الحدث أو القضية ومدى اهتمام القائم بالاتصال بها، ومنه تُساهم في تشكيل اتجاهات الجمهور، وعليه تُشير دراستنا إلى إمكانية إضافة (الاتجاه) إلى أدوات تشكيل الأطر الإعلامية المذكورة آنفاً.

2-11. من حيث الصياغة والمعلومات:

ترى الباحثة أن أسلوب صياغة مضمون المادة الإعلامية يلعب دور وأهمية في مدى التأثير على المستخدم، ويعكس مدى اهتمام القائم بالاتصال بالمعالجة الإعلامية للظاهرة من خلال استخدام عنصر القوة في صياغة الأسلوب، فتكون المعالجة مُعمقة أو مجرد تطبيع - إن صح القول - للظاهرة أو الحدث المرتبط بها، فمثلاً القول: (اهتزت صبيحة اليوم ولاية الشلف على وقع فاجعة

أليمة راح ضحيتها أم وابنتيها،....)، أقوى من الصياغة على النحو الآتي: (استيقظت صبيحة اليوم ولاية الشلف على وقع حادثة أليمة راح ضحيتها أم وابنتيها...).

من جهة ثانية تؤدي كمية المعلومات المتضمنة في المادة الإعلامية دور في التأثير على المستخدم، وكذا في اكتمال القصة الإخبارية من عدمه.

بناءً على ماسبق، أسفرت النتائج التحليلية على اتفاق الصحيفتين الإلكترونية في تراتينوع المعالجة من حيث الصياغة والمعلومات، حازت فئة المعالجة الإعلامية السطحية نسبة (93.70%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (45%) في صحيفة "النصر أون لاين"، فيما سجلنا نسبة (55%) لفئة المعالجة الإعلامية المعمقة في "النصر أون لاين"، ونسبة (6.29%) في "الشروق أون لاين".

اتفقت النتائج التحليلية المتعلقة بصحيفة "الشروق أون لاين" مع نتائج كل من دراسة حلیم، ماريز (2010) التي كشفت على تناول عينة الدراسة موضوعات العنف ضد المرأة بشكل سطحي، لاسيما ما تعلق بالعنف والتحرش الجنسي ضد المرأة، ونتائج دراسة أوسو آدو وآخرون (2018) التي بينت نتائج الدراسة أن المنافذ الإعلامية محل الدراسة غطت الموضوع بشكل سطحي دون تقديم معلومات مهمة تُفيد الجمهور، بحوالي (81%) من المواد الإخبارية، فيما اختلفت نسبة متوسطة مع صحيفة "النصر أون لاين".

بناءً على النتائج، يتضح اهتمام الصحيفة الجهوية بمعالجة الظاهرة بعمق بتوظيف عنصر القوة في الصياغة، وكذا بتقديم معلومات كاملة عن الحدث أو الموضوع ببناء القصة الإخبارية كلمة بحسب طبيعة كل فن صحفي مُستخدم، فيما تراجعت صحيفة "الشروق أون لاين" التي كانت غالبية مضامينها سطحية، مما قد يُحيل المستخدم بعدم أهمية الظاهرة أو الحدث بالنسبة للقائم بالاتصال.

3-11. من حيث المساهمة في الحد من الظاهرة:

حازت فئة المعالجة الإعلامية السلبية على نسبة مئوية كبيرة قُدرت بـ (96.66%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (73.88%) في صحيفة "النصر أون لاين"، تلتها فئة

المعالجة الإعلامية الإيجابية بنسبة مئوية قليلة قُدرت بـ (3.33%) في الصحيفة الوطنية، بينما أخذت نسبة (26.11%) في الصحيفة الجهوية.

تتفق هذه النتيجة جزئياً مع دراسة ليث عباس (2012) التي توصلت إلى أن الصورة التي يحملها الجمهور عن قضايا العنف ضد المرأة في القنوات الفضائية محدودة؛ نظراً لعدم التطرق بقوة وعمق إلى الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى ذلك العنف.

تماشياً مع النظرية الوظيفية في الإعلام، ومن منطلق أن وسائل الإعلام جزء من البناء الاجتماعي تسعى إلى الحفاظ أو استرجاع توازنه واستقراره، نجد أن صحفيي الدراسة لم تعمل بدرجة كبيرة على معالجة الظاهرة والحد منها، وذلك لعدم التطرق بقوة وعمق إلى العوامل المؤدية إلى ممارسة العنف ضد المرأة، وتسليط الأضواء على المعتقدات المتجذرة في المجتمع الجزائري اتجاه المرأة التي كانت من أسباب ممارسة العنف ضدها ومنه تشخيص الحلول اللازمة لها، ولكن هذا لا يمنع من القول وبالمقارنة بين الصحيفتين الإلكترونية أن "النصر أون لاين" تعمل على خلق توازن وإصلاح الخلل الوظيفي في المجتمع من خلال إيجاد حلول للظاهرة، من منطلق أن بروز الظاهرة دليل على وجود خلل وظيفي في النسق الاجتماعي.

12. مناقشة نتائج الفرع الثاني عشر من تساؤل الدراسة الأول:

ما التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة

العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية؟

يستلزم تناول الإعلامي لظاهرة العنف ضد المرأة كغيرها من الظواهر المشابهة عدد من المعايير المهنية والأخلاقية التي تُمكن القائم بالاتصال من تحرير ومعالجة المادة الإعلامية بمسؤولية اجتماعية، ومنه مسؤوليته اتجاه الجمهور المستخدم والمجتمع بصفة عامة، وعدم احترامه لتلك المعايير يُعد بمثابة تجاوزات مهنية وأخلاقية تؤثر بشكل أو بآخر على المستخدم.

تماشياً مع ماسبق، أسفرت النتائج التحليلية على وجود تجاوزات مهنية وأخلاقية في بعض المواد الإعلامية محل التحليل بنسبة (46.66%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (17.77%) في صحيفة "النصر أون لاين".

تصدرت التجاوزات المهنية ذكر تفاصيل العنف، ك التفاصيل المملة بنسبة (44.60%) في "الشروق أون لاين" و(46.66%) في "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك في صحيفة "الشروق أون لاين": (... حيث طلبت شقيقة أسماء، من أختها الضحية الناجحة أسماء، أن تقتني لها الزبدة، فخرجت الشابة أسماء تسابق الوقت للعودة إلى بيتها لتلقي الهدايا...) ⁽¹⁾، (... ولم تهدأ الأمور إلا بتقديم علاج ملموس للشاب مثلما أراد أو اشترط، حيث استلقى على السرير لمدة من الزمن، وحظي بإحاطة الممرضين ومتابعتهم واستعملوا له "السيروم"...) ⁽²⁾، وفي صحيفة النصر أون لاين (... مضيفاً بان القاتل سأله أن يمنحه كأس ماء فسمح له بالدخول وأكرمه بكأس من المشروبات وبقطع من البيتزا...) ⁽³⁾، وقد يرجع سرد هذه التفاصيل إلى المساحة غير المحدودة التي تُتيحها الصحافة الإلكترونية لتحرير موادها، لكن رغم هذا ومن وجهة نظر الباحثة فإنه مهنيّاً في التحرير الصحفي لا يُمكن إيراد كل الملابسات والتفاصيل السطحية إن لم نقل التافهة المحيطة بالحدث، وإنما يعني اختيار وترتيب المعلومات التي تقدم جديداً للقصة الإخبارية.

تتفق هذه النتيجة جزئياً مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة بثران و جوفينداراجو (2016) التي بيّنت وجود تجاوزات للمعايير الأخلاقية الأساسية التي وضعها مجلس الصحافة في الهند سنة (2010)، عن طريق نشر التفاصيل دقيقة للضحية في تاميلنادو، حيث قُدرت نسبة التقارير الإخبارية المتعلقة بقضية الاغتصاب التي تضمنت تلك التجاوزات (90%).

سجلت الدراسة وجود تجاوز آخر تمثل في ذكر أدوات التعنيف بنسبة (30.93%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (26.66%) في "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك في الصحيفة

⁽¹⁾ عيسى، ب، "قتلها في يوم نجاحها في البكالوريا بـ 15 طعنة لأنها رفضته"، الشروق أون لاين، 2017/02/21، نقلاً عن www.echoroukonline.com

⁽²⁾ ع، ميساوي، "شاب يعتدي على طيبة بالسب والشتم بمستشفى في باتنة"، الشروق أون لاين، 2017/09/14، نقلاً عن www.echoroukonline.com

⁽³⁾ لقمان، ق، "الإعدام لجزار قتل سيدة داخل منزلها وسط مدينة قسنطينة"، النصر أون لاين، 2017/05/15، نقلاً عن www.annasronline.com، 18:40،

الوطنية: (...وتنحدر من بلدية ترعي باينان بواسطة آلة حادة عبارة عن سكين، ما تسبب...⁽¹⁾، (...جاء تعرضها للذبح بواسطة آلة خاصة بقطع الحديد...⁽²⁾، وفي الصحيفة الجهوية: (...التي وجه لها عدة طعنات في أنحاء متفرقة من جسدها، باستعمال ثلاثة خناجر ... باستعمال ثلاثة خناجر كاملة)⁽³⁾، (...بعد اعتدائه عليها بالضرب والجرح العمدي بساطور المتبوع بالسب والشتيم وتهديدها بالقتل، داخل المسكن العائلي بسبب خلافات بينهما...⁽⁴⁾).

وعليه، ترى الباحثة أن ذكر تفاصيل وملابس العنف وأدوات وطريقة التعنيف يُمكن أن تمثل أسلوب تعليمي لدى بعض مُستخدمي الصحيفة في ممارسة العنف ضد المرأة، وتُشير هنا إلى أن غالبية التفاصيل وُردت في فن التقرير الصحفي، وبالرغم من أن هذا الفن يتطلب من القائم بالاتصال بذكر تفاصيل الحدث لكن هذا لا يعني الإسهاب في ذكرها وذكر التفاصيل التي لا تُضيف معلومات مهمة بالنسبة للمستخدم.

سجلنا إضافةً لما سبق تجاوزات مهنية تمثلت في عدم الدقة والموضوعية في مقدمتها استخدام المصادر المجهلة بنسبة (75.29%) في "الشروق أون لاين" وبمقدار (64) تكرار بنسبة (100%) في "النصر أون لاين" (تم ذكرها سابقاً في مصادر المعلومات)، وتجاوزات مهنية أخرى (ركاكة الأسلوب، التناقض في بعض الأفكار...)، بنسبة (24.70%) في "الشروق أون لاين"، ومن أمثلة ذلك (...مؤازرة لها في محنتها التي أثرت عليها في الشارع ومعها أسرته الفقيرة التي تضررت أيضاً... في وقت كان متبعون يتوقعون توقيفه بعد أنباء عن حلوله

(1) نسيم، ع، "جامعية تعتدي على زميلتها بسكين داخل الإقامة الجامعية بميلة"، الشروق أون لاين، 2017/02/14، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(2) قورين، م "مجهولون يذبحون سيدة بواسطة آلة قطع الحديد في الشلف"، الشروق أون لاين، 2017/03/08، نقلاً عن: www.echoroukonline.com

(3) رمزي تيوري، "14 سنة سجنًا لقاتل أمه طعنًا بثلاثة خناجر في سطيف"، النصر أون لاين، 2017/02/21، سا: 00:13، نقلاً عن: www.annasronline.com

(4) بوسنة، ع، "حبس شخص اعتدى على والدته وهددها بالقتل"، النصر أون لاين، 2017/03/01، سا: 19:25، نقلاً عن: www.annasronline.com

بالجزائر، عشية الاحتفال بحلول السنة الميلادية الجديدة 2017... سلمت الفتاة المتهمة بتصوير ضحية الفيديو الصادم في فرندة بتيارت الجمعة نفسها بعد أسابيع من الفرار، حيث استمع إليها قاضي التحقيق بمحكمة فرندة وأودعها الحبس. بتسليم نفسها تعيد المتهمة "ش" البالغة من العمر 19 سنة...⁽¹⁾، فهنا نجد ركافة في الأسلوب -أن صح القول-، مما يُوحى بغياب المهنية لبعض القائمين بالاتصال المحررين في الصحيفة.

كشفت الدراسة كذلك على وجود تجاوزات مهنية أخرى تمثلت في استخدام عناوين مُضللة، من ذلك أن العنوان الرئيسي لا يُحدد مكان الحدث في المواد التي تحوي على العنوان الرئيسي فقط، وبالتالي راعت الباحثة بعين الاعتبار تواجد العنوان المؤشر من عدمه الذي غالباً ما يُحدد مكان الحدث، هذا التجاوز الذي قُدر بنسبة (69.23%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (80%) في صحيفة "النصر أون لاين"، ومن أمثلة ذلك في الصحيفة الوطنية: ("جنرال مزيف يحتال على 90 فتاة بالزواج و60 ضحية بالسكن) ("كلونديستان" يختطف الفتيات بمسدس بلاستيكي ويغتصبهن!)⁽²⁾، لذا ترى الباحثة أنه ومن المنطلق أن العنوان هو واجهة المادة الإعلامية التي يتوقف عليه جذب المستخدم من عدمه، وبالتالي لابد أن يحمل العنوان إجابات عن الأسئلة الجوهرية في الرسالة الإعلامية، وترى بأن السؤال أين؟ من بين تلك الأسئلة فمن غير المنطقي أن يقرأ المستخدم عنوان الحدث ولا يجد مكان وقوعه.

أخذ التجاوز الأخلاقي عدم احترام الخصوصية تكرر واحد بنسبة (100%) في صحيفة "النصر أون لاين"، تمثل في نشر صورة الضحية مُعنفَة واتفقت جزئياً مع نتيجة دراسة بثران وجوفينداراجو (2016) التي أسفرت على أن التقارير الإخبارية لقضية الاغتصاب في تاميلنادو حملت صورته واضحة للجاني يمكن التعرف عليها بسهولة مع صورته الجثة الميتة جانباً، وهذه طريقته لإقناع القراء بالأخبار عن طريق إثارة المسالة دون أي معلومات سياقية عن الوقاية أو إعادة التأهيل

⁽¹⁾ سليمان بودالية، المرجع السابق.

⁽²⁾ إيمان بوخليف، "كلونديستان يختطف الفتيات بمسدس بلاستيكي ويغتصبهن"، الشروق أون لاين، 2017/03/29، نقلاً

عن www.echoroukonline.com.

أو العقوبات القانونية أو سُبُل الانتصاف، وتُشير الباحثة هنا إلى أن صحيفة "الشروق أون لاين" نشرت في إحدى موادها الإعلامية بعنوان (قتلها يوم نجاحها في البكالوريا) صورة للضحية المقتولة غير مُعنفة، وفي هذه الحالة نرى أنه بإمكان الصحفي نشر الصورة الشخصية لتدعيم المادة الإعلامية مع مراعاة عدد من الاعتبارات في مقدمتها موافقة أهل الضحية على النشر.

ترى الباحثة أن توظيف الصورة الشخصية المتعلقة بالضحية يلعب دوراً في إبراز المادة الإعلامية وكذا إيصال الفكرة والتأثير على المستخدم، غير أن توظيفها ولو بموافقة الضحية لا يعني بالضرورة عدم موازنة القائم بالاتصال بين موافقة الضحية وتداعيات ذلك، والذي قد ينعكس سلباً على حياتها لاسيما إذا كانت من عائلة أو محيط مُحافظ، فقد يتضاعف العنف الممارس ضدها، وبالتالي ترى بأن لتوظيف الصورة الصحفية أخلاقيات في العمل الإعلامي.

تم تسجيل كذلك تجاوز آخر ضمن فئة التهويل والتحريض تمثل في التحريض على العنف ضد المرأة، بنسبة (25%) في صحيفة "الشروق أون لاين" ومن أمثلة ذلك: (... بطلها شاب صوّر مقطع فيديو لعشيقته وهو الفيديو الذي تم تداوله بشكل واسع وسريع تخطى حدود الوطن، لتشره مواقع مغربية وأخرى فرنسية، بعنوان أنظروا ماذا فعل شاب بحبيبته التي ضبطها تخونه؟)، وعليه فتأطير الجاني بتسمية البطل وتحديد القائم بالاتصال لعنوان الفيديو، يُنظر إليه من وجهة نظرنا على أنه تحريضاً على العنف ضد المرأة، وتحديد عنوان الفيديو قد يدفع المستخدم إلى البحث عن الفيديو في موقع اليوتيوب وقد يعمل على مشاركته، وبالتالي زيادة ممارسة العنف على الضحية، لذا ترى الباحثة أنه على الصحفي أن يُمارس المسؤولية الذاتية أثناء تحرير المادة الإعلامية من مختلف جوانبها.

بيّنت النتائج التحليلية تسجيل تجاوز فيما يتعلق بـ توظيف الوسائط المتعددة بطريقة غير مهنية، تمثل في الصورة لا تعبر عن مضمون الحدث بتكرار واحد.

تماشياً مع نظرية المسؤولية الاجتماعية ثاني نظرية في الدراسة التي ترى بأن وسائل الإعلام تُمارس وظيفتها بحرية، شريطة الالتزام بعدد من المعايير والمبادئ المهنية والأخلاقية التي تسعى من خلالها إلى ضبط المهنة الإعلامية. وبناءً على ما سبق، والنتائج التي توصلت إليها الدراسة بوجود

بعض التجاوزات المهنية والأخلاقية في المواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة في صحيفتي الدراسة، لاسيما "الشروق أون لاين"، يتبين لنا أن لطبيعة ملكية الصحيفة تأثير إلى حد ما على التحرير الإعلامي، وعليه ترى الباحثة أن الحرية الإعلامية التي تتمتع بها الصحيفة الخاصة "الشروق أون لاين" مقارنةً بالصحيفة العمومية "النصر أون لاين" تأثير على العمل الإعلامي بصفة عامة، ولعل تجاوز المعايير المهنية والأخلاقية كانت انعكاس لتلك الحرية، وإن كنا قد سجلنا بعض التجاوزات في "النصر أون لاين"، لكنها منخفضة مقارنةً بنظيراتها "الشروق أون لاين".

وعليه لا بد على القائم بالاتصال أن يُمارس مهنته بمسؤولية ذاتية ومهنية، وإلا تُصبح الصحيفة كالصُحف الصفراء التي تهتم بموضوعات كالعنف، فضلاً عن التزامه بمعايير يفرضها المجتمع الذي تنتمي إليه الوسيلة الإعلامية، وخصوصيته والقيم السائدة فيه.

ثانياً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية المتعلقة بالخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية

المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين

تهدف من خلال هذا العنصر إلى مناقشة نتائج الدراسة التحليلية المتعلقة بالتساؤل الرئيس

الثاني:

ما الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين؟

وتفرع عن هذا السؤال (04) أسئلة فرعية، وهي كالآتي:

① مناقشة نتائج الفرع الأول من تساؤل الدراسة الثاني:

ما الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة

الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين؟

يتوقف اعتماد القائم بالاتصال على نوع صحفي دون آخر في تحرير ومعالجة مادة

إعلامية ما على عدد من العوامل أهمها: طبيعة الحدث أو الموضوع، المعلومات المتوفرة عن الموضوع،

فضلاً عن الغاية من تحرير الموضوع، على غرار أن الاعتماد على فن دون آخر تعكس مدى أهمية

الموضوع بالنسبة للقائم بالاتصال.

تصدرت الأنواع الإخبارية قائمة الفنون الصحفية المستخدمة في معالجة موضوعات العنف

ضد المرأة، سواء كحدث أو ظاهرة بعينها في مقدمتها فن التقرير الصحفي بنسبة (68.89%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (52.22%) في صحيفة "النصر أون لاين"، يليه فن الخبر الصحفي بنسبة (29.25%) في الصحيفة الأولى، وبنسبة (41.66%) في الصحيفة الثانية.

تعددت أحداث العنف ضد المرأة التي عُولجت بفن التقرير في الصحيفة الوطنية، ومن أمثلة ذلك مادة إعلامية بعنوان: (بائع بيض يقتل جارتة.. يقطع أطرافها ويرميها في الشارع⁽¹⁾)، وفي الصحيفة الجهوية، (شباب متهم باختطاف فتاة رفضت الزواج منه بجيجل)⁽²⁾، ومن أمثلة عناوين المواد الإعلامية التي عُولجت بفن الخبر نذكر في "الشروق أون لاين": (حبس شاب هدد فتاة بنشر صورها على الفايسبوك بقالمة)⁽³⁾، وفي "النصر أون لاين": (توقيف شابين اعتديا على امرأة وسرقا 125 مليوناً بالمسيلة)⁽⁴⁾.

اتفقت نتائج الدراسة مع دراسة حسيني (2005) التي أسفرت على أن صحف القطاع العام (الشعب والمجاهد) وفي تناولها لظاهرة العنف غلب عليها الطابع الإخباري، وكانت أكثر تركيزاً على الظاهرة من حيث حجم الأخبار، ودراسة القعاري (2014) التي أشارت نتائجها إلى أن (55.4%) من مجموع المساحة التحريرية التي عرضتها صحف الدراسة حول قضايا العنف والكراهية والحرب كانت عبارة عن أخبار وتقارير، فضلاً عن اتفاقها مع نتائج دراسة فينكاتيش و سوبراماني (2018) التي أسفرت عن استخدام صحف الدراسة للأنواع الإخبارية كالخبر، التقرير أكثر مقارنة بأنواع الرأي والتحقيق، كما اتفقت مع نتائج دراسة بورقعة، (2014-2015) التي

⁽¹⁾ رضا ملاح، "بائع بيض يقتل جارتة.. يقطع أطرافها ويرميها في الشارع"، الشروق أون لاين، 2017/11/21، نقلاً عن : www.echoroukonline.com

⁽²⁾ ك، طويل، "أدين بست سنوات سجنًا: شباب متهم باختطاف فتاة رفضت الزواج منه بجيجل"، النصر أون لاين، 2017/06/13، سا: 00:38، نقلاً عن: www.annasronline.com

⁽³⁾ نادية طلحي، "حبس شاب هدد فتاة بنشر صورها على الفايسبوك بقالمة"، الشروق أون لاين، 2017/07/18، نقلاً عن: www.echoroukonline.com:

⁽⁴⁾ فارس قريشي، "توقيف شابين اعتديا على امرأة وسرقا 125 مليوناً بالمسيلة"، النصر أون لاين، 2017/04/20، سا: 22:47، نقلاً عن: www.annasronline.com

أسفرت على اختيار صُحف الدراسة لفن الخبر الصحفي لتقديم موادها الإعلامية.

اختلفت نتائج الدراسة جزئياً من حيث تراتيب الخبر والتقارير مع دراسة بني دومي (2017)، التي أسفرت استخدام الأخبار كان بنسبة (14.9%)، المقال الصحفي بنسب (19.35%)، التقرير الصحفي في المرتبة الثالثة بنسبة (12.9%) ، ودراسة قرناني (2017) التي بينت نتائج البحث أن الخبر الصحفي من أبرز الفنون الصحفية استخداماً لمعالجة أخبار العنف ضد المرأة بنسبة (51.11%)، يليه التقرير الصحفي بنسبة (28.88%)، على غرار اختلافها مع دراسة خضر سراج، (د.س) في تراتيب الفنون الإخبارية التي بينت حيازة الفنون الإخبارية المراتب الأولى في الصحف الثلاث في صحيفة الصباح الخبر بنسبة (45.28%) والتقرير بنسبة (38.18%) في صحيفة الزمان الخبر بنسبة (30.49%) والتقرير بنسبة (36.15%)، في حين احتل كل من الخبر على نسبة (77.55%) والتقرير (65.30%) في صحيفة العدالة.

إن تفوق الفنون الإخبارية في صحيفتي الدراسة يكشف اقتصار الصحف محل الدراسة على المتابعة الخبرية، والذي قد يرجع إلى طبيعة كل واحدة فيهم، كونهما صحيفتان إخباريتان، لذا تركزان على رصد الأحداث اليومية المرتبطة بالظاهرة، مما يُجِيل إلى اهتمام كل منهما بالوظيفة الإخبارية وإعلام المستخدم، وهو ما تأكد لنا سابقاً في أهداف المادة الإعلامية، وقد تنوعت الأخبار في عينة الدراسة بين البسيطة والمركبة، كما أن تصدر فن التقرير الصحفي يدل على محاولة صحيفتا الدراسة تقديم تفاصيل عن الحدث وهو ما ينفرد به التقرير عن الخبر، حيث يقوم بتقديم وصف تفصيلي للأحداث، وبالتالي لا يقتصر على تقديم العناصر الجوهرية كما هو الحال في فن الخبر، ويتأكد لنا هذا في أن غالبية المواد الإعلامية محل التحليل التي عُولجت بفن التقرير كانت عبارة عن تقارير لمحكمة الفاعلين الممارسين للعنف ضد المرأة باختلاف طبيعة الحدث، وبالتالي يقوم القائم بالاتصال هنا بسرد مختلف التفاصيل التي حدثت داخل المحكمة (مع مراعاة عدم تجاوز وتناول ما لا تسمح به المحاكم) .

من جهة ثانية سجلنا في الأنواع الاستقصائية (التحقيق الصحفي) نسبة (2.77%) في "النصر أون لاين"، ونسبة لا تتجاوز (0.74%) في "الشروق أون لاين"، ونُلاحظ من خلال

النسب ضالة التحقيقات التي تنطوي على القصدية في التعاطي الإعلامي، رغم أن هذه الظاهرة تستدعي تناولها بفن التحقيق الذي يُشير إلى أن ثمة ظاهرة لافتة تستدعي التقصي وتتطلب تسليط الضوء عليها، والبحث عن جذور أسبابها ونتائجها وإجراء حوارات مع الفاعلين في الظاهرة من مرتكبي العنف، النساء ضحايا العنف ومختلف المختصين الذي بإمكانهم تدعيم المادة الإعلامية ومنه إيجاد الحلول الناجعة للحد منها أو علاجها بصفة نهائية.

نجد بناءً عن ماسبق - أنه وبالرغم من محدودية فن التحقيق في صحيفة "النصر أون لاين" إلا أن النتائج بيّنت اهتمام الصحيفة بالموضوع كظاهرة لا حدث، وبالتالي تناولها ضمن المجال العام لا الخاص، الأمر الذي يسمح بتناولها من زوايا عدة وبمصادر متعددة، مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين" التي تراجع فن التحقيق بها، وبالتالي تراجع اهتمامها بالظاهرة - عن أمكن القول -، ومن أمثلة المواد الإعلامية التي تناولت الظاهرة ضمن فن التحقيق: (أربع حالات يقصدن يومياً مصلحة الطب الشرعي بقسنطينة: الحزام وأعقاب السجائر والسلاح الأبيض لتعنيف الزوجات) ⁽¹⁾، وفي "الشروق أون لاين": (عمل المرأة مقابل الشرف... الجريمة السرية) ⁽²⁾.

إضافةً لما سبق تم تسجيل نسبة (2.22%) ل فن الروبورتاج في صحيفة "النصر أون لاين"، مقابل (1.11%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، فالهدف من الاعتماد على فن الروبورتاج هو جعل المستخدم يُعايش الظاهرة من خلال التركيز بصفة أكبر على عنصر الوصف، الذي يُعد قيمة مقصودة في هذا الفن، ومنه الاعتماد على الأسلوب الأدبي إلى حد ما في إيصال الوقائع ووصف المكان والزمان.

اهتمت صحيفة "النصر أون لاين" بتناول الظاهرة من خلال فن الافتتاحية بنسبة (0.55%) التي تعكس وجهة نظر الصحيفة وتعبر عن سياستها، فضلاً عن فن التعليق بذات النسبة الذي يُعبر الكاتب من خلاله عن الظاهرة أو حدث مرتبط بها، في حين انعدما في صحيفة

⁽¹⁾ إلهام، ط، المرجع السابق.

⁽²⁾ نسيم، ف، "عمل المرأة مقابل الشرف... الجريمة السرية"، الشروق أون لاين، 2017/02/27، نقلاً عن:

"الشروق أون لاين" وبالتالي اهتمام الصحيفة بفنون الرأي.

بناءً على ماسبق، إن التنوع في استخدام الفنون الصحفية يدل على القيمة والأهمية التي تحظى بها ظاهرة العنف ضد المرأة لدى القائم بالاتصال والصحيفة، ويدل على زيادة على زيادة الوعي بأن موضوع العنف ضد المرأة بحاجة إلى مساحات أوسع ومعالجات إعلامية عميقة لاسيما في فن التحقيق والروبرتاج، وبذلك يتعدى وجودها بالنسبة للصحيفة من مجرد خبر يومي إلى ظاهرة ضمن سياقات اجتماعية متعددة، كما يعكس هذا التنوع تنوعاً في تحقيق الوظائف الإعلامية داخل النظام الاجتماعي العام.

تماشياً مع النتائج السابقة، يتبين لنا أنه وبالرغم من قلة المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة كحادثة أو ظاهرة في صحيفة "النصر أون لاين"، مقارنةً مع صحيفة "الشروق أون لاين" التي كانت عدد موادها مرتفع جداً، إلا أن الصحيفة الجهورية أظهرت اهتمامها بالقضية مقارنة بالصحيفة الوطنية، وكانت أكثر تفنناً في توظيف الأنواع الصحفية من إخبارية، استقصائية، وأنواع الرأي ولو بدرجة ضعيفة.

وتشير الباحثة إلى أن الصحفيتين الإلكترونيةتين يعتمدان على الأسلوب أو النمط غير الطولي أو غير الخطي في بناء المواد الإعلامية على صفحات المواقع بحسب أقسامها، إذ تُبوب المادة في صيغة مقاطع، بحيث يكون عنوانها الرئيسي ومقدمتها في الصفحة الأولى من كل قسم، ويتم إبراز عناوينها وبالضغط عليها بالفأرة نُحِلنا إلى تفاصيل مضمون المادة الإعلامية، هاته الأخيرة التي جاءت في أسلوب ونمط طولي أو خطي في كل المواد في "النصر أون لاين"، وفي غالبيتها في "الشروق أون لاين".

② مناقشة نتائج الفرع الثاني من تساؤل الدراسة الثاني:

ما طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من

الصحفتين الإلكترونيةتين؟

بيّنت النتائج التحليلية حسب طبيعة العناوين من حيث الوظيفة على حيازة العنوان

الرئيسي بنسبة (72.58%) بمعدل (270) تكرار في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (63.83%)

بمعدل (180) تكرار في "النصر أون لاين"، تلاه العنوان التمهيدي بنسبة (26.07%) في الصحيفة الأولى وبنسبة (31.91%) في الصحيفة الثانية، ثم العنوان الفرعي (4.25%) في "النصر أون لاين" مقابل (1.34%) في "الشروق أون لاين".

ترى الباحثة أن استخدام العنوان الرئيسي بشكل دائم في المواد الإعلامية محل التحليل يرجع بالأساس لكونه العنوان الأكثر أهمية من بين باقي العناوين ولا يمكن الاستغناء عنه، باعتباره يحمل أهم معلومة في المضمون الإعلامي، يليه العنوان التمهيدي وهو العنوان الذي يسبق العنوان الرئيسي الذي غالباً ما يُستخدم إما لتفسير فكرة واردة في العنوان الرئيسي، أو يُشير إلى مكان الحدث، وليس بالضرورة أن يتواجد في بناء المادة الإعلامية، وتُشير هنا إلى أن التقارب النسبي بين العناوين الرئيسي والتمهيدي لكون هذا الأخير يُعد مُكمل للعنوان الرئيسي، فضلاً على أن العناوين الفرعية تُساعد في تقسيم مضمون المادة الإعلامية إلى فقرات، مما يُسهل على المستخدم اختيار الجزئية التي يُريد الاطلاع عليها، فضلاً على أنها تُعتبر من عناصر والآليات التأطيرية المستخدمة في إبراز مختلف الفقرات المتضمنة في المادة الإعلامية الواحدة.

تعددت من جهة ثانية العناوين من حيث الصياغة في كلا الصحفتين، تصدرها العنوان الدال المباشر بنسبة (88.97%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (84.67%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وترى الباحثة أن توظيف هذا النوع من العناوين في صحفيتي الدراسة، يرجع أساس إلى سعي كل منهما إلى إعطاء المستخدم أهم معلومة بطريقة مباشرة تجعله يستوعب مضمون المادة الإعلامية بصورة مختصرة، ويُعتبر هذا النوع من العناوين من أكثر العناوين استخداماً، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين": (الوزير الأسبق عبد الحفيظ أمقران يطلق النار على زوجته!)، وفي "النصر أون لاين": (139 امرأة ضحية للعنف الجسدي منذ بداية السنة بسكيكدة).

تلاه العنوان التفسيري بنسبة (5.51%) في "الشروق أون لاين"، من ذلك: (شاب يعتدي على والدته بسبب إتلافها لهاتفه)، وبنسبة (9.34%) في "النصر أون لاين" من ذلك: (ينشر صوّر فتاة عبر "الفيسبوك" لأنها أرادت قطع علاقتها به)، وعليه فتوظيف العنوان

التفسيري يكون بقصد تقديم سبب وقوع الحدث، وبالتالي يركز في الإجابة على السؤال لماذا؟، وتُشير الباحثة إلى أن العنوان التفسيري يكون في معظم الحالات دال مباشراً، فضلاً عن العنوان الاقتباسي الذي يحمل تصريحاً لأحد الأطراف الفاعلة في الحدث أو الموضوع، وغالباً ما يتم استخدام هذا النوع في التقارير التي تكون في المجال العام، كالمؤتمرات والملتقيات حول الظاهرة مثلاً أو في فن التحقيق.

بيّنت النتائج التحليلية كذلك توظيف الصحيفة الجهورية لـ عنوان الطرافة والغربة بنسبة ضعيفة (3.28%) إلا أنه متوسط بالمقارنة مع نسبته في الصحيفة الوطنية (1.83%)، الذي عادةً ما يُستخدم للفت انتباه المستخدم للمواد الإعلامية التي تحمل أخبار غريبة، أو عندما يكون السبب في وقوع الحدث غريب وطريف، ومن أمثلة ذلك في "الشروق أون لاين": (رجل يهشم وجه زوجته بسبب الشربة وآخر بسبب المطلق)، وفي "النصر أون لاين": (الإعدام لقاتل زوجته بسبب تأخرها في إرضاع خروف)، وعليه يهدف القوائم بالاتصال بالدرجة الأولى من استخدام عنوان الطرافة والغربة إلى جذب المستخدم نحو المادة الإعلامية، فضلاً عن ما سبق، سجلنا نسبة ضعيفة (0.55%) لـ عنوان التوجيه المباشر في الصحيفة الجهورية، وانعدم في الصحيفة الوطنية، وذلك في المادة الإعلامية المعنونة بـ: (دعوة إلى التبليغ عن حالات العنف ضد المرأة في الشارع أو البيت)⁽¹⁾، فصياغة العنوان الرئيسي للمادة الإعلامية بوجه عام في أسلوب توجيهي مباشر، غرضه إعلام المستخدم؛ بأهمية ما يحمله مضمون المادة الإعلامية وتوجيهه بالقيام أو عدم القيام بفعل أو سلوك معين.

ووفقاً لنظرية تحليل الأُطر الإعلامية، فإن العناوين تُعد واحدة من أبرز أدوات تشكيل الأُطر الإعلامية التي من شأنها تنظيم المضمون الإعلامي بطريقة تؤثر على كيفية إدراك الجمهور للحدث أو الموضوع المؤطر وكيفية تفسيره له، ومنه بناء تصور حوله، فالعناوين باختلاف وظيفتها وصياغتها تُعد عنصراً أساسياً في تأطير المضمون، ولها دور في جذب الجمهور ولفت انتباههم

⁽¹⁾ ع، أسابع، "دعوة إلى التبليغ عن حالات العنف ضد المرأة في الشارع أو البيت"، النصر أون لاين، 2017/11/27،

سا: 21:25، نقلاً عن: www.annasronline.com

للمضمون الإعلامي.

في ضوء ماسبق، نجد أن الصحفتين الإلكترونية محل الدراسة لاسيما "النصر أون لاين" كما بينته النتائج التحليلية، قد اهتمت بتأطير موادها الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة بعناوين متنوعة من حيث الوظيفة والصياغة، مما يسهم في خلق تنوع في أساليب جذب المستخدم للمادة الإعلامية، إضافةً إلى أنها تساهم في إبراز ما تتضمنه المادة من فقرات.

بيّنت النتائج التحليلية سيّطرت اللون التلقائي في العناوين (الأسود)، بنسبة (71.48%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (54.44%) في صحيفة "النصر أون لاين"، فيما حاز استخدام الألوان بنسبة (28.51%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (45.55%) في "النصر أون لاين"، وغالباً ما يُستخدم اللون الرمادي والأحمر وهو ما لاحظناه أثناء مرحلة التحليل، بالرغم من أنهما الصحفتان إلكترونيتان وبالتالي سقوط التكاليف المادية بخلاف النسخة الورقية، وترجع الباحثة عدم استخدام اللون إلى طبيعة الأنواع الصحفية المعتمدة، التي غلب عليها الطابع الإخباري كما سبق وأن رأينا، كما أن استخدام الألوان كان في جميع المواد الإعلامية التي عولجت بفن الروبورتاج في كلا الصحفتين.

③ نتائج الفرع الثالث من تساؤل الدراسة الثاني:

ما عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد

المرأة في عينة الدراسة من الصحفتين الإلكترونية؟

تُشير نتائج الدراسة التحليلية إلى أن ملف الصور تصدر قائمة الوسائط المتعددة، كأهم عنصر من عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية محل التحليل في الصحفتين الإلكترونية، بنسبة (96.32%) في "الشروق أون لاين" وبنسبة (94.04%) في "النصر أون لاين".

تختلف هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة بوزرق وقتالي (2017) التي أسفرت على أن عدد المواضيع التي لم تُدعم بالصور كانت نسبتها أكبر قُدرت بـ(68.94%)،

وكانت الصورة الموضوعية الأكثر توظيفاً ، تليها الصورة الواقعية ثم الشخصية.

وعليه ترى الباحثة أن توظيف الصحيفتان الإلكترونيتان للصورة الصحفية، يدل على إدراك كل منهما لأهمية الصورة في إيصال الرسالة الإعلامية إذا أجادا القائم بالاتصال توظيفها، وتم توظيف الصورة الموضوعية (صور من الأرشف) بنسبة أكبر قُدرت بـ(89.37%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (81.62%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وقد يرجع إلى عدم توفر صورة عن الحدث أو لطبيعة الحدث الذي يرفض عدم استخدام صورة واقعية، أو للآنية التي تفرضها طبيعة المهنة، مما يدفع بالصحفي إلى الاستعانة بصورة من الأرشف تتوافق والمضمون، إضافةً إلى أن بعض حالات العنف لا يُمكن أخذ صور لها كالعنف الإلكتروني، اللفظي، النفسي والجنسي، كما أن توظيف الصورة الواقعية كان لصور من موقع الحدث، تمثلت في الغالب صورة للحي الذي وقع فيه الحدث أو صورة ملتقى تناول الظاهرة.

كانت الصور الشخصية التي وظفت بنسبة (2.93%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (6.48%) في الصحيفة الجبهوية، لمختصين لهم علاقة بالموضوع المتناول، وتُفسر الباحثة انخفاض نسبة الصورة الشخصية إلى عدم إمكانية القائم بالاتصال الحصول عليها، وإن توفرت مثلاً في حالة قتل الضحية فهنا لا يستطيع القائم بالاتصال التقاط صورة للضحية وتوظيفها في مادته أو صورة للجاني، نظراً لأخلاقيات تفرضها المهنة وطبيعة المجتمع، وتستلزم عدم نشر صورة الضحايا في مثل هذه الحالة، وإن كُنّا قد سجلنا تكرار واحد لصورة عن الضحية في الصحيفة الجبهوية التي اعتبرناه من وجهة نظرنا تجاوز مهني وأخلاقي كما أشرنا آنفاً.

تجدر الإشارة إلى أن "الشروق أون لاين" وظفت صورة واحدة حملت تعليق (لا لاغتصاب)، فتكرار هذا النوع من التعليقات على الصورة الصحفية، يُساهم بدرجة كبيرة في تدعيم المضمون و الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة بشكل عام.

تماشياً مع نظرية تحليل الأطر الإعلامية، فإن الصور البصرية تُعد واحدة من الأدوات التي تُساهم في بناء وتشكيل الإطار الإعلامي، فمن خلال تدعيم المضمون الإعلامي بالصور يتم التأكيد على أفكار مُعينة واستبعاد أخرى، ومن هنا تكون صحيفتا الدراسة قد عملتا على تدعيم

موادها الإعلامية -عينة الدراسة- بصور صحفية متنوعة، الأمر الذي يُسهم في شرح وتفسير ما تضمنته تلك المواد من معلومات على المستخدم.

توصلت الدراسة التحليلية من جهة ثانية إلى عدم توظيف الصحيفتان الإلكترونيتان محل الدراسة لباقي الوسائط المتعددة كملف فيديو، ملف صوت، الجداول والأشكال البيانية، فقد اقتصر في تدعيم موادها محل التحليل بالصور الصحفية الثابتة، وكما لاحظنا في صحيفة "الشروق أون لاين"، الاعتماد على الفيديو والصور المتحركة لتوثيق الأحداث، إلا أنها جعلتها وحدات منفصلة ولم تدمجها في النص المكتوب، مما يُفسر عدم استثمارها لأشكال الكتابة الرقمية، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة بورقعة (2014-2015) التي توصلت إلى أن الصحافة الإلكترونية الجزائرية تفتقر لاستخدام الوسائط المتعددة بمفهومها الحديث، والذي يقوم على ترميز رسالة تواصلية متعددة المنبهات تستثير أكثر من حاسة، كما اتفقت جزئياً مع دراسة دراسة قجالي(2016-2017)، التي بينت نتائجها الحضور محتشم للوسائط المتعددة على رأسها الفيديو.

تُعد كل من الوسائط المتعددة باختلافها بالإسقاط على مضمون نظرية تحليل الأطر الإعلامية، من أهم الأدوات كذلك التي تُساهم في تأطير المادة الإعلامية، فضلاً على أنها أكثر عناصر الإبراز، وبناءً على النتائج ترى الباحثة أن صحيفتي الدراسة قد أغفلتا أهم الأدوات التأطيرية للمادة الإعلامية، وترى الباحثة أنه على الرغم من صعوبة توفر عدم تلك الوسائط التي تتناسب وطبيعة المضمون المادة الإعلامية، إلا أن هذا لا يمنع من إمكانية الصحفية ترجمة الإحصائيات التي سجلناه في بعض المضامين إلى أشكال بيانية والاستعانة بها لتدعيم وإبراز المادة، فضلاً عن إمكانية في تدعيم المواد الإعلامية التي تمثلت في ملتقيات عن الظاهرة بفيديو، وعليه ترى الباحثة أن إمكانية توظيف تلك الوسائط متوفرة لدى القائم بالاتصال غير أنها لا تُستثمر، وهذا يرجع بالأساس إلى عدم استفادت صحيفتا الدراسة من الخصائص التي تُقدمها شبكة الإنترنت.

④ مناقشة نتائج الفرع الرابع من تساؤل الدراسة الثاني:

ما الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية؟

4-1. من حيث مدى قدرة الجمهور المُستخدم التعليق على المادة الإعلامية

المتضمنة للعنف ضد المرأة:

بيّنت نتائج الدراسة التحليلية أن صحيفة "الشروق أون لاين" أتاحت للمستخدم فرصة التعليق وإبداء وجهة نظره بحرية في جميع مُفردات عينة الدراسة التحليلية (270)، في حين لم تُتَح صحيفة "النصر أون لاين"، هذه الخدمة بالرغم من أهميتها في قياس القائم بالاتصال لردود أفعال المستخدم حول الحدث أو الظاهرة، أو طبيعة المعالجة الإعلامية ذاتها.

وقد يُفسر ما سبق بحسب طبيعة الصحيفة أو الخط السياسي التي تتبعه، فعدم توظيف الصحيفة الجهوية لخدمة التعليقات قد يرجع إلى الطبيعة الجغرافية التي تستهدفها الصحيفة في رصد أحداث العنف ضد المرأة، (فإتاحة فرصة التعليق للمستخدم والذي غالباً ما يكون فرد من المناطق الجهوية، قد يخلق بعض المشاحنات الافتراضية بين المستخدمين حول مضامين الأحداث التي ترتبط بظاهرة العنف ضد المرأة بصفة خاصة، وباقي الأحداث بصفة عامة، والتي قد تتحول إلى أرض الواقع، نظراً لقرب المسافات إلى حد ما بين المناطق الجهوية)⁽¹⁾، ولو أننا نرى أن إتاحة الصحيفة للاتصال التفاعلي المباشر من خلال التعليقات، أضحت ضرورة في عصر البيئة الإعلامية والاتصالية الجديدة، التي لم يعد المستخدم يكتفي بالتلقي دون إبداء وجهات النظر حول الموضوع المادة الإعلامية، أو طبيعة المعالجة أو الصحيفة بحد ذاتها، بل يُساعد الصحيفة أيضاً في قياس ردود الجمهور أو التعرف على انتقاداته بُغية تصويبها.

4-2. من حيث إمكانية مشاركة المادة الإعلامية:

بيّنت نتائج الدراسة اهتمام صحيفة "الشروق أون لاين" بتوظيف خدمات تفاعلية في جميع مُفردات عينة الدراسة التحليلية (270)، كمشاركة الموضوع على صفحة Facebook،

(1) مقابلة مع مهندس الإعلام الآلي بصحيفة النصر صالح ربري بتاريخ: 30/05/2016 سا 11:30.

على موقع Twitter، نسخ الموضوع، طباعة الموضوع، والجدير بالذكر أن هذه الأدوات ترافق جميع المواد الإعلامية التي تنشرها الصحيفة، والأمر ذاته بالنسبة ل صحيفة "النصر أون لاين" وإن ظهر هذا الاهتمام فقط في الآونة القليلة الأخيرة (أواخر 2017) بنسبة (16.41%) لفئة مشاركة الموضوع على صفحة Facebook ، وبنسبة (14.88%) لفئة مشاركة الموضوع على موقع (Twitter) ، وترى الباحثة أن ربط صحيفتنا الدراسة موادها الإعلامية مع مواقع التواصل الاجتماعي يرجع أساساً إلى الشهرة والانتشار والاستخدام الواسع لهذه المواقع من قبل المستخدم.

3-4. من حيث الوصلات التشعبية*:

بيّنت النتائج التحليلية كذلك إلى أن توظيف "الوصلات التشعبية" وتحديدًا الداخلية في "الشروق أون لاين" فقط، ولم تُسجل ربط المواد الإعلامية بمواقع خارج الموقع، وكانت الوصلات في شكل كلمات تُحيل المستخدم إلى صفحة أخرى داخل الموقع بمجرد الضغط عليها، وقد يرجع اعتماد الصحيفة على الوصلات الداخلية دون الخارجية إلى سعيها للحفاظ على بقاء المستخدم داخل الموقع فضلاً عن زيادة عدد المستخدمين، إلى جانب التنافس حول عائدات الإشهار والإعلان، وهو ما أشار إليه "نصر الدين العياضي" (...التنافس حول عائدات الإعلان يفرض على الصحيفة إبقاء القارئ/المستخدم أطول فترة في موقعها، بينما يمنحه النص المتشعب حرية أكثر للانتقال داخل النص ومنه إلى خارج الموقع)⁽¹⁾، في حين لم تُسجل أي عملية ربط المواد بوصلات في "النصر أون لاين" كغيرها من المواد الإعلامية الأخرى سواء بوصلات داخلية أو خارجية، وعليه فالصحيفة الجهوية لم تُتيح للمستخدم خيارات معرفية، تُمكنه من التعمق في الموضوع أو مواضيع ذات صلة، وهذا ما يؤكد أن الصحيفة لا تزال لم ترقى إلى مصاف الصحف الإلكترونية التفاعلية، وعليه لا يزال البعد التقليدي الصحفي يُهيمن على الممارسة المهنية للصحيفة، فهذا البعد يُحافظ على مركزية المادة الإعلامية وأهميتها باعتبار أن (النص المتشعب يُفتت المضمون ويقضي على مركزيته، لأنه

* تأخذ الوصلات أشكال عدة: كلمة، جملة، صورة، زر، وتكون بلون بارز أو مُسطر.

(1) نصر الدين العياضي، "الصحافة الجزائرية في بيئة الواب: ارهصات التغيير"، الملتقى الدولي حول الصحافة المكتوبة أزمة أم تحولات؟، معهد الصحافة وعلوم الأخبار، الجامعة التونسية 20-22 أفريل 2015، ص 179.

يتضمن تعدد المصادر والأصوات في إنتاجه (Polyphonie)⁽¹⁾، فضلاً عن التنافس في عائدات الإعلان التي أشرنا إليها سابقاً، مما يُحيل دون توظيف الروابط الشعبية في الصحيفة. ومنه لا تزال صحيفة "النصر أون لاين" لم ترقى إلى النص الفائق أو المتشعب Hyper Text في تقديم موادها الإعلامية، مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، إذ جاءت خالية من الروابط في متن الموضوعات وفق معيارية الكتابة الصحفية وفق القوالب الكلاسيكية المتعارف عليها، وفي أحسن الأحوال إبراز العناوين بلون غير الأسود وبمجرد الضغط عليها تُتيح الانتقال إلى بقية مضمون المادة، مما يصف المادة الإعلامية بالمنغلقة على نفسها، تجعل المستخدم/القارئ أسيراً لها وفق القراءة الخطية، ومنه سيادة النمط الخطي أو الطولي في بناء مضمون المادة الإعلامية.

تتفق نتيجة دراستنا جزئياً مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة دراسة بورقعة (2014)- (2015)، بعدم توفر الصحافة الإلكترونية الوطنية وصلات وخدمات تفاعلية كافية مقارنةً مع نظيرتها الغربية، إذ اقتصرت وصلاتها على مواد داخل العدد.

بناءً على نظرية تحليل الأطر الإعلامية، تعتبر الباحثة أيقونات الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية، واحدة من الأدوات التي تستخدمها وسائل الإعلام في إبراز موادها الإعلامية، وبناءً على النتائج السابقة، نجد أن صحيفة "الشروق أون لاين" كانت أكثر اهتماماً بتوظيف الخدمات التفاعلية في موادها عكس صحيفة "النصر أون لاين" التي لم تستثمر بشكل كافٍ الأدوات التفاعلية، وتتفق هذه النتيجة تقريباً مع النتيجة العامة التي توصلت إليها دراسة قجالي (2016)- (2017) التي بينت أن الصحف الخاصة أكثر تفاعلية من الصحف العمومية.

ويتبين مما سبق، فيما يتعلق بالخدمات التفاعلية وعناصر الإبراز إلى أن تقاليد العمل في الصحافة الورقية لا تزال تسيطر على الصحافة الإلكترونية، وهذا يرجع إلى خصوصية الصحافة الإلكترونية الجزائرية في كونها جاءت على أنقاض الصحافة الورقية.

(1) نصر الدين العياضي ، المرجع السابق، ص180.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين

بعض متغيرات الدراسة :

لاحظنا أثناء عملية تحليل المواد الإعلامية، توزيعات متباينة لبعض الفئات التحليلية المتعلقة بالمضمون على فئة الأنواع الصحفية، لذا أرتأت الباحثة تبينها ضمن جداول مركبة تُبين العلاقة بين تلك المتغيرات (الفئات)، هذه العلاقة التي تبين لنا من خلال التوزيع المتباين للتكرارات والنسب المئوية لبعض الفئات على فئات أخرى:

① توزيع مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة

الدراسة من الصحفيين الإلكترونيين على الأنواع الصحفية المُستخدمة:

يتبين من خلال نتائج الدراسة التحليلية، العلاقة القائمة بين الأنواع الصحفية وطبيعة مصادر المعلومات التي يستعين بها القائم بالاتصال لتحرير ومعالجة موضوعات العنف ضد المرأة. استند القائم بالاتصال في فن التقرير الصحفي باعتباره كأكثر الفنون الصحفية اعتماداً في صحيفتي الدراسة، على العديد من مصادر المعلومات في صحيفة "الشروق أون لاين": الأمن الوطني (36.89%)، المحاكم (28.64%)، شهود عيان (6.31%)، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية (4.36%)، المختصين (3.40%)، في حين بلغت المصادر غير المحددة نسبة (20.38%)، وفي صحيفة "النصر أون لاين": الأمن الوطني (34.14%)، المحاكم (31.70%)، شهود عيان (11.38%)، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية (9.75%)، المختصين (2.44%)، وحازت فئتي المرأة ضحية العنف ومرتكبي العنف ضد المرأة (0.81%)، في حين بلغت المصادر غير المحددة نسبة (8.94%) .

تُرجع الباحثة تباين توزيع النسب في كلا الصحيفتين إلى طبيعة الفن الصحفي ذاته، من منطلق أن فن التقرير يستوجب تفاصيل عن الحدث هذه التفاصيل تستوجب بذاتها تنوع في المصادر، كما نلاحظ استحواذ كل من مصدر الأمن الوطني والمحاكم هذا الأخير غالباً ما يتم تغطية أحداثها المتعلقة بالعنف بفن التقرير الصحفي، كما تُسجل تصدر فئة شهود عيان مقارنةً بفن الخبر، ويُفسر هذا إلى أن القائم بالاتصال ينزل إلى الميدان لاستقاء تفاصيل أكثر عن الحدث، وبالتالي

يلجأ إلى شهود عيان لتدعيم الموضوع، لعل هذا ما يدفعه إلى تجهيل بعض المصادر التي قد تكون بطلب من شهود العيان، وهو ما قد يُفسر ارتفاع نسبة المصادر غير المحددة في فن التقرير في "الشروق أون لاين"، في حين أن القائم بالاتصال في فن الخبر الصحفي، اعتمد على مصدري الأمن الوطني وفرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية وغياب باقي المصادر، وقد يرجع هذا إلى خصوصية هذا الفن باعتباره يقدم معلومات مختصر عن الحدث الأمر الذي يستدعي الاستعانة بمصادر محدودة.

نلاحظ من جهة ثانية أن فن التحقيق الصحفي تميز بوجود مصادر معلومات في كلا الصحيفتين، لم تُعتمد في فني الخبر و التقرير، تمثلت في فئتي المختصين والمرأة ضحية العنف بنسبة (20%) لكل منها في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (23.80%) لكل منهما في صحيفة "النصر أون لاين"، ويرجع هذا أن فن التحقيق الذي يعتمده القائم بالاتصال عندما يكون بصدد البحث المعمق في أسباب الظاهرة، والإحاطة بمختلف الجوانب التي لها علاقة بها، يتطلب إجراء مقابلات مع النساء ضحايا العنف لمعرفة أسباب ممارسة العنف ضدهن، وكذا المختصين في مجال علم الاجتماع، القانون... إلخ التي يُفسر كل منهما الظاهرة بحسب تخصصه، والأمر ذاته بالنسبة لفن الروبورتاج الذي يستلزم الاعتماد على مصدري المرأة ضحية العنف والمتخصصين، وهو ما تبين من خلال النسب، واعتمادهما في جميع المواد التي عولجت بهذا الفن الصحفي-الروبورتاج- في كلا الصحيفتين إلى جانب المصادر الأخرى لوصف الظاهرة، وتقريب صورتها للمستخدم، كما نجد أن فني التعليق والافتتاحية في "النصر أون لاين" لم يستعينا بأي من مصادر المعلومات السابقة أو غيرها، ويرجع لكونهما من أنواع الرأي، يُعبر من خلالها على وجهة نظر الكاتب أو الصحيفة وبالتالي ليسا مُلزمان بالاستناد إلى مصادر .

قياساً على ماسبق، يتبين من النتائج التحليلية أن هناك علاقة ارتباطية طردية بين طبيعة مصادر المعلومات والفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة أو غيرها من الموضوعات، فكل نوع صحفي يستلزم توفر بعض المصادر، فالتحقيق يستلزم الاستعانة بمصادر ذات علاقة وثيقة بالموضوع كالضحايا، المختصين، والتقرير يستلزم شهود عيان مثلاً، إلى غيرها من

الفنون الصحفية.

② توزيع أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة

من الصحفيتين الإلكترونية على الأنواع الصحفية المستخدمة:

يتبين من خلال الجدول أن جميع الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة وفي كلا الصحفيتين، تمثل هدفها ووظيفتها في إعلام الجمهور المستخدم، وكانت نسب التوزيع في صحيفة "الشروق أون لاين" الآتي: الخبر (100%)، التقرير (96.37%)، التحقيق (33.33%)، الروبورتاج (50%)، فيما كانت نتائج توزيع النسب وفقاً للفنون الصحفية في "النصر أون لاين" كالنحو الآتي: الخبر (100%)، التقرير (94.39%)، التحقيق (23.07%)، الروبورتاج (16.66%)، وترى الباحثة أن هذه النتيجة منطقية باعتبار أن وظيفة وهدف أي وسيلة إعلامية يكون بالدرجة الأولى إعلام الجمهور بالأحداث التي تقع من حوله وفي مختلف النطاقات الجغرافية.

من جهة ثانية سجلنا تباين في توزيع باقي الأهداف، حيث تركز هدف التوعية بخطورة الظاهرة بشكل أساسي في فن التحقيق وكذا فن الروبورتاج في كلا الصحفيتين، إذ قُدرت بنسبته في "الشروق أون لاين" بـ (33.33%) لكل منهما، وفي "النصر أون لاين": في التحقيق الصحفي (38.46%) الروبورتاج (66.66%)، وكذا في فن الافتتاحية (100%)، وتُفسر هذه النتائج بأن فن التحقيق الصحفي يسعى بالأساس البحث في أسباب الظاهرة، والبحث عن الحلول الناجعة لعلاجها أو الحد منها، وبالتالي يقوم بتنبيه المستخدم وتقليل المعلومات التي تجعله يُدرك طبيعة الظاهرة وأسبابها ومن ثمة تقديم حلول لها، فضلاً عن فن الروبورتاج الذي تكمن أهدافها أيضاً في خلق وعي لدى المستخدم اتجاه الظاهرة، والهدف لا يختلف عن فن الافتتاحية التي تُعبر عن سياسة الصحيفة.

لاحظنا من جانب آخر أن هدف ووظيفة زيادة متابعي الصحيفة مرتبط بهدف الإثارة، الذي توزع في الفنون الإخبارية لاسيما التقرير بنسبة (1.55%)، الإثارة بنسبة (1.03%) في "الشروق أون لاين"، وكانت النسب في "النصر أون لاين"، في التقرير (1.87%)، لهدف زيادة

مُتابعي الصحيفة، وبنسبة (0.93%) للإثارة وترى الباحثة أنه نتيجة لبعض التفاصيل المملة التي راحت تُسرِّدُها كل من صحيفتي الدراسة خلقت نوعاً من الإثارة التي تُحيل إلى رغبة الصحيفة في زيادة مُتابعيها، فضلاً على أن هدف تحليل الظاهرة وأبعادها تركز بالأساس في فن التحقيق فقط، وفي جميع المواد التي تم تناولها بهذا الفن، بنسبة (33.33%) في "الشروق أون لاين" وبنسبة (38.46%) في "النصر أون لاين"، وهذا أمر منطقي من منطلق فان التحقيق الصحفي يهدف أساساً إلى البحث والتحري والتحري الواقعي عن الظاهرة، وتناول من مختلف الزوايا والأبعاد بالتحليل والتفسير، بينما تمثلت الأهداف الأخرى إما في توصيف الظاهرة للمستخدم والذي سجلناه في فن الروبورتاج الصحفي في كلا الصحيفتين، أو إبداء وجهات النظر وهو ما تمثل في فن التعليق الصحفي كفن من فنون الرأي.

وعليه، تبين العلاقة الارتباطية الطردية بين أهداف المواد الإعلامية والفنون الصحفية التي يعتمد عليها القارئ بالاتصال في تناول الظاهرة، هذه العلاقة التي تبني بالأساس على طبيعة كل فن صحفي، فالفنون الإخبارية تهدف أساساً إلى إعلام المستخدم، الفنون الاستقصائية تتمثل في تحليل الظاهرة وأبعادها ومنه توعية الجمهور المستخدم بالظاهرة، الفنون التعبيرية تركز بالأساس على وصف طبيعة الظاهرة للجمهور، وفنون الرأي التي تهدف إلى إبداء وجهات النظر حول الظاهرة التي تُعبر سواء عن رأي الصحيفة فن الافتتاحية، أو رأي كاتب ما كما هو الحال في فن التعليق الصحفي.

③ توزيع عناصر عرض ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين

الإلكترونيتين على الأنواع الصحفية المُستخدمة:

يتبين من النتائج التحليلية أن الفنون الإخبارية في كلا الصحيفتين ركزت بالأساس على الفئات الثلاث الأولى من فئات أسلوب عرض الظاهرة (عرض المشكلة وطبيعتها، تحديد القوى الفاعلة، تحديد الأسباب)، لذا كانت نسبهم مرتفعة مقارنة بالفئتين الأخيرتين، إذ قُدرت نسبهم في فن الخبر وفي صحيفة "الشروق أون لاين" على التوالي: (48.17%)، (45.73%)، (6.09%)، في حين انعدمت باقي الفئات في هذا الفن، في حيث قُدرت نسب الفئات الثلاث في صحيفة "النصر أون لاين" على التوالي: (50.67%)، (48.64%)، (0.67%)، ولم

نُسجل نسب لباقي الفئات في هذا الفن، وتُفسر الباحثة انعدام فئتي التقييم الأخلاقي للمشكلة وتقديم الحلول؛ في كون الخبر الصحفي يكتفي من خلاله الصحفي بتقديم المعلومة عن الحدث المرتبط بالظاهرة، دون تقديم وجهة نظره لتقييم الحدث أو تقديم حلول له، إذ يلتزم الموضوعية أثناء تحريره، فضلاً على أن غالبية الأحداث تكون أسبابها مجهولة في بداية الأمر، لعل هذا ما جعل نسبة تحديد الأسباب متراجعة في فن الخبر الصحفي.

وبلغت نسب فئات عرض الظاهرة في فن التقرير: (42.66%)، (41.74%)، (13.99%)، في حين تراجعت الفئتان الأخيرتان (1.39%) لفئة التقييم الأخلاقي للمشكلة، ونسبة لم تتجاوز (0.23%) لفئة تقديم الحلول في "الشروق أون لاين"، في حين قُدرت في "النصر أون لاين" على النحو الآتي: (32.08%)، (31.74%)، (23.90%)، في حين بلغت فئة التقييم الأخلاقي للمشكلة نسبة (8.87%)، ونسبة (3.41%)، ونلاحظ أن ارتفاع نسبة تحديد الأسباب مقارنة بنسبتها في فن الخبر، ويرجع هذا إلى أن الصحفي ينزل إلى الميدان لجمع معلومات عن الحدث المراد تناولها، على غرار الوقت المتوفر مقارنةً بفن الخبر، الأمر الذي يُمكنه من معرفة أسباب أكثر حول وقوع الحدث المرتبط بالظاهرة، كما أن لديه الإمكانية في إبداء وجهة نظره من حيث التقييم الأخلاقي للحدث مقارنةً بالخبر الصحفي، إلى جانب هذا تضمينه في بعض المواد الإعلامية لحلول حول الظاهرة، وتُشير الباحثة هنا أن المواد الإعلامية محل التحليل التي تضمنت فئة الحلول، كانت لتقارير مُناسباتية كالיום العالمي لمكافحة العنف ضد المرأة أو ملتقيات، التي لقيت تأييد من قبل الصحفي مثلاً: (... اختتم اللقاء بإعطاء إشارة انطلاق فعاليات مشروع الوقاية من التحرش والعنف اللفظي ضد الفتيات بالأماكن العمومية، وسيكون الشباب من كلا الجنين الشريك الأساسي في المشروع... بالإضافة إلى حقوقيين سُيرافعون من أجل تفعيل نصوص المادة 333 مكرر 2 ومكرر 3 والمادة 341 مكرر من قانون العقوبات الجزائري رقم 15-19 التي تعاقب عن العنف اللفظي والتحرش الجنسي في الشوارع والأماكن العمومية، وهو الأمر

الذي لا بد منه من أجل الحد من الظاهرة...⁽¹⁾.

تكشف النتائج التحليلية التباين الواضح في توزيع نسب فئات أسلوب عرض الظاهرة على الأنواع الصحفية، إذ نلاحظ أن جميع المواد التي عولجت بفن التحقيق الصحفي قد اشتمل على جميع مراحل تأطير وعرض الظاهرة في كلا الصحفيتين، وذلك بنسبة (20%) لكل فئة ثانوية (عرض المشكلة وطبيعتها، تحديد القوى الفاعلة، تحديد الأسباب التقييم الأخلاقي للمشكلة، تقديم الحلول) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (20.83%) لكل الفئات الفرعية عدا فئة تحديد القوى الفاعلة التي قُدرت نسبتها بـ (16.66%) في "النصر أون لاين"، وتُفسر الباحثة تضمين فن التحقيق لجميع مراحل عرض الظاهرة المذكور سلفاً، باعتباره فن يقوم على البحث والتحري والتقصي عن مختلف الجوانب والأبعاد التي لها علاقة بالظاهرة، والعمل على التحليل الواقعي للمشكلة والقوى الفاعلة التي لها علاقة ب بروز الظاهرة، على غرار معرفة الأسباب والعوامل التي أدت إلى بروزها، والعمل على تقييمها ومن ثمة الخروج بحلول كفيلة بمعالجتها أو الحد منها، لذا طبيعة هذا الفن الاستقصائي تستلزم من الصحفي إلى عرض الظاهرة وفقاً للمراحل السابقة، حتى يتمكن من بناء تصور لدى المستخدم حول الظاهرة، ومنه إدراكه للواقع الاجتماعي والتأثير في اتجاهاته نحوه.

يتبين من جهة ثانية أن فن الروبورتاج بدوره اشتمل على جميع مراحل عرض الظاهرة، بنسبة (37.5%) عدا فئة تحديد القوى الفاعلة وتحديد الأسباب التي أخذتا نسبة (25%) لكل منهما في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (26.66%) عدا فئة الأسباب بنسبة (8.33%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وترى الباحثة أن تراجع نسبة هاتين الفئتين (تحديد القوى الفاعلة وتحديد الأسباب) يرجع لكون المادة الإعلامية التي تُحرر بفن الروبورتاج، تكون ضمن المجال العام وبالتالي غالباً مالا يتم تحديد القوى الفاعلة، كما أن تراجع نسبة تحديد الأسباب يرجع إلى أن فن الروبورتاج لا يبحث في الأسباب كعنصر إعلامي جوهري، أي لا يركز على الإجابة على السؤال لماذا؟ كما هو الحال في التحقيق، وبالتالي أحياناً لا يُحدد القوائم بالاتصال الأسباب في هذا الفن

⁽¹⁾ فريد، خ، "مشروع للوقاية من التحرش والعنف اللفظي ضد الفتيات"، النصر أون لاين، 2017/03/11، سا: 00:31، نقلاً عن:

التعبيري.

نجد أن فنون الرأي في صحيفة "النصر أون لاين" اشتملت بدورها على جميع الفئات الفرعية لأسلوب عرض الظاهرة عدا فئة تحديد الأسباب، بنسبة (25%) لكل فئة في فن الافتتاحية، وبنسبة (20%) في فن التعليق الصحفي، هذا التوزيع تُفسره الباحثة من منطلق أن الكاتب يقوم أثناء كتابته الذاتية في عرض المشكلة المرتبطة بالظاهرة التي عادت ما يُحدد نطاقها داخل الأسرة، أو الأماكن العمومية، أو الافتراضية... إلخ وبالتالي غالباً ما يُحدد الفاعل، ويُشير إلى أسبابها بوجه عام ضمن النسق الاجتماعي، وبالتالي يعمل على تقييم الظاهرة من وجهة نظره ويُقدم حلولاً غالباً ما ترتبط بالقيم والوازع الديني لدى الفرد الجزائري، وعليه غالباً ما تشمل مادة التعليق على جميع عناصر أسلوب عرض الظاهرة.

تري الباحثة بوجه عام، أن هناك علاقة ارتباطية طردية وتكاملية بين الفنون الصحفية وأساليب عرض الظاهرة، فكل فن يتحكم في مدى وجود فئات أسلوب العرض من عدمه، وفي معظم الأحيان تحتوي المواد الإعلامية التي تتناول الظاهرة ضمن مجال عام وتُحرر في الغالب بأحد الفنون التحقيق، الروبورتاج، التعليق أو الافتتاحية على جميع فئات أسلوب عرض الظاهرة المشار إليها سابقاً، وهو الأسلوب الذي يسمح للمستخدم ببناء صورة متكاملة عن الظاهرة، مما يُساهم في إدراكه لظاهرة ومن ثمة التأثير على اتجاهاته نحوها بحسب هدف القائم بالاتصال.

③ توزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحفتين

الإلكترونيتين على الأنواع الصحفية المُستخدمة:

اتضح من خلال النتائج التحليلية السابقة التي أسفرت عنها الدراسة في كلا الصحفتين، التوزيع المتباين لأدوات التأطير العاطفية والعقلية بحسب طبيعة كل فن صحفي، فمن حيث توزيع الأدوات العاطفية، نجد أن فن الخبر الصحفي لم يستند على أيٍّ منها، عدا فئة التكرار في مادة إعلامية واحدة في صحيفة "النصر أون لاين"، وكذا في فني الافتتاحية والتعليق الصحفي، وتري الباحثة أن طبيعة فن الخبر تفترض من الصحفي تقديم جوهر الحدث والإجابة على الأسئلة الإعلامية الجوهرية، الأمر الذي لا يُتيح فرصة ظهور أيٍّ من الأدوات التأطيرية العاطفية إلا نادراً.

يظهر من النتائج التحليلية أن فن التقرير الصحفي قد وظّف جميع أدوات التأطير العاطفية في كلا الصحيفتين، تأتي في مقدمها الوصف بنسبة (64.86%) في صحيفة "الشروق أون لاين" وبنسبة (71.79%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وتُرجع الباحثة هذه الدرجة المرتفعة إلى كون التقرير الصحفي يعتمد على السرد ووصف مكان وزمان وقوع الحدث، ووصف حالة الفاعلين أو الضحايا والظروف المحيطة بالحدث، بشكل يجعل المستخدم وكأنه في موقع الحدث، فالوصف يؤثر على الجمهور أكثر، وتُشير هنا إلى أن توظيف الوصف في فن التقرير ليس كأداة تأطيرية مقصودة لذاتها، بل يتم توظيفه بُغية تمرير المعلومة، وعليه فتوظيف الوصف في فن التقرير يكون ضمن حدود معينة، تلاها فئة التكرار بنسبة (21.62%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة قُدرت بـ (25%) في "النصر أون لاين"، فيما أن الصحفي ينزل إلى الميدان عند إجراءه لتقرير حول حادثة مرتبطة بظاهرة العنف ضد المرأة، ويقوم بوصف حالة الضحية أو المحيط الذي وقعت فيه الحادثة، فهنا يعتمد على تكرار بعض المصطلحات أو معانيها التي قد تصف تلك الحالة مثلاً (الحزن، الصدمة...)، بُغية التأكيد على تلك الحالة، فضلاً عن توظيف التلميحات الاجتماعية والثقافية التي يتمكن الصحفي من إقحام ذاتيتها إلى حدٍ ما، لربط طبيعة المحيط بالحادثة أو المجتمع الجزائري بوجه عام.

تكشف النتائج من جهة أخرى أن فن التحقيق الصحفي قد وظّف جميع أدوات التأطير العاطفية، وبنسب متباينة فيما بينها، إذ نجد أن المواد التي تناولت ظاهرة العنف ضد المرأة والمقدرة بـ (02) مفردتان، قد وظفت جميع الأدوات التأطيرية العاطفية في صحيفة "الشروق أون لاين"، ووظفت بنسب متباينة ومتقاربة جداً في صحيفة "النصر أون لاين" ضمن ذات الفن الصحفي وكانت كالتالي: التكرار (36.36%)، بُغية التأكيد على بعض المصطلحات التي يرى الصحفي أن لها تأثير على المستخدم، تليها التلميحات الاجتماعية والثقافية بنسبة (27.27%) ، وقد يكون ذلك بُغية تذكير المستخدم بالقيم الاجتماعية والثقافية السائدة في المجتمع الجزائري ومنه العمل على تعزيزها وتثبيتها، وتوظيف الوصف وفئة أخرى بنسبة (18.18%)، تُشير الباحثة هنا إلى أن توظيف الوصف في فن التحقيق ليس قيمة مقصودة لذاتها، بل من أجل معايشة المستخدم للظاهرة؛ ومنه التأثير على مواقفه واتجاهاته نحوها.

نُلاحظ في الفنون التعبيرية (الروبورتاج الصحفي)، توظيفها بشكل أساسي للوصف في جميع المواد الإعلامية التي عولجت بهذا الفن بنسبة (37.3%) في "الشروق أون لاين"، ونسبة (40%) في "النصر أون لاين"، فضلاً عن التكرار والتلميحات الاجتماعية والثقافية، وترى الباحثة أن توظيف الوصف في فن الروبورتاج هو قيمة وأداة تأطيرية مقصودة في المادة الإعلامية، باعتبار أن هذا الفن من الأنواع التعبيرية الجمالية التي تقوم على الوصف والسر للظاهرة.

نُلاحظ فيما يتعلق بأدوات التأطير العقلية، التوزيع المتباين لفئاتها على الأنواع الصحفية، إذ نجد أن فن التحقيق والروبورتاج، قد وظفا في غالبية موادها مختلف الأدوات العقلية، بنسبة (40%) لكل من فئتي مواد قانونية والإحصائيات، ونسبة (20%) للنصوص الدينية في فن التحقيق، ضمن "الشروق أون لاين"، في حين قُدرت نسب المواد القانونية والنصوص الدينية بـ (30.77%)، تليها بنسبة مرتفعة فئة الإحصائيات التي قُدرت بـ (38.46%) في "النصر أون لاين".

ترجع الباحثة ارتفاع النسب الأدوات العقلية في فن التحقيق بدورها إلى خصوصية هذا الفن، باعتباره يسعى إلى تحليل وتفسير الظاهرة من مختلف أبعادها، مما يتعين على الصحفي الاستناد إلى أدوات إقناعية عقلية، كتقديم مواد قانون (2015) التي تُندد بالعنف ضد المرأة، أو تقديم إحصائيات تُثبت ارتفاع عدد حالات الظاهرة، فضلاً عن المواد الدينية التي يهدف من خلالها الصحفي تعزيز الوازع الديني لدى المستخدم.

تضمنت بدورها مواد فن الروبورتاج مختلف أدوات التأطير العقلية الاستناد إلى مواد قانونية بنسبة (40%)، ونسبة (20%) لباقي الأدوات في "الشروق أون لاين"، بينما كانت نسبة (30%) لفئتي المواد القانونية والإحصائيات، ونسبة (20%) للنصوص الدينية، فالصحفي يستعين بهذه الأدوات في هذا الفن بُغية توصيف الظاهرة بالأرقام وربط الظاهرة بالقانون وبالدين الإسلامية، أسلوب يمكن من خلاله التأثير في إدراك المستخدم للظاهرة وأبعادها ومن ثمة التأثير في اتجاهاته نحوها.

بوجه عام، ترى الباحثة أن توزيع أدوات التأطير العاطفية والعقلية، كان بدرجات مرتفعة ومتباينة في ذات الوقت، ويرجع هذا إلى طبيعة كل فن صحفي، كتوظيف الوصف الذي كان بدرجة مرتفعة في فن التقرير والروبورتاج، فيما تراجع في فني الخبر والتحقيق، الافتتاحية والتعليق على غرار التلميحات الاجتماعية والثقافية التي كانت نسبتها مرتفعة في فني التحقيق والروبورتاج وتراجعت في باقي الفنون، ويرجع هذا إلى خصوصية كل منهما، فالتحليل والتفسير للظاهرة بالنسبة للتحقيق، ووصف الظاهرة من مختلف زواياها بالنسبة للفن التعبيري، فضلاً عن تناولهما للظاهرة في مجال عام، تستلزم من الصحفي توظيف مختلف الأدوات العاطفية لإيصال المادة الإعلامية للمستخدم، وإضفاء نوعاً من الجمالية في الأسلوب، للتأثير في اتجاهات الجمهور نحو الظاهرة بحسب الهدف من المادة الإعلامية.

إضافةً لما سبق، ومن منطلق أن فن التحقيق والروبورتاج يتناولان الظاهرة في إطار عام، وتناولها بشكل أكثر تفسيراً شراحاً وتفصيلاً بالنسبة للتحقيق، تعبيراً، سرداً ووصفاً بالنسبة للروبورتاج، الأمر الذي يستلزم من الصحفي جعل مادته الإعلامية أكثر قوةً من خلال تدعيمها بمختلف الأدوات التأطيرية العقلية، بُغية إقناع المستخدم بوجهة نظره، فضلاً عن فنون الرأي إن كان بتوظيف أقل لتلك الأدوات مقارنةً بالفنون السابقة، بينما في باقي الفنون الصحفية كالخبر والتقرير، ولأن الصحفي يقوم بالوظيفة الإخبارية فقط، مما يجعل توظيفه لبعض الأدوات التأطيرية يقل في المادة الإعلامية، وهو ما أشرنا إليه في السابق.

بناءً على ما سبق، يتضح أن هناك علاقة ارتباطية تكاملية بين الأنواع الصحفية وكمية ونوعية الأدوات التأطيرية الموظفة، إذ يتوقف انتقاء تلك الأدوات على حسب طبيعة الفن الصحفي المستخدم، فهناك أدوات عاطفية مثلاً يستلزم توظيفها بصفة أكثر في فن صحفي على حساب فن آخر، فالوصف يوظف أكثر في الروبورتاج، في حين يتم توظيفه بصفة أقل في التقرير الذي لا يكون فيه الوصف قيمة مقصودة بخلاف سابقه، وقس هذا على باقي الفنون والأدوات التأطيرية، فضلاً على الهدف من المادة الإعلامية والذي أشرنا إليه آنفاً.

أولاً: النتائج العامة للدراسة التحليلية:

توصلت هذه الدراسة الموسمة بـ "المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية- دراسة تحليلية لعينة من صحفيي الشروق أون لاين والنصر أون لاين-"، إلى النتائج الآتية:

• النتائج المتعلقة بالخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد

المرأة في عينة الدراسة من صحفيي الشروق أون لاين والنصر أون لاين

تباينت النتائج التحليلية المتعلقة بخصائص معالجة الصحفيين الإلكترونيين لمضمون المواد الإعلامية محل التحليل؛ إذ أظهرت الصحيفة الجهوية العمومية الأهمية التي توليها لموضوعات العنف ضد المرأة سواء كحدث أو ظاهرة بوجه عام، فضلاً عن رغبة الصحيفة في معالجة الظاهرة أو الحد منها وهو ما ظهر جلياً من خلال النتائج التحليلية، مقارنة بالصحيفة الوطنية الخاصة التي لم تُعالج الظاهرة بالمستوى المطلوب كصحيفة وطنية خاصة؛ إذ كانت موادها في الغالب عبارة عن رصد يومي لأحداث العنف ضد المرأة وتقديمها للمستخدم، دون استشعار من هذا الأخير لأهمية الظاهرة بالنسبة للصحيفة، رغم تعدد موادها الإعلامية مقارنةً بالصحيفة الجهوية، وعليه كانت النتائج التحليلية من حيث المضمون على النحو الآتي:

1. أسفرت الدراسة التحليلية إلى أن صحيفة "الشروق أون لاين" أكثر تناولاً لظاهرة العنف ضد المرأة مقارنةً بصحيفة "النصر أون لاين"، بمجموع (270) مادة إعلامية مقابل (180) مادة إعلامية، وهذا يرجع إلى أن الصحيفة الخاصة الوطنية تُغطي الأحداث في مختلف ولايات الوطن، على غرار الصحيفة العمومية الجهوية التي تُغطي غالباً أحداث المناطق الشرقية، وهو ما أشرنا إليه سابقاً.

2. اتفقت صحيفتا الدراسة على أن أكثر الأوساط المجتمعية ممارسةً للعنف ضد المرأة هي كالاتي:

احتل العنف ضد المرأة في الأماكن العمومية المرتبة الأولى بنسبة بلغت (37.89%) في

"الشروق أون لاين"، وبنسبة متقاربة بلغت (37.83%) في "النصر أون لاين"، تلاها العنف ضد المرأة في الوسط الأسري بنسبة قُدرت بـ (30.87%) في الصحيفة الوطنية، مُقابل (35.13%) في الصحيفة الجهورية، ثم العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني بنسبة بلغت (18.94%) في الصحيفة الوطنية، في حين بلغت النسبة (18.37%) في الصحيفة الجهورية، وهو ما يعكس تقريباً مختلف الإحصائيات التقريبية الصادر عن الجهات الرسمية.

3. توزيع أشكال العنف ضد المرأة كان متوازناً وموازياً في كلا الصحفيتين للإحصائيات المسترشد بها في النتائج التحليلية والجانب النظري، أبرزها: العنف الجسدي، العنف الاقتصادي، العنف اللفظي، ثم العنف الإلكتروني .

4. تمثلت القوى الفاعلة المسؤولة عن العنف ضد المرأة في الأشخاص الطبيعيين بنسبة أكبر، قُدرت بـ (95.84%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (95.28%) في "النصر أون لاين"، فيما قُدرت نسبة الأشخاص المعنويين بـ (4.15%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (4.71%) في الصحيفة الجهورية، وتفرّع عن هذه النتيجة ثلاث نتائج:

1-4. بلغت نسبة أفراد المجتمع كقوى فاعلة بـ (61.93%)، تصدرها فئة الذكر بنسبة (81.56%) في "الشروق أون لاين"، بينما بلغت نسبة أفراد المجتمع في "النصر أون لاين" بـ (59.16%)، من بينها نسبة (85.84%) تُمثل الذكور.

2-4. بلغت نسبة أفراد الأسرة بـ (33.91%)، تصدرها فئة الزوج كمسؤول أول عن العنف ضد المرأة بنسبة (39.79%) في "الشروق أون لاين"، بينما بلغت نسبتها في "النصر أون لاين" (36.12%)، من بينها (40.57%) تُمثل فئة الزوج، وهي نتائج تتوافق والإحصائيات المذكور سلفاً في التحليل، ومنه حققت صحيفتا الدراسة مصداقية في هذا الجانب.

3-4. بلغت نسبة الأشخاص المعنويين، (15.4%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة أعلى (71.4%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وأخذت المؤسسات الصحية النصيب الأكبر في كلا الصحفيتين و بنسب متساوية قُدرت بـ (66.66%).

5. بيّنت النتائج التحليلية، أن صحيفة "النصر أون لاين" كانت أكثر دقةً وتشديداً في أنماط تأطير القوى الفاعلة من حيث التسمية، مقارنةً بـ "الشروق أون لاين"، إذ بلغت نسبة تأطير الفاعل تحت مُسمى الجاني بنسبة (50.59%)، فيما بلغت في "الشروق أون لاين" بنسبة (31.27%) بحسب الصلة التي تربطه بالضحية نسبة (41.70%) في الصحيفة الوطنية، في حين لم تتجاوز نسبتها في الصحيفة الجهوية (8.92%)، وتسمية المجرم(ة) بنسبة (4.24%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (7.73%) في الصحيفة الجهوية، كما اتفقت الصحيفتان في أنماط تأطير المرأة المعنفة من حيث التسمية، وكان مُصطلح الضحية الأكثر استخداماً، بنسبة (93.01%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، و بنسبة (92.26%) في صحيفة "النصر أون لاين".

6. حازت المناطق الشمالية من الوطن على النسبة الأكبر من حيث انتشار العنف ضد المرأة، في صحيفة "الشروق أون لاين"، بنسبة قُدرت بـ (46.66%)، تأتي في مقدمتها الجزائر العاصمة، وهي نتيجة تتوافق والإحصائيات التي تُشير أن الجزائر العاصمة تحتل المرتبة الأولى في عدد حالات العنف ضد المرأة بـ (1.159) حالة، والمشار إليه سابقاً، من جهة ثانية حازت المناطق الشرقية في صحيفة "النصر أون لاين" على النسبة الأكبر المقدرة بـ (97.77%) وهي نتيجة منطقية، باعتبار أن الصحيفة جهوية تقتصر على تغطية الأحداث والظواهر المنتشرة بالولايات الشرقية من الوطن، وكانت ولاية قسنطينة في الصدارة بمعدل (70) مادة إعلامية، من مجموع (180) مادة، وهي نتيجة تتوافق وإحصائيات مصالح الأمن الوطني بولاية قسنطينة والمسترشد بها سابقاً في مناقشة النتائج، وعليه حققت صحيفتا الدراسة قدراً من المصادقية.

7. اعتمدت صحيفتا الدراسة بشكل رئيسي على مصادرها الداخلية، وبدرجة عالية على (المراسل/المندوب)، بنسبة (99.26%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (98.33%) في صحيفة "النصر أون لاين"، بوصفه عنصراً أساسياً للمؤسسة الإعلامية وأهم العناصر البنائية والتأطيرية للمادة الإعلامية، إضافةً إلى أن الإشارة إلى مصدر المادة يزيد من مصداقية صحيفتي الدراسة لدى المستخدم، بالإضافة إلى أنه يُشير إلى انتشار مراسلي صحيفة "الشروق أون لاين" في كافة الولايات الوطنية، ومراسلي صحيفة "النصر أون لاين" في الولايات الشرقية بالتحديد.

8. كشفت الدراسة اعتماد صحيفة "النصر أون لاين" على مصادر متنوعة في استقاء المعلومة وبدرجات كبيرة، مقارنة بصحيفة "الشروق أون لاين"، كما أن نسبة تجهيل المصادر (المصادر غير المحددة) مرتفعة (20.67%) في الصحيفة الوطنية مقابل (7.24%) في الصحيفة الجهوية.

9. كشفت النتائج أن صحيفتا الدراسة هدفنا بدرجة أكبر إلى إعلام المستخدم بنسبة بلغت (95.05%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (88.67%) في صحيفة "النصر أون لاين"، غير أنهما لم يُحققا توازناً في باقي الأهداف بوجه عام، إذ بلغ هدف التوعية بخطورة الظاهرة في صحيفة "النصر أون لاين" بنسبة (6.40%)، في حين لم تتجاوز نسبته (1.41%) في "الشروق أون لاين"، ثم هَدَفُ تحليل الظاهرة وأبعادها الذي احتل نسبة (2.46%)، في حين لم تتجاوز نسبة (0.70%) في "الشروق أون لاين"، بينما بلغ هَدَفُ الإثارة والتحريض على العنف ضد المرأة نسبة (0.70%)، في صحيفة "الشروق أون لاين"، في حين بلغت الإثارة نسبة (0.49%) في "النصر أون لاين"، وانعدمت نسبة هَدَفِ التحريض على العنف ضد المرأة، وبناءً على ما سبق نجد أن الصحيفة الجهوية كانت أكثر وظيفية مقارنةً بالصحيفة الوطنية، هذه الأخيرة التي غلب عليها الطابع الإخباري؛ وعليه فتعدد المواد لا يعني بالضرورة تعدد الوظائف والأهداف.

10. أظهرت النتائج التحليلية اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" في توظيف الأدوات أو الاستمالات العاطفية والعقلية بدرجات عالية، مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، إذ بلغت نسبة المواد التي تضمن تلك الأدوات (61.66%)، في حين بلغت في صحيفة "الشروق أون لاين" نسبة (19.63%)، الأمر الذي يعكس مدى اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" بأدوات تشكيل الأطر الإعلامية لموضوعات الظاهرة، والذي يؤثر بدوره على فهم وإدراك الجمهور المستخدم لواقعها الاجتماعي، والتأثير على اتجاهاته نحو الظاهرة بصفة عامة.

11. كشفت النتائج أن صحيفة "النصر أون لاين"، كانت أكثر اهتماماً بطريقة وأسلوب عرض الظاهرة مقارنةً بصحيفة "الشروق أون لاين"، بما يتماشى وعدد المواد الإعلامية، ومنه تحقيق

التوازن بين وظائف الأطر الإعلامية وفق مراحل تُساهم في بلورة وإيضاح الظاهرة أو الحدث المرتبط بها، بدءاً بعرض المشكلة ثم تحديد أسبابها والفاعل يليها التقييم الأخلاقي للمشكلة ثم تقديم الحلول، هذه الوظائف التي من شأنها أن تؤثر في فهم واتجاه المستخدم نحو الظاهرة، وعليه فالأسلوب المتكامل والمتسلسل في عرض الظاهرة يُعزز من فعالية الرسالة الإعلامية في التأثير على الجمهور واتجاهاته، وكذا في بناء تصوره لها.

1-11. كشفت الدراسة فيما يتعلق بوظيفة تحديد الأسباب، أن غالبية المواد الإعلامية لم تذكر أسباب العنف ضد المرأة بنسبة (71.16%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (55.31%) في "النصر أون لاين"، فيما تمثلت باقي النسب في أسباب عدة تأتي في الصدارة: الخلافات والمشاكل العائلية بنسبة (9.85%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة متقاربة في "النصر أون لاين" قُدرت بـ (11.70%)، يليها عامل ضعف الوازع الديني بنسبة (4.74%) في الصحيفة الوطنية لاين وبنسبة (8.51%) في الصحيفة الجهوية، ثم سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي بنسبة قُدرت بـ (4.01%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة أعلى (7.98%) في الصحيفة الجهوية، ثم الضغوط الاجتماعية بنسبة (3.65%) في الصحيفة الوطنية، (5.85%) في الصحيفة الجهوية.

2-11. توصلت إلى أن عدد المواد المتضمنة لفئة الحلول قُدرت بـ (07) مواد من مجموع (270) مادة إعلامية أي بنسبة (2.59%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبالمقابل سجلنا (19) مادة إعلامية من مجموع (180) أي بنسبة (10.55%) ، في صحيفة "النصر أون لاين"، مما يعكس اهتمام هذه الأخيرة بالحد من الظاهرة.

12. قدمت الصحيفتان الإلكترونيتان موضوعات العنف ضد المرأة بدرجات مرتفعة ضمن الإطار الخاص بنسبة (92.96%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (77.83%) في "النصر أون لاين"، في حين قُدرت نسبة المواد الإعلامية التي تم معالجتها ضمن إطار عام بـ (7.03%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة مرتفعة قُدرت بـ (22.16%) في "النصر أون لاين"، وعليه يتبين أن

صحيفتا الدراسة عملتا على معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة كقضية فردية عرضية من خلال التركيز على حدث بذاتها وإضفاء الطابع الشخصي على المادة الإعلامية، وترى الباحثة أن الاهتمام بالتأطير العرضي الخاص للظاهرة على حساب التأطير العام المواضيعي يجعل الحادثة منعزلة، ومنه استبعاد الهيكل المجتمعي ومختلف البناءات التي تلعب دور في بروز الظاهرة أو معالجته، ومن خلال المقارنة يتبين اهتمام صحيفة "النصر أون لاين" بمعالجة الظاهرة في إطار عام وإن كان ليس بالمستوى والاهتمام المطلوب، إلا أنه عكس اهتمام الصحيفة بالظاهرة ذاتها مقارنة بـ "الشروق أون لاين"، مما يسمح بحسب الباحثة بتوفير سياق أوسع من شأنه أن يربط الجمهور بالواقع الاجتماعي أكثر، كما يُمكن من ربط الظاهرة بمختلف السياقات الاجتماعية.

13. كشفت النتائج التحليلية فيما يتعلق بنوع المعالجة الإعلامية مايلي:

1-13. بيّنت النتائج المتعلقة بنوع المعالجة من حيث الاتجاه، حيافة الاتجاه المعارض على نسبة (50.74%) تلاه الاتجاه المُحايد بنسبة متقاربة جداً (48.51%)، والاتجاه المؤيد بنسبة (0.74%) في "الشروق أون لاين"، وكانت النسب في "النصر أون لاين" وبذات الترتيب كالآتي: (57.22%)، (42.77%) للاتجاه المحايد، في حين لم تُسجل أي نسبة للاتجاه المؤيد، فبروز الاتجاه المعارض يرجع إلى أن الظاهرة سلبية تلقى تنديداً من قبل جميع القطاعات المجتمعية ذات العلاقة، بينما يُرجع الاتجاه المحايد إلى معيار الموضوعية التي لا بد أن يتحلى بها الصحفي في الفنون ذات الطابع الإخباري.

2-13. بيّنت النتائج فيما يتعلق بنوع المعالجة من حيث الصياغة والمعلومات، اتفاق صحيفتا الدراسة في تراتيب الفئات فيما اختلفتا وبفروقات كبيرة في النسب، إذ حازت فئة المعالجة الإعلامية السطحية نسبة (93.70%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، وبنسبة (45%) في صحيفة "النصر أون لاين"، فيما سجلنا نسبة (55%) لفئة المعالجة الإعلامية المعمقة في "النصر أون لاين"، وبنسبة ضعيفة (6.29%) في "الشروق أون لاين"، وعليه يتضح اهتمام الصحيفة الجهوية بمعالجة الظاهرة بعمق بتوظيف عنصر القوة في الصياغة وكذا بتقديم معلومات كاملة عن الحدث أو الموضوع ببناء القصة الإخبارية كلمة بحسب طبيعة كل فن صحفي مُستخدم، فيما

تراجعت صحيفة "الشروق أون لاين" فغالبية مضامينها كانت سطحية، مما قد يُحِيل المستخدم بعدم أهمية الظاهرة أو الحدث بالنسبة للقائم بالاتصال.

3-13. بيّنت النتائج فيما يتعلق بنوع المعالجة من حيث مُساهمتها في معالجة الظاهرة، حيازة فئة المعالجة الإعلامية السلبية على نسبة مئوية كبيرة قُدرت بـ (96.66%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (73.88%) في صحيفة "النصر أون لاين"، تلتها فئة المعالجة الإعلامية الإيجابية بنسبة مئوية قليلة قُدرت بـ (3.33%) في الصحيفة الأولى، بينما أخذت نسبة (26.11%) في الصحيفة الثانية، وعليه نجد أن صحيفتي الدراسة لم تعمل بدرجة كبيرة على معالجة الظاهرة والحد منها، و تسليط الأضواء على المعتقدات المتجذرة في المجتمع الجزائري اتجاه المرأة والتي كانت من أسباب ممارسة العنف ضدها ومنه تشخيص الحلول اللازمة لها، وفي صياغ المقارنة بين الصحيفتين، نجد أن "النصر أون لاين" تعمل على خلق توازن وإصلاح الخلل الوظيفي في المجتمع من خلال إيجاد حلول للظاهرة، من منطلق أن بروز الظاهرة دليل على وجود خلل وظيفي في النسق الاجتماعي.

14. أسفرت نتائج الدراسة التحليلية على وجود تجاوزات مهنية وأخلاقية في بعض المواد الإعلامية محل التحليل بنسبة (46.66%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، ونسبة (17.77%) في صحيفة "النصر أون لاين"، وعليه يتبين أن الصحيفة الوطنية كانت أكثر تجاوزاً لبعض معايير المسؤولية الاجتماعية من نظيرتها، الأمر الذي يُمكننا من القول أن لطبيعة ملكية الصحيفة تأثير إلى حدٍ ما على التحرير الإعلامي، وبالتالي ترى الباحثة أن الحرية الإعلامية التي تتمتع بها الصحيفة الخاصة مقارنةً بالصحيفة العمومية كان لها تأثير على العمل الإعلامي بصفة عامة، ولعل تجاوز المعايير المهنية والأخلاقية كانت انعكاس لتلك الحرية، وإن كُنّا قد سجلنا بعض التجاوزات في هذه الأخيرة إلا أنها منخفضة مقارنةً بنظيراتها في "الشروق أون لاين".

• النتائج العامة المتعلقة بخصائص شكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد

المرأة في عينة الدراسة من صحفيتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين:

أسفرت النتائج التحليلية بوجه عام على التباين حيناً والتوافق أحياناً بين صحفيتي الدراسة في الاهتمام بشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة وكان على النحو الآتي:

1. كشفت نتائج الدراسة التحليلية أن الطابع الإخباري هو السائد في غالبية المواد الإعلامية في عينة الدراسة، تصدرها فن التقرير الصحفي بنسبة (68.89%) في "الشروق أون لاين" ونسبة (52.22%) في "النصر أون لاين"، يليه فن الخبر الصحفي بنسبة (29.25%) في الصحيفة الأولى، ونسبة (41.66%) في الصحيفة الثانية، فيما تراجعت باقي الفنون الصحفية بدرجة مرتفعة جداً في الصحيفة الوطنية: التحقيق الصحفي نسبة لا تتجاوز (0.74%)، الروبورتاج (1.11%) في حين انعدمت فنون الرأي، من جهة ثانية كانت النسب ضعيفة نوعاً ما في الصحيفة الجهورية: التحقيق الصحفي بنسبة (2.77%)، الروبورتاج بنسبة (2.22%)، الافتتاحية والتعليق بنسبة لا تتجاوز (0.55%) لكل منهما، مما يُشير إلى أن صحفيتي الدراسة لاسيما "الشروق أون لاين" تُعاني القصور في استخدام الفن الاستقصائي والفنون التعبيرية وفنون الرأي، رغم أن هذه الظاهرة تحتاج إلى معالجتها بمثل هذه الفنون الصحفية.

2. أسفرت نتائج الدراسة فيما يتعلق بطبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحفيتي "الشروق أون لاين" و "النصر أون لاين" على الآتي:

1-2. بيّنت النتائج المتعلقة بفئة طبيعة العناوين من حيث الوظيفة، على حيازة العنوان الرئيسي بنسبة (72.58%) "الشروق أون لاين"، ونسبة (63.83%) في "النصر أون لاين"، تلاه العنوان التمهيدي بنسبة (26.07%) في الصحيفة الأولى، ونسبة (31.91%) في الصحيفة الثانية ثم العنوان الفرعي (4.25%) في "النصر أون لاين" مقابل (1.34%) في "الشروق أون لاين"، وترى الباحثة أن استخدام العنوان الرئيسي بشكل دائم في المواد الإعلامية محل التحليل يرجع بالأساس لكونه عنصر تأطيري أكثر أهمية من بين باقي العناوين لا يمكن

الاستغناء عنه باعتباره يحمل معلومة في المضمون الإعلامي.

2-2. أظهرت النتائج المتعلقة بفئة **طبيعة العناوين من حيث الصياغة**، على اهتمام صحيفتا الدراسة بتأطير ما قدمته من مضامين بعناوين متنوعة من حيث الصياغة وبدرجات متباينة من العنوان الدال المباشر، العنوان التفسيري، ثم الاقتباسي على غرار عنوان الطرافة والغربة، مما يُسهم في خلق تنوع في أساليب جذب الجمهور المستخدم للمادة الإعلامية إضافةً إلى أنها تُساهم في إبراز ما تتضمنه المادة من فقرات.

3-2. بيّنت النتائج سيطرت **اللون التلقائي في العناوين (الأسود)** بنسبة (71.48%) في صحيفة "الشروق أون لاين"، مقابل (54.44%) في صحيفة "النصر أون لاين"، فيما حاز استخدام **الألوان** بنسبة (28.51%) في الصحيفة الأولى، وبنسبة (45.55%) في الصحيفة الثانية، وترجع الباحثة عدم استخدام اللون إلى طبيعة الأنواع الصحفية المعتمدة التي غلب عليها الطابع الإخباري كما سبق وأن رأينا.

3. أظهرت نتائج الدراسة إلى أن **ملف الصور** من أكثر عناصر التدعيم التي اعتمدت عليها الصحيفتين الإلكترونيتين متصدراً قائمة الوسائط المتعددة في صحيفتي الدراسة، بنسبة (96.32%) في "الشروق أون لاين"، وبنسبة (94.04%) في "النصر أون لاين"، مع انعدام توظيف ملف الفيديو و الصوت، الجداول والأشكال البيانية وفلاش رغم أهميتهم في تدعيم المواد الإعلامية، مما يدل على أن صحيفتي الدراسة تُعاني من قصورٍ في استثمار التقنيات الإلكترونية التي تُتيحها الشبكة المعلوماتية.

4. أسفرت النتائج التحليلية المرتبطة بـ **الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية** المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة على مايلي:

1-4. بيّنت النتائج فيما يتعلق بمدى **قدرة الجمهور المُستخدم التعليق على المادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة**، أن صحيفة "الشروق أون لاين" أتاحت للمستخدم فرصة التعليق وإبداء وجهة نظره بحرية في جميع مُفردات عينة الدراسة التحليلية (270)، في حين لم

تُتيح صحيفة "النصر أون لاين" هذه الخدمة بالرغم من أهميتها في معرفة القائم بالاتصال بردود أفعال المستخدم حول الحدث أو الظاهرة أو طبيعة المعالجة الإعلامية ذاتها، مما يُبين أن الصحيفة الوطنية أتاحت فرصة الاتصال التفاعلي المباشر كأبرز سمة للصحافة الإلكترونية بين المستخدم والقائم بالاتصال وبين المستخدمين فيما بينهم، من خلال توفير أيقونة التعليقات التي تسمح بإبداء وجهات نظرهم حول الموضوع أو طبيعة التناول الإعلامية.

2-4. بيّنت النتائج فيما يتعلق بالخدمات المرافقة للمواد الإعلامية محل التحليل اهتمام صحيفة "الشروق أون لاين" بتوظيفها في جميع مفردات عينة الدراسة التحليلية (270)، كمشاركة الموضوع على صفحة Facebook، على موقع Twitter، نسخ الموضوع وطباعة الموضوع، والجدير بالذكر أن هذه الأدوات ترافق جميع المواد الإعلامية التي تنشرها الصحيفة، بينما بدأ الاهتمام بهذه الخدمات في صحيفة "النصر أون لاين" في الآونة القليلة الأخيرة فقط (أواخر 2017)، كخدمة مشاركة الموضوع على صفحة Facebook على موقع (Twitter)، وترى الباحثة أن ربط صحيفتنا الدراسة موادها الإعلامية مع مواقع التواصل الاجتماعي، يرجع أساساً إلى الشهرة، الانتشار والاستخدام الواسع لهذه المواقع من قبل المستخدم.

3-4. كما بيّنت النتائج التحليلية إلى أن صحيفة "الشروق أون لاين" وظّفت "الوصلات التشعبية الداخلية" دون الخارجية بنسبة (100%)، والتي تُتيح للمستخدم فرصة التجوال والتعمق في الظاهرة أو موضوعات ذات صلة بها، داخل الصحيفة فقط، والتي تمثلت في كلمات مفتاحية تُحيلنا إلى صفحة أخرى في الصحيفة بمجرد الضغط عليها، بينما لم تتعامل صحيفة "النصر أون لاين" مع خدمة الروابط أو الوصلات للموضوعات ذات الصلة بالموضوعات المنشورة.

• نتائج الدراسة التحليلية المتعلقة بالخصائص العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين

بعض متغيرات الدراسة:

1. يتبين من النتائج التحليلية أن هناك علاقة ارتباطية بين طبيعة مصادر المعلومات والفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة أو غيرها من الموضوعات، إضافةً إلى حجم المصادر التي يتم الاستعانة بها في المادة الإعلامية الواحدة فكل نوع صحفي يستلزم توفر بعض المصادر، فالتحقيق يستلزم الاستعانة بالعديد من المصادر ذات علاقة وثيقة بالموضوع كالضحايا والمختصين، والأمن والمحاكم، والتقارير يستلزم شهود عيان مثلاً، وفن الخبر غالباً ما يقتصر على مصدر واحد نظراً لخصوصيته في تقديم جوهر الحدث إلى غيرها من الفنون الصحفية.

2. أسفرت النتائج التحليلية أن هناك علاقة ارتباطية بين أهداف المواد الإعلامية والفنون الصحفية التي يعتمد عليها القائم بالاتصال في تناول الظاهرة، هذه العلاقة التي تبني أساساً على طبيعة كل فن صحفي، فالفنون الإخبارية تهدف أساساً إلى إعلام المستخدم، الفنون الاستقصائية تهدف إلى تحليل الظاهرة وأبعادها ومنه توعية المستخدم بالظاهرة، الفنون التعبيرية تتركز بالأساس على وصف طبيعة الظاهرة للجمهور، وفنون الرأي التي تهدف إلى إبداء وجهات النظر حول الظاهرة، والتي تُعبر سواء عن رأي الصحيفة فن الافتتاحية أو رأي كاتب ما كما هو الحال في فن التعليق الصحفي.

3. كشفت النتائج التحليلية التباين الواضح في توزيع نسب فئات أسلوب عرض الظاهرة على الأنواع الصحفية، هذا التوزيع المتباين يُشير إلى أن هناك علاقة ارتباطية بين الفنون الصحفية وأساليب عرض الظاهرة، فكل فن يتحكم في مدى وجود فئات أسلوب العرض من عدمه، وغالباً ما تحتوي المواد الإعلامية التي تتناول الظاهرة ضمن مجال عام وتُحرر في الغالب بأحد الفنون التحقيق، الروبورتاج، التعليق أو الافتتاحية، على جميع فئات أسلوب عرض الظاهرة المشار إليها سابقاً، وهو الأسلوب الذي يسمح للمستخدم من بناء صورة متكاملة عن الظاهرة، مما يُساهم في إدراكه لها ومن ثمة التأثير على اتجاهاته نحوها بحسب هدف القائم بالاتصال.

ثانياً: توصيات ومقترحات الدراسة

توصي الباحثة في ضوء من أفضت إليه الدراسة من نتائج، فيما يتعلق بالسّمات العامة للمعالجة الإعلامية لمضمون وشكل المواد الإعلامية المتضمّنة لموضوعات العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونيتين بما يأتي:

1. ضرورة التوظيف المكثف والمتوازن للأدوات العاطفية والعقلية لما لها من دور في خلق عنصر القوة في المادة الإعلامية، إلى جانب التأثير على المستخدم وكيفية تصويره وإدراكه للظاهرة أو الحدث المرتبط بها، كما توصي بإضافة الاتجاه كأداة من أدوات التأطير التي تُساهم في بناء اتجاهات المستخدم نحو الموضوعات.

2. مُراعاة التدقيق في تسمية الفاعل المسؤول عن العنف ضد المرأة وكذا المرأة المعنفة خاصةً في صحيفة "الشروق أون لاين"، فالتسمية أداة وأسلوب من أساليب تشكيل الإطار الإعلامي، لذا يتوقف بناء الموقف أو الصورة لدى المستخدم عن الفاعل أو الضحية على حسب التسمية والمواصفات التي يُقدمها القائم بالاتصال عنهما.

3. زيادة حجم الاهتمام بموضوعات العنف ضد المرأة في إطار مواضيعي عام، مما يسمح بربطها بالواقع المجتمعي الجزائري وما يحمله من قيم ومعتقدات متجذرة التي قد تلعب دوراً في انتشار الظاهرة، وعدم الاكتفاء برصد الأحداث المرتبطة بها فقط بمعنى عدم معالجة الظاهرة ضمن إطار موضوعي خاص.

4. العمل على تحقيق توازن في مجموعات الأهداف المرجو تحقيقها، وعدم التركيز على هدف إعلام المستخدم، باعتبار أن ظاهرة العنف ضد المرأة وغيرها من الموضوعات المشابهة تحتاج إلى أهداف توعوية وتحسيسية ومنه العمل على تحقيق الهدف الأسمى المتمثل في القضاء على الظاهرة .

5. أهمية السعي لمزيد من التعمق في تناول ظاهرة العنف ضد المرأة بطريقة احترافية وعميقة وعدم الإفراط في تناول الروتيني السطحي لهذه الظاهرة، وعليه لابد من توظيف عنصر القوة أثناء التحرير وعدم العمل على تطبيع المعلومة الذي قد يُنظر إليه كاستهانة بالمستخدم، لذا لابد من

الانتقاء الجيد في الألفاظ الأكثر تأثيراً على الجمهور، إلى جانب عنصر الإثارة الذي يجب ألا يكون قيمة مقصودة في المادة الإعلامية.

6. يجب على الصحيفتين الإلكترونية وباقي الصحف الإلكترونية الجزائرية ووسائل الإعلام بوجه عام عدم الاكتفاء بالمعالجة الإعلامية للحدث من حيث اختيار الفن الصحفي وترتيب المعلومات، وصياغتها... إلخ، بل لابد من تناولها أيضاً بتضمين المادة الإعلامية لحلول علاجية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كتلميحات مثلاً من أجل علاج الظاهرة باعتبارها ووسائل الإعلام عامة تقع على عاتقهما مسؤولية كباقي الأنساق المجتمعية في معالجة الخلل الوظيفي الذي كان من تداعياته انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة.

7. الحاجة إلى التنوع في الفنون الصحفية وعدم الاكتفاء بالطابع الإخباري في تناول ظاهرة العنف ضد المرأة وغيرها من الظواهر المشابهة، وعليه لابد من استخدام فن التحقيق الصحفي كأبرز الفنون التي تقوم على التحليل والتفسير لمختلف أبعاد الظاهرة، إضافةً إلى أنواع الرأي وغيرها من الفنون الصحفية التي تمكن من معالجة الظاهرة باحترافية.

8. توصي الباحثة بضرورة الاهتمام بتدعيم المواد الإعلامية بالوسائط المتعددة كملفات الفيديو وملفات الصوت، مع ملاحظة أن تُقدم معلومات جديدة إضافةً لما تتناوله المادة المكتوبة نظراً لما لهذه المواد من أهمية في جعل المادة أكثر بروزاً في الصحيفة الإلكترونية.

9. أهمية قيام صحيفة "النصر أون لاين" بإفساح المجال أمام المستخدم في التعبير عن رأيه ووجهات نظره حول المواد الإعلامية، وذلك من خلال خدمة التعليقات التي تُتيح له فرصة تبادل الآراء والنقاش بين المستخدمين فيما بينهم وبين القائمين بالاتصال في الصحيفة، والأمر ذاته ينطبق على باقي الصحف التي لا تُتيح هذه الخدمة كأبرز خدمات الصحافة الإلكترونية.

10. تدعو الدراسة الصحيفة الجهوية المستهدفة في الدراسة وغيرها من الصحف إلى تفعيل روابط الإحالة التي تُقدم للمستخدم معلومات مكثفة.

11. تضمين المحتوى الإعلامي لصور سواء ثابتة أو متحركة تُندد بالعنف ضد المرأة لما للصورة

من أهمية في تبليغ المعنى.

12. توصي الباحثة بضرورة إضافة معايير مهنية وأخلاقية أثناء معالجة موضوعات العنف ضد المرأة وغيرها من الموضوعات المشابهة، إلى جانب ضوابط تفرضها طبيعة العمل في بيئة الصحافة الإلكترونية، هذه المعايير منها ما أفضت إليه الدراسة التحليلية ومنها ما تم بلورته بناءً على خصائص الوسيلة بوجه عام، وعليه يُمكن سرد تلك المعايير على النحو نذكر:

1-12. المعايير المهنية:

ترتبط أساساً بطريقة وأسلوب صياغة ومعالجة المادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة أو العنف بوجه عام، وهي على النحو الآتي:

1-1-12. الالتزام بالموضوعية والدقة ومنه تجنب التناقض بين الأفكار والمعلومات الواردة في المادة الإعلامية.

2-1-12. عدم نشر تفاصيل وطريقة العنف ضد المرأة عند تناول الظاهرة في إطار الخاص كحدث، وعليه لابد من الاكتفاء بالتفاصيل الجوهرية ذلك أن فالإسهاب في ذكر مُلابسات الحدث قد يكون بمثابة أسلوب تعليمي للمستخدم على كيفية ممارسة العنف، وقد تُأول أحياناً كطريقة غير مباشرة في التحريض على العنف ضد المرأة حتى ولو تم ذكرها من دون قصد التحريض، وعليه ترى الباحثة بضرورة عدم إسهاب الصحفي في الإجابة على السؤال كيف؟ في مثل هكذا موضوعات من مُنطلق أن العمل الإعلامي يُقدم للجمهور المعلومات الجوهرية حتى ولو في التفاصيل، فتقديم التفاصيل المملة قد يُفقد طبيعة المادة في كونها مادة تُنشر في وسيلة إعلامية.

3-1-12. عدم ذكر أدوات التعنيف مهما كانت طبيعتها، إذ ترى الباحثة أن ذكرها لا يُقدم أي قيمة إعلامية للمستخدم بل قد تُساهم في تعزيز الظاهرة فتجنب ذكرها لا يؤثر على حق الجمهور في المعرفة.

4-1-12. تجنب توظيف الصور والعناوين المثيرة قصداً لجذب للمستخدم، فيجب أن لا تكون الإثارة قيمة مقصودة إلى جانب عدم تركيب الصور بشكل مثير ومحرض للعنف.

5-1-12. التغطية الشاملة والمتكاملة لأخبار العنف مما يسمح ببناء قصة خبرية شاملة.

6-1-12. ضرورة عدم المبالغة في وصف الأحداث العنيفة ضد المرأة، فالتضخيم والتهويل في وصف تلك الأحداث - حتى ولو كانت كذلك - فقد تُصبح المبالغة تحريض في بعض الحالات.

7-1-12. ضرورة تجنب قدر الإمكان تجهيل المصادر أي تحديد مصدر المعلومات كالتصريحات مثلاً وجعلها أكثر بروزاً كتضخيم الخط أو الزيادة في كثافة اللون، مما يُحقق ثقة المستخدم بالمعلومة ومنه زيادة مصداقية الصحيفة.

8-1-12. يجب على الصحفي مُحرر المادة الإعلامية تجنب التناقض في المعلومات المتضمنة في المادة على غرار الركاقة في الأسلوب الذي يُعطي انطباعاً لدى الجمهور بعدم التكوين الجيد له، فضلاً على أن التناقض في المعلومات يُحيل على عدم المصداقية.

9-1-12. تحديد مكان الحدث في العنوان الرئيسي في حال عدم وجود عنوان مؤشر، باعتبار أن السؤال أين؟ من أبرز الأسئلة الإعلامية الست (من؟ ماذا؟ متى؟ أين، كيف؟ لماذا؟) كما يجب ألا تكون الإثارة في العنوان قيمة مقصودة لذاتها.

10-1-12. يجب تضمين المادة الإعلامية قدر الإمكان لأسباب وقوع الحدث المرتبط بالعنف ضد المرأة، ومنه التركيز في الإجابة على السؤال لماذا؟ فتشخيص الأسباب يُمكن من إيجاد الحلول.

2-12. المعايير الأخلاقية:

تتعلق أساساً بالمعايير النابعة من خصوصية المجتمع من جهة، ومن المسؤولية الذاتية للصحفي اتجاه المادة الإعلامية، منها تم بلورته من الدراسة التحليل، ومنها ما هو نابع من خصوصية الوسيلة الإعلامية (الصحافة الإلكترونية) تمثلت في معيارين هما:

1-2-12. ضرورة الالتزام بالمبدأ الأخلاقي في نشر صورة الضحية، فموافقة الضحية على نشر صورتها لا يعني عدم موازنة الصحفي بين المعيار المهني والمعيار الأخلاقي، وعدم الموازنة بين موافقة الضحية بنشر صورتها وبين احتمالية ما قد ينعكس عن هذه الموافقة بشكل سلبي على الضحية ذاتها خاصة في العائلات الجزائرية المحافظة، كأن تتعرض إلى أعمال انتقامية من قبل ممارس

العنف ضدها أو ضغوطات من قبل العائلة.

2-2-12. تجنب توظيف ملفات فيديو تُظهر ضحايا العنف في صورة غير محتشمة أو

تركيبه بشكل يُحرض على العنف.

إضافةً لما سبق تُقدم الباحثة مجموعة من التوصيات والاقتراحات بُغية خلق احترافية

مهنية وفنية في صحيفتي الدراسة، وباقي الصحف الإلكترونية الجزائرية المحلية والوطنية وهي على النحو الآتي:

1. طرح مقاييس أكاديمية تُعنى بالإعلام الاجتماعي و فنيات التحرير الصحفي للقضايا الاجتماعية، فضلاً عن المعايير المهنية والأخلاقية التي لا بد للصحفي الالتزام بها، أثناء تحرير المواد الإعلامية لتلك القضايا بُغية رفد المؤسسات الإعلامية الجزائرية بصفة عامة بكوادر إعلامية مؤهلة علمياً وعملياً تعمل على رفع سوية المعالجة الإعلامية لمثل هكذا موضوعات.

2. الدعوة إلى دعم تخصصات الإعلام والاتصال في الجامعات الجزائرية باختصاص الصحافة الإلكترونية كحتمية فرضها العصر الرقمي.

3. عقد دورات تدريبية مُستمرة للقائمين بالاتصال في معالجة موضوعات العنف بصفة عامة والموضوعات المشابهة، وهذا بعد أن لاحظنا العديد من التجاوزات المهنية والأخلاقية على غرار غياب المهنية في التحرير وذلك في بعض المواد الإعلامية محل التحليل، بهدف إيجاد آلية تنفيذية لتفعيل مقترحات تطوير الأداء الصحفي.

4. الحاجة إلى تنفيذ حملات إعلامية مستمرة توظف فيها الصحافة الإلكترونية الجزائرية وباقي وسائل الإعلام التوعوية المجتمعية بحماية المرأة من العنف، وفق ما أقرته الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة.

5. يجب أن تظهر موضوعات العنف ضد المرأة في مجالها العام، بصفتها مضموناً ثابتاً ضمن إستراتيجية إعلامية ذات متبنيات تأخذ منظور مكافحة العنف منطلقاً للتناول والاهتمام، بحيث لا تتمظهر في صورة أحداث أو مناسبات كالיום العالمي لمكافحة العنف ضد المرأة.

خاتمة

مكنت شبكة "الويب" بما تمتاز به من خصائص اتصالية تفاعلية الصحافة الإلكترونية من صناعة مضامين إعلامية أكثر مرونة وثراء لاسيما من حيث الشكل، إذ أضحت بإمكان الصحفي الاستعانة بأكثر من أداة خلال تحريره لمادته الإعلامية، والمزج بين مختلف عناصر الإبراز كالوسائط المتعددة، الروابط المتشعبة، الخدمات التفاعلية التي تأتي في مقدمتها إمكانية المستخدم من إبداء وجهة نظره حول الموضوع أو طريقة المعالجة، الأمر الذي يتطلب مزيداً من المهنية في التعامل مع المادة الإعلامية مما يساهم في معالجة الظواهر والقضايا الشائكة في المجتمع.

إن الصحافة الإلكترونية الجزائرية بوصفها أبرز وأهم مؤسسات المجتمع المراقبة للأحداث وما يجري داخل المجتمع الجزائري كغيرها من وسائل الإعلام، تُلقي على عاتقها مسؤولية أداء وظائف إعلامية تساهم في تعزيز أو استرجاع التوازن الاجتماعي، غير أنه وبالرغم من الاتجاه المستمر للصحافة الورقية نحو إنشاء مواقع إلكترونية على شبكة "الويب"، ظلت أسيرة النسخة الورقية في تحرير مضامينها، إذ سجلنا توظيفاً مُحْتَشِماً في الصحيفتين الإلكترونية محل الدراسة لمختلف العناصر والأدوات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة الموضوع المستهدف في الدراسة، رغم أن الظاهرة تحتاج إلى معالجة إعلامية عميقة تستنجد بمختلف الآليات والأدوات التي تُقدمها شبكة الإنترنت لصناعة محتوى إعلامي أكثر احترافية مضموناً وشكلاً، مما يعكس اهتمام الصحيفة بالظاهرة.

كشفت الدراسة التحليلية عن تدني اهتمام الصحيفتان الإلكترونية لاسيما "الشروق أون لاين" بمعالجة الظاهرة من حيث المضمون، إذ جاءت جُلّ المضامين الإعلامية ضمن طابع موضوعي خاص يهتم بالرصد الروتيني للظاهرة لا مواضيعي عام، فضلاً عن تدني المعالجة الإعلامية المعمقة والإيجابية، إذ عكس تأطير الظاهرة من حيث المجال ومواصفات الفاعلين، وتوظيف الأدوات العاطفية والعقلية تطبيع الصحيفة الوطنية للمادة دون بروز محاولة جادة في معالجة الظاهرة، فيما زاد هذا الاهتمام إلى حدٍ ما في "النصر أون لاين"، مع تسجيل العديد من التجاوزات المهنية والأخلاقية في الصحيفة الوطنية مقارنة بالصحيفة الجهوية.

إضافةً لما سبق، وفيما يتعلق باستثمار الخصائص الاتصالية لشبكة الإنترنت في صناعة محتوى إعلامي مُتميز سجلنا غياب تام لفرص شخصنة المحتوى، أما عن الخدمات التفاعلية كأبرز السمات الاتصالية فتحددت أساساً في التغذية الرجعية من خلال التعليقات في "الشروق أون لاين"، فيما غابت جُلُّ أشكالها الحديثة في "النصر أون لاين"، واقتصرت توظيف الوسائط المتعددة في كلا الصحيفتين على الصور الثابتة دون توظيف ملفات الصوت والفيديو والرسومات البيانية في المواد الإعلامية محل التحليل، مما يجعلنا نقول أن "الشروق أون لاين" متراجعة مهنيّاً ومُتقدماً إلى حدٍ ما مقارنة بـ "النصر أون لاين" فنياً والعكس صحيح، حيث كانت النصر أون لاين أكثر التزاماً مهنيّاً وتراجعاً فنياً من حيث السمات الاتصالية التفاعلية.

إن مسألة مواكبة الصحافة الورقية للإعلام الإلكتروني لا يعني مجرد استبدال المواد المطبوعة إلى إلكترونية، من خلال إنشاء مواقع على "الويب"، إن المسألة تتجاوز ذلك بكثير؛ إذ تشمل مختلف التحولات التي تمس شكل ومضمون المواد الإعلامية ومختلف أطراف العملية الاتصالية، لتُصبح مسألة شخصنة المحتوى وتوظيف عناصر التدعيم والإبراز كأبرز السمات الاتصالية هي التحدي القائم في مسيرة مواقع الصحف الورقية الجزائرية.

وعليه، تدعو الباحثة إلى ضرورة الاستجابة لمختلف التوصيات والمقترحات التي خرجت بها الدراسة سابقة الذكر، سواء فيما يتعلق بمعالجة ظاهرة العنف ضد المرأة من حيث المضمون، أو فيما يتعلق بالشكل و المعايير الفنية بُعية مواكبة ما وصلت إليه بعض الصحف العربية، وما هي عليه الصحف الإلكترونية العربية، أملين أن تكون هذه الدراسة المتواضعة رافداً من روافد البحث العلمي في مجال الصحافة الإلكترونية الجزائرية، وأن تفتح آفاقاً بحثية حول الظاهرة وهذا الوسيط في البيئة الإعلامية الجزائرية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع المعتمدة

المصادر:

1. القرآن الكريم.

المراجع

أولاً: باللغة العربية والمُعَرَّبة:

- الكتب:

1. إبراهيم مروان عبد المجيد، أُسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، مؤسسة الوراق ، عمان، 2000.

2. احداث زهير، مدخل لعلوم الإعلام و الاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.

3. أمين رضا عبد الواحد، الصحافة الإلكترونية، دار الفجر، القاهرة، 2007.

4. إسماعيل إبراهيم، فن التحرير الصحفي بين النظرية والتطبيق، ط3، دار الفجر، القاهرة، 2003.

5. الألباني محمد ناصر الدين، صحيح سُنن أبي داود، المجلد الأول، مكتبة المعارف، الرياض، 1998.

6. الأكاديمية العربية المفتوحة، مدخل إلى نظريات الإعلام والاتصال، قسم الإعلام والاتصال، الدنمارك، 2007.

7. الألوسي سُودد فؤاد، العنف ووسائل الإعلام، دار أسامة، عمان، 2012.

8. بدر أحمد، غريب عبده، الاتصال بال جماهير: بين الإعلام والتطويع والتنمية، دار قباء، القاهرة، 1998.

9. بوحوش عمار، ذنبيات محمد محمود ، مناهج البحث العلمي : أُسس وأساليب، مكتبة المنار، الأردن، 1989.

10. بوشموخة عمر، الصحافة والقانون، الوسام العربي، الجزائر، 2011.

11. بيير، بورديو، التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول، ترجمة درويش الحلوجي، دار كنعان، دمشق، 2004.

12. بسيوني إبراهيم حمادة، اتجاهات عالمية حديثة في بحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، مطابع البيان التجارية، دبي، 2003.

13. بعزیز إبراهيم، الصحافة الإلكترونية والتطبيقات الإعلامية الحديثة، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2012.

14. البشبيشي أحمد طلعت، الاتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر، دار المعرفة، القاهرة، 2005.

15. البخاري أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، 2002 .
16. بلخيري رضوان، مدخل إلى الإعلام الجديد: المفاهيم والوسائل والتطبيقات، دار الجسور، الجزائر، 2014.
17. الجواهري حسن، أوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي من منظور إسلامي، مركز الأبحاث العقائدية، إيران، 2007.
18. جوردون مارشال، موسوعة علم الاجتماع، تر: محمد الجوهري وآخرون، المجلد 2 (د.د.ن)، (د.م.ن)، 2000
19. دليو فضيل، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830 - 2013، دار هومة، الجزائر، 2013.
20. الدليمي عبد الرزاق محمد، نظريات الاتصال في القرن الحادي والعشرين، دار اليازوري، عمان، 2016.
21. _____، أخلاقيات الإعلام وتشريعاته في القرن الحادي والعشرين، دار اليازوري، عمان، 2015.
22. _____، الإعلام الجديد والصحافة الإلكترونية، دار وائل، عمان، 2011.
23. _____، الصحافة الإلكترونية والتكنولوجيا الرقمية، دار الثقافة، عمان، 2011.
24. دلتافو اليسا، العنف العائلي، تر: نوال لايقة، دار المدى، سوريا، 1999.
25. الدمشقي أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، المجلد السادس، دار طيبة، الرياض، 1999.
26. _____، تفسير القرآن العظيم، المجلد الثاني، دار طيبة، الرياض، 1999.
27. أبي الهلال العسكري، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، 1997.
28. هومبرج جون، الصحفي المحترف، تر: كمال عبد الرؤوف، الدار الدولية، القاهرة، 1995.
29. وجدي محمد فريد، الإسلام دين عام خالده، دائرة معارف القرن العشرين، مصر، 1932.

30. ويمر روجر، دومينيك جوزيف، مدخل إلى مناهج البحث الإعلامي، تر: صالح أبو أصبع، فاروق منصور، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013.
31. زكرياء أحمد أحمد، نظريات الإعلام: مدخل لاهتمامات وسائل الإعلام وجمهورها، المكتبة العصرية، 2009.
32. زغيب ذو الفقار شيماء، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2009.
33. حجاب عودة، المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية، ط10، دار طيبة، الرياض، 2006.
34. حجاب محمد منير، مدخل إلى الصحافة، دار الفجر، القاهرة، 2010.
35. حوسو عصمت محمد، الجندر - أبعاد الاجتماعية والثقافية - ، دار الشروق، عمان، 2009.
36. الحوفي أحمد محمد، المرأة في الشعر الجاهلي، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة.
37. الحيزان محمد بن عبد العزيز، البحوث الإعلامية: أسسها، أساليبها، مجالاتها، ط2، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2004..
38. الحلبي خالد بن سعود ، العنف الأسري : أسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه، مدار الوطن، الرياض، 2009.
39. حلمي جلال إسماعيل، العنف الأسري، (د.د.ن)، القاهرة، 1999.
40. بن حجاج مسلم، صحيح المسلم، المجلد الأول، دار طيبة، الرياض، 2006.
41. حمدي محمد الفاتح وآخرون، تكنولوجيا الاتصال والإعلام الحديثة : الاستخدام والتأثير، كنوز الحكمة، الجزائر، 2011.
42. حمزة عبد اللطيف، الإعلام له تاريخه ومذهبه، دار الفكر العربي، القاهرة، 1965.
43. حسام الدين محمد، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.
44. _____، حرية الإعلام والقانون، دار العربي، القاهرة، 2012.
45. أبو الحسن منال، أساسيات علم الاجتماع الإعلامي: النظريات والوظائف والتأثيرات، دار النشر للجامعات، القاهرة، 2006.
46. عباس ناجي حسن، الصحفي الإلكتروني، دار صفاء، عمان، 2013.

47. حسني محمود نجيب، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص برقم 707-، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986.
48. حسنين شفيق، الصحافة المتخصصة: المطبوعة والإلكترونية، دار رحمة برس، القاهرة، 2006.
49. حسني نصر، عبد الرحمن سناء، الخبر الصحفي: التحرير الصحفي في عصر المعلومات، ط2، دار الكتاب الجامعي، العين، 2009.
50. كنعان علي عبد الفتاح، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري، عمان، 2014.
51. اللبان درويش شريف، الصحافة الإلكترونية: دراسات في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005.
52. لوبون غوستاف، حضارة العرب، تر: زعيتر عادل ، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012.
53. لعلاوي خالد، جرائم الصحافة المكتوبة في القانون الجزائري - دراسة قانونية بنظرة إعلامية ، دار بلقيس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
54. لطرايشي مرفت، عبد العزيز السيد، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006 .
55. مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، الدار الهندسية، القاهرة، 1989.
56. مهنا فريال، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية، دار الفكر، سوريا 2002.
57. موسى عصام، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط6، دار إثراء، عمان، 2009.
58. محمد حسين سمير، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 2006.
59. _____، بحوث الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، 1999.
60. _____، تحليل المضمون: تعريفاته ومفاهيمه ومحدداته استخداماته الأساسية، عالم الكتب، القاهرة، 1983.
61. _____، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط3، عالم الكتب، القاهرة، (د.س.).

62. محمد عبد الرحمن عبد الله ، سوسيولوجيا الإعلام والاتصال، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية .
63. محمود بنات سهيلة، العنف ضد المرأة : أسبابه، آثاره وكيفية علاجه، دار المعتر، عمان، 2005 .
64. محمود حسن إسماعيل، مناهج البحث الإعلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2011.
65. _____ ، مناهج البحث في إعلام الطفل، دار النشر للجامعات، مصر، 1996.
66. ميخائيل رمزي جيد، تطور الخبر في الصحافة المصرية، الهيئة المصرية العامة، القاهرة ، 1985.
67. مكايي حسن عماد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط6، الدار المصرية اللبنانية، مصر، 2006.
68. _____ ، أخلاقيات العمل الإعلامي: دراسة مقارنة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994.
69. _____ ، السيد ليلي حسن، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، ط2، القاهرة، 2001.
70. أبو ملحم محمد حسني، المرأة بين الشريعة وجاهلية العصر، دار أمواج، عمان، 2011.
71. بن مرسللي أحمد، مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007 .
72. نصر حسني محمد، الإنترنت والإعلام: الصحافة الإلكترونية، مكتبة الفلاح، الإمارات العربية المتحدة، 2003.
73. _____ ، عبد الرحمن سناء، التحرير الصحفي في عصر المعلومات: الخبر الصحفي، دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2009.
74. السباعي مصطفى، المرأة بين الفقه والقانون، ط7، دار الوراق، الرياض، 1999.
75. سلطان محمد صاحب، وسائل الإعلام والاتصال: دراسة في النشأة والتطور، دار الميسرة، عمان، 2012.
76. سليمان عشراقي، الشخصية الجزائرية، الأرضية التاريخية والمحددات الحضارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007

77. سليمان زيد منير، الصحافة الإلكترونية، دار أسامة، الأردن، 2009.
78. سميسم حميدة ، الرأي العام وطُرق قياسه، دار الحامد، عمان، 2002.
79. سفر محمود محمد، الإعلام موقف، دار تهامة، السعودية، 1982.
80. العابد أحمد وآخرون، المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (د.م)، (د.س).
81. عبد الله مي، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، لبنان، 2002.
82. عبد اللطيف حمزة، المدخل في فن التحرير الصحفي، ط5، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002.
83. عبد الرحمان عزي، دعوة إلى فهم: نظرية الحتمية القيمية في الإعلام، الدار المتوسطة، تونس، 2011.
84. عبد الباسط حسن، علم الاجتماع الصناعي، دار غريب، القاهرة، 1982.
85. عبد الباسط محمد، أصول البحث الاجتماعي، ط11، مكتبة وهبة للنشر، القاهرة، 1990.
86. عبد الحميد محمد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام: من التحليل الكمي على التحليل في الدراسات الكيفية وتحليل المواقع الإعلامية، دار عالم الكتب، القاهرة، 2010.
87. _____، نظريات الإعلام و اتجاهات التأثير، ط3، عالم الكتب، مصر، 2004.
88. _____، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 2000.
89. _____، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، عالم الكتب، القاهرة، 2000.
90. _____، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
91. عبد العزيز بركات، مناهج البحث الإعلامي- الأصول النظرية ومهارات التطبيق-، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2011.
92. عبد العظيم حسن طه، سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، الدار الصولتية للتربية، الرياض، 2005.
93. عبد الفتاح إمام إمام، أرسطو.. والمرأة، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996.
94. _____، أفلاطون .. والمرأة، ط 2، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996.
95. عبد الرزاق انتصار إبراهيم، الساموك صفد حسام ، الإعلام الجديد: تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، الدار الجامعية، جامعة بغداد، 2011.

96. عدلي العبد عاطف، بحوث الإعلام والرأي العام تصميمها وتنفيذها، ط4، دار الفكر العربي، 2007.
97. _____، عزمي زكي أحمد، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في بحوث الرأي العام والإعلام، دار الفكر العربي، القاهرة، 1993.
98. عواطف عبد الرحمان، الصحافة العربية في الجزائر: دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية 1954-1962، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
99. علم الدين محمود، الصحافة في عصر المعلومات، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.
100. عجم رجاء مكي سامي، إشكالية العنف، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2008.
101. فرج عبد القادر، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993.
102. فضلى محمد، الصحافة الإلكترونية: الواقع والمستقبل، (د.د.ن)، القاهرة، 2005.
103. أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري جمال الدين، لسان العرب، المجلد 12، دار صادر، بيروت، 1968.
104. الفيصل عبد الأمير، مدخل في صحافة الإنترنت، دار الكتاب الجامعي، بيروت، 2014.
105. _____، الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي، دار الشروق، عمان، 2006.
106. الفلاحى حسين علي إبراهيم، الإعلام التقليدي والإعلام الجديد: دراسات في صور ومظاهر من الإعلام التقليدي والإعلام الجديد، (د.د.ن)، العراق، 2014.
107. فتحي محمد منار، تصميم مواقع الصحف الإلكترونية، دار العالم العربي، القاهرة، 2011.
108. صالح عبد العزيز، الشرق الأدنى القديم: مصر والعراق، الجزء 1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2012.
109. القيسي جمال عبد ناموس، الأخبار في الصحافة الإلكترونية، دار النفائس، عمان، 2013.
110. القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآيات الفرقان، الجزء 22، مؤسسة الرسالة، لبنان، 2006.

111. ريتشارد بن وآخرون، تحليل مضمون الإعلام : المنهج والتطبيقات العربية، تر: محمد ناجي الجوهري، دار الكندي، 1992.
112. الرقب ابراهيم سليمان، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، دار يافا العلمية، عمان، 2010.
113. الرحباني عبير، الإعلام الرقمي (الإلكتروني)، دار أسامة، الأردن، 2012.
114. الشاذلي فتوح، مكافحة القانون المصري للعنف والتمييز ضد المرأة (المأمول)، مصر، 2012.
115. شقرة علي خليل، الإعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي، دار أسامة، الأردن، 2014.
116. الشمايلة عودة ماهر وآخرون، الصحافة الإلكترونية الرقمية، دار الإعصار العلمي، عمان، 2015.
117. الشميمري فهد ، التربية الإعلامية، كيف نتعامل مع الإعلام؟، نشر المؤلف، الرياض، 2010.
118. شقرة علي خليل، الإعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي، دار أسامة، عمان، 2014.
119. الشهري فايز عبد الله، ماذا بعد عصر الإنترنت، المكتبة العالمية، (د.م.ن)، 2002.
120. توفيق عبد المنعم، سيكولوجية الاغتصاب، دار الفكر الجامعي، مصر، 1994.
121. تيماشيف نيكولا، نظرية علم الاجتماع طبيعتها وتطورها، تر: محمود عودة وآخرون، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999.
122. تريان ماجد سالم، الإنترنت والصحافة الإلكترونية: رؤية مستقبلية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2008.
123. ضيف الله عالية أحمد صالح، العنف ضد المرأة: بين الفقه والمواثيق الدولية - دراسة مقارنة -، دار المأمون، الأردن، 2010.
124. ضيف شوقي، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004.
125. غازي خالد محمد، الصحافة الإلكترونية العربية: الالتزام والانفلات في الخطاب والحوار، وكالة الصحافة العربية، مصر، 2016.
126. الغزاوي فهمي سليم، مدخل إلى علم الاجتماع، دار الشروق، عمان، 2006.

127. غنتاب أزهار صبيح ، العنف في الصحافة العربية الدولية، دار أسامة، عمان، 2012.

- الدوريات:

1. بورزق نوار، قتالي عبد الغني ، " واقع العنف الأسري في المجتمع الجزائري من خلال الصحافة المكتوبة: جريدة الشروق اليومي من جويليلة 2015 إلى ديسمبر 2015 أنموذجاً، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 25، الجزء الأول، ديسمبر 2017.
2. بلحاجي وهيبة ، " البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999"، مجلة الفكر، العدد السابع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ماي 2013.
3. بختي إبراهيم، "الإنترنت في الجزائر: دراسة إحصائية "، العدد الأول، مجلة الباحث، الجزائر، 2002
4. بن طبة محمد البشير ، "تحليل المحتوى في بحوث الاتصال: مقارنة في الإشكاليات والصعوبات"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 13-14، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ديسمبر 2015.
5. بني دومي محمد خير، " تغطية الصحافة البحرينية لقضايا المرأة"، مجلة الباحث الإعلامي"، العدد 36، جامعة بغداد، العراق، 2017.
6. براهمة نصيرة ، " المرأة والعنف في المجتمع الجزائري: تحليل سوسيولوجي لأشكاله، أسبابه، تمثالاته الاجتماعية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، الجزائر، مارس 2015، ص 117.
7. الجبوري إرادة زيدان ، العطار أبراج هاشم ، " أطر تنميط صورة المرأة في الدراما التلفزيونية العراقية بعد 2003"، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 36، جامعة بغداد، العراق، 2017.
8. الديلمي عبد الصمد ، " الجنسانية في المجتمع العربي المصري "، المستقبل العربي، العدد 299، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، جانفي 2004.
9. حمدي محمد الفاتح ، " واقع الصحافة الإلكترونية وأثرها على الصحافة الورقية: دراسة تحليلية"، مجلة التراث، العدد 17، جامعة زيان عاشور، الجلفة، مارس 2015.

10. حساني بربري سحر ، " التهميش والعنف السياسي ضد المرأة المصرية: تحليل مضمون لبوابة الأهرام الإلكترونية في الفترة من 25 يناير 2011 وحتى 30 يونيو 2013 "، مجلة الشرق الأوسط، العدد 34، جامعة عين شمس، مصر، 2014.
11. كوكز خضر سراج شكرية: التغطية الصحفية الموضوعات المرأة في الصحافة العراقية بعد أحداث 2003: دراسة تحليلية في عينة من صحف بغداد" مجلة كلية الآداب، العدد 93، جامعة بغداد، 2010
12. اللبان شريف ، " الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، مجلة رؤى إستراتيجية، العدد 7، 2014 .
13. المواثي عبد اللطيف عبد الرزاق، قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة: القانون الاتحادي رقم 3 لسنة 1987 وفقاً لأحدث التعديلات الواردة بالمرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2016، ط3، سلسلة التشريعات والقوانين لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم 9، قسم الدراسات والبحوث، الإمارات العربية المتحدة، 2017.
14. مظفر سعيد زياد ، الراوي محمد ، " مكانة المرأة في التشريع الإسلامي"، العدد 3، المجلد 17، مجلة التربية والعلم، جامعة الموصل -العراق-، 2010، ص 258.
15. الناصري مريم ، " 30 امرأة مُعنفَة في تونس يومياً"، صحيفة العربي الجديد، العدد 1312، بتاريخ 2018/04/05.
16. علي المانع مها بنت ، " مفهوم العنف ضد المرأة وجذوره التاريخية"، مجلة البيان، العدد 210، الشركة الوطنية للتوزيع السعودية، ماي 2012، ص 40.
17. فهد بن عبد العزيز العسكر، " أسس إعداد المواد الإعلامية المطبوعة"، مجلة الأمن والحياة، العدد 270، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، جانفي 2006.
18. القعاري محمد علي ، " معالجة قضايا العنف في الصحافة اليمنية- دراسة تحليلية-"، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد 40، أبريل 2014.
19. قرناي ياسين ، "المعالجة الصحفية لأخبار العنف ضد المرأة: دراسة تحليلية لعينة من جريدة النهار اليومي"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، العدد 9، الجزائر، 2017.

20. قرقوني حنان ، **عنف المرأة في المجال الأسري**، العدد 171، كتاب الأمة، دار الكتب القطرية، قطر، 2015.

21. رايح الصادق، " **الصحافة الإلكترونية وعصر الويب 2.0**"، الباحث الإعلامي، العدد 23، 2014.

22. رشيد حميد زغير، **لخطر جوابي، الآثار النفسية والاجتماعية للعنف الأسري ضد المرأة- دراسة ميدانية على عينة من النساء في المجتمع الليبي-**، مجلة سوسيولوجيا، العدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ديسمبر 2017.

- القواميس والمعاجم:

1. حجاب محمد منير، **المعجم الإعلامي**، دار الفجر، القاهرة، 2004.
2. _____، **الموسوعة الإعلامية**، ج2، دار الفجر، القاهرة، 2003.
3. _____، **الموسوعة الإعلامية**، المجلد 6، دار الفجر، القاهرة، 2003.
4. بن فارس بن زكريا أبي الحسين أحمد، **معجم مقاييس اللغة**، الجزء 3، دار الفكر، (د.م.ن) .
5. _____، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الجزء 4، دار الفكر، (د.م.ن)، 1979.
6. الفيوز أبادي ، **القاموس المحيط**، ط2، دار الكتب العلمية، لبنان، 2007.
7. ابن منظور، **لسان العرب**، المجلد 9، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003.
8. الزاوي الطاهر أحمد، **ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة**، ط3، ج3، دار الفكر، 1959.

- الوثائق الرسمية:

1. **القانون رقم 103/13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء**، العدد 6655، الجريدة الرسمية، الصادر في 05 جمادى الآخرة 1439، الموافق لـ 2018/02/22، المعدل والمتمم للقانون الجنائي رقم 159.413 بتاريخ 28 جمادى الآخرة 1382 الموافق لـ 1962/11/26.
2. **القانون رقم 2017/27 معدل لقانون العقوبات الأردني رقم 1960/16 بتاريخ 1960/01/01**، الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية، المؤرخة بتاريخ 2017/03/30 .

3. قانون أساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017 يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، تونس، 11 أوت 2017 .
4. قانون رقم 15-19 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر 2015، يُعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 جوان 1966 والمتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 71.
5. 20 عاماً من أجل العمل لحقوقك - المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان-25 جوان-1993 ، إعلان وبرنامج عمل فيينا، منشورات مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام للأمم المتحدة، أوت 2013 .
6. حقوق الإنسان والمساواة النوعية، شبكة النساء في ظل قوانين المسلمين، رقم الملف 29، نوتتهام، المملكة المتحدة، 2013.
7. القانون المُحدد النظام النوعي لعلاقات العمل المتعلقة بالصحفيين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 24، الصادر بتاريخ 05 جمادى الأولى 1429 هـ الموافق لـ 11 ماي 2008م.
8. قانون رقم 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق 10 نوفمبر 2004، يُعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 جوان 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية .
9. دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 61، البند 60، رمز الوثيقة A/61/122/Add.1، 6 جويلية 2006.
10. اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 54، البند 109، رمز الوثيقة A/RES/54/134، بتاريخ 07 فيفري 2000.
11. إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 48، البند 111، رمز الوثيقة A/RES/48/104، المؤرخ بتاريخ 23 فيفري 1994.
12. لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة التاسعة، التوصية العامة رقم 14، ختان الإناث، رمز الوثيقة A/45/38، 1990.
13. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 34، رمز الوثيقة A/RES/34/180، 18 ديسمبر 1979.

14. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، المادة 2، قرار رقم 2200 المؤرخ في 16 ديسمبر 1966 بدء التنفيذ في 23 مارس 1972.

15. إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، رمز الوثيقة A/RES/2263، الدورة 22، المؤرخ بتاريخ 7 نوفمبر 1967.

- التقارير:

1. منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث CAWTAR، المرأة في الحياة الاجتماعية العامة: النوع الاجتماعي والقوانين والسياسات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ترجمة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2017.
2. المجلس القومي المصري للمرأة، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015-2020، مصر، 2015 .
3. _____، اليوم العالمي لمكافحة الختان، مصر، 2013 .
4. العيد نوال بنت عبد العزيز، " حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية" ، بحث مقدم لنيل جائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة عام 1427هـ، الدورة الثانية 5، (د.د.ن)، الرياض، 2006.
5. صحة النساء العربيات، منظمة الأم المتحدة للطفولة اليونيسف، المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، عمان، 1993.

- الرسائل والأطروحات:

1. بورقة سمية، " الصحافة الإلكترونية الجزائرية: دراسة تحليلية وميدانية للتفاعلية في الصحافة الإلكترونية الجزائرية- الشروق أون لاين، الخبر أون لاين، النهار أون لاين أنموذجاً "، دكتوراه في الصحافة، جامعة قسنطينة 3، الجزائر، 2014-2015.
2. حسيني صفوان عصام، "الصحافة المكتوبة و ظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999 : دراسة وصفية تحليلية"، أطروحة دكتوراه دولة في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005 .

3. عزوز هند، " المعالجة الصحفية لانتفاضة الأقصى: دراسة تحليلية ليوميتي النصر والشروق اليومي"، ماجستير في الدعوة والإعلام، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2005 -.
4. بن عليه بن عطا الله، " الآليات القانونية لمكافحة العنف ضد المرأة"، ماجستير تخصص حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة- 2013-2014.
5. عمار رابح، "الصحافة الإلكترونية وتحديات الفضاء الإلكتروني: دراسة ميدانية للصحافة الإلكترونية الجزائرية"، دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران أحمد بن بلة، الجزائر، 2016/2017.
6. فارس حسن شهر المهداوي، " صحافة الانترنت :دراسة تحليلية للصحف الالكترونية المرتبطة بالفضائيات الإخبارية - العربية. نت نموذجاً-"، ماجستير في الإعلام والاتصال، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2007.
7. قحالي آمنة، "التفاعلية في الصحافة الإلكترونية: دراسة في استخدامات وإشباعات النخبة الأكاديمية الجزائرية- دراسة تحليلية وميدانية-" دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال تخصص صحافة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2016-2017.
8. كنيفة نورة، "المرأة والعنف في المجتمع الجزائري : دراسة ميدانية على عينة من النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي"، أطروحة دكتوراه، قسم علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع تنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009/2010.
9. رحمان نعيمة، " العنف الزوجي الممارس ضد المرأة بتلمسان: محكمة تلمسان انموذجاً 1995-2008"، أطروحة دكتوراه تخصص أنثروبولوجيا، قسم الثقافة الشعبية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.
10. تامي نصيرة، " البرامج الحوارية في الفضائيات الإخبارية العربية المتخصصة: دراسة تحليلية مقارنة بين قناة الجزيرة القطرية وقناة العربية السعودية"، أطروحة دكتوراه في الإعلام، جامعة الجزائر 3، 2012.

- المؤتمرات والندوات:

1. عباس مصطفى صادق، "التطبيقات التقليدية والمستحدثة للصحافة العربية في الإنترنت"، ورقة مقدمة في مؤتمر صحافة الإنترنت في العالم العربي - الواقع والتحديات-، جامعة الشارقة، 22-23 نوفمبر 2005.

- المقابلات:

1. مقابلة عبر البريد الإلكتروني مع مسؤولة الإعلام والاتصال بجمعية تضامن النساء الأردني "تضامن" السيدة "هناء رمضان"، بتاريخ: 2018/01/09 سا: 23:15.

2. مقابلة مع مهندس الإعلام الآلي بصحيفة النصر صالح ريري بتاريخ 30/05/2016 سا 11:30.

- المواقع الإلكترونية:

1. <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/2015/12/9> بتاريخ: 22/01/2019، سا: 20:58.

2. <https://helpx.adobe.com/fr/incopy/using/pdf>.

3. أشرف طلبه، "تطور الاهتمام بظاهرة العنف ضد المرأة"، نقلاً عن الموقع:

https://ashraftolba.blogspot.com/2011/11/blog-post_11.html
تاريخ النشر: 2011/11/11، تاريخ الإطلاع: 2018/01/14، سا: 22:11.

4. نقلاً عن موقع الأمم المتحدة

<http://www.un.org/ar/events/endviolenceday/background.shtml>، تاريخ الإطلاع 2018/01/04، سا: 14:41.

5. إسراء حسني، "مواقع التواصل الاجتماعي ساعدت في زيادة العنف ضد المرأة"، صحيفة اليوم السابع الإلكترونية، تاريخ النشر 2016/09/07، سا: 12:00، نقلاً عن

الموقع: <http://www.youm7.com/story/2016/9/7//2874096> تاريخ الإطلاع: 2018/04/25، سا: 12:09.

6. سارة درويش، "الإنترنت والنساء.. نافذة للحرية وباب للعنف: 6 أشكال للعنف الإلكتروني

تعرض لها المرأة على الإنترنت.. أضراره النفسية قد تصل للتفكير في الانتحار والاقتصادية يُمكن أن تُفقد الضحية عملها"، صحيفة اليوم السابع، تاريخ النشر: 2016/11/27، نقلاً عن

http://www.youm7.com/story/2016/11/27//2984515 تاريخ

الاطلاع 2018/01/02 سا: 17:54.

7. ليلي الكركي، "الفقر في مقدمة أسباب العنف ضد المرأة"، صحيفة الدستور الأردنية"، نقلاً عن

الموقع: <https://www.addustour.com/articles/808636>، تاريخ

النشر: 2012/09/02 سا: 02:00، تاريخ الإطلاع: 2018/01/06، سا: 11:55.

8. منظمة المرأة العربية، اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة 25 نوفمبر، نقلاً عن الموقع :

<http://www.arabwomenorg.org/Landing.aspx?ID=1>، تاريخ

الاطلاع: 2018/01/15، سا: 17:15

9. عبد اللطيف الصلحي، "المغرب.. أكثر من 10 آلاف امرأة تعرضن للعنف في 2017"، إرم

نيوز، تاريخ النشر: 2018/11/23، نقلاً عن:

<https://www.ermnews.com/entertainment/society/1580484>، تاريخ

الاطلاع: 2018/12/15، سا: 00:24.

10. صحيفة الفجر، "مشروع قانون العقوبات لحماية المرأة من العنف والتحرش أمام النواب

قريباً"، صحيفة الفجر، نقلاً عن الموقع- <http://www.al-fajr.com> :

<http://www.fadjr.com/ar/index.php?news=291304?print> تاريخ النشر: 2014/11/25،

تاريخ الاطلاع: 2018/01/11، سا: 13:06.

11. وكالة الأنباء الجزائرية، "تسجيل أزيد من 7.300 حالة عنف ضد المرأة خلال الـ 9 أشهر

الأولى من سنة 2015"، موقع الإذاعة الجزائرية، تاريخ النشر: 2015/11/24، سا 17:52، نقلاً

عن

<http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20151124/59249.ht>

ml، تاريخ الإطلاع: 2018/01/03، سا: 10:56

12. الشروق أون لاين، "ارتفاع في حالات العنف ضد المرأة والأمن يحصي 8461 حالة"، نقلاً

عن الموقع :

<https://www.echoroukonline.com/ara/articles/505690.html> ،

تاريخ النشر: 2016/11/25، تاريخ الاطلاع: 2018/01/03، سا: 12:46

13. وكالة الأنباء الجزائرية، " الإنترنت في الجزائر: 13 مليون متصفح يوميا والفيسبوك في الصدارة"،
نقلًا عن الموقع: <https://www.elkhabar.com/press/article/120707> /، تاريخ
النشر 2017/04/15، تاريخ الإطلاع: 2018/03/18، سا: 21:51.
14. موقع الأمم المتحدة- <http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html> بتاريخ 12/07/2017 سا: 08:12.
15. نقلًا عن: <http://www.mawdoo3.com>، تاريخ النشر: 2014/09/18،
سا: 08:20، تاريخ الإطلاع: 2017/12/21 سا: 18:42.
16. موقع هيئة الأمم المتحدة- <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/>
تاريخ الإطلاع 10/07/2017 سا 10:24.
17. موقع هيئة الأمم المتحدة- <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/>
تاريخ الإطلاع 2017/10/07 سا 11:15.
18. موقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة
<http://www.un.org/ar/aboutun/structure/unwomen/csw.shtml> تاريخ
الاطلاع: 2017/12/21، سا: 18:48.
19. موقع هيئة الأمم المتحدة- <http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/>
تاريخ الإطلاع 2017/10/07 سا 11:15.
20. ليندة آسيا، "مختصون يؤكدون أن ظاهرة العنف ضد المرأة تشهد تراجعاً مستمراً"، نقلًا عن
الموقع، <https://www.djazairess.com/alseyassi/33396>، تاريخ
النشر: 2011/11/24، تاريخ الاطلاع: 2017/06/12 سا: 17:46.
21. الحقوق القانونية والإنسانية للمرأة والرجل بين المساواة والفجوات، الإجراءات، السياسات
والإستراتيجيات والبرامج لتفعيل الالتزامات الدولية، نقلًا عن
الموقع- emap.org/SitePages/Search.aspx?countryname=&themeid
<http://www.arabwomenlegal> بتاريخ 2017/12/06، سا: 20:01

22. منى، "جمعية تونسية: نسبة النساء المعنفات في تونس تبلغ حالياً 50 بالمائة"، تاريخ النشر: 2017/03/08، نقلاً عن الموقع-<https://www.babnet.net/cadredetail.asp?139551> تاريخ الاطلاع: 2017/12/27 سا: 18:36.
23. الحبيب الميساوي، "المرأة العاملة في تونس 78 ٪ من النساء ضحايا العنف الاقتصادي"، صحيفة الشروق أون لاين التونسية، تاريخ النشر: 2016/11/27 نقلاً عن الموقع، <http://www.alchourouk.com> تاريخ الاطلاع 27/12/2017، سا:
24. "المرأة المصرية: ما قبل الثورة وبعدها"، تاريخ النشر 2016/01/25، نقلاً عن الموقع: <http://www.noonpost.org> تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 11:19.
25. أصوات مصرية، "بالأرقام.. العنف ضد المرأة المصرية وجع مستمر"، تاريخ النشر 2016/11/20، نقلاً عن: الموقع <http://www.aswatmasriya.com/news/details/70162>، تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 11:49.
26. إيمان عليوان، "الأخلاقيات المهنية في الإعلام الجديد"، صحيفة المدن الإلكترونية، نقلاً عن الموقع <http://www.almodon.com> بتاريخ 23/12/2017، سا: 12:07.
27. هبة حسام، "تفاصيل دراسات الإحصاء عن العنف ضد المرأة.. 90 ٪ من النساء تم ختانهن.. ارتفاع نسبة الزواج الجبري بزيادة العمر.. 42.5 ٪ تعرضن للعنف النفسي .. 77.5 ٪ يُشاركن الزوج في قرار استخدام وسائل منع الحمل"، الصحيفة الإلكترونية المصرية اليوم السابع، تاريخ النشر 2017/06/26، الموقع <http://www.youm7.com/story/2017/6/26//3300450> تاريخ الاطلاع: 2017/12/28، سا: 12:21.
28. هاميس المناوي، "بنسبة 53 ٪.. ارتفاع معدلات العنف ضد المرأة الأردنية خلال 2016"، قناة الغد، بتاريخ 2017/10/19، سا: 1:25، نقلاً عن الموقع: <http://www.alghad.tv> تاريخ الاطلاع 2017/12/31، سا: 13:47.

29. العربي الجديد، "الأردن 2017... انتصاراً نسوي وأرقام انتحار مُفزعة"، موقع jbc الإخبارية

الأردنية، نقلاً عن الموقع: <http://www.jbcnews.net/article/309099> تاريخ

النشر 2017/12/26 سا: 09:51 ، تاريخ الإطلاع: 2017/12/31، سا: 14:47.

30. مجلة الفكر الثقافية، "تاريخ تطور الصحافة الإلكترونية"، نقلاً عن الموقع:

http://www.fikrmag.com/topic_details.php?topic_id=2، تاريخ

الاطلاع 05/06/2017 سا 10:13.

31. خلف علي الخلف، "الصحافة الإلكترونية وتوطين القارئ: إيلاف نموذجاً"، صحيفة إيلاف

الإلكترونية، نقلاً عن الموقع :

<http://elaph.com/Web/Oyoon/2009/11/503482.html> تاريخ

النشر 2010/05/17 سا: 12:30، تاريخ الإطلاع 10/01/2017 سا: 21:09

32. وكالة الأنباء الجزائرية، "قراءة 1.6 مليون مشترك في الإنترنت بالجزائر"، نقلاً عن

الموقع: <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/253663.html> ،

تاريخ النشر: 2015/08/31 ، تاريخ الإطلاع: 12/01/2017 سا

33. عادل راوتي، "الصحافة الورقية في الجزائر تتراجع أمام بروز لافت للصحافة الإلكترونية"،

نقلاً عن الموقع . <http://adelraouti.net/blog> تاريخ النشر 18/02/08/2015 : ،

تاريخ الإطلاع 2017/03/07 سا: 11:51.

34. خالد الفرم، "الصحافة الإلكترونية العربية.. أزمة صناعة أم ثقافة؟"، صحيفة عكاظ، نقلاً

عن الموقع / <http://okaz.com.sa/article/107717> بتاريخ 13/06/2017

سا: 14:11.

35. نجم طه ، "إسهام نظريات علم الاجتماع المعاصرة"، نقلاً عن الموقع

<http://drtahanegm.blogspot.com/2011/11/blog-post.html>

بتاريخ: 2016/11/03 سا: 22:54.

36. <https://www.babelio.com/auteur/Ignacio-Ramonet/14628>

بتاريخ: 2019/03/17، سا: 12:12.

ثانياً: باللغة الأجنبية:

– الكتب:

1. Bourdieu Pierre, **Le sens pratique**, ed. de Minuit, paris, 1980.
2. Brahim Brahimi, **Le pouvoir, la presse et les droits de l'Homme en Algérie**, Editions Marinoor, Alger, 1997.
3. Biagi Shirley, **Media Impact: An Introduction to Mass Media**, Wadsworth, U.S.A , 2005.
4. Dominick.J Wimmer.R, **Mass Media Research :an Introduction**, 9th edition, Wada Worth the Publishing Company, Californian,2000.
5. Denis McQuail, **Mass communication theory: An introduction**, 6th edition, Sage Publications, 2010.
6. —————, **McQuail's Mass Communication Theory**, Vistaar Publications, New Delhi, 2005.
7. Growell Nancy A., W Burgess. W Ann, **Understanding Violence Against Women**, National Academy Press, USA,1996.
8. Hansen Anders and others, **Mass Communication Research Method**, New York university press, USA, 1998 .
9. Hillier Ssan M., Georgia M Barrow, **Aging the individual and society**, Minneapolis St Paul, West Publishing Company, 1999.
10. John v.Pavlik, **Journalism and New Medias**, Columbia university press ,new York, 2001.
11. Krippendorif Klaus, **Content analysis: an introduction to its methodology**, sage publication, Library of Congress Cataloging-in-Publication Data , the United States of America, 2004
12. Kuypers Jim A, **Rhetorical criticism : perspectives in action**, Lanham, MD : Lexington Books, 2009.

13. Kevin Kawamoto, **Digital Journalism Emerging Media and the Changing Horizons of Journalism**, Rowman & Littlefield Publishers group-Inc, UST, 2003.
14. Mattelart Armand, matrlart Michel, **Histoire des théories de la communication** , la découverte, paris, 1997.
15. Michael B. Salwen and others , **Online News and the Public**, Lawrence Erlbaum Associates, Mahwah, new jersey, 2005.
16. Robert Mace David, Mace Vera, **Marriage: East and West**, Doubleday & Company, Garden City , new York, 1960.
17. Vivian H. Wright, and others, **Research on Enhancing the Interactivity of Online Learning**, information age publishing , USA, 2006.
18. Vivian John, **The Media of Mass Communication**, Pearson Education Inc, U.S.A, 2006.

- الدوريات :

1. Aravindh R. Venkatesh, R. Subramani, " **Crimes against Women: An Inherent Study on Crime Portrayal against Women by Tamil Dailies of Tamil Nadu**", Research Journal of Humanities and Social Sciences, VoL09, Issue 01, 2018.
2. Baysha, O. & Hallahan, K, "**Media framing of the Ukrainian political crisis, 2000–2001**", **Journalism Studies**, Vol 5, N°2, 2004.
3. Bathran Radha, P. Govindaraju, " **Coverage Of Violence Against Women : A Case Studt Of Dinathanthi News Paper Of Tamilnadu In India** ", Mass Communicator: International Journal of Communication Studies, Volume : 10, Issue : 1 , India, 2016.
4. Claes H de Vreese News, " **framing :Theory and Typology**", Vol 13,N°1, Information design journal Document design, 2005.

5. Dorceta Taylor, **The rise Of the Environmental Justice Paradigm : In Justice Framing And The Social Construction Of Environmental Discourse** .American Behavioral Scientist, Vol 43,N° 4, 2000 .
6. Das Rupsayar," **Representation of Violence Against Women in Indian Print Media- A comparative analysis-**", Global Media Journal, Vol. 3, No.1, Sponsored by the University of Calcutta, June 2012.
7. Entman Robert.M.," **Framing: Toward Clarification of a Fractured Paradigm** ", Journal of Communication, Vol 43, N° 4, 1993.
8. —————, " **Framing U.S. Coverage of International News: Contrasts in Narratives of the KAL and Iran Air Incidents**", Journal of Communication. Vol 41, N°4, 1991.
9. Gamson, W. A. & Lasch, K. E. , "The Political Culture of Social Welfare Policy", CRSO Working Paper No.221, Michigan: Center for Research on Social Organization University of Michigan, 1980 .
10. Halim Sahra, Meyers Marian, " **News Coverage of Violence Against Muslim Women: A View From the Arabian Gul**", Communication, Culture & Critique, Volume3, Issue1, The University of Liverpool, Liverpool, England, 2010.
11. Jocelyn Lindsay, Michèle M Clément, "La violence psychologique : sa définition et sa représentation selon le sexe", Recherches féministes, Vol 11, N°2, Université Laval, Canada, 1998.
12. Lee Nam-Jin," **Framing Policy debates**", communication research, vol 35, N° 5, 2008.
13. Weaver David H.," **Thoughts on Agenda Setting , Framing and Priming**", Journal of Communication ,Vol.57 , N°1 , 2007.

14. MARK DEUZE, "**The Web and its Journalisms: Considering the Consequences of Different Types of Newsmedia Online**", Vol5, N2, SAGE Publications, London,2003.
15. Tim Berners-Lee and others, "**World-Wide Web: The Information Universe**", revue de la Electronic Networking, Vol. 2, No. 1, 1992.
16. Mark Fitzgerald, "**The effect of the Internet on print journalism**", editor and publisher, vol129, N°15, April 1996.
17. Nandal Vikas, Ms. Rajnishp, "**Status of Women through Ages in India**", Vol 3,International ResearchJournal of Social Sciences,January 2014.
18. O' Neal William J. , "**The Status of women in Ancient Athens**", Vol68, N°3, International Social Science Review, 1993.
19. Owusu-Addo Ebenezer and others , "**Ghanaian media coverage of violence against women and girls: implications for health promotion** ", BMS Women's Health , vol 18 ,2018.
20. Karen S Rook,Promoting, "**social bonding- Strategies for helping the lonely and socially isolated-**", American psychologist, vol 39, N°12 ,1984
21. Kassarian Harold H. , "**Content Analysis in Consumer Research**", Journal of Consumer Research, Vol 4, Issue 1, 1 June 1977.
22. Ravi B.K., "**Media and Social responsibility: a critical perspective with special reference to television**", Academic Research International, vol2, N° 1, Pakistan, January 2012.
23. Singh Jaspreet, "**Violence against women in cyber world : A special reference to India** ", International

24. Sever Asyan,"**Mainstream Neglect of Sexual Harassment as A Social Problem**", Canadian Journal of Sociology, Vol21, N 2, 1996.
25. Temitope Ikushika and others Study," **Facebook Group Analysis of against Women :A content Analytical Study**" , New Media and Mass Communication ,vol65, 2017.
26. The Encyclopaedia Britannica Company, "**A Dictionary of Arts, Sciences, Literature and General information**", vol28, the University Press, England, 1911.

- القواميس والمعاجم:

1. Chandler Daniel, Munday Rod, **A dictionary of Media and Communication**, OXFORD.
2. Danesi Marcel, **Dictionary of Media and Communications**, Pentagon Press, the United States of America, 2009
3. Turner Bryan S., **The Cambridge Dictionary of Sociology**, Cambridge university press, new York ,2006.
4. Onions C.T, **The Oxford Dictionary of English Etymology**, clarendon press, oxford, 1966.
5. Westphalien Marie H  l  ne, **Le Dicom, le dictionnaire de la communication**, les pratiques professionnelles de la communication, Edition Triangle, paris, 1992.

- المذكرات والأطروحات:

1. Beth J. Anderson, " **Visual Framing: Study of face-ism from the web sites of the 108 th United states Congress** ", unpublished Master Thesis , Department of Communication , East Tennessee state University, 2003 .
2. Fayez A. Alshehri, "**Electronic News papers on the Internet: a study of the production and consumption of Arab dailies on the World Wide Web**". Thesis submitted

for the degree Doctor of Philosophy, Department of Journalism Studies, University of Sheffield, July 2000.

3. Nathalie Almar, "**Du journal papier au journal en ligne - diversité et mutations des pratiques journalistiques : analyse comparative : La Réunion, Maurice et Madagascar**", ,Thèse doctorat en Sciences de l'Information et de la Communication, Université de la Réunion, France, 2007.

- الوثائق الرسمية:

1. Organisation internationale du travail et conseil internationale des infirmiers, **Directives générales sur la violence au travail dans les secteur de la santé** , première édition , imprimé en suisse maquette PAO , jenève 2002.
2. United Nations, **Ending Violence Against Women: From Words to Action**, United Nations Publications, New York, 2006.

- التقارير:

1. Jean MIOT , "**Les Effets des nouvelles technologies sur l'industrie de la presse**", AVIS adopté par le Conseil économique et social au cours de sa séance , France, 26 mai 1999.

- المواقع الإلكترونية:

1. Fatima Zohra , Taïebi Moussaoui , "**Le développement de la presse électronique en Algérie : Des dispositifs aux pratiques journalistiques- Étude d'un échantillon de journaux en ligne-**", le site : <https://journals.openedition.org/anneemaghreb/2796>, le :15/09/2017. H :12 :16.
2. Hassan Moali : "**Bouteflika solde les comptes avec la presse**", El watan, le 16 octobre2006, N° 4754 . le site: <https://helpx.adobe.com/fr/incopy/using/pdf.html>,le :20/03/2019,h :11 :13

الملاحق

الملحق رقم (1)

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: طلب تحكيم أداة دراسة علمية.

الدكتور-ة - المحترم-ة-

تحية طيبة وبعد:

نظراً لما أعهدده في شخصكم الكريم، من علمية ودقة وخبرة واسعة في مجال البحوث العلمية، فإننا نأمل منكم التكرم بتحكيم (استمارة تحليل المضمون) المرفقة طياً، وفق ما ترونه مناسباً من تعديلات ومقترحات، من شأنها إثراء البحث وتجويده، وذلك من حيث مدى ملائمة وحدات التحليل وفئاته؛ بطبيعة الدراسة وتساؤلاتها، ومدى كفاية هذه الفئات ووضوح مدلولاتها..

علماً بأن الاستمارة مُعدة خصيصاً لغرض إنجاز أطروحة دكتوراه في الصحافة، بعنوان "المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية- دراسة تحليلية مقارنة لعينة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين-".

يُشار إلى أن هذه الدراسة تأتي لتقوم خصائص المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة من خلال صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين بوصفهما أنموذجاً من الصحافة الإلكترونية الجزائرية.

ملاحظة:

* وضع علامة 0 أمام التعريفات التي ترون أنها مقبولة.

* إذا وجدتم أن أي تعريف لأي عنصر من عناصر الدليل غير مقبول فالرجاء وضع علامة X أمام التعريف.

* إذ وجدتم أن هناك تعريفاً يجب أن يعدل فالرجاء وضع علامة Z، إذا كانت هناك إضافات ترونها ضرورية، فالرجاء كتابتها في ورقة منفصلة إذ اقتضت الضرورة ذلك.

إسم ولقب الباحثة: نورة خيري

إسم ولقب المشرفة على البحث: ليلي فيلاي

وتقبلوا مني جزيل شكري وعظيم

امتناني

المرفقات:

(1) المفاهيم الإجرائية لمتغيرات الدراسة.

(2) مُقترح استمارة تحليل المضمون.

(3) تعريف الفئات ومؤشرات التحليل.

أرجو التكرم بتعبئة البيانات التالية:

الاسم الكامل: / التخصص العلمي:

الرتبة العلمية: / الجامعة:

استمارة تحليل مضمون عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين رقم (1-2)

إسم الصحيفة الإلكترونية:

[illegible]

استمارة تحليل مضمون عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين رقم (2-2)

[illegible]

استمارة تحليل شكل عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين رقم (1-1)

[illegible]

الملحق رقم(2)

1) المفاهيم الإجرائية لمتغيرات الدراسة:

1-1. المعالجة الإعلامية:

طريقة تناول الصحيفتين الإلكترونية محل الدراسة، لظاهرة العنف ضد المرأة، والتي تُبيّن خصائص المادة الإعلامية مضموناً كالمصادر، طبيعة الإطار المعتمد عام أم خاص؟ طبيعة المعالجة من حيث المعلومات، الاتجاه، ومن حيث إيجابية المعالجة في الحد من الظاهرة وعلاجها من عدمه فضلاً عن توظيف أدوات التأطير التي تُساهم في تشكيل الإطار الإعلامي للمادة، إضافةً إلى الخصائص الشكلية كالفنون الصحفية، والأدوات الإبراز المستخدمة في معالجة الظاهرة إعلامياً، إلى جانب الخدمات المرافقة للمواد الإعلامية محل التحليل.

2-1. العنف ضد المرأة:

كل الممارسات العنيفة المتعمد القيام بها ضد المرأة البالغة أياً كانت صفتها، من قبل أي شخص طبيعي أو معنوي، وفي مختلف الأوساط الواقعية أو الافتراضية، لفظية كانت أو جسدية، نفسية، اقتصادية، جنسية، إلكترونية، صحية من الممارسات التي من شأنه إلحاق الأذى بها، على غرار العنف الإعلامي، والذي يعكس الاختلال المتواجد داخل المجتمع، واختلال العلاقات الاجتماعية، والذي قد تُعززه مؤسسات اجتماعية، أو بعض الممارسات ومرجعيات القيم الثقافية المتجذرة داخل المجتمع.

3-1. الصحافة الإلكترونية الجزائرية:

الصُّحف ذات أصل ورقي؛ والتي تقوم بنشر موادها الإعلامية عبر مواقع الواب، محاولةً الاستفادة من التكنولوجيا والخدمات التفاعلية التي تُتيحها الشبكة العالمية، ومنه خلق تنوع إعلامي في من طرف " التقني تكنو-صحفي"(القائم بالاتصال)، بشكل غير مُتطابق مع النسخة الكرونية(ومنه استبعاد الصُّحف ذات النص المحمول)، فضلاً عن عدم تطابقها في بعض المضامين الإعلامية.

2) تعريف فئات ومؤشرات التحليل:

تماشياً مع طبيعة هذه الدراسة، تم تحديد فئة التحليل من خلال التعامل مع المضمون الذي تحتويه المادة الإعلامية للإجابة عن السؤال (ماذا قيل؟) بهدف الكشف عن مراكز الاهتمام في هذا المضمون وكيفية تأطيره، استلزمت الدراسة. فضلاً عما سبق معرفة الشكل الذي قُدمت فيه تلك المضامين محل التحليل؛ لذا كان من

الضروري تحليل شكل المادة الإعلامية إلى عناصرها ومكوناتها؛ بهدف الوقوف على تفاصيل تقديم المادة الإعلامية ومتابعتها من حيث الشكل، والإجابة عن السؤال (كيف قيل؟)، ولتكون النتائج النهائية مُعبرة عن الشكل والمضمون في آنٍ معاً .

تماشياً مع موضوع الدراسة، وبعد الاطلاع الأولي على محتوى عينة البحث، تم تحديد فئات التحليل ومؤشراتها تحديداً يرتبط - من وجهة نظر الباحثة - بالمشكلة البحثية، وبطبيعة المضمون موضوع التحليل كالاتي:

① فئات خصائص مضمون المواد الإعلامية:

تتعلق بالفئات التي تحاول وصف المحتوى الضمني للمادة الإعلامية، في محاولة للإجابة على سؤال ماذا قيل؟ وقد تم تحديد مجموعة من الفئات بما يتناسب وطبيعة موضوع البحث، بُغية التعرف على طبيعة المعلومات المقدمة حول العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحفيي الشروق أون لاين والنصر أون لاين، وفيما يأتي تحديداً لتلك الفئات ومؤشراتها، وإيضاح الهدف منها:

1-1. فئة الموضوع:

تفيد هذه الفئة التعرف على ما يدور حوله موضوع المحتوى؟ وتم تقسيمها إلى فئات رئيسية، وأخرى فرعية كالاتي:

1-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط الأسري: نقصد به العنف الموجه ضد المرأة داخل الأسرة ومن الأقارب.

2-1-1. العنف ضد الأطفال في الأماكن العمومية: نقصد به العنف الذي تتعرض له المرأة في الشارع، من طرف شخص غريب.

3-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط المهني: نقصد به العنف الموجه ضد المرأة في أماكن العمل.

4-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط التعليمي: يتعلق بالعنف الذي تتعرض له المرأة في المراكز التعليمية سواء داخل الثانوية، الجامعة، وحتى مراكز التكوين المهني.

5-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط الاستشفائي: يتعلق بالعنف الذي تتعرض له المرأة بمختلف أشكاله في المؤسسات الصحية.

6-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني: يتعلق بالعنف الذي تتعرض له المرأة في العالم الافتراضي وتحديداً في مواقع التواصل الاجتماعي.

7-1-1. العنف ضد المرأة في الوسط الإعلامي: يتعلق بالعنف الذي تقوم به وسائل الإعلام على المرأة، والذي تناولته الصحيفتان الإلكترونيتان .

2-1. فئة أشكال العنف ضد المرأة:

تحاول الدراسة من خلال هذه الفئة الرئيسية؛ معرفة أكثر أشكال العنف ممارسةً ضد المرأة ، وتم تحديد هذه الفئة الرئيسية في ثماني فئات فرعية، يندرج ضمن كلٍ منها خمس فئات ثانوية، وهي كالآتي:

1-2-1. العنف اللفظي:

يُعرف إجرائياً على أنها: العنف القائم على الإساءة اللفظية والرموز اللغوية المهينة للمرأة، واشتملت هذه الفئة على خمس فئات ثانوية على النحو الآتي: السب والشتم، التنازع بالألقاب، عبارات التهديد والتخويف، أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف اللفظي).

2-2-1. العنف الجسدي:

يُعرف إجرائياً على أنه: العنف القائم على استعمال القوة الجسدية ضد المرأة، واشتملت هذه الفئة على خمس فئات ثانوية كالآتي: الضرب والجرح العمدى، الاختطاف، القتل أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الجسدي).

3-2-1. العنف النفسي:

نقصد به في هذه الدراسة على أنه: السلوكات التي تُمارس ضد المرأة؛ وتؤثر في معنوياتها، وبالتالي لا يشعر الغير بمعاناتها، وتضمّنت هذه الفئة؛ خمس فئات ثانوية، تمثلت في الآتي: الحرمان العاطفي، تقييد الحرية والتدخل في الأمور الشخصية، التقليل من قيمة المرأة، أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف النفسي).

4-2-1. العنف الجنسي:

نقصد به في هذه الدراسة : العنف القائم على أساس الجنس، أو محاولة القيام بذلك، ويتمظهر في سلوكيات عدة، وتم تحديد هذه الفئة التحليلية في خمس فئات ثانوية كالآتي: التحرش الجنسي، الاعتداء الجنسي، زنا المحارم، أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الجنسي).

5-2-1. العنف الاقتصادي:

يُقصد بالعنف الاقتصادي في هذه الدراسة: العنف الذي يستهدف السيطرة على ممتلكات المرأة باختلافها، وتم تحديد هذه الفئة التحليلية في خمس فئات ضمن هذه الفئة التحليلية كالآتي: الاستيلاء على الأموال، سرقة ممتلكاتها الحرمان من أجرها المادي، أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الاقتصادي).

1-2-6. العنف الصحي:

يتعلق العنف الصحي في هذه الدراسة بالعنف الذي يستهدف الجانب الصحي للمرأة، سواء المرتكب داخل الأسرة، أو المؤسسات الاستشفائية أو الأماكن العمومية، واشتملت هذه الفئة التحليلية على خمس مؤشرات أو مظاهر كالاتي: الخطأ والإهمال الطبي، الإكراه على الإجهاض، التخدير بواسطة حبوب مهلوسة، أخرى(عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الصحي).

1-2-7. العنف الإلكتروني:

يتعلق العنف الإلكتروني- تبعاً لما تبنته الدراسة- بالعنف الذي يُمارس ضد المرأة في الفضاء الإلكتروني، لاسيما مواقع التواصل الاجتماعي، وقد تم تحديد خمس فئات ثانوية ضمن هذه الفئة وهي على النحو الآتي: الابتزاز الإلكتروني، التحرش الإلكتروني، نشر صور أو فيديو عن الضحية، أخرى (عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير محدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الإلكتروني).

1-2-8. العنف الإعلامي:

يتمثل العنف الإعلامي إجرائياً في العنف الذي تُمارسه مختلف وسائل الإعلام ضد المرأة، والذي قد لا تشعر به الضحية ذاتها، وقد تم تحديد أربع فئات ضمن هذه الفئة التحليلية كالاتي: مشاهد إعلامية تعنف المرأة، العنف الرمزي ضد المرأة، أخرى عندما لا يندرج مظهر العنف تحت أي من التصنيفات السابقة)، غير مُحدد(عندما لا يتم تحديد مظهر العنف الإعلامي).

1-3. فئة الفاعل:

يُعرف الفاعل إجرائياً بأنه: شخص طبيعي أو معنوي الذي يُمارس العنف ضد المرأة، وقد تم تحديد ضمن هذه الفئة التحليلية؛ ثلاث فئات فرعية كالاتي:

1-3-1. الأسرة: تم تحديدها في ثماني فئات ثانوية الآتي: الأب، الزوج، الأخ، الابن، الأم، الأخت،

أحد الأقارب وغير مُحدد(عندما لا يتم تحديد الفاعل في المادة الإعلامية محل التحليل).

1-3-2. أفراد المجتمع: تم تحديدها في ثلاث فئات ثانوية كالاتي: ذكر، أنثى، غير مُحدد(عندما لا

يتم تحديد الفاعل في المادة الإعلامية محل التحليل).

1-3-3. المؤسسات: تتعلق هذه الفئة الفرعية بالأشخاص المعنويين الذين تقع على عاتقهم مسؤولية

ممارسة العنف ضد المرأة، وتم تحديدها في ست فئات ثانوية كالاتي: المؤسسات الصحية، التعليمية، المهنية، المؤسسات الإعلامية أخرى، غير مُحددة(عندما لا يتم تحديد طبيعة المؤسسة كشخص معنوي في المادة الإعلامية محل التحليل).

4-1. فئة مواصفات القوى الفاعلة:

تهدف هذه الفئة إلى التعرف على المسميات التي أُطرت بها القوى الفاعلة الأساسية التي تدور حولها المادة الإعلامية، وتمثلت تحديداً في الفاعل (الشخص الطبيعي) الممارس للعنف ضد المرأة، والمرأة المعنفة، وعليه؛ تنقسم هذه الفئة إلى فئتين فرعيتين هما:

1-4-1. فئة مواصفات تأطير الفاعل:

تتعلق هذه الفئة ضمن حدود هذه الدراسة؛ بالتسمية التي أطر بها الفاعل، وتم تحديدها في سبع فئات على النحو الآتي: الجاني (ة)، المجرم (ة)، القاتل (ة)، السارق (ة)، بحسب الصلة التي تربطه بالضحية (زوج، أخ، زميل ...)، بحسب مهنته (شرطي، تاجر...)، أخرى (عندما لا تنتمي صفة الفاعل إلى التصنيفات السابقة).

2-4-1. فئة مواصفات تأطير المرأة المُعَنَّفَة:

تتعلق هذه الفئة ضمن حدود هذه الدراسة بالتسمية التي أُطرت بها المرأة المُعَنَّفَة، تم تحديدها في خمس فئات على النحو الآتي: الضحية، بحسب مهنتها (حلاقة، طالبة...)، التسمية بحسب مرحلتها العمرية (شابة، عجوز...)، التسمية بحسب صلتها بالجاني (ة) (زوجته، أخته، زميلته...)، أخرى (عندما لا تنتمي صفة الفاعل إلى التصنيفات السابقة).

5-1. فئة المجال الجغرافي:

تتعلق هذه الفئة بالمنطقة الجغرافية التي يقع فيها حدث العنف ضد المرأة، والذي تتناوله أو تدور حوله المادة الإعلامية المنشورة في الصحيفتين الإلكترونيتين، وقد تم تحديد خمس مجالات جغرافية كالآتي: المناطق الشمالية، الشرقية، الغربية، الوسطى، الجنوبية، غير مُحددة (عندما لا تبيين المنطقة الجغرافية في محتوى المادة الإعلامية).

6-1. فئة المصادر:

تهدف الدراسة؛ من خلال هذه الفئة الرئيسية إلى التعرف على المصادر التي اعتمدتها الصحيفتين الإلكترونيتين خلال معالجتهما لموضوعات العنف ضد المرأة، ولأغراض هذه الدراسة كذلك؛ تم تناول هذه الفئة من خلال فئتين فرعيتين هما:

1-6-1. فئة مصدر المادة الإعلامية:

تُشير إجمالاً إلى: كاتب أو مُنشئ المادة المنشورة محل التحليل، وتم تحديدها في ست فئات فرعية كالآتي: المراسل/ المندوب الصحفي، الصحيفة ذاتها، وسائل الإعلام، وكالة الأنباء، مصدر آخر (عندما لا ينتمي مصدر المادة الإعلامية إلى التصنيفات السابقة)، غير محدد (عندما لا يُحدد مصدر المادة الإعلامية).

1-6-2. فئة مصدر معلومات المادة الإعلامية:

تُشير إجرائياً إلى: مختلف المصادر التي يستند إليها كاتب الرسالة الإعلامية لاستقاء وجمع المعلومات عن الموضوع، وقد تم تحديدها في هذه الدراسة في تسع فئات كالآتي: المرأة ضحية العنف، مرتكبي العنف ضد المرأة، شهود عيان، الأمن الوطني، المحاكم، فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية، المختصين، مصدر آخر (عندما لا يكون مصدر معلومات المادة الإعلامية ضمن التصنيفات السابقة)، غير محدد (عندما لا يُحدد مصدر معلومات المادة الإعلامية).

1-7. فئة هدف المادة الإعلامية:

يُشير إجرائياً هدف المادة إلى الهدف النهائي الذي يسعى إليه القائم بالاتصال، أو النتيجة المتوخى تحقيقها على المستخدم، جراء اطلاعهم للمواد الإعلامية محل التحليل. وتبعاً لذلك، تم تحديد ستة عشر هدفاً ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسة، تُعرفها إجرائياً بما يأتي:

- إعلام الجمهور المستخدم: عندما تهدف المادة إلى إيصال المعلومات للمستخدم، ومنه القيام بوظيفتها الإعلامية.
- التوعية بخطورة الظاهرة: عندما تسعى المادة إلى تقديم الآثار والانعكاسات الناتجة عن ممارسة العنف ضد المرأة على مختلف الأطراف الفاعل، الضحية، والمحيط.
- تحليل للظاهرة وأبعادها: عندما تقوم المادة الإعلامية بتناول الظاهرة بالتحليل والتفسير لمختلف أسبابها وربطها بالمتغيرات الثقافية، الاجتماعية النابعة من المجتمع الجزائري.
- زيادة متابعي الصحيفة: عندما يكون هدف المادة زيادة متابعيها، وقد يتبين ذلك من خلال التفاصيل السطحية، أو التفاصيل المثيرة...
- التحريض على العنف ضد المرأة: عندما يكون هدف المادة التشجيع على ممارسة العنف ضد المرأة وقد يتبين ذلك من خلال الأدوات التأطيرية، مواصفات الفاعل مثلاً.
- الإثارة: عندما يكون هدف المادة الإعلامية الإثارة كقيمة مقصودة في حد ذاته.
- أخرى: عندما لا ينتمي هدف المادة إلى التصنيفات السابقة.

1-8. فئة أدوات تأطير الظاهرة:

تُعرف هذه الفئة إجرائياً على أنها: العناصر والأساليب التي يوظفها القائم بالاتصال بغية إقناع الجمهور المستخدم، وإحداث التأثير والهدف المرغوب لديه، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية فئتان فرعيتان كالآتي:

1-8-1. أدوات التأطير العاطفية:

- تُعرف إجرائياً على أنها: توظيف مختلف العناصر والأساليب التي تستهدف التأثير في عاطفة الجمهور المستخدم، والتي تتضمنها المادة الإعلامية محل التحليل، وتتحدد في أربع فئات فرعية كالاتي:
- التكرار: تفيد هذه الأداة أو الآلية في التأكيد على الألفاظ والمعاني المكررة في محتوى المادة الإعلامية.
 - الوصف: تتعلق بتوظيف الأسلوب الوصفي في تقديم الظاهرة، سواء في إطارها العام أو الخاص.
 - التلميحات الاجتماعية والثقافية: كتوظيف الأمثال الشعبية التي لها علاقة بالحدث المرتبط بظاهرة العنف ضد المرأة، أو تلميح لطبيعة المنطقة (محافظة، عريقة...).
 - أخرى (عندما لا تنتمي أداة التأطير العاطفية على التصنيفات السابقة).

2-8-1. أدوات التأطير العقلية:

- يُقصد بها إجرائياً بأنها: مختلف العناصر والأساليب العقلية التي تتضمنها المادة الإعلامية محل التحليل، والتي من شأنها إقناع الجمهور وتقديم الحجج والشواهد المنطقية لهم، والتي تُعتبر أيضاً ضمن حدود هذه الدراسة بمثابة أطر مرجعية، وعليه وتبعاً لأغراض الدراسة، تم تحديد هذه الفئة في أربع فئات كالاتي:
- مواد قانونية: عندما تتضمن المادة لنصوص قانونية تُندد بالعنف ضد المرأة.
 - نصوص دينية: عندما تتضمن المادة آيات قرآنية أو أحاديث نبوية.
 - أرقام إحصائية: عندما تتضمن المادة لإحصائيات عن العنف ضد المرأة.
 - أخرى (عندما لا تنتمي أداة التأطير العقلية إلى التصنيفات السابقة).

9-1. فئة وظائف الأطر الإعلامية:

ترتبط هذه الفئة بنموذج " روبرت أنتمان "؛ الذي يوضح وظائف الأطر الإعلامية، وعليه تهدف الدراسة؛ من خلال هذه الفئة (النموذج) إلى معرفة طريقة عرض المادة الإعلامية بناءً على النموذج، ومنه معرفة مدى تحقيق الصحيفتين الإلكترونية؛ للتوازن بين عناصر المادة الإعلامية محل التحليل، ولذلك تم تحديدها في خمس فئات كالاتي:

- عرض المشكلة وطبيعتها: تتعلق بالتعريف بالحدث من خلال الإجابة على الأسئلة الإعلامية (ماذا؟، متى؟، أين؟).
- تحديد الفاعل: أي تحديد المسؤول عن العنف ضد المرأة، ومنه الإجابة على السؤال (من؟).
- تحديد الأسباب: أي تحديد العامل والسبب الذي أدى إلى ممارسة العنف ضد المرأة.

- التقييم الأخلاقي للمشكلة: نقصد به تقييم الفعل والسلوك العنف ضد المرأة (حادثة شنيعة، ظاهرة لأخلاقية...).

- تقديم الحلول: عندما تقدم المادة الإعلامية حل للحدث أو الظاهرة بشكل عام.

1-9-1. فئة تحديد أسباب العنف ضد المرأة :

تتعلق هذه الفئة بمختلف العوامل والأسباب التي تقف وراء بروز ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري، واشتملت هذه الفئة التحليلية على ثماني فئات ثانوية كالآتي: خلافات ومشاكل عائلية، ضعف الوازع الديني، سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي، الضغوط الاجتماعية، العنف الغريزي لدى الفرد، السلطة الذكورية داخل الأسرة، أخرى (عندما لا ينتمي السبب إلى التصنيفات السابقة)، غير محددة (عندما لا يتبين سبب العنف ضد المرأة في المادة محل التحليل).

2-9-1. فئة تقديم الحلول:

تُشير فئة الحلول إجرائياً إلى: المقترحات التي تضمنتها المادة الإعلامية محل التحليل للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية، ثماني فئات فرعية كالآتي: تعزيز الوازع الديني لدى الفرد، توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الجديدة، توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها، تعزيز الحوار والتواصل الأسري، عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل، شجب المضامين التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة، أخرى (عندما لا ينتمي الحل إلى التصنيفات السابقة)، غير محددة (عندما لا تتضمن المادة الإعلامية حلول للظاهرة).

10-1. فئة إطار المعالجة الإعلامية:

تتعلق بالسياق الذي تم تناول فيه الموضوع، وحُدد في إطارين بحسب نظرية الأطر الإعلامية:

أ. المجال الخاص: يتم من خلاله التركيز على الظاهرة أو الحدث في إطار مُحدد، لأنه حدث مرتبط بوقائع ملموسة.

ب. المجال العام: يُقدم القضية أو الظاهرة في إطار سياق عام للواقع ولا يُركز على قضية واقعية أو حادثة معينة.

11-1. فئة نوع المعالجة الإعلامية:

تتعلق بنوع المعالجة الإعلامية المعتمدة في تناول موضوع العنف ضد المرأة، ويندرج ضمنها الفئات الفرعية الآتية:

1-11-1. من حيث الصياغة والمعلومات: يندرج ضمنها الفئات الفرعية الآتية:

أ. المعالجة الإعلامية السطحية:

تقوم في الأساس على استخدام الأخبار البسيطة، والتي تُجيب على التساؤلات الرئيسية بصورة موضوعية وبدون إصدار أحكام أو تعليق، أو إبداء وجهة نظر حيال الموضوع.

ب. المعالجة الإعلامية المعمقة:

تُقدم المعالجة الإعلامية المعمقة الكثير من المعلومات، الخلفيات، التصريحات، والتنبؤات حول القضية، أو الحدث، من خلال التقارير ومواد الرأي، مما يُساعد على استجلاء الحقائق وتوضيحها.

1-11-2. من حيث الاتجاه: يندرج ضمنها ثلاث فئات فرعية توضح المعارضة أو التأييد أو الحياد

في المادة الإعلامية موضع التحليل، وهي كالآتي:

أ. المعالجة الإعلامية نقدية عدائية - معارضة -:

تلك المعالجة التي تقوم بتقديم المواطن السلبية للظاهرة، بغية تحذير وتوعية الرأي العام حولها، يتم من خلالها إبراز المواضيع والمواقف والاتجاهات السلبية في الحدث أو الموضوع من وجهة نظر الصحيفة، بهدف تقويمها ومراجعتها أو تصحيحها أمام الجمهور.

ب. معالجة إعلامية مؤيدة: يقصد بها المعالجة التي يتم من خلالها تأييد ظاهرة العنف ضد المرأة، ومنه

تحريض الرأي العام على ممارسته اتجاه المرأة.

ج. معالجة إعلامية محايدة: تكتفي من خلالها الصحيفة بتقديم الظاهرة، دون إبراز أية وجهة نظر.

1-11-3. من حيث المساهمة في الحد من الظاهرة: يندرج ضمنها فئتان توضح من زاوية مدى

سعي الصحيفتين إلى معالجة الظاهرة، وهي كالآتي:

أ. معالجة إيجابية: بمعنى أن المادة الإعلامية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، إما حررت لتحدث

عن معالجة لهذه الظاهرة من خلال بعض الحلول المقدمة أو تُندد بالظاهرة، أو تعمل على تأطير الموضوع بصياغات تُندد بالحدث أو الظاهرة.

ب. -معالجة سلبية: عندما لا تحتوي المادة الإعلامية المتعلقة بالعنف ضد المرأة على حلول أو

تقييمات للظاهرة، وتكتفي بتقديم الظاهرة فقط.

12-1. فئة التجاوزات المهنية والأخلاقية:

تُشير هذه الفئة إجرائياً إلى: عدم التزام الصحيفتين بالإلكترونيين لمعايير مهنية ومبادئ أخلاقية أثناء المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة، وعليه؛ تم تحديدها في خمس فئات فرعية كالآتي:

1-12-1. استخدام عناوين مضللة:

تم تحديد هذه الفئة التحليلية في أربع فئات ثانوية كالآتي: عنوان لا يتصل بمضمون الخبر، عنوان لا يحدد

مكان الحدث، عنوان مثير، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

2-12-1. عدم احترام الخصوصية:

تم تحديد هذه الفئة التحليلية في أربع فئات ثانوية كالآتي: نشر صورة الضحية مُعَنَّفَةً، نشر صور أقرباء الضحية، عدم احترام قيم المجتمع، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

3-12-1. ذكر تفاصيل العنف:

حُدِدت في ثلاث فئات فرعية كالآتي: ذكر طريقة تعنيف المرأة الضحية، ذكر أدوات التعنيف، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

4-12-1. التهويل والتحريض:

حُدِدت في أربع فئات فرعية كالآتي: المبالغة في وصف الأحداث العنيفة، تضخيم الأحداث البسيطة وتهويلها، التحريض على العنف ضد المرأة، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

5-12-1. عدم الدقة والموضوعية:

حُدِدت في أربع فئات فرعية كالآتي: عدم الفصل بين الخبر والرأي في الأنواع الإخبارية، استخدام المصادر المجهلة، التحيز في عرض وجهات النظر، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

6-12-1. التلاعب بالصور والفيديوهات:

حُدِدت في ثلاث فئات كالآتي: تركيب الصور بطريقة تحط من كرامة المعنفة أو تشوه سمعتها، عدم توافق مضمون الصور أو الفيديوهات مع المضمون، أخرى(عندما لا ينتمي التجاوز إلى التصنيفات السابقة).

② فئات خصائص شكل المواد الإعلامية:

يُقصد بفئات الشكل في هذه الدراسة الطريقة التي قدمت بها صحيفة الدراسة موضوع العنف ضد المرأة، ومدى استثمارها للخصائص والخدمات التي تُتيحها شبكة الإنترنت في معالجة الموضوع إعلامياً، وبناءً على أهداف البحث وتساؤلاته، تم تحديد خمس فئات أساسية كالآتي:

5-2. فئة الفنون الصحفية:

تُعرف الفنون الصحفية إجرائياً على أنها: القوالب والأنواع الصحفية المستخدمة في صياغة وتحرير وتقديم المواد الإعلامية محل التحليل، بهدف التعرّف على الأشكال أو الأنماط الفنية الصحفية التي استخدمتها صحيفتي الدراسة؛ في تقديم الموضوعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ومنه معرفة ما إذا كان هناك توازن بين المواد الإخبارية ومواد الرأي وكذا الاستقصائية من عدمه، تبعاً لذلك، تم تحديد ست فئات فرعية كالآتي:

- **الخبر:** حدث يتميّز بالجدّة ينطوي على الأهمية ويثير الفضول، ويُجيب على كل أو بعض الأسئلة الستة الشهيرة: من - ماذا - متى - أين - كيف - لماذا.
- **التقرير:** خبر مُفصّل، يُقدّم مزيداً من المعلومات والتفصيلات والخلفيات، عن القضايا والأحداث والأشخاص والأماكن، التي تهم الأطفال وتُثير اهتمامهم.
- **التحقيق:** فن الصحفي يتناول خبراً أو قضية أو فكرة، بنوع من الشرح التفصيل، والبحث عن مختلف العوامل التي أدت إلى وقوع الحدث، وعرض لمختلف وجهات نظر الأطراف ذات العلاقة بالحدث أو الموضوع، للوصول إلى قرار أو حل للحدث أو الموضوع المطروح.
- **الروبرتاج:** فن تعبيرى إبداعى يقوم على وصف الحدث أو الظاهرة.
- **الافتتاحية:** تُعبر عن صوت ورأى المؤسسة الصحفية حول الحدث أو الظاهرة.
- **التعليق:** فن من فنون الرأى يقوم صاحبه بإبداء وجهة نظره حول الحدث أو الظاهرة.

2-6. فئة عناوين المواد الإعلامية:

يُعرف العنوان إجرائياً على أنه: الجمل أو العبارات التي تنصدر المادة الإعلامية محل التحليل، والتي تتصل بها اتصالاً وثيقاً، وتُلخص ما جاء فيها في فكرة عامة، وقد اشتملت هذه الفئة على ثلاث فئات فرعية كالآتي:

2-2-4. فئة العناوين من حيث الوظيفة:

تُعرف العناوين من حيث الوظيفة إجرائياً على أنها: تلك الجمل أو العبارات التي تؤدي مهام متعددة تبعاً لأنواعها، كان تؤدي وظيفة الإحالة إلى فكرة أو معلومة ما وردت في المادة الإعلامية، أو تُقدم الفكرة الرئيسية التي تتضمنها المادة الإعلامية، أو أن تقدم معلومات وأفكار جزئية جاءت في نص المادة الإعلامية، وتبعاً لما تقدم؛ تم تحديد ثلاث فئات ثانوية تضمنتها هذه الفئة الفرعية كالآتي:

- **العنوان التمهيدي:** يُشير إجرائياً إلى العنوان الذي يسبق العنوان الرئيسي، ويُعتبر مدخلاً له، ويتكون عادة من جملة صغيرة، أو من بضع كلمات قليلة، تُمهّد للطفل القارئ تلقي التفاصيل الذي يتضمنها العنوان الرئيسي، ويكون حجمه أصغر من العنوان الرئيسي الذي يتبعه.
- **العنوان الرئيسي:** هو العنوان الذي يُبرز أهم ما في المادة التحريرية المتصلة به، ويكون مُميّزاً عنها من حيث نوع وحجم البنى.
- **العنوان الفرعي:** يُقصد به العنوان الذي يسبق فقرة أو عدة فقرات تحمل نفس الفكرة داخل المادة التحريرية الواحدة، ويُعبّر عن هذه الفكرة، ويُستخدم لكسر رتابة الموضوعات الطويلة؛ كما في التحقيقات الصحفية.

5-2-2. فئة العناوين من حيث الصياغة:

تُعرف العناوين من حيث الصياغة إجرائياً على أنها: تلك العناوين الرئيسية التي يتم تحريرها وصياغتها بطريقة تؤدي من خلالها وظيفتها الإعلامية، وتبعاً لذلك؛ تم تحديد هذه الفئة الفرعية في خمس فئات تحليلية ثانوية كالآتي:

- **العنوان الدال المباشر:** وهو العنوان الذي يدل مباشرة إلى ما حدث، بطريقة تجعل المستخدم يستوعب المضمون.
- **العنوان التفسيري:** يتعلق بالعنوان الذي يُقدم سبب وتفسير لأسباب وقوع الحدث.
- **العنوان الاقتباسي:** العنوان الذي يحمل جملة مقتبسة من أقوال تصريح أحد الأطراف الواردة في المضمون.
- **عنوان الطرافة والغرابة:** يركز على ذكر جزء من الحدث الذي يحمل صفة الغرابة كتصرف الفاعل مثلاً.
- **العنوان التساؤلي:** وهو العنوان الذي يطرح تساؤلات، بُغية دفع المستخدم لمعرفة الإجابة من خلال اطلاعه على المضمون.
- **عنوان التوجيه المُباشر:** يتعلق بالعنوان الذي يحمل نداء أو توجيه للمستخدم.

6-2-2. فئة العناوين من حيث الألوان:

تهدف الدراسة من خلال هذه الفئة؛ إلى معرفة مدى استخدام الألوان في إبراز العناوين الرئيسية للمادة الإعلامية من عدمه، وتم تحديد هذه الفئة الفرعية؛ في فئتين ثانويتين كالآتي: استخدام الألوان، الاكتفاء باستخدام اللون الأسود.

3-2. عناصر التدعيم والإبراز المُصاحبة للمواد الإعلامية:

تُشير إجرائياً إلى: الوسائط المتعددة التي توظفها الصحف الإلكترونية، لتدعيم وإبراز المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة، وتم تحديدها في الفئات الآتية:

1-3-2. فئة الصورة الصحفية:

تُعرف إجرائياً على أنها: الصور الفوتوغرافية والكاريكاتورية التي تُرافق المادة الإعلامية محل التحليل، وتُعد عنصراً إعلامياً وظيفياً، يزيد من القيمة الموضوعية للمادة الإعلامية، فضلاً على أنها من عناصر إبراز المادة الإعلامية، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية، فئتين ثانويتين هما: الصور الثابتة: لأغراض هذه الدراسة، تم تحديد الصور الثابتة في خمس فئات فرعية كالآتي:

- **الصور الثابتة:** تتعلق بالصورة غير المتحركة، وتتمثل في:
- **الصورة الموضوعية-الأرشيف:** تتمثل في الصورة التي يستقيها القائم بالاتصال من الأرشيف التي

تُعبّر عن مضمون المادة الإعلامية، وغالباً ما يُشار إليها أسفل الصورة.

- **الصورة الشخصية:** الصور التي تُلَقط لشخصيات فاعلة في المضمون، كأن تكون صورة للفاعل، أو الضحية، أو أحد الأطراف التي تخدم الموضوع.
- **الصورة الواقعية:** تلك الصورة التي يلتقطها الصحفي من موقع الحدث، والتي التي تنقل إحدى لحظات الحدث المعبّرة، ما يُضفي المصدقية على هذا الخبر
- **كاريكاتور:** تلك الصورة التي تُعبّر عن مضمون المادة غالباً بطريقة هزلية.
- **غير متوفرة:** عندما لا تتضمن المادة الإعلامية صورة صحفية.
- **الصور المتحركة:** تتعلق بالصور تتسم بالحركة، أو مجموع الصور التي يتم تركيبها وإضفاء الحركة عليها .

2-3-2. فئة الملفات الصوتية:

تُعرف الملفات الصوتية إجرائياً على أنها: المادة الإعلامية الصوتية التي تجعل المستخدم مستمع للمادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة، والتي تُدعم المادة الإعلامية النصية المستهدفة في التحليل.

2-3-3. فئة ملفات الفيديو:

تُعرف ملفات الفيديو إجرائياً على أنها: المادة الإعلامية السمعية البصرية التي تجعل المستخدم مُشاهد للمادة الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة.

2-3-4. فئة الجداول والأشكال البيانية:

نقصد بها في هذه الدراسة على أنها: توظيف المادة الإعلامية محل التحليل للرسومات البيانية كاستخدام الأعمدة البيانية، المنحنيات، الجداول والتي قد تُبرز إحصائيات حول العنف ضد المرأة في الجزائر .

2-3-5. أخرى.

2-4. الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية:

تبعاً لأغراض هذه الدراسة تم تحديد هذه الفئة نظراً لأهمية عنصر التفاعلية في خلق جمهور متفاعل مع المواد الإعلامية، وعليه تم الاعتماد على هذه الفئة لمعرفة مدى استثمار صحفيي الدراسة للخدمات التفاعلية التي تقدمها شبكة الإنترنت من جهة و تم تحديد سبع فئات فرعية، تندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية، وهي:

2-4-1. من حيث التعليقات: تُعرف التعليقات إجرائياً على أنها: ردود وتعقيبات ورجع صدى الجمهور

المستخدم حول موضوعات العنف ضد المرأة، ولذلك؛ تم تحديد ثلاث فئات ثانوية ضمن هذه الفئة التحليلية الفرعية :

أ. **يُمكن التعليق بشروط:** ويقصد هنا السماح للمستخدم بالتعليق على المادة الإعلامية شريطة التسجيل في عضوية الصحيفة.

ب. يُمكن التعليق بحرية: ويقصد بها حرية التعليق على المادة الإعلامية من دون شرط التسجيل في عضوية الصحيفة.

ج. لا يُمكن التعليق: عندما لا تُتيح الصحيفة إمكانية التعليق على المواد الإعلامية.

2-4-2. من حيث مشاركة المادة الإعلامية وحفظها:

أ. مشاركة الموضوع على صفحة الفاييس بوك: استخدام ميزة مشاركة الموضوع من الموقع إلى موقع التواصل الاجتماعي الفاييس بوك.

ب. مشاركة الموضوع على موقع تويتر: استخدام ميزة مشاركة الموضوع من الموقع إلى موقع التواصل الاجتماعي تويتر.

ج. مشاركة الموضوع على موقع اليوتيوب: هي ميزة تخص الفيديو المنشور على الموقع، ويسمح هنا بأن يظهر الفيديو عبر الموقع العالمي اليوتيوب.

د. نسخ الموضوع: إمكانية نسخ الموضوع على ملف Word.

هـ. طباعة الموضوع: إمكانية طباعة الموضوع مباشرةً من الموقع بدون نسخه إلى ملف Word .

و. أخرى : عندما لا تندرج الخدمات التشاركية ضمن التصنيفات السابقة.

2-4-3. من حيث الوصلات التشعبية:

تُعرف إجرائياً على أنها: إحالة المستخدم لرؤوس موضوعات أخرى ذات صلة بموضوع العنف ضد المرأة، وذلك للتعلم أكثر في مثل هذه المواضيع، وقد تكون الوصلات عبارة عن كلمات أو جمل بارزة سواء داخل المادة الإعلامية أو أسفلها ، ويندرج ضمن هذه الفئة التحليلية الرئيسية ثلاث فئات فرعية كالاتي:

أ. وصلات داخلية: عندما تُحيل الوصلات المستخدم إلى صفحة أخرى داخل الموقع.

ب. وصلات خارجية: عندما تُحيل الوصلات المستخدم إلى صفحة أخرى خارج الموقع.

ج. غير متوفرة: عندما لا تتوفر خدمة الوصلات.

الملحق رقم (3)

كشاف ترميز صحيفة تحليل مضمون عينة الدراسة (ماذا قيل؟)

① يُشير الرمز (1-7) في فئة الموضوع إلى الفئات الفرعية كما يوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئة الفرعية
1	العنف ضد المرأة في الوسط الأسري
2	العنف ضد المرأة في الأماكن العمومية
3	العنف ضد المرأة في الوسط المهني
4	العنف ضد المرأة في الوسط التعليمي
5	العنف ضد المرأة في الوسط الاستشفائي
6	العنف ضد المرأة في الوسط الإلكتروني
7	العنف ضد المرأة في الوسط الإعلامي

② يُشير الرمز (1-5) في فئة أشكال العنف كما يوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئة الفرعية	الفئات الثانوية
1	العنف اللفظي	السب والشتيم
2		التنازع بالألقاب
3		عبارات التهديد والتخويف
4		أخرى
5		غير مُحدد
1	العنف الجسدي	الضرب والمجرع العمدي
2		الاختطاف
3		القتل
4		أخرى
5		غير مُحدد
1	العنف النفسي	الحرمان العاطفي
2		تقييد الحرية والتدخل في الأمور الشخصية
3		التقليل من قيمة المرأة
4		أخرى
5		غير مُحدد
1		التحرش الجنسي

العنف الجنسي	2	الاعتداء الجنسي
	3	زنا المحارم
	4	أخرى
	5	غير مُحدد
العنف الاقتصادي	1	الاستيلاء على الأموال
	2	سرقة الممتلكات
	3	الحرمان من أجزائها المادي
	4	أخرى
	5	غير مُحدد
العنف الصحي	1	الخطأ والإهمال الطبي
	2	الإجبار على الإجهاض
	3	التخدير بواسطة حبوب مهلوسة
	4	أخرى
	5	غير مُحدد
العنف الإلكتروني	1	الابتزاز الإلكتروني
	2	التحرش الإلكتروني
	3	نشر صور أو فيديو عن الضحية
	4	أخرى
	5	غير مُحدد
العنف الإعلامي	1	مشاهد إعلامية تعنف المرأة
	2	العنف الرمزي ضد المرأة
	3	أخرى
	4	غير مُحدد

③ تُشير الرموز في فئة الفاعل إلى الفئات الفرعية والثانوي كما يُوضحها الجدول الآتي:

الفئات الفرعية	الرمز	الفئات الثانوية
أفراد الأسرة أشخاص طبيعيين	1	الأب
	2	الزوج
	3	الأخ
	4	الابن
	5	الأم
	6	الأخت
	7	أحد الأقارب
	8	غير مُحدد
أفراد المجتمع	1	ذكر
	2	أنثى
	3	غير مُحدد
أشخاص معنويين (مؤسسات)	1	الصحية
	2	التعليمية
	3	المهنية
	4	الإعلامية
	5	أخرى
	6	غير مُحددة

④ تُشير الرموز في فئة مواصفات تأطير القوى الفاعلة إلى الفئات الفرعية والثانوي كما يُوضحها الجدول الآتي:

الفئات الفرعية	الرمز	الفئات الثانوية
فئة مواصفات تأطير الفاعل	1	الجاني(ة)
	2	المجرم(ة)
	3	القاتل(ة)
	4	السارق(ة)
	5	بحسب الصلة التي تربطه بالضحية
	6	بحسب مهنته

أخرى	7	فئة مواصفات تأطير المرأة المُعْتَقَة
الضحية	1	
بحسب مهنتها (موظفة، أستاذة...)	2	
بحسب مرحلتها العمرية (شابة، عجوز...)	3	
بحسب صلتها بالجنسي (زوجته، زميلته...)	4	
أخرى	5	

٥ يُشير الرمز (1-6) في فئة المجال الجغرافي إلى الفئات الفرعية كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية
1	المناطق الشمالية
2	المناطق الشرقية
3	المناطق الغربية
4	المناطق الوسطى
5	المناطق الجنوبية
6	غير مُحددة

٦ تُشير الرموز في فئة المصادر إلى الفئات الفرعية والثانوي كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية	الفئات الثانوية
1	فئة مصدر المادة الإعلامية	المراسل/ المندوب الصحفي
2		الصحيفة ذاتها
3		وسائل الإعلام
4		وكالة الأنباء
5		مصدر آخر
6		غير محدد
1	فئة مصدر معلومات المادة الإعلامية	المرأة ضحية العنف
2		مرتكبي العنف ضد المرأة
3		شهود عيان
4		الأمن الوطني
5		المحاكم

فرقة مكافحة الجرائم المعلوماتية	6	
المختصين	7	
مصدر آخر	8	
غير محدد	9	

يُشير الرمز (7-1) في فئة الأهداف إلى الفئات الفرعية كما يُوضحها الجدول الآتي:

7

الرمز	الفئات الفرعية
1	إعلام الجمهور المستخدم
2	التوعية بخطورة الظاهرة
3	تحليل للظاهرة وأبعادها
4	زيادة متابعي الصحيفة
5	التحريض على العنف ضد المرأة
6	الإثارة
7	أخرى

يُشير الرمز (4-1) في فئة أدوات التأطير إلى الفئات الفرعية والثانوية كما يُوضحها الجدول

8

الآتي:

الفئات الفرعية	الرمز	الفئات الثانوية
أدوات التأطير العاطفية	1	التكرار
	2	الوصف
	3	التلميحات الاجتماعية والثقافية
	4	أخرى
أدوات التأطير العقلية	1	مواد قانونية
	2	نصوص دينية
	3	أرقام إحصائية
	4	أخرى

٩ يُشير الرمز (5-1) في فئة وظائف الأطر الإعلامية إلى الفئات الفرعية والثانوية كما يوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية
1	عرض المشكلة وطبيعتها
2	تحديد الفاعل
3	تحديد الأسباب
4	التقييم الأخلاقي للمشكلة
5	تقديم الحلول

9-1: يُشير الرمز (8-1) للفئة الفرعية تحديد الأسباب إلى الفئات الفرعية كما يوضحها

الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الثانوية
1	خلافات ومشاكل عائلية
2	ضعف الوازع الديني
3	سوء استخدام الضحية لمواقع التواصل الاجتماعي
4	الضغوط الاجتماعية
5	العنف الغريزي لدى الفرد
6	السلطة الذكورية داخل الأسرة
7	أخرى
8	غير محدد

9-2. يُشير الرمز (8-1) للفئة الفرعية الحلول إلى الفئات الفرعية كما يوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الثانوية
1	تعزيز الوازع الديني لدى الفرد
2	توعية المرأة بالاستخدام الحذر لتكنولوجيا الاتصال الجديدة
3	توعية المجتمع بالدور الفعال للمرأة وضرورة احترامها
4	تعزيز الحوار والتواصل الأسري
5	عدم اتخاذ المرأة القانون كوسيلة لردع الرجل
6	شجب المضامين التلفزيونية التي تحرض على العنف ضد المرأة
7	أخرى
8	غير محددة

10 يُشير الرمز (2-1) في فئة إطار المعالجة الإعلامية إلى الفئات الفرعية كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية
1	المجال الخاص
2	المجال العام

11. تُشير الرموز في فئة نوع المعالجة الإعلامية إلى الفئات الفرعية والثانوية كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية	الفئات الثانوية
1	من حيث الاتجاه	معالجة إعلامية مُعارضة
2		معالجة إعلامية مؤيدة
3		معالجة إعلامية مُحايدة
1	من حيث الصياغة والمعلومات	معالجة إعلامية سطحية
2		معالجة إعلامية معمقة
1	من حيث المساهمة في الحد من الظاهرة	معالجة إعلامية إيجابية
2		معالجة إعلامية سلبية

12. تُشير الرموز في فئة التجاوزات المهنية والأخلاقية إلى الفئات الفرعية والثانوية كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية	الفئات الثانوية
1	استخدام عناوين مضللة (العنوان الرئيس)	عنوان لا يتصل بمضمون الخبر
2		عنوان لا يحدد مكان الحدث
3		عنوان مثير
4		أخرى
1	عدم احترام الخصوصية	نشر صورة الضحية مُعنتفة
2		نشر صور أقرباء الضحية
3		عدم احترام قيم المجتمع
4		أخرى
1	ذكر تفاصيل العنف	ذكر طريقة تعنيف المرأة الضحية
2		ذكر أدوات التعنيف
3		أخرى

المبالغة في وصف الأحداث العنيفة	1	التهويل والتحريض
تضخيم الأحداث البسيطة وتهويلها	2	
التحريض على العنف ضد المرأة	3	
أخرى	4	
عدم الفصل بين الخبر والرأي في الأنواع الإخبارية	1	عدم الدقة والموضوعية
استخدام المصادر المجهلة	2	
التحيز في عرض وجهات النظر	3	
أخرى	4	
تركيب الصور بطريقة تحط من كرامة المعنفة أو تشوه سمعتها	1	التلاعب بالصور والفيديوهات
عدم توافق مضمون الصور أو الفيديوهات مع المضمون	2	
أخرى	3	

كشاف ترميز صحيفة تحليل شكل مضمون عينة الدراسة (كيف قيل؟)

① يُشير الرمز (1-6) في فئة الفنون الصحفية إلى الفئات الفرعية كما يُوضحها الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية
1	الخبر
2	التقرير
3	التحقيق
4	الروبورتاج
5	الافتتاحية
6	التعليق

② يُشير الرمز (1-6) في فئة عناوين المواد الإعلامية إلى الفئات الفرعية والثانوية كما يُوضحها

الجدول الآتي:

الرمز	الفئات الفرعية	الفئات الثانوية
1	فئة العناوين من حيث الوظيفة	العنوان التمهيدي
2		العنوان الرئيسي
3		العنوان الفرعي

العنوان الدال المباشر	1	فئة العناوين من حيث الصياغة
العنوان التفسيري	2	
العنوان الاقتباسي	3	
عنوان الطرافة والغرابة	4	
العنوان التساؤلي	5	
عنوان التوجيه المباشر	6	
استخدام الألوان	1	فئة العناوين من حيث الألوان
الاكتفاء باللون الأسود	2	

③ يُشير الرمز (1-5) في فئة الوسائط المتعددة (عناصر التديم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية) إلى الفئات الفرعية كما يوضحها الجدول الآتي:

الفئات الفرعية			الرمز
الفئات الثانوية	الرمز	الصورة الصحفية	1
صورة موضوعية	1		
صورة شخصية	2		
صورة واقعية	3		
كاريكاتور	4		
غير متوفرة	5		
صورة متحركة	6		
الملفات الصوتية			2
ملفات الفيديو			3
الجداول والأشكال البيانية			4
أخرى			5

④ تُشير الرموز في فئة الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية إلى الفئات الفرعية والثانوي كما يوضحها الجدول الآتي:

الفئات الفرعية	الرمز	الفئات الثانوية
التعليقات	1	التعليق بشروط
	2	يُمكن التعليق بحرية
	3	لا يُمكن التعليق

مشاركة الموضوع على صفحة الفايس بوك	1	مشاركة المادة الإعلامية وحفظه
مشاركة الموضوع على موقع تويتر	2	
مشاركة الموضوع على موقع اليوتيوب	3	
نسخ الموضوع	4	
طباعة الموضوع	5	
أخرى	6	
وصلات داخلية	1	الوصلات الشعبية
وصلات خارجية	2	
غير متوفرة	3	

ملحق رقم (4)

قائمة بأسماء مُحكمي أداة الدراسة

الرقم	الإسم واللقب	الرتبة العلمية	التخصص العلمي	جهة العمل	الدولة
1	ليلى فيلالي	مُحاضر أ	إعلام واتصال	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -	الجزائر
2	رقية بوسنان	مُحاضر أ	دعوة وإعلام	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -	الجزائر
3	عبد القادر مالفي	بروفيسور	إعلام واتصال	جامعة مستغانم	الجزائر
4	عبد الرزاق الدليمي	بروفيسور	دعاية إعلامية	جامعة البترا	الأردن
5	يوسف تمار	بروفيسور	إعلام واتصال	جامعة الجزائر 3	الجزائر
6	فوزية عبو	دكتورة	إعلام واتصال	جامعة مولاي الطاهر سعيدة	الجزائر
7	مليكة الحاج يوسف	مُحاضر أ	علم الاجتماع التربوي	جامعة زيان عاشور الجلفة	الجزائر
8	هشام حسان	بروفيسور	علم الاجتماع التربوي	جامعة زيان عاشور الجلفة	الجزائر

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
-	آية قرآنية
-	الشكر والعرفان
-	الإهداء
-	المختصرات
-	خطة الدراسة
أ-ب-ج	مقدمة
خلفية الدراسة وإجراءاتها المنهجية	
06	تمهيد
الفصل الأول: مدخل لموضوع الدراسة وأهميته	
07	أولاً: إشكالية الدراسة.
09	ثانياً: تساؤلات الدراسة.
11	ثالثاً: أهمية الدراسة.
13	رابعاً: مفاهيم الدراسة وتعريفاتها الإجرائية.
الفصل الثاني: الدراسات السابقة والمقاربات النظرية	
23	أولاً: الدراسات السابقة والمشاهدة.
23	1. الدراسات العربية.
47	2. الدراسات الأجنبية.
60	3. التعليق على الدراسات العربية والأجنبية السابقة والمشاهدة.
62	ثانياً: المقاربات النظرية للدراسة.
63	1. نظرية تحليل الأطر الإعلامية.
71	2. نظرية المسؤولية الاجتماعية الإعلامية.
81	3. نظرية البنائية الوظيفية في الإعلام.

الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة

87	أولاً: نوع الدراسة ومنهجها.
92	ثانياً: مجتمع الدراسة والعينة.
92	1. مجتمع الدراسة.
96	2. عينة الدراسة.
100	ثالثاً: حدود الدراسة.
100	رابعاً: أداة الدراسة.
118	خامساً: إجراءات الصدق والثبات.
118	1. إجراءات الصدق.
119	2. إجراءات الثبات.
124	سادساً: متغيرات الدراسة.
125	سابعاً: صعوبات الدراسة.

الأدب النظري

الفصل الأول: العنف ضد المرأة - توصيف تاريخي، قانوني وتشخيصي -

128	تمهيد
129	أولاً: مقارنة تاريخية لظاهرة العنف ضد المرأة
129	3. التاريخ لظاهرة العنف ضد المرأة وتحليلاتها في الحضارات القديمة.
135	4. تأصيل كرونولوجي لمفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية.
143	5. أشكال العنف ضد المرأة ومُسبباتها.
156	ثانياً: الاستراتيجيات القانونية والإعلامية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي والوطني:
156	1. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور استراتيجي وقانوني:
156	2.1. الاستراتيجيات والقوانين الوطنية لحماية المرأة من العنف على المستوى الإقليمي - في بعض مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا -.
162	2.2. الاستراتيجيات والقوانين الوطنية لحماية المرأة من العنف على المستوى الوطني - قراءة في بعض مواد قانون العقوبات 2015 بالجزائر -.

166	2. مكافحة العنف ضد المرأة من منظور إعلامي.
167	ثالثاً: محاولة تشخيصية لواقع العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي والوطني
167	1. العنف ضد المرأة على المستوى الإقليمي.
171	2. العنف ضد المرأة على المستوى الوطني - الجزائر -.
الفصل الثاني: الصحافة الإلكترونية - مقارنة نظرية تأصيلية-	
175	تمهيد
176	أولاً: توصيف كرونولوجي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية:
176	1. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في العالم.
180	2. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي.
183	3. الصحافة الإلكترونية في الجزائر:
183	1-3. توصيف موجز للصحافة المكتوبة بعد الاستقلال.
186	2-3. البعد التاريخي لنشأة وتطور الصحافة الإلكترونية في الجزائر.
192	3-3. الصحافة الإلكترونية الجزائرية في ظل قانون الإعلام 2012.
194	4-3. الرهانات المستقبلية للصحافة الإلكترونية الجزائرية .
198	3-5. مستقبل العلاقة بين الصحافة الإلكترونية والورقية في الجزائر.
203	ثانياً: الصحافة الإلكترونية: التصنيفات، الخدمات والتغيرات
203	1. أنواع الصحف الإلكترونية وخصائصها
210	2. التوصيف الخدماتي للصحافة الإلكترونية وأهم تحدياتها.
215	3. التحولات التي أحدثتها الصحافة الإلكترونية.
218	ثالثاً: آليات المعالجة الإعلامية في الصحافة الإلكترونية
218	1. أنواع المعالجة الإعلامية للمواد التحريرية.
221	2. أدوات التحرير طبقاً لمفهوم النص الفائق في الصحافة الإلكترونية.
224	3. القوالب الفنية في التحرير الصحفي الإلكتروني.

الدراسة التحليلية: نتائجها وتوصياتها	
الفصل الأول: عرض نتائج الدراسة التحليلية	
230	تمهيد
231	أولاً: الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
270	ثانياً: الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
281	ثالثاً: الخصائص العامة المتعلقة بالعلاقات الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة.
الفصل الثاني: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية وأهم توصياتها	
300	تمهيد
300	أولاً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لمضمون المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
346	ثانياً: مناقشة نتائج الخصائص العامة لشكل المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين.
359	ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة المتعلقة بالعلاقة الارتباطية بين بعض متغيرات الدراسة.
369	رابعاً: النتائج العامة للدراسة وأهم التوصيات والمقترحات.
386	خاتمة
قائمة المصادر والمراجع	
الملاحق	
الفهارس	
الملخص باللغة العربية والإنجليزية	

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-2)	عينة الدراسة من صحيفة الشروق أون لاين	97
(2-2)	عينة الدراسة من صحيفة النصر أون لاين	98
(1-1)	أهم الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تهدف صراحةً أو ضمناً لمنع العنف ضد المرأة أو مكافحته أو حماية حقوق ضحايا العنف	142
(1-1)	أسماء بعض الصحف الإلكترونية الجزائرية الصادرة باللغة العربية والفرنسية، مواقعها، وتواريخ إنشائها، والترتيب الوطني والدولي لها لجانفي.	189
(1-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	231
(2-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة أشكال العنف ضد المرأة شيوفاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	233
(3-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	238
(1-4-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة مُسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة، المتضمنة في عينة الدراسة.	242
(2-4-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة مُسميات المرأة المعنفة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	244
(5-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	246
(1-6-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	247
(2-6-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة مصادر معلومات المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	249
(7-12)	التكرارات والنسب المئوية لفئة أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة.	251

253	التكرارات والنسب المئوية لفئة أدوات التأطير التي استندت إليها الصحيفتين الإلكترونية في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(8-12)
256	التكرارات والنسب المئوية لفئة عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(9-12)
258	التكرارات والنسب المئوية لفئة أسباب العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة.	(1-9-12)
260	التكرارات والنسب المئوية لفئة الحلول المقترحة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة.	(2-9-12)
262	التكرارات والنسب المئوية لفئة إطار المعالجة الإعلامية لظاهر العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(10-12)
263	التكرارات والنسب المئوية لفئة نوع المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة.	(11-12)
265	التكرارات والنسب المئوية لفئة التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(12-12)
271	التكرارات والنسب المئوية لفئة الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(1-4)
273	التكرارات والنسب المئوية لفئة طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(2-4)
276	التكرارات والنسب المئوية لفئة عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة.	(3-4)
278	التكرارات والنسب المئوية لفئة الخدمات التفاعلية المرافقة المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة.	(4-4)
282	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(1-4)
286	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة	(2-4)

	العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	
289	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(3-4)
293	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة الشروق أون لاين على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(1-5-5)
296	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة النصر أون لاين على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(2-5-5)

فهرس الأشكال البيانية

الصفحة	عنوان الشكل البياني	رقم الشكل البياني
232	فئة موضوعات العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(1-12)
236	فئة أشكال العنف ضد المرأة شيوعاً في المجتمع الجزائري المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(2-12)
239	فئة الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(3-12)
243	فئة مُسميات الفاعل الممارس للعنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة.	(1-4-12)
245	فئة مُسميات المرأة المعنفة المتضمنة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً	(2-4-12)
246	فئة المجال الجغرافي الذي غطته المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(5-12)
248	فئة مصادر المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحفيتين الإلكترونية مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(1-6-12)
250	فئة مصادر معلومات المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(2-6-12)
252	فئة أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة.	(7-12)
254	فئة أدوات التأطير التي استندت إليها الصحفيتين الإلكترونية في معالجة	(8-12)

	ظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	
256	فئة عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة الأكثر تركيزاً في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(9-12)
258	فئة أسباب العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية.	(1-9-12)
261	فئة الحلول المقترحة للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة .	(2-9-12)
262	فئة إطار المعالجة الإعلامية لظواهر العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مرتبة ترتيباً تنازلياً.	(10-12)
264	فئة نوع المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة .	(11-12)
267	فئة التجاوزات المهنية والأخلاقية التي رُصدت في المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(12-12)
271	فئة الفنون الصحفية المعتمدة في معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة المتضمنة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(1-4)
274	فئة طبيعة عناوين المواد الإعلامية المتضمنة للعنف ضد المرأة في عينة الدراسة مُرتبة ترتيباً تنازلياً.	(2-4)
277	فئة عناصر التدعيم والإبراز المصاحبة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة.	(3-4)
279	فئة الخدمات التفاعلية المرافقة للمواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة في عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية.	(4-4)
283	توزيع مصادر معلومات المادة الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(1-4)
287	توزيع أهداف المواد الإعلامية المتضمنة لظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(2-4)
290	توزيع عناصر أسلوب عرض ظاهرة العنف ضد المرأة على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(3-4)
293	توزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة الشروق أون لاين	(1-5-5)

	على الأنواع الصحفية المستخدمة.	
296	توزيع أدوات تأطير ظاهرة العنف ضد المرأة في صحيفة النصر أون لاين على الأنواع الصحفية المستخدمة.	(2-5-5)

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المُلخص باللغة العربية

المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف ضد المرأة في الصحافة الإلكترونية الجزائرية -دراسة

تحليلية مقارنة لعينة من صحيفتي الشروق أون لاين والنصر أون لاين -

إعداد: نورة خيري

إشراف: الدكتورة ليلي فيلالي

هدفت هذه الدراسة التحليلية إلى التعرف على كيفية معالجة الصحافة الإلكترونية الجزائرية لظاهرة العنف ضد المرأة (الشروق أون لاين والنصر أون لاين أنموذجاً)، من حيث خصائص معالجة مضمون وشكل المواد الإعلامية، عينة الدراسة من الصحيفتين الإلكترونية ولتحقيق هذا الهدف، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي مُستخدمةً أسلوب تحليل المضمون؛ بُغية تحليل مضمون وشكل كافة المواد الإعلامية المتضمنة لموضوعات العنف ضد المرأة في عينة قصدية، مُستندةً في ذلك إلى استمارتي تحليل المضمون والشكل، اللتين تضمنتا (16) فئة تحليل رئيسة، يندرج ضمنها عدد من الفئات الفرعية والثانوية، تم تطبيقها على عينة قوامها (270) مادة إعلامية في الشروق أون لاين، و(180) مادة إعلامية في النصر أون لاين بوصفهما أنموذجاً من الصحف الإلكترونية الجزائرية.

استخدمت الدراسة طريقة الاختبار وإعادة الاختبار، بُغية التحقق من ثبات أداة الدراسة، وحساب معدل الثبات في ضوء الاتساق (الاتفاق) بين التحليلين باستخدام معادلة (هولستي)، الذي بلغ (0.93%)، فيما تم استخراج النتائج الإحصائية على شكل تكرارات ونسب مئوية باستخدام النظام الإحصائي (SPSS)، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها:

1- تبين أن الأماكن العمومية من أكثر الأوساط المجتمعية ممارسةً للعنف ضد المرأة بنسبة (37.89%) في الشروق أون لاين، وبنسبة متقاربة بلغت (37.83%) في النصر أون لاين، تلاها الوسط الأسري بنسبة قُدرت بـ (30.87%) في الصحيفة الوطنية، مُقابل (35.13%) في الصحيفة الجهوية، ثم الوسط الإلكتروني بنسبة بلغت (18.94%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (18.37%) في الصحيفة الجهوية.

2- بيّنت النتائج التحليلية أن صحيفة النصر أون لاين، كانت أكثر دقة وتشديداً في أنماط تأطير القوى الفاعلة من حيث التسمية مقارنةً بالشروق أون لاين، إذ بلغت نسبة التأطير تحت مُسمى الجاني (49.41%)، فيما بلغت في الشروق أون لاين بنسبة (31.27%)، وتسمية المجرم(ة) بنسبة (5.40%) في الصحيفة الوطنية، وبنسبة (7.55%) في الصحيفة الجهوية.

3- قدمت الصحيفتان الإلكترونيتان موضوعات العنف ضد المرأة؛ بدرجات مرتفعة ضمن الإطار الخاص بنسبة (92.96%) في الشروق أون لاين، بينما أخذت نسبة (77.83%) في النصر أون لاين.

4- أسفرت نتائج الدراسة التحليلية على وجود تجاوزات مهنية وأخلاقية في بعض المواد الإعلامية محل التحليل بنسبة (46.66%) في صحيفة الشروق أون لاين، ونسبة (17.77%) في صحيفة النصر أون لاين.

5- ساد الطابع الإخباري غالبية المواد الإعلامية في عينة الدراسة، فن التقرير بنسبة (68.88%) في الشروق أون لاين ونسبة (52.22%) في النصر أون لاين، يليه فن الخبر بنسبة (29.25%) في الصحيفة الأولى، وبنسبة (41.66%) في الصحيفة الثانية بينما تراجعت باقي الفنون الصحفية بدرجة مرتفعة جداً.

6- أتاحت الشروق أون لاين خدمات تفاعلية كالتعليق بنسبة (100%) ، في حين لم تُتاح صحيفة النصر أون لاين هذه الخدمة، فضلاً عن الخدمات المرافقة للمواد الإعلامية كمشاركة الموضوع على صفحة Facebook، على موقع Twitter، نسخ الموضوع، طباعة الموضوع، على غرار الوصلات التشعبية الداخلية، فيما بدأ الاهتمام بهذه الخدمات في صحيفة النصر أون لاين؛ في الآونة القليلة الأخيرة فقط (أواخر 2017) ، كخدمة مشاركة الموضوع على صفحة Facebook ، على موقع (Twitter) .

وفي ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج، قدمت الدراسة، عدداً من التوصيات والمُقترحات، من أهمها:

- زيادة حجم الاهتمام بموضوعات العنف ضد المرأة في إطار مواضيعي عام، مما يسمح بربطها

بالواقع المجتمعي الجزائري، وما يحمله من قيم ومعتقدات متجذرة التي قد تلعب دوراً في انتشار الظاهرة.

- التوظيف المكثف والمتوازن للأدوات العاطفية والعقلية، لما لها من دور في خلق عنصر القوة في المادة الإعلامية، فضلاً عن التأثير على المستخدم، وكيفية تصوره وإدراكه للظاهرة أو الحدث المرتبط بها.

- العمل على تحقيق توازن في مجموعات الأهداف المرجو تحقيقها كأهداف توعوية، تحسيسية، تحذيرية ومنه العمل على تحقيق الهدف الأسمى المتمثل في القضاء أو الحد من الظاهرة .

- أهمية السعي لمزيد من التعمق في تناول ظاهرة العنف ضد المرأة بطريقة احترافية وعميقة، فضلاً عن توظيف عنصر القوة أثناء التحرير وعدم العمل على تطبيع المعلومة.

- طرح مقاييس أكاديمية تُعنى بالإعلام الاجتماعي وفيات التحرير الصحفي، فضلاً عن المعايير المهنية والأخلاقية التي لابد للصحفي الالتزام بها، أثناء تحرير المواد الإعلامية لتلك القضايا، بُغية رفد المؤسسات الإعلامية الجزائرية بصفة عامة بكوادر إعلامية مؤهلة علمياً، تعمل على رفع سوية المعالجة الإعلامية لمثل هكذا موضوعات.

الكلمات المفتاحية: المعالجة الإعلامية، العنف ضد المرأة، الصحافة الإلكترونية الجزائرية.

The summary in English

Media processing of the phenomenon of violence against women in the Algerian electronic press –analytical study of a sample of the newspaper Echorouk online and Annasr online-

Presented by: Noura Kheiri

Supervised by: Dr. Leila Filali

This analytical study aimed to learn how the Algerian electronic press addresses the phenomenon of violence against women (Echorouk online and Annasr online as a model), in terms of the characteristics of the treatment of content and form of information materials, sample study of the two electronic newspapers. In order to achieve this objective, the study relied on the descriptive approach, using the content analysis method; to analyze form and content of all information materials containing the topics of violence against women in an intentional sample consisting, based on using the content and the form analysis sheets, that included (16) Main analysis category, includes a number of Sub-analysis and secondary category, which were applied on (270) media material in echorouk online, and (180) media material in annasr online, as a model of Algerian electronic newspapers.

The study used the method of (testing - re-testing), in order to verify the persistence of the study tool and calculating the reliability rate according to the consistency between the two analyses using the (Holsti) formula; to verify the reliability of the study tool which amounted to (0.93%), while the statistical results were extracted in the form of duplicates and percentages using the system Statistics (SPSS), the study found a number of results, the most important of which are:

1. Public places were found to be among the most community-based violence against women (37.89%) At Echorouk online, at a close rate (37.83%) In Annasr online, the family center followed by an estimated percentage (30.87%) National newspaper, Opp (35.13%) In the regional newspaper, then the electronic medium, by a ratio of

(18.94%) In the national newspaper, with a ratio of (18.37%) In the regional newspaper.

2. The analytical results indicated that Annasr online was more accurate and more stringent in the patterns of framing the actors in terms of naming, compared to the Echorouk online, as the percentage of framing under the name of the perpetrator (49.41%), and at the Echorouk online by (31.27%), and the name of the offender by (5.40%) In the national newspaper, and by (7.55%) In the regional newspaper.

3. The two electronic newspapers presented the topics of violence against women, with high scores within the special framework, by (92.96%) In Echorouk online, while it took the percentage of (77.83%) In the Annasr online.

4. The results of the analytical study resulted in the existence of professional and ethical irregularities in some of the information materials analysed, by (46.66%) in the newspaper Echorouk online, and the percentage of (17.77%) in the newspaper Annasr online.

5. The informative form has dominated most of information materials in the study sample, the Art of the report (68.88%) In Echorouk online; (52.22%) In Annasr online, followed by the art of News (29.25%) In the first newspaper, and by (41.66%) In the second newspaper, while the rest of the journalistic arts fell very high.

6. Echorouk online provided interactive services such as commenting (100%), while Annasr online did not have this service, as well as services accompanying information materials such as sharing the subject on the Facebook page, on Twitter, copying the subject, printing the subject, similar to internal hyperlinks, While interest in these services began in Annasr online, only recently (late 2017), as a post on Facebook page, on Twitter.

In the light of the results achieved, the study made a number of recommendations and proposals, the most important of which are:

- Increased attention to the issues of violence against women within a general thematic framework, which allows them to be linked to the Algerian community reality, and its deep-rooted values and beliefs that may play a role in the spread of the phenomenon.

- The balanced recruitment of emotional and mental tools, because of their role in creating the power element in the media material, as well as the influence on the user, and how he conceived and perceived the phenomenon or event associated with it.

- The importance of seeking greater insight into the phenomenon of violence against women, in a professional and profound manner, as well as the use of force during liberation and the lack of action to normalize information.

- Introducing academic standards, focusing on social media, and journalistic editorial technicians, as well as the professional and ethical standards that a journalist must abide by, while editing information materials on these issues, in order to supplement Algerian media institutions in general with scientifically qualified media cadres; Working to raise the level of media processing for such topics.

Key words: Media treatment, violence against women, Algerian electronic journalism.

Le Résumé en français

Traitement médiatique du phénomène de la violence contre les femmes dans la presse électronique algérienne - Une étude analytique d'un échantillon d'Al-Shorouk Online et d'Al-Nasr Online-

Rédigé par: Noura Kheiri

Supervisé par: Dr. Leila Filali

Résumé:

Cette étude analytique visait à apprendre comment la presse électronique algérienne aborde le phénomène de la violence contre les femmes (Echorouk online et Annasr online modèle), En termes de propriétés du traitement du contenu et de la forme du matériel d'information, l'échantillon de l'étude des deux journaux électroniques, et pour atteindre cet objectif, l'étude s'est appuyée sur la méthode descriptive utilisant la technique d'analyse du contenu, afin d'analyser le contenu et la forme de tous les documents d'information contenant les sujets de la violence contre les femmes dans l'échantillon Délibérée, Sur la base des formulaires d'analyse de contenu et de format, qui comprenaient (16) la catégorie d'analyse principale Comprend un certain nombre de catégories sub et secondaires, appliquée à un échantillon de matériel médiatique (270) dans les médias en ligne de Echorouk et (180) dans en ligne de Annasr, en tant que modèle de journaux électroniques L'algérienne.

L'étude a utilisé la méthode de test et de re-tests, afin de vérifier la persistance de l'outil d'étude, et de calculer le taux de persistance à la lumière de la cohérence (accord) entre les deux analyses à l'aide de l'équation (Holesti) qui a atteint (0,93%), tandis que les résultats statistiques étaient extraites sous forme de fréquence et de pourcentages à l'aide Statistiques (SPSS), l'étude a trouvé un certain nombre de résultats, dont les plus importants sont:

1. Il a été constaté que les lieux publics font partie de la violence la plus communautés à l'égard des femmes (37,89%) dans Al-Shorouk Online et près du pourcentage (37,83%) dans Al-Nasr Online, suivis

par le centre familial avec pourcentage estimé de (30,87%) dans le Journal national, compaéé a (35,13%) dans le journal régional, puis au support électronique de (18,94%) dans le journal national, et de (18,37%) Dans le journal régional.

2. Les résultats analytiques ont indiqué qu' Al-Nasr Online était plus précis et plus strict dans les schémas de cadrage des acteurs en termes de dénomination, par rapport Al-Shorouk Online, comme le pourcentage de cadrage sous le nom de l'auteur (49,41%), et au Al-Shorouk Online (31,27%), et le nom du délinquant (e) par (5,40%) Dans le journal national, et par (7,55%) Dans le journal régional.

3. les deux documents électroniques ont présenté les thèmes de la violence à l'égard des femmes, avec des niveaux élevés dans le cadre spécial, par (92,96%) En Al-Shorouk Online, alors que j'ai pris le ratio (77,83%) dans Al-Nasr Online.

4. Les résultats de l'étude analytique ont abouti à l'existence d'irrégularités professionnelles et éthiques dans certains documents d'information analysés, par (46,66%) dans le journal Al-Shorouk Online, et le pourcentage (17,77%) dans le journal Al-Nasr Online.

5. Le cadre information était dominat dans la majorité des documents d'information dans l'échantillon de l'étude, le rapport (68,88%) a Al-Shorouk Online, (52,22%) dans Al-Nasr Online, suivi de l'art Nouvelles (29,25%) dans le premier journal, avec un (41,66%) dans le deuxième journal, alors que le reste des cadres journalistiques a chuté.

6. Al-Shorouk Online a fourni des services interactifs tels que la suspension (100%), tandis qu' Al-Nasr Online n'avait pas ce service, ainsi que des services accompagnant des documents d'information tels que le partage du sujet sur la page Facebook, sur Twitter, la copie du sujet, l'impression du sujet, similaire aux hyperliens internes, L'intérêt pour ces services a commencé dans Annasronline, seulement les derniers jours (fin 2017), tels que le poste sur la page Facebook sur le site Twitter.

À la lumière des résultats obtenus, l'étude a formulé un certain nombre de recommandations et de propositions, dont les plus importantes sont les suivantes:

- Une attention accrue aux questions de violence à l'égard des femmes dans un cadre thématique général, qui leur permet d'être liées à la réalité de la communauté algérienne, et à ses valeurs et croyances profondes qui peuvent jouer un rôle dans la propagation du phénomène.
- Travailler pour parvenir à un équilibre dans l'ensemble des objectifs à atteindre, comme objectifs de sensibilisation, de sensibilisation, d'avertissement et de travailler vers le but ultime d'éliminer ou de réduire le phénomène.
- L'importance de chercher à mieux comprendre le phénomène de la violence à l'égard des femmes, de manière professionnelle et profonde, ainsi que l'utilisation de la force pendant la libération et le manque d'action pour normaliser l'information.
- L'introduction de normes académiques, de médias sociaux et de techniciens éditoriaux journalistiques, ainsi que les normes professionnelles et éthiques qu'un journaliste doit respecter, tout en éditant des documents d'information sur ces questions, afin de compléter les institutions médiatiques algériennes en général par des cadres médiatiques scientifiquement qualifiés; Il s'efforce d'augmenter le niveau de traitement des médias pour de tels sujets.

Les Mots clés: traitement médiatique, violence contre les femmes, journalisme électronique algérien.

People's Democratic Republic of Algeria
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Emir Abd ElKader University of Islamic Sciences

Constantine

Faculty of: Religion Foundations

Department Of: Da'wa and Information and Communication

Specialty: Journalism

**Media processing of the phenomenon of violence against women in the
Algerian electronic press - analytical study of a sample of the
newspaper Echorouk online and Annasr online-**

Thesis presented to LMD Ph.D. in journalism

Elaborated by the student :

Noura Kheiri

Supervised by:

Dr. Leila Filali

The discussion jury members

Name and First Name	Scientific level	Function	Original University
D. Rokia Boussenan	Professor A	Principal	Emir Abd ElKader University of Islamic Sciences- Constantine
D. Leila Filali	Professor A	Supervisor and Reporter	Emir Abd ElKader University of Islamic Sciences - Constantine
D.Mohamed Albachir ben tabba	Professor A	Member	Emir Abd ElKader University of Islamic Sciences - Constantine
D. Sihem Bouloudani	Professor A	Member	Badji Mokhtar - Annaba
D. Mourad Miloud	Professor A	Member	Salah BOUBNIDER Constantine3

University year: 1440 -1441h / 2019-2020